فتوح الغيب

في الكشف عن قناع الريب

وَهُوَ حَاشِيَةُ الطِّيبِيِّ عَلَى الكَشَّاف

لِلإمَامِ شَرَفِ الدِّينِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِاللهِ الطِّيبِيِّ

المُتَوَفَّى سَنَة ٧٤٣هـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

الجزء الثالث

تَتِمَّةُ تَفْسِيرِ سُوْرَةِ البَقَرَة

حَقَّقَ هَذَا الجُزْء

الدَّكْتُور عُمَر حَسَن القِيَام

البَاحِث بِجَامِعَةِ العُلُومِ الإسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ بِالأُرْدُن

المُشْرِفُ العَامُّ عَلَى الإخْرَاجِ العِلْمِيِّ لِلكِتَاب

الدكتور مُحَمَّد عَبْدُ الرَّحِيم سُلْطَان العُلَمَاء

جَائِزَةُ دُبَيّ الدَّوْلِيَّةُ لِلقُرْآنِ الكَرِيم

فتوح الغيب

فتوح الغيب

في الكشف عن قناع الريب

تأليف : الإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي

الطبعة الأولى : ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

جميع الحقوق محفوظة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم©

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية بالأردن : (٢٥٣٣/ ٧/ ٢٠١٠)

الرقم المعياري الدولي : ٩٧٨٩٩٥٧٢٣١٨٠٤

ما ورد في حواشي هذا الكتاب يعبّر عن رأي محققيه ولا يعبّر بالضرورة عن رأي الجائزة

جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم
وحدة البحوث والدراسات

ص. ب.: ٤٢٠٤٢ دبي - الامارات العربية المتحدة
هاتف: ٩٧١٤٢٦١٠٦٦٦ +
فاكس: ٩٧١٤٢٦١٠٠٨٨ +
الموقع على الانترنت: www.quran.gov.ae
البريد الالكتروني: Rs@quran.gov.ae

أسهم في نشر هذا الكتاب

مصرف أبوظبي الإسلامي ADIB

بسم الله الرحمن الرحيم

[﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ * مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ ٩٧-٩٨]

رُوِيَ: أن عبدَ الله بن صُورِيا مِن أحبار فَدَكَ حاجَّ رسولَ اللهِ، وسأَلَه عمَّن يَهْبِطُ عليه بالوَحْي، فقال: «جَبْرَئِل»، فقال: ذاك عدوُّنا، ولو كان غيرَه لآمَنّا بك، وقد عادانا مِرارًا، وأشدُّها: أنه أُنزِلَ علىٰ نبيِّنا أنّ بيتَ المَقْدسِ سيُخرِبُه بُخْتَنَصّر، فبعَثْنا مَن يَقتلُه، **فلَقِيَه ببابلَ غلامًا** مسكينًا، فدَفَعَ عنه جَبْرَئِلُ، وقال: إنْ كانَ ربُّكم أمَرَه بهَلاكِكم فإنه لا يسلِّطُكم عليه، وإنْ لمْ يكن إيّاهُ فعلىٰ أيِّ حقٍّ تَقتلونه؟ وقيلَ: أمَرَه اللهُ أن يَجْعلَ النبوَّةَ فينا فجَعَلَها في غيرِنا. ورُوي: أنه كانَ لعمرَ رضيَ الله عنه أرضٌ بأعلىٰ المدينة، وكان ممرُّه علىٰ **مِدْراسِ اليهود**، فكانَ يجلسُ إليهم ويَسمعُ كلامَهم، فقالوا: يا عمرُ، قد أحبَبْناك، وإنّا لَنطمَعُ فيك. فقال: واللهِ ما أجِيئُكم لحُبِّكم، ولا أسألُكم لأنِّي شاكٌّ في دِيْني، وإنما أدخلُ عليكم لأَزدادَ بصيرةً في أمرِ محمَّد، وأَرىٰ آثارَه في كِتابِكم. ثُمَّ سألَهم عن جَبْرَئيلَ، فقالوا: ذاكَ عدوُّنا، يُطلِعُ محمّداً علىٰ أسرارِنا، وهو صاحبُ كلِّ خَسْفٍ وعَذاب، وإنَّ مِيْكائيلَ يجيءُ بالخِصْبِ والسَّلام. فقال لهم: وما منزلتُهما مِنَ الله؟.....

قولُه: (**فلَقيه ببابلَ**)، **النهاية**: بابلُ: الصُّقْع المعروفُ بالعِراق وأَلِفُه غيرُ مهْموزة[1].

قولُه: (**غُلاماً**) هو توطئةٌ للحالِ التي هي «مِسكيناً» كقولِه تعالىٰ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾.

قولُه: (**مِدْراسِ اليَهود**)، **النهاية**: المِدْراسُ: صاحبُ كُتُبِ اليهود، مِفعَلٌ ومِفْعالٌ مِن أبنيةِ المُبالغة. والمِدراسُ أيضاً: البيتُ الذي يَدْرسونَ فيه، ومِفْعالٌ غَريبٌ في المَكان.

---

(١) في (ف): «غير مهموز».

قالوا: أقربُ منزلةٍ جَبْرَئيلُ عن يمينِه، وميكائيلُ عن يَسارِه، وميكائيلُ عدوٌّ لجَبْرَئيل. فقالَ عمرُ: لَئِنْ كانا كما تقولونَ فما هما بعَدوَّيْن، **ولَأنتم أكفرُ مِنَ الحَمير**، ومَن كانَ عدوّاً لأحدِهما كانَ عدوّاً للآخَر، ومَن كانَ عدوّاً لهما كانَ عدوّاً لله. ثُمَّ رَجَعَ عمرُ فوَجَدَ جَبْرَئيلَ قد سَبَقَه بالوَحْي، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لقد وافَقَك ربُّك يا عُمر»، فقال عمرُ: لقد رأيتُني في دِينِ الله بعدَ ذلكَ أصْلبَ مِن الحَجَر. وقُرئ: (جَبْرَئِيل) بوزنِ: قَفْشَلِيل، و(جَبْرَئِل) بحذفِ الياء، و(جَبْرِيل) بحذف الهمزة، و(جِبْرِيل) بوزن: قِنْديل، و(جَبْرَآل) بلامٍ شديدة، و(جَبْرائِيل) بوزنِ: جَبْراعِيل، و(جَبْرائِل) بوزن: جَبْراعِل.

ومَنْعُ الصَّرفِ فيه للتعريفِ والعُجْمة. وقيل: معناه: عبدُ الله.

قولُه: (**ولأنتُم أكفرُ منَ الحَمير**) قالَ المَيداني: قولُهم: هو أكْفَرُ من حمار. وهو رجلٌ من عادٍ يقال له: حِمارُ بن مُوَيْلِع، قال الشرقيُّ[1]: هو حِمارُ بن مالك بن [نَصْر] الأزديُّ. كان مُسلِماً، وكان له وادٍ طولُه مسيرةُ يوْمٍ في عُرْضِ أرْبعةِ فراسِخَ لم يكُنْ ببلادِ العَرَبِ أخصَبُ منه، فخرجَ بَنوهُ يتصيَّدونَ فأصابَتْهم صاعقةٌ فهَلَكوا، فكفرَ وقال: لا أعبدُ مَنْ فَعل هذا، ودَعا قوْمَه إلىٰ الكُفرِ. فمَنْ عَصاهُ قتَله، فأهلَكه الله وأخْربَ وادِيَه، فضُرِبَ به المثلُ في الكُفرِ، قال الشاعر:

ألم تـرَ أنّ حارثـةَ بـنَ بـدرٍ يُصلّي وهو أكْفَرُ من حِمار[2]

وقيلَ: لأنّ الكُفرَ من الجهلِ، ولا شيءَ أبْلَدُ وأجْهلُ من الحمار، كأنّ هذا أنسبُ لعدم الطِّباقِ بينَ الجَمعِ في «الكِتاب»، والإفرادِ في «المثَل».

قولُه: («**جَبْرَئيل**» **بوزن: قَفْشَليل**) حمزةُ والكِسائيّ، و«جَبريلُ» بفَتْحِ الجيمِ وكَسْرِ الراءِ مِن

---

(١) يعني ابن القُطاميّ، واسمُه الوليد بن الحُصَيْن الكلبيُّ. من علماءِ اللغة. انظر: «تاج العروس» (٣٣: ٢٨٧).

(٢) «مجمع الأمثال» (٢: ١٦٨). وحارثةُ بن بدر هو الغُدانيُّ، كان مُستَهتَراً بالشراب، وانظر تمامَ خبره في: «الكامل» للمبرِّد (١: ٢٥٠).

الضميرُ في ﴿نَزَّلَهُۥ﴾ للقرآن، ونحوُ هذا الإضمار ـ أعني إضمارَ ما لم يَسبقْ ذِكْرُه ـ فيه فخامةٌ لشأنِ صاحبه؛ حيث يُجعَلُ لفَرْطِ شُهرتِه كأنه يدلُّ علىٰ نفْسِه، ويُكتفىٰ عن اسْمِه الصَّريحِ بذِكْرِ شيءٍ مِن صفاتِه. ﴿عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ أي: حَفَّظَه إيّاك وفَهَّمَكَه. ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بتيسيرِه وتسهيلِه. فإنْ قلتَ: كانَ حقُّ الكلامِ أن يُقال: علىٰ قلبي. قلتُ: جاءت علىٰ حِكايةِ كلامِ اللهِ كما تكلَّمَ به، كأنه قيلَ: قُلْ: ما تكلَّمتُ به مِن قولي: مَن كان عدواً لجبريل فإنه نزَّلَه علىٰ قلبِك. فإن قلتَ:.....

غيرِ هَمْزةٍ: ابنُ كثيرٍ[١]، و«جِبريلُ» بـوَزْن: قِنديل: نافعٌ وأبو عمْرو وابنُ عامرٍ وحَفْص، و«جَبْرَئل» بحذفِ الياءِ: أبو بكر عن عاصم، والبواقي: شواذّ[٢].

قولُه: (أيْ: حفّظَكَه)[٣] ويُروىٰ: «حفَّظَهُ إيّاكَ وفهَّمَكه»، هذا تفسيرٌ لجُملةِ قولِه: ﴿نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧] لمحَ فيه معنىٰ الاستعلاءِ والاستيلاءِ، يعني: إذا نزلَ جبريلُ بالقرآنِ علىٰ قَلْبِه استولىٰ علىٰ القلبِ، وجعلَ مجامعَه مَغْمُورةً به، وتمكّن فيه، فلا يَشُذُّ منه شيء، ولهذا قال في «الشعراء»: حفَّظَكَه وفهّمَك إيّاهُ، وأثْبَتَه في قَلْبِكَ إثباتَ ما لا يُنْسىٰ، كقولِه تعالىٰ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾[٤] [الأعلىٰ: ٦] وفي عكسِه: نزلتُ عن الأمر. قال صاحبُ «النهاية»: كأنّك كُنتَ مُستعلِياً عليه، ومُستَوْلياً فنزلْتَ.

---

(١) انظر: «النشر» (٢: ٢١٩)، «معجم القراءات» (١: ١٥٧-١٥٩). ونقل السمينُ الحلبيُّ عن الفرّاءِ أنهُ قال: «لا أحبُّها، ـ يعني قراءة ابن كثير ـ لأنهُ ليسَ في كلامِهم «فعْليل» وتعقّبه بقول: «وما قاله ليس بشيءٍ، لأنّ ما أدخلته العربُ في لسانِها علىٰ قِسْمين، قسمٌ ألحقوه بأبنيتهم كلِجام، وقسمٌ لم يلحقوه كإبْرَيسَم، علىٰ أنهُ قيل: إنهُ نظيرُ شَمْويل، اسم طائر. انتهىٰ من «الدر المصون» (١: ٣١٣).

(٢) لتمام الفائدة، انظر: «البحر المحيط» لأبي حيّان (١: ٣١٨).

(٣) في (ح): «قوله: حفظكَه».

(٤) انظر: (١١: ٤١٨).

كيف استقامَ قولُه: ﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾ جزاءً للشَّرط؟ قلتُ: فيه وَجْهان: أحدُهما: إنْ عادىٰ جَبْرَئيلَ أحدٌ مِن أهلِ الكتاب **فلا وجهَ لـمُعاداتِه**؛ حيثُ نَزَّلَ كتاباً مصدِّقاً للكُتبِ بين يدَيْه، فلو أنصَفُوا لأحبُّوه وشَكَروا له صَنِيعَه في إنزالِه ما ينفعُهم ويصحِّحُ الـمُنزَلَ عليهم. والثاني: **إنْ عاداه أحدٌ فالسببُ في عَداوتِه أنه نزَّلَ عليك الكتابة مصدِّقاً**.....

قولُه: (**كيفَ استقامَ قولُه: ﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾ جزاءً للشرط؟**) أي: مِنْ حقِّ الجزاءِ أنْ يكونَ مُسَبّباً عن الشرطِ، وقولُه: ﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾ لا يَستقيمُ أن يكونَ مُسَبّباً عن قولِه تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ وخلاصةُ الجوابِ: أنّ الجزاءَ هنا ما دلَّ بالإخبارِ والإعلامِ إنكاراً علىٰ اليهود، وبيانُه من وجهَيْن:

أحدُهما: قولُه: (**فلا وجْهَ لمعاداتِه**) يعني: مَنْ كانَ مِن هؤلاءِ اليهودِ عدوّاً لجبريلَ، فإنّي أُعلِمُكم أنهُ معانِدٌ مُكابِرٌ، لا إنصافَ له، فلا وجْهَ لمُعاداتِه لأنهُ نزَّلَهُ كتاباً مُصدِّقاً لكتابِه، وكان الواجبُ أن يتلقّاهُ بالقَبول، لكن ما أنْصفَ، وهو المرادُ بقولِه: «فلو أنصَفوا لأحبّوه»، ونظيرُه ما قرَّرَه ابنُ الحاجبِ في قولِه تعالىٰ: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾[1] [النحل: ٥٣][2].

وثانيهما: قولُه: (**إنْ عاداهُ أحدٌ فالسَببُ في عداوتِه أنهُ**) نَزَّله علىٰ قلبِكَ، وهو نَحْوُ قولِك: إنْ أكرمْتَني الآنَ فقد أكْرمتُكَ أمسِ، يعني: عداوتُه سببٌ لما أُخبِرُكم به، وهو أنهُ نَزَّل علىٰ قلبِك ما يكرهونَه، يدلُّ عليه قولُه: «إن عاداكَ فُلانٌ، فقد آذيْتَه» قالوا: في هذا الكلامِ وصْفُ السببِ في الجزاءِ؛ ألا ترىٰ أنّك تقول: مَنْ شكَرَني فأنا جوادٌ سَخِيٌّ؟ فلا تأتي بالضميرِ، بل تشتغِلُ بالسببِ، وفيه ضمير معنًى، كأنه قال: مَن كان عدوّاً لجبريل فله عذرٌ من هذا السبب[3]، ونظيرُه قولُه تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠] فلا ضَميرَ في اللفظِ، ولكنهُ ثابتٌ مَعْنىً، أي: فليطلُبْها عندي، أو فليعتزز بالله، أو في مظانِّها.

---

(١) انظر: «الكافية» بشرح الاستراباذي (٣: ١٨٨).

(٢) من قوله: «ونظيره ما قرره» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

(٣) من قوله: «وفيه ضمير معنًى» إلىٰ هنا من (ط).

لكِتابِهم ومُوافِقاً له وهُمْ كارهونَ للقرآنِ ولموافقتِه لكتابِهم؛ ولذلك كانوا يُحَرِّفونه ويَجْحَدون موافقتَه له، كقولِك: إنْ عاداك فلانٌ فقد آذيتَه وأسأْتَ إليه.

أُفرِدَ المَلَكان بالذِّكْرِ؛ لفضلِهما، كأنهما مِن جنسٍ آخَر، وهو ممّا ذُكر أنَّ التغايُرَ في الوصفِ يُنَزَّلُ منزلةَ التغايُرِ في الذات. **وقُرئ: (مِيكَال)** بوزن قِنْطار، و(مِيكائِيل) كمِيكاعِيل، و(مِيكائِل) كمِيكاعِل، و(مِيكَئِل) كمِيكَعِل، و(مِيكَئِيل) كمِيكَعِيْل. قال ابنُ جنِّي: العربُ إذا نطقتْ بالأعجميِّ خلَّطتْ فيه. ﴿عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ أرادَ: عدوٌّ لهم، فجاءَ بالظاهر؛ ليدلَّ علىٰ أنَّ اللـهَ إنما عاداهُم لكُفرِهم، وأنَّ عداوةَ الملائكةِ كُفر، وإذا كانت عداوةُ الأنبياءِ كُفراً فما بالُ الملائكةِ وهم أشرفُ! والمعنىٰ: **مَن عاداهُم عاداهُ اللـهُ**..

قولُه: (**أُفرِدَ المَلَكانِ بالذِّكْر**) يعني: ذكَرَ جِنْسَ الملائكةِ، ثمّ أفْرَدَ جِبْرئيلَ وميكائيلَ منهم، وعطَفَهما عليهم، ليدلَّ علىٰ فضْلِهما، كأنّهما ليسا مِن جنْسِ الملائكةِ لاختصاصِهما بمَزايا وفضائلَ؛ لأنّ التغايُرَ في الوصفِ يُنَزَّلُ منزلةَ التغايرِ في الذاتِ. قال أبو الطيّب:

وإنْ تفُقِ الأنامَ وأنتَ منهم ... فإنّ المسكَ بعْضُ دمِ الغزالِ[1]

أي: المِسْك لا يُعَدُّ من الدِّماء لِما فيه من الخَصْلةِ التي لا تُوجَدُ في الدم.

قولُه: (**وقُرئَ: مِيكال**) أي: بغَيْرِ هَمْزٍ ولا ياء: أبو عمْرٍو وحَفْصٌ، و«ميكائِل» بهمزةٍ مكسورةٍ بغيرِ ياءٍ: نافعٌ، والباقونَ: بياءٍ بعدَ الهمْزةِ، والبواقي: شاذّةٌ[2].

قولُه: (**والمعنىٰ: مَنْ عاداهُم عاداه الله**) تلخيصُ معنىٰ الشرطِ والجزاء، ولو قال: من عادىٰ جبريلَ عاداهُ اللهُ كان أظْهرَ، لأنّ القومَ إنّما أظْهروا عداوةَ جبريلَ فحسْبُ، فذكَرَ اللهَ والملائكةَ والرسلَ للتوطئةِ نحْوَ قولِه تعالىٰ: ﴿**ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ**﴾ [الأحزاب: ٥٧].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: «النشر» (٢: ٢١٩)، «الدر المصون» (١: ٣١٥- ٣١٦).

وعاقَبه أشدَّ العِقاب.

[﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ * أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٩٩-١٠١]

﴿إِلَّا ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ إلا المتمرِّدون مِنَ الكَفَرة. وعن الحَسَن: إذا استُعمِلَ الفِسْقُ في نوعٍ مِن المعاصي؛ وَقَعَ علىٰ أعظمِ ذلك النوعِ مِنْ كُفرٍ وغيرِه. وعن ابنِ عبَّاس:.....

قولُه: (عاقَبه أشدَّ العِقاب) لزِمَ المُعاقبةُ مِن معنىٰ العداوة؛ لأنّ معنىٰ عَداوةِ الله، إنزالُ النَّكال، ولزمَ شِدّةُ العقابِ من إعادةِ ذكْرِ اسمِ الله تعالىٰ في الجزاء، وتخصيصِ اسمِ الذاتِ الجامعِ المفيدِ[1] في هذا المقام معنىٰ القهّاريّة، وتصريحُ ذكْرِ الكافرينَ حيث لم يقُل: عَدوٌّ لهم، أي: فما بالُ العداوةِ التي يتولّاها الله تعالىٰ بنفسه، فإنهُ لجَلالِهِ يُعاقِبُ مَنْ عاداهُ بما لا يدخُلُ تحتَ الوصْف.

الراغب: العَدْوُ: التجاوزُ ومنافاةُ الالتئام، فتارةً يُعتبَرُ بالقلوبِ، فيقال له: العَداوة، وتارةً في المشْيِ فيقال له: العدْوُ[2]، وتارةً في الإخلالِ بالعدالةِ في المعاملةِ فيقال له: العُدوان[3]. وحَقيقةُ معاداةِ الإنسانِ له عزَّ وجلّ: البُعدُ عنه، ومُخالفتُه في تحرّي الصدقِ في المَقال، والحقِّ في الفِعال، وأن لا يستَحِقّ أن يُوصفَ بشيءٍ من أوصافِه نحوَ العادِلِ والجوادِ والكريم، والقريبُ منه والمُحبُّ له هو أن لا يخالِفَه في ذلك، وأن يصحَّ أن يُوصَفَ بتلك الصفات. وتلك المعاني هي المقتضيةُ لمعاداةِ الله وأوليائِه والداعيةُ إلىٰ ارتكابِ المعاصي[4].

---

(١) في (ط): «المقيّد».

(٢) قوله: «وتارة في المشي فيقال له: العدو» ساقط من (ط).

(٣) «تفسير الراغب» (١: ٢٦٩)، «المفردات» ص٥٥٣.

(٤) «تفسير الراغب» (١: ٢٧١).

قال ابنُ صُورِيا لرسولِ الله ﷺ: ما جئتَنا بشيءٍ نَعرفُه، وما أُنزِلَ عليك مِن آيةٍ فنتَّبِعَك لها. فنزَلتْ. واللامُ في ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ للجِنْس، **والأحسنُ أن تكونَ إشارةً إلىٰ أهلِ الكتاب.** ﴿أَوَكُلَّمَا﴾ الواوُ للعطفِ علىٰ محذوفٍ معناه: أكَفروا بالآياتِ البيِّنات؟! وكلَّما عاهَدوا. **وقرأَ أبو السَّمّالِ** بسُكونِ الواو علىٰ أنَّ ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ بمعنىٰ: الذين فَسَقوا، فكأنه قيلَ: وما يكفُرُ بها إلا الذين فَسَقوا أَوْ نَقَضُوا عَهْدَ اللهِ مِراراً كثيرة. وقُرئ: (عُوهِدوا)، و(عَهِدوا). واليهودُ مَوْسومُون بالغَدْرِ ونقْضِ العُهود،.....

قولُه: (**والأحسنُ أن تكونَ إشارةً إلىٰ أهلِ الكتاب**) يعني أنّ اللامَ في ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ مع أنّها جائزٌ أن تكونَ للجنسِ، ويدخل فيه اليهودُ[1] دخولاً أوّليّاً علىٰ سبيلِ المُبالغة، لكنّ الأحسنَ الحَمْلُ علىٰ العهدِ، ووجْهُ حُسنِه إفادةُ التخصيصِ المُستفادِ من «ما» و«لا» ليُسجَّلَ عليهم خاصّةً بالتمرُّدِ والفِسْق[2].

المعنىٰ: لا يصدُر مِثلُ هذا الفِسْقِ إلّا مِن هؤلاء، والترقّي من الأهون إلىٰ الأغلظِ في الإنكارِ، وهو الكفرُ بآياتِ الله[3]، لا سِيَّما علىٰ قِراءةِ أبي السَّمال في الإضراب؛ أثبتَ أوّلاً أنّهم مُبالِغون في الفِسق ثمّ أضْربَ عنه بقوله: ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم﴾ [البقرة: ١٠٠] أي: ليسَ هذا أوّلَ فِسْقِهم وكُفرِهم بآياتِ الله يا مُحمّد، بل كُلّما عاهدوا عهداً نبذَهُ فريقٌ منهم مِن الذين مضَوْا، ثمّ أضرَبَ عن هذا إلىٰ ما هو أعلىٰ منه بقولِه: ﴿بَل أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: ما صدَرَ النبْذُ مِن فريقٍ منهم فقط بل أكثرُهم كافرون.

قولُه: (**وقرأ أبو السَّمّال**)، وأبو السَّمّال باللام، وابن السِّمّاكِ بالكافِ. فعلىٰ هذا يكون قوله: «أوْ كُلَّما» معطوف من حيث المعنى على صلة الموصول، وعلىٰ الأوّلِ: اللامُ حرفُ تعريف[4].

---

(١) في (ح): «ويدخل اليهود فيه».

(٢) في (ط): «بالتمرد في الفسق».

(٣) قوله: «وهو الكفر بآيات الله» ساقط من (ط).

(٤) يعني في قوله تعالى: ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [البقرة: ٩٩].

وكَمْ أخَذَ اللـهُ الميثاقَ منهم ومِن آبائهم فنَقَضوا! وكَمْ عاهَدَهم رسولُ الله فلَمْ يَفُوا! ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ [الأنفال: ٥٦]. والنَّبْذُ: الرميُ بالذِّمام ورفضُه. وقرأ عبدُ الله: (نَـقَضَه فريقٌ منهم). وقال: ﴿فَرِيقٞ مِّنۡهُم﴾؛ لأن منهم مَن لم يَنْقُض. ﴿بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ بالتَّوراة، وليسُوا مِنَ الدِّين في شيء، فلا يعدُّون نقْضَ المواثيقِ ذَنْباً، ولا يُـبالُون به. ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾: يعني: التوراةَ؛ لأنهم بكُفرِهم برسولِ الله ﷺ المصدِّقِ لِما معهم كافرونَ بها نابِذُون لها........................

قال ابنُ الحاجبِ في قولِه تعالىٰ: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١] «لكما» مُتعلِّقٌ بالناصحين؛ لأنّ المعنىٰ عليه؛ لأنّ الألفَ واللامَ لمّا كانتْ صورتُه صورةَ الحرفِ المُنزَّلِ جُزءاً من الكلمةِ، صارَتْ كغيرِها من الأجزاءِ التي لا تمنَعُ التقديم(١).

وقالَ المرزوقيُّ وأبو البقاءِ في قولِ الحَماسيِّ:

فتىً ليس بالراضي بأدنىٰ مَعيشةٍ ... ولا في بُيوتِ الحـيِّ بـالمُتولِّج(٢)

«في» مُتعلِّـقٌ بالمتولِّج. علىٰ أن تحمل اللام علىٰ التعريف(٣)، ويجوزُ أن تحمِلَها بمعنىٰ «الذي» وتُعلَّقَ «في» بمحذوفٍ و«أو» بمَعْنىٰ «بل» لا للشكِّ.

قال ابنُ جِنّي: «أو» هذه هي التي بمَعنىٰ «أم» المنقطعةِ؛ وكلْتاهما بمعنىٰ «بل» موجودةٌ في الكلامِ كثيراً، يقولُ الرجُلُ لِمَنْ يُهدِّدُه: والله لأفعَلَنَّ بك كذا، فيقولُ صاحبُه: أو يُحسِنُ الله رأيَك، أو يُغيِّـرُ الله ما في نفسِك، وأنشدَ الفرّاءُ لذي الرُّمّة:

بدَتْ مِثلَ قَرْنِ الشمسِ في رَوْنَقِ الضّحىٰ ... وصُـــورتِها، أو أنـــتِ في العَـــيْنِ أمْلَـــحُ

---

(١) «أمالي ابن الحاجب» (١: ٢٨٣) وعلّله بقولِه: إنّ اللامَ إنّما جيءَ بها لتخصيصِ معنىٰ النصح بالمخاطبين، وإنّما فَرّ الأكثرون لِما فهِموا من أنّ صلةَ الموصولِ لا تعملُ فيما قبل الموصول. انتهىٰ.

(٢) البيت للشمّاخ بن ضرار الذبياني في «ديوانه»، ص٨٢.

(٣) انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي (٤: ١٧٥٣).

وقيلَ: كتابُ الله: القرآنُ نَـبَذُوه بعدما لَزِمَهم تلقِّيه بالقَبُول. ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنه كتابُ اللهِ لا يَدخُلُهم فيه شَكٌّ، يعني: أنَّ عِلْمَهم بذلكَ رَصينٌ، ولكنهم كابَرُوا وعانَدُوا. ونَبْذُه وراءَ ظهورِهم مَثَلٌ لتَرْكِهم وإعراضِهم عنه،.....

وكذا قال في قولِه تعالىٰ: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] أي: بل يزيدون، وقال ابنُ جِنّي: لا يجوزُ أن يكونَ سكونُ الواو علىٰ أنّها حرْفُ عطْفٍ كقراءةِ الكافّةِ، لأنّ حرْفَ العطفِ لم يُسَكَّنْ، وإنّما يُسَكَّنْ ما بعدها في نحْوِ: ﴿وَهُوَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣][1].

قولُه: (وقيل: كتابُ الله: القرآن) يعني: كتابُ الله مُظهَرٌ أُقيمَ مُقامَ المُضمَرِ الدالِّ عليه ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ فإنْ أريدَ المُصدِّقُ كانَ القرآنَ، وإن أُريدَ لِما معَهم كان التوراة.

قولُه: (لا يدخلُهم فيه شَكٌّ) قيل: هو خبَرٌ بعدَ خبَرٍ لأنّ، أي: كأنّهم لا يعلَمونَ أنهُ كتابُ الله، ولا يعلَمونَ أنهُ بريءٌ من أن يحومَ الشكُّ حولَه، أو في تأويلِ مصْدر، أي: كأنّهم لا يعلمونَ أنهُ كتابُ الله عِلْمَ تحقيقٍ، أو حالٌ من فاعلِ «لا يعلَمون»، أي: كأنّهم لا يعلمونَ في حالِ يَقينهم.

قولُه: (أنّ عِلْمَهم بذلكَ رَصين) فإنْ قُلتَ: مِن أينَ استفادَ هذا التوكيدَ ورصانةَ العلم؟

قلتُ: مِنْ وضعِ «الذين أوتوا الكتابَ» موضعَ الضميرِ، يعني عَرفوه حقَّ معرفتِه لَمّا قرؤوا في كتابِهم نعْتَه، ودارَسوهُ حتىٰ استحكَم بذلك عِلْمُهم. وكذا في اختِصاصِ كتابِ الله ووضْعِه موضعَ ضميرِ ما دلَّ عليه ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ للدلالةِ علىٰ عِظَمِ ما ارتكبوه، وأنّ المنبوذَ كتابُ الله المجيد.

قولُه: (مَثَلٌ لتركِهم وإعراضِهم) يعني شبَّه تَرْكَهم كتابَ الله وإعراضَهم عنه بحالةِ شيءٍ يُرمىٰ به وراءَ الظهرِ. والجامعُ عدمُ الالتفاتِ وقِلّةُ المُبالاة، ثمّ استعمَلَ هنا ما كانَ مُستعْملاً

---

(١) انظر: «المحتسب» (١: ٩٩)، وانظر كلامَ الفرّاء في: «معاني القرآن» (١: ٧٢)، وليس فيه أن البيتَ لذي الرمّة، بل قال: وأنشدني بعض العرب، وقد سبق تخريجه من «ديوان ذي الرمّة» ص١١٢، باختلافٍ كبير في الرواية.

مُثِّلَ بما يُرمىٰ به وراءَ الظَّهْرِ استغناءً عنه وقلَّةَ التفاتٍ إليه. وعن الشَّعْبيِّ: هو بينَ أيدِيْهم يَقرؤونه، ولكنهم نَبذُوا العملَ به. وعن سُفيانَ: أَدرَجوه في الدِّيباجِ والحَرير، وحلَّوْه بالذَّهَب، ولمْ يُحِلُّوا حلالَه ولمْ يحرِّموا حرامَه.

[﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ ١٠٢]

﴿وَٱتَّبَعُوا۟﴾: أي: نَبذُوا كتابَ اللهِ واتَّبعوا ﴿مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ يعني: واتَّبعوا كُتُبَ السِّحرِ والشَّعْوَذةِ التي كانت تَقْرؤُها ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾......................

هناك، وهو النَّبْذُ وراءَ الظهرِ. والضميرُ في قولِه: «نبذوه وراءَ ظهورِهم» للكتابِ المذكورِ في التنزيل، وهو محُتَملٌ لأن يُرادَ به التوراةُ، وأن يُرادَ به القرآن، فإذا حُمِلَ علىٰ التوراةِ كان كِنايةً عن قِلّة مبالاة بها فقط؛ لأنّ النبذَ الحقيقيَّ لم يكُن منهم، ولهذا قال: «وهو بين أيديهم يقرؤونه» وقالَ أيضاً: «وأدرجوه في الديباجِ والحَرير»، والحَمْلُ علىٰ القرآنِ لا يُنافي إرادةَ حقيقةِ النَّبذِ فهو كقولِكَ: فلانٌ طويلُ النِّجادِ؛ يحتملُ أن لا يكونَ له نِجادٌ ويحتملُ أن يكون[1].

قولُه: (كُتُبَ السِّحرِ والشَّعوذة) في نُسخةِ الصَّمصام بنَصْبِ الشّعوذة. قال الإمام: الشعوذةُ إظهارُ الرجلِ الحاذقِ عمَلَ شيءٍ يشغَلُ به أذهانَ الناظرينَ وأعيُنَهم لعملِ شيءٍ آخرَ علىٰ سبيلِ السرعةِ، ليخفىٰ الأمرُ علىٰ الناظر[2].

---

(١) ولكنه في كلتا الحالتين دالٌّ علىٰ طولِ قامةِ الرجُل.

(٢) مفاتيح الغيب (٣: ٦٢٤) بتصرُّفٍ ملحوظ في العبارة.

أي: علىٰ عهدِ مُلكِه وفي زَمانِه؛ وذلك أنَّ الشياطِينَ كانوا يَسترِقُون السَّمْعَ ثُمَّ يَضمُّون إلىٰ ما سَمِعُوا أكاذيبَ يُلفِّقونها ويُلْقُونها إلىٰ الكَهَنة، وقد دوَّنوها في كُتبٍ يَقرؤونها ويُعلِّمونها الناسَ، وفَشا ذلك في زمنِ سُليمانَ حتىٰ قالوا: إنَّ الجنَّ تَعلمُ الغَيْب. وكانوا يقولونَ: هذا عِلْمُ سُليمان، وما تمَّ لسُليمانَ ملْكُه إلا بهذا العِلْم، وبه تَسَخَّرَ الإنسَ والجنَّ والرِّيحَ التي تَجْري بأمرِه. ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾: تكذيبٌ للشياطين، ودفعٌ لما بَهتَتْ به سُليمانَ مِن اعتقادِ السِّحرِ والعملِ به، وسمّاه كُفراً.....

قولُه: (أي: علىٰ عهْدِ مُلكِه وفي زَمانِه) هذا يُؤذِنُ أنْ لا بُدَّ من تقديرِ مُضافٍ وجَعْلِ «علىٰ» بمعنىٰ «في»؛ لأن الملكَ لا يصلحُ أن يكونَ مقروءاً عليه، ولا العهدُ المقدَّرُ ممن[1] يُقرأُ عليه شيءٌ فيُجعَل «على» بمعنىٰ «في» ليستقيمَ المعنىٰ، أي: يقرؤونه في زَمانِه وعهْدِه.

قالَ صاحبُ «الفرائد»: يُمكِن أن يكونَ «تَتْلوا» مُضَمّناً معنىٰ الإملاء، فلذلكَ عُدِّيَ بـ«علىٰ».

وقلتُ: فعلىٰ هذا أيضاً، لا بُدَّ مِن تقديرِ المُضاف. المعنىٰ: واتَّبعوا ما أملىٰ الشياطينُ علىٰ رجالِ عهْدِ مُلْكِ سُليمان.

قولُه: (يُلَفِّقونها)، الجوهريّ: أحاديثُ مُلفَّقةٌ، أي: أكاذيبُ مُزَخرَفة.

قولُه: (تسَخَّر) أي: اتَّخَذَ الجِنَّ سُخْرةً لنفسِه. الجوهريّ: سخَّرَه تسْخيراً، أي: كلَّفَه عملاً بلا أجْرة، وكذلك تَسخَّره.

قولُه: (بهَتَتْ به) أي: قالوا عليه ما لم يفعَلْه، فقولُه: «ودَفْعٌ لِما بهتَتْ به» تفسيرٌ لقولِه: «تكذيبٌ للشياطين» وقولُه[2]: «وسَمّاهُ كُفراً» حالٌ بتقديرِ «قد» من المجرورِ في «ما بهتَتْ به» ويجوزُ أن يكونَ عطْفاً علىٰ «دَفْعٌ لِما بهتَتْ به» من حيثُ المعنىٰ، أي: دفَعَ ما بهتَتْ به وسَمّاهُ كُفراً.

---

(١) في (ح) و(ف): «بمن».

(٢) من قوله: «لما بهتت به، تفسير» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ هُمُ الذين ﴿كَفَرُواْ﴾ باستعمالِ السِّحرِ وتدوينِه، ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾: يقصدونَ به إغـواءَهم وإضلالَـهم. ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾: عطفٌ علىٰ ﴿ٱلسِّحۡرَ﴾، أي: ويعلِّمونَهم ما أُنزِلَ علىٰ الملكَيْن. وقيلَ: هو عطفٌ علىٰ ﴿مَا تَتۡلُواْ﴾، أي: واتَّبَعوا ما أُنزِل. و﴿هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ﴾: عطفُ بيانٍ للمَلَكَيْن عَلَمان لهما، والذي أُنزِلَ عليهما هو عِلمُ السِّحر؛ ابتلاءً مِنَ اللـهِ للناسِ؛ مَن تعلَّمَه منهم وعملَ به كانَ كافراً، ومَن تجنَّبَه أَوْ تعلَّمَه لِئلَا يعملَ به ولكنْ لِيَتوقَّاه، ولئلا يَغترَّ به؛ كانَ مؤمناً:

قولُه: (يقصِدونَ به إغواءَهم) تفسير لـ«يُعلِّمون الناسَ»، وإنّما أوَّله به لأنهُ استئنافٌ علىٰ سبيلِ التعليلِ لقولِه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ﴾ ومُجَرَّدُ تعليم السِّحرِ لا يوجبُ التكفير، فلا بُدَّ من التأويلِ كما نصَّ عليه، ودَلّ عليه قولُه تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ﴾.

وقال أبو البقاء: «يُعلِّمونَ» في موضعِ نصْبٍ علىٰ الحالِ من الضميرِ في «كفروا»، وقيل: هو حالٌ من الشياطين، وليسَ بشيءٍ؛ لأنَّ «لكن» لا يعمَلُ فيها[1].

قولُه: (﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ﴾ عطفٌ علىٰ ﴿ٱلسِّحۡرَ﴾) وهو مِن باب عطفِ البَيانِ علىٰ المُبيَّن، فكذلك إذا كانَ معطوفاً علىٰ ﴿مَا تَتۡلُواْ﴾.

قولُه: (أو تَعلَّمَه لئلا يَعْملَ به) إلىٰ قولِه: (كانَ مؤمناً) فيه إشعارٌ بأنّ تعلُّمه واجبٌ لإيقاعِ قولِه: «كانَ مؤمناً» مُسَبَّباً عمّا قبْلَه لكونِه جزاءً للشرط المقيَّدِ، ولاستشهادِه بقولِه:

عرفتُ الشرَّ لا للشرِّ ... لكـــن لتوقّيـــهِ
ومَنْ لا يـعرِفُ الشـرَّ ... منَ الناسِ يقعْ فيـهِ[2]

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٩٩).

(٢) البيتان لأبي فراس الحمداني في «ديوانه»، ص٣١٤، وقد وقع في «شرح شواهد الكشاف» أنّهما لأبي نواس. فلعلّ في الأمرِ سهواً أو تصحيفاً.

عرفتُ الشرَّ لا للشرِّ لكـــنْ لتوقِّيـــهِ

كما ابتُلِي قومُ طالوتَ بالنَّهر: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ﴾ [البقرة: ٢٤٩]. وقرأ الحَسَن: (على المَلِكَيْن) بكسرِ اللام علىٰ أنَّ المُنزَلَ عليهما عِلمُ السِّحرِ كانا مَلِكَيْن ببابلَ. وما يعلِّم المَلَكانِ أحداً حتىٰ يُنبِّهاه ويَنْصَحاه ويقولا له:....

وصَرَّحَ بوجوبِه الإمامُ، وجَعلَهُ مُقدّمةً للواجِب[١].

وأمّا قولُه: «إنّ اجتنابَه أصْلَح» فمُستنبطٌ منَ الآيةِ بحَسبِ الإدماج، ومُؤذِنٌ بعدَمِ الوُجوبِ، فيتناقضُ كلامُه، اللهمَّ إلّا أن يُقال: إنّ المرادَ بقولِه: «كانَ مؤمناً» لم يَكفُر.

قال القاضي: المرادُ بالسِّحرِ ما يُستعانُ في تحصيلِه بالتقرُّبِ إلىٰ الشيطانِ ممّا لا يستقِلُّ به الإنسانُ، وذلك لا يستتِبُّ إلّا لِمن يُناسِبُه في الشَّرارةِ وخُبْثِ النفس، فإنّ التناسُبَ شرْطٌ في التضامِّ[٢] والتعاون، وبهذا تميَّزَ الساحرُ عن النبيِّ والوليِّ، وأمّا ما يُتعجَّبُ منه كما يفعلُه أصحابُ الحِيَلِ بمَعونةِ الآلاتِ والأدويةِ، أو يُريه صاحبُ خِفّةِ اليدِ فغَيْرُ حَرام، وتسْميتُه سِحْراً علىٰ التجوُّزِ لما فيه من الدّقّةِ، لأنهُ في الأصلِ لِما خَفِيَ سببُه[٣]. وبهذا ظهرَ أنّ تعلُّمَه لئلّا يعمَلَ به ولكن ليتوقّاهُ حَرامٌ أيضاً، وقالَ صاحبُ «الروضة»[٤]: ويحرُمُ فِعلُ السِّحرِ بالإجماع، وأمّا تعلُّمه وتعليمُه ففيهِ ثلاثةُ أوجُه: الصحيحُ الذي قطعَ به الجمهورُ أنّهما حَرامانِ، والثاني: مَكْروهان، والثالث: مُباحان[٥].

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٣: ٦٢٦) واحتجَّ له بأن السحرَ لو لم يكن يُعلَّم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجز، والعلمُ بكونِ المعجزِ واجباً واجبٌ، وما يتوقّفُ الواجبُ عليه فهو واجب، فهذا يقتضي أن يكونَ تحصيلُ العلمِ بالسحرِ واجباً. انتهىٰ.

(٢) في (ط): «النظام».

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٣٧١- ٣٧٢).

(٤) يعني الإمام النووي صاحب «روضة الطالبين».

(٥) «روضة الطالبين» (٩: ٣٤٦).

﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ أي: ابتلاءٌ واختبارٌ مِنَ الله ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾: فلا تتعلَّمْ مُعتقِداً أنه حقٌّ فتكفُرَ. ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ﴾ الضميرُ لِما دلَّ عليه ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ .....

وقالَ أيضاً: اعلَمْ أنّ التكَهُّنَ وإتيانَ الكُهّان والتنجيمَ والضربَ بالرملِ وبالشعيرِ والحصىٰ والشعبذة[١] وتعليمَها حَرام، وأخْذُ العِوَضِ عليها حَرام بالنصِّ الصحيحِ في حُلوانِ الكاهن[٢]، والباقي: بمعناه، وأمّا الحديثُ الصحيحُ: «كانَ نَبيٌّ من الأنبياءِ يخطُّ فمَنْ وافقَ خطَّه فذاك»[٣] فمعناه: مَن علِمْتُم مُوافَقَته لَه فلا بأسَ، ونحنُ لا نعلمُ الموافَقةَ، فلا يجوزُ[٤].

قالَ الإمام: وفي الآيةِ ما يدلُّ علىٰ أنّ الشياطينَ إنّما كَفروا لأنّهم كانوا يُعلِّمونَ السِّحْرَ، لأنّ ترْتيبَ الحُكمِ علىٰ الوصفِ المناسبِ مُشْعِرٌ بالعِلّية[٥].

وقلتُ: يريدُ أنهُ تعالىٰ قطعَ قوْلَه: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ﴾ عن قولِه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا﴾ لأنّها جُملةٌ استئنافيّةٌ واردةٌ علىٰ بَيانِ العِلّية، ولمّا كانَ تعليمُ الملَكيْنِ الناسَ للابتلاءِ، صرَّحَ بقولِه: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾، قالَ الواحديُّ: امتحَنَ الناسَ

---

(١) زيادة من الطيبي غير موجودة في «روضة الطالبين».

(٢) يعني ما ثبت عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ رضيَ اللهُ عنه أنّ رسولَ الله ﷺ نهىٰ عن ثمنِ الكلبِ ومَهْرِ البَغيِّ وحُلوان الكاهن. أخرجه البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧) وغيرهما.

(٣) هو جزءٌ من حديثٍ طويل أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠)، والنسائيّ (٣: ١٤) من حديث معاوية بن الحكم السُّلميِّ.

قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» (٣: ٢٩): اختلفَ العلماءُ في معناه، فالصحيحُ أنّ معناهُ: مَن وافَقَهُ خطُّه فهو مباح له، ولكن لا طريقَ لنا إلىٰ العلم اليقيني بالموافقةِ فلا يُباح، والمقصودُ أنه حرام، لأنه لا يُباح إلّا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها، وإنّما قال النبيُّ ﷺ: «فمن وافقه خطّه فذاك» ولم يقل: هو حرام، بغير تعليق علىٰ الموافقة، لئلّا يتوهَّمَ متوهِّمٌ أنّ هذا النهيَ يدخلُ فيه ذاك النبيُّ الذي كانَ يخطّ، فحافظ النبيُّ ﷺ علىٰ حُرمةِ ذاك النبيِّ مع بيانِ الحُكمِ في حقِّنا. انتهىٰ.

(٤) «روضة الطالبين» (٩: ٣٤٧).

(٥) «مفاتيح الغيب» (٣: ٦٢٨) وكلامُ الفخرِ سابغ الذيل، وهذا القدرُ غير دالٍّ علىٰ مرادِه. فليُراجع.

أي: فيتعلَّم الناسُ مِنَ الملكَيْن ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ أي: عِلْمَ السِّحرِ الذي يكونُ سبباً في التفريقِ بين الزوجَيْن؛ مِن حِيْلةٍ وتَـمْويهٍ، كالنَّفْثِ في العُقَد ونحوِ ذلك ممّا يُحدِثُ اللـهُ عنده الفِرْكَ والنُّشوزَ والخِلافَ ابتلاءً منه، لا أنَّ السحرَ له أثرٌ في نفْسِه، بدليلِ قولِه: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾؛.....

بالملَكيْن، وجعلَ المِحنةَ في الكفرِ والإيمانِ، بأن يقبلَ القابلُ تعلُّمَ السِّحرِ فيكفر، ويؤمن بتَرْكِ تعلُّمِه، ولله أن يمْتحِنَ عبادَه بما شاء[١].

قولُه: (أي: فيتعلَّم الناسُ من الملَكيْن) جعلَ أحداً بمعنىٰ الناس. قيل: الفرقُ بين الواحِدِ والأحدِ بعد اشتراكِهما في معنىٰ التوحيد، أنّ الأحدَ في موضعِ النفي[٢] يعمُّ القليلَ والكثيرَ بصفةِ الاجتماعِ والافتراقِ، يقال: ما في الدارِ أحدٌ ولا اثنانِ[٣] ولا ثلاثةٌ، ولا مُجتمعونَ ولا مُتفرِّقون، بخلافِ الواحدِ فإنهُ يصحُّ أن يُقال: ما في الدارِ واحدٌ بل اثنان[٤].

قالَ الزجّاجُ: قيل ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ﴾ عطْفٌ علىٰ ما يُوجِبُه معنىٰ الكلام، أي: إنّما نحنُ فِتنةٌ فلا تكفُر، ولا تتعلَّم، ولا تعمَلِ السِّحرَ، فيأبَوْنَ فيتعلَّمون، والأجودُ أنهُ عطْفٌ علىٰ يُعلِّمانِ المُقدَّر، أي: يُعلِّمانِ فيتعلَّمون[٥].

قولُه: (الفِرْكَ)، الجَوْهريّ: الفِركُ بالكَسْرِ: البُغضُ، ولم يُسمَعْ هذا في غيرِ الزّوجَيْن[٦].

قولُه: (لا أنَّ السِّحرَ له أثَـرٌ في نفْسِه) قال صاحِبُ «الروضـة»: رُويَ عن أبي جَعْفر

(١) «الوسيط» للواحدي (١: ١٨٥).

(٢) في (ح): «في موضع التوحيد».

(٣) في (ح): «ما في الدار أحد أي: ما فيها واحد ولا اثنان».

(٤) وهو حاصلُ عبارةِ الراغب الأصفهاني في «المفردات»، ص٦٦-٦٧.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ١٨٥) زاد الزجاج: واستغنىٰ عن ذِكْرِ «يُعلِّمان» بما في الكلامِ من الدليلِ عليه.

(٦) ومنه قولُه ﷺ: «لا يَفْرَكُ المؤمن مؤمنةً، إن كرِه منها خلُقاً، رضيَ منها آخر» أخرجه مسلم (١٤٦٩) من حديثِ أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه.

لأنه ربَّما أَحدَثَ اللـهُ عنده فِعْلاً مِن أفعالِه وربَّما لمْ يُحْدِث. ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾؛ لأنهم يَقصِدون به الشرَّ. وفيه: أنَّ اجتنابَه أصلحُ، **كتعلُّمِ الفلسفةِ** التي لا يُؤمَنُ أنْ تَـجُرَّ إلىٰ الغَواية،.....

الأستراباذيِّ من أصحابِنا أنهُ قال: لا حقيقةَ للسِّحرِ، وإنّما هو تخييل[١]. والصحيحُ أنّ له حقيقةً، وبه قطعَ الجمهورُ، وعليه عامّةُ العُلماء، ويدلُّ عليه الكتابُ والسنّة[٢].

وقالَ الإمامُ: الخلافُ فيما أنّ الساحرَ هل يبلغُ بسِحْرِه إلىٰ حيثُ يخلقُ اللهُ تعالىٰ عقيبَ أفعالِه علىٰ سبيلِ العادةِ الأجسامَ والحياةَ وتغييرَ البِنْيةِ والشكلِ، أمْ لا؟ فالمُعتزلةُ اتّفقوا علىٰ تكفيرِ مَنْ يُجوِّزُ ذلك، لأنهُ لا يُعرَفُ حينئذٍ صِدْق الأنبياء. وأُجيبَ: أنّ مَن ادّعىٰ النبُوّةَ، وكانَ كاذباً فيه، [فإنه] لا يجوزُ مِن الله تعالىٰ إظهارُ هذه الأشياء، لئلّا يحصُلَ التلبيس[٣].

قولُه: (**كتعلُّمِ الفلسفة**) قال صاحبُ «الروضة»: ووراءَ العلومِ الشرعيّةِ أشياءُ تُسمّىٰ علوماً، منها مُحرَّمٌ ومَكْروهٌ ومُباح، فالمحرَّمُ كالفَلسفةِ والشعوَذةِ[٤] والتنجيمِ والرّملِ وعلومِ الطّبيعيينَ، وكذا السحرُ علىٰ الصحيح، وتتفاوتُ درجاتُ تحريمِه، والمكروهُ كأشعارِ المولَّدين المُشْتَملةِ علىٰ الغزَلِ والبَطالة، والمُباحُ كأشعارِهم التي ليسَ فيها سُخفٌ، ولا ما يُنَشِّطُ إلىٰ الشرِّ ويُثبِّطُ عن الخير[٥].

---

(١) في (ف): «تخيل».

(٢) «روضة الطالبين» (٩: ٣٤٦).

قلتُ: إنكار السحر قد تقلّده غير واحدٍ من فقهاء المذاهب والجم الغفير من المعتزلة، وللجصّاص الحنفيّ بحثٌ طويلُ الذيل في كتابه «أحكام القرآن» (١: ٤١-٤٩). وقد نهضَ بأعباءِ الردِّ علىٰ المنكرين الإمام المازري في كتابه «المُعْلِم بفوائد مسلم». انظر: «إكمال المُعْلم» للقاضي عياض (٧: ٨٦).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٣: ٦٢٧). ومنه أضفت ما بين الحاصرتين.

(٤) في (ط): «والشعبذة».

(٥) «روضة الطالبين» (١٠: ٢٢٥).

ولقد عَلِمَ هؤلاءِ اليهودُ أنَّ مَن اشتراه ـ أي: استَبْدَلَ ما تتلو الشياطينُ علىٰ كتابِ الله ـ ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾: مِن نَصيبٍ.....

وقالَ الشيخُ شهابُ الدين التوربَشْتيّ في وصِيّةٍ أوصىٰ بها بعْضَ مَن أخَذَ منه: أُوصيهِ أن يَسُدَّ سمْعَهُ عن أباطيلِ الفلاسفةِ فضْلاً عن الإصغاءِ إليها، والتعلُّمِ منها، فإنّها لم تزَلْ مشؤومةً علىٰ أهلِها، ولو مُزِجتْ كلمةٌ منها بالبَحْرِ لمَزَجَتْهُ، ثمّ إنّها لا تُثمِرُ إلّا الهَوانَ في الدنيا والخِزْيَ في الآخرةِ، ونعوذُ بالله من ذلك.

وللإمامِ حُجّةِ الإسلامِ كتابُ «التهافت» وكتابُ «المُنقِذ من الضلال»، ولشيخِنا إمامِ المُوحّدين أبي حَفْصٍ السُّهرَوَرْديِّ كتابٌ مُسمّىٰ بـ«الرَّشْفِ في نصائحِ الإيمانيةِ، والكَشْفِ عن فضائحِ اليونانيّة»[1]. والله يقولُ الحقَّ وهو يهْدي السبيل.

قولُه: **(ولقد علِمَ هؤلاءِ اليهودُ)** بيانٌ لضميرِ عَلِموا، للتنبيهِ علىٰ أنهُ راجعٌ إلىٰ مَنْ سيقَ له الكلامُ أوّلاً، وأنّ قصّةَ السِّحر مُستطْرِدة. بيانُه: أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [البقرة: ١٠١-١٠٢] الآيات، بيانٌ لجَهْلِهم وتَرْكِهم الحقَّ الواضحَ إلىٰ الباطلِ الظاهرِ بُطلانُه، وإليه الإشارةُ بقَوْلِه: «أي: استبدَلَ ما تَتلوا الشياطينُ مِن كتابِ الله» وكانَ من الظاهرِ أن يكتفيَ عنْ قولِه: ﴿مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ بقولِه: واتّبعوا السِّحرَ، لكن كَنّىٰ به عنه حتّىٰ يحسُنَ استطرادُ ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ وما اتّصلَ به، تصويراً لقُبْحِ ما ارتكبوه، حيثُ بدّلوا علومَ الدينِ بعلومِ الشياطينِ، ومِن هذا القبيلِ وضْعُ «مَن اشتراهُ» في قولِه: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ الآية موضِعَ

(١) الاسم العلَميُّ الذي نُشِرَ به الكتاب هو: «كشفُ الفضائح اليونانيّة ورشْفُ النصائح الإيمانية»، وقد تولّىٰ نشره الدكتورة عائشة المناعي، وصدرت طبعته الأولىٰ عام ١٩٩٩م، وهو كتابٌ نافعٌ مبارك، وصاحبُه يُقرطِسُ علىٰ أغراضِه، وأنوارُ الصدقِ لائحةٌ عليه، رحِمَه الله وأجزلَ مثوبتَه.

﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: باعُوها. وقرأ الحَسَن: (الشَّياطُون)، وعن بعضِ العرب: بستانُ فلانٍ حولَه بَسَاتُون، **وقد ذُكِرَ وجهُه فيما بعدُ**. وقرأ الزُّهريُّ: (هاروتُ وماروتُ) بالرَّفع علىٰ: هُما هاروتُ وماروت.....

«لقد علِموا أنّ ذلك الاشتراءَ خُسرانٌ»، ليُثبتَ لهم العِلْمَ بخُسرانِ أنفُسِهم بالطريقِ البُرهانيِّ وعلىٰ البَتِّ والقَطْع.

وفي لفظةِ: ﴿تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ إشارةٌ إلىٰ هذا المعنىٰ: إمّا علىٰ سبيلِ المُشاكلةِ التقديريّةِ يُشعرُ به قولُه: «هو بين أيديهم يقرؤونه» كأنه قيل: تَركوا قراءةَ كتابِ الله، واشتغَلوا بقراءةِ كتابِ الشياطين، أو الاستعارةِ التهكّميّة؛ لأنّ التلاوةَ عُرْفاً خُصَّتْ بقِراءةِ القرآن.

الراغب: تَلاهُ: تبِعَهُ مُتابعةً ليسَ بينَهما ما ليسَ منهما، وذلك تارةً يكونُ بالجسمِ وتارةً بالاقتداءِ في الحُكْمِ، وتارةً بالقراءةِ، وتختَصُّ باتّباعِ كُتبِ الله المُنزَلةِ بالقِراءةِ، وقولُه تعالىٰ: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ فاستُعمِلَ فيه لفظُ التلاوةِ لِما كان يزعُمُ الشياطينُ[1] أنّ ما يتلونَه مِن كُتبِ الله[2].

قولُه: (**وقد ذُكِرَ وجْهُه فيما بَعْد**) أي: يُذكَر. ووجْهُه أنهُ رأىٰ آخِرَهُ كآخرِ يبرين وفِلسطين، فتخيَّرَ بينَ أن يُجريَ الإعرابَ علىٰ النونِ وبَينَ أن يُجرِيَهُ علىٰ ما قَبله فيقولَ: الشياطينَ والشياطون، كما تخيَّرت العربُ بينَ أن يقولوا: هذه يَبْرونُ ويَبْرين، وفِلَسطينُ وفِلَسْطون، وحقّه أن تشْتقَّه من الشَّيْطوطة[3]، وهي الهلاكُ كما قيلَ له الباطل، هذا ما ذكَرهُ المُصنِّفُ في «سورة الشعراء»[4].

---

(١) في (ط): «الشيطان».

(٢) «مفردات القرآن»، ص١٦٧-١٦٨. باختصار.

(٣) في (ط): «الشطوطة».

(٤) انظر: (١١: ٤٢٨-٤٢٩).

وهُما اسمانِ أعجميَّان بدليلِ مَنْعِ الصَّرف، ولَوْ كانا من الـهَرْت والـمَرْت، وهو الكَسْر ـ كما زعم بعضُهم ـ لَانصرَفا. وقرأ طلحةُ: (وما يُعْلِمان) مِن أَعْلَم. **وقُرئ: (بين الـمُرْءِ)** بضمِّ الميمِ وكسرِها معَ الهَمْز، و(الـمَرِّ) بالتشديدِ علىٰ تقديرِ التخفيفِ والوقف، كقولِهم: فرجّ، وإجراءِ الوصلِ مُجْرىٰ الوقف. وقرأ الأعمشُ: **(وما هم بضارِّي) بطَرْحِ النونِ** والإضافةِ إلىٰ ﴿أَحَدٍ﴾ والفصلِ بينهما بالظَّرْف. فإن قلتَ: كيفَ يُضافُ إلىٰ ﴿أَحَدٍ﴾ وهوَ مجرورٌ بـ﴿مِنْ﴾؟ قلتُ: جُعِلَ الجارُّ جُزءاً مِنَ المجرور.....

وقالَ غيرُه: الشيطانُ يحتَمِلُ أن يكونَ مِن شَطَن، وأن يكونَ مِن شاطَ، فجَمْعُه علىٰ حالِ الرفعِ جمْعُ السلامةِ بعد رَدِّهِ إلىٰ المَصدَر، وهو الشِّياطُ، كما قيل: خاطَ خِياطاً، فأقامَهُ مَقامَ الاسم، وفي غيرِ حالِ الرَّفعِ جمْعُه علىٰ فياعيل، نحْوَ شياطينِهم، فعلىٰ هذا فالشيطانُ فَيْعالٌ من: شطَنَ، وعلىٰ الوجهِ الآخَرِ فَعْلان من: شاط[1].

قولُه: (وقُرِئَ: بينَ الـمُرْء) قالَ ابنُ جِنّي: «المُرْءِ» بضَمِّ الميمِ وسكونِ الراءِ والهَمْزِ: قِراءةُ ابن[2] أبي إسحاقَ، و«المِرءِ» بكَسْرِ الميمِ والهَمزِ: قِراءةُ الأشهب، وهما لغتان، و«المَرِّ» بالتشديدِ: قراءةُ الزهري، ووجْهُه أنهُ أرادَ التخفيفَ، ووقَفَ فصارَ «الـمَر» بسُكونِ الرّاءِ، ثُمَّ ثَقَّلَ للوقْفِ علىٰ قولِ مَنْ قال: هذا خالدّ، وهو يجعلّ، ثمّ أجرىٰ الوصْلَ مُجْرىٰ الوقفِ، فأقرَّ التثقيلَ بحالِه[3].

قولُه: («وما هُم بِضاري» بطَرْحِ النون) قال ابنُ جِنّيّ: هذا مِن أبْعدِ الشواذِّ، وأمْثَلُ ما يُقال فيه: أن يكونَ «وما هُم بضارِّي أحدٍ به، ثمَّ فصَلَ بينَ المضافِ والمضافِ إليه بالظرفِ، وفيه شيءٌ آخرُ وهو أنّ هُناكَ أيضاً «من» في ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ غَيْرَ أنهُ أجرىٰ الجارَّ مُجرىٰ جُزءٍ من

---

(١) وممّن ذهبَ إلىٰ ذلك الإمام ابن خالَوَيْه في «إعراب ثلاثين سورة من القرآن» ص٧، وأبو البقاء العكبري في «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢).

(٢) قوله: «ابن» ساقط من (ط).

(٣) «المحتسب» (١: ١٠١).

فإن قلتَ: كيف أَثبَتَ لهم العِلْمَ أوّلاً في قولِه: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ على سبيلِ التوكيد القَسَميّ، ثُمَّ نفاهُ عنهم في قولِه: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾؟ قلتُ: معناه: لو كانوا يَعمَلُون بعِلْمِهم، جَعَلَهم حينَ لم يَعمَلُوا به كأنهم مُنسلِخونَ عنه.

[﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ * مَّا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ١٠٣-١٠٥]

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ برسولِ اللهِ والقرآنِ ﴿وَاتَّقَوْا﴾ اللهَ فتَرَكوا ما هم عليه مِن نَبْذِ كتابِ الله واتِّباعِ كُتبِ الشياطين ﴿لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾، وقُرئ: «لَمَثْوَبة» كمَشُورة ومَشْوَرة،.....

المَجرور، فكأنهُ قيل: وما هُم بضارّي به أحد[1]. قيل: يقرُبُ هذا مِن قولِ سيبويهِ في: لا أبا لكَ على الإضافةِ، واللامُ لتأكيدِ الإضافةِ ولا يجوزُ أن يكونَ طرحُ النون مِن «بضارّي» نَحوَ طرْحِها في قولِ الشاعر:

الحافِظو عوْرةَ العَشيرة[2]

لأنّ طرْحَها على هذا الحَدِّ إنّما يجوزُ في المُعرَّفِ باللام.

قولُه: (وقُرئَ: لَمَثوَبةٌ) أي: بفَتحِ الواو، قرأ بها قتادةُ وابنُ بُريدةَ وأبو السَّمّال[3].

---

(١) «المحتسب» (١: ١٠٣).

(٢) هو من شواهد سيبويه (١: ١٨٦) وروايتُه ثمّة:

الحافظو عـورةَ العشيرة لا يأتيهم مـن وراءنـا نَطَفُ

والبيت لعمرو بن امرئ القيس الخزرجيّ. كما في «جمهرة أشعار العرب»، ص١٢٧.

(٣) انظر: «المحتسب» (١: ١٠٣). وفي (ط) و(ف): «وابن السمّاك»، والأول هو الموافق لما في «المحتسب».

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّ ثوابَ اللهِ خيرٌ ممّا هم فيه، وقد عَلِمُوا، ولكنه جهَّلَهم لتركِ العملِ بالعِلْم.

فإنْ قلتَ: **كيفَ أوثرتِ الجملةُ الاسميةُ علىٰ الفعليةِ في جوابِ «لَوْ»؟** قلتُ: لِما في ذلكَ مِنَ الدلالةِ علىٰ إثباتِ المثوبةِ واستقرارِها، كما عُدِلَ عن النَّصبِ إلىٰ الرفعِ في ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٤] لذلكَ. فإن قلتَ: فهلّا قيلَ: لَمثوبةُ اللهِ خير؟ قلت: **لأنَّ المعنىٰ: لَشيءٌ مِنَ الثوابِ خيرٌ لهم. ويجوزُ أن يكونَ قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾**.....

قولُه: (كيفَ أوثِرَتِ الجملةُ الاسمية علىٰ الفِعليّة؟) قال الزجّاج: لَمثوبةٌ في موضعِ جوابِ «لو» لأنّها تُنبِئُ عن قولك: لأثيبوا. المَعنىٰ: ثَوابُ الله خيرٌ لهم من كَسبِهم بالسِّحرِ والكُفر[1]. وقال القاضي: وحُذِفَ المُفَضَّلُ عليه إجلالاً للمفَضَّلِ من أن يُنسَبَ إليه[2].

قولُه: (لأنّ المعنىٰ: لَشيءٌ من الثوابِ خَيرٌ لهم) يعني: المَقامُ يقتضي الترغيبَ في الثوابِ، والزجْرَ عن المعاصي، والمعنىٰ: لشيءٌ قليلٌ من ثوابِ الله خَيرٌ ممّا شَرَوْا به أنفُسَهم من اتّباعِ ما تَتْلوا الشياطينُ علىٰ مُلكِ سُليمانَ.

قلت: إنّما جمعَ بينَ معنىٰ الدوامِ والقلّةِ ليُؤذِنَ أنّ قدراً يَسيراً من الثوابِ في الآخرةِ مع الدوامِ، خيرٌ من كثيرِ ثوابِ الدنيا مع الزوالِ، فكيفَ وثوابُ الله كثيرٌ دائم!

قولُه: (ويجوزُ أن يكونَ قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾) عطفٌ علىٰ قولِه: «ولو أنّهم آمنوا برسولِ الله والقرآن» علىٰ أنّ «لو» للتمنّي، و«لمثوبةٌ» جملةٌ مُبتدأةٌ، وعلىٰ الأول «لو» لامتناعِ الشيءِ لامتناعِ غيرِه، وجوابه «لمثوبةٌ»، وإنّما خصَّ رسولَ الله والقرآنَ بالذِّكْرِ ليُؤذِنَ باتّصالِ الآيةِ بقولِه: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ١٠١]، وأتىٰ

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ١٨٧).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٣٧٤).

تمنِّياً لإيمانِهم علىٰ سبيلِ المَجازِ عن إرادةِ الله إيمانَهم واختيارَهم له، كأنه قيلَ: ولَيْتَهم آمَنوا، ثُمَّ ابتُدِئَ: ﴿لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾.

كانَ المسلمون يقولون لرسولِ الله إذا أَلقىٰ عليهم شيئاً مِنَ العِلْم: راعِنا يا رسولَ الله! أي: راقِبْنا وانتظِرْنا وتأنَّ بنا حتىٰ نَفْهمَه ونَحْفظَه، **وكانت لليهودِ كلمةٌ يَتَسابُّون بها عِبْرانيّةٌ أوْ سُرْيانِيّة؛ وهي (راعينا)**، فلمّا سَمِعوا بقولِ المؤمنين:.....

بقولِه: «فتركوا ما هُم عليه من نَبْذِ كتابِ الله واتّباعِ كُتبِ الشياطين» ليُنبّه أيضاً علىٰ اتّصالِه بقولِه: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ [البقرة: ١٠٢].

قولُه: (**تمنّياً لإيمانِهم علىٰ سبيلِ المجازِ عن إرادةِ الله إيمانَهم واختيارَهم له**) إشارةٌ إلىٰ مَذهَبِه، وارتكبَ فيه أمراً عظيماً؛ لأنّ التمَنّيَ أصلُه أن يُستعملَ فيما لا يُتوقَّعُ حُصولُه، ولا يَصِحُّ حَمْلُ هذا علىٰ إرادةِ الله إيمانَهم، لا حقيقةً ولا مَجازاً؛ لأنّ اللهَ تعالىٰ إذا أرادَ شيئاً أن يقولَ كُن فيكون.

فإن قُلتَ: التمنّي مَجازٌ عن بُلوغِ تَماديهم في الطغيانِ إلىٰ حَدٍّ لا يُمكنُ تصوُّرُ الإيمان منهم.

يقال: فإذَنْ يلزَمُ أن يكونَ مُرادُ الله مغلوباً بمُرادِهم. والحَقُّ أن يكونَ التمنّي من جهةِ العبادِ تنبيهاً من الله تعالىٰ علىٰ إرادةِ الكفرِ منهم علىٰ معنىٰ: أنّ مَن عرفَ حالَهم قال ذلك علىٰ منوال: ﴿وَأَرْسَلْنَـٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] كما عليه مذهبُ أهلِ السُنّة.

المعنىٰ: حصولُ إيمانِهم غَيْرُ مُمكنٍ؛ لأنّ اللهَ تعالىٰ يريدُ الكُفرَ منهم، وإذ لا يُمكنُ حصولُ الإيمانِ فيُطلبُ كما تُطلبُ المُحالات بأن يُقال في حقِّهم: ليتَهم آمنوا!

قولُه: (ثمّ ابتُدِئَ: ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾) أي: استُؤنِفَ. كأنّهم لمّا تمنّوا لهم ذلك، قيلَ لهم: ما هذا التحسُّرُ والتمنّي؟ فأجابوا: لأنّا نعلمُ أنّ هؤلاءِ المُجازِفينَ حُرِموا ما شيءٌ قليلٌ مِنه خيرٌ من الدنيا وما فيها، وهم لا يَعْلمونَ ذلك، فـ«لو» الثانيةُ أيضاً للتمنّي.

قولُه: (**وكانت لليهودِ كلمةٌ يتسابّون بها، عِبرانيّةٌ أو سُريانيّةٌ وهي: «راعينا» يعني: قولَةُ**

راعِنا افتَرَضُوه وخاطَبُوا به الرسولَ ﷺ، وهم يَعْنُون به تلكَ المسبَّةَ؛ فنُهِيَ المؤمنونَ عنها، وأُمِروا بما هوَ في مَعْناها؛ وهو: ﴿أَنظُرْنَا﴾ مِنْ نظره؛ إذا انتظره. وقرأَ أُبَيٌّ: (أنظِرْنا) من النَّظِرة، أي: أمهِلْنا حتىٰ نَحفظ. وقرأَ عبدُ الله بن مسعود: (راعُونا) علىٰ أنهم كانوا يُخاطِبُونه بلفظِ الجمع؛ للتوقير. وقرأَ الحَسَن: (راعناً) بالتنوينِ مِنَ الرَّعَن؛ وهو الهَوَج، أي: لا تقولوا قولاً راعِناً، منسوباً إلىٰ الرَّعَن بمعنىٰ رَعَنيّاً، كدارِعٍ ولابِنٍ؛ لأنه لـمّا أَشْبَهَ قولَهم: (راعينا)، وكانَ سبباً في السبِّ؛ اتَّصَفَ بالرَّعَن.....

«راعينا» كلمةٌ ذاتُ وجهَيْن تحتمِلُ المدْحَ والذمّ، أمّا المدْحُ فباعتبارِ العربيّة، والسبُّ بالعِبرانيّة، فجَعلوا كلمةَ الحقِّ باطلاً، والمدْحَ ذَمّاً، فهذا أيضاً من تعاكيسِهم كاستبدالِ كلامِ الشياطينِ بكلامِ الله.

قولُه: (راعِنا) من راعيتُ الأمرَ، نظرْتُ إلامَ يصير، وأنا أُراعي فُلاناً، أنظُرُ ماذا يَفعل. الجوهريُّ: راعَيْت الأمرَ: نظَرْتُ إلىٰ أينَ يَصير. وراعَيْتُه: لاحظتُه.

الراغب: الرَّعيُ: حِفْظُ الغيرِ في أمرٍ يعودُ بمَصْلحتِه، ومنه رَعْيُ الغنم، ورَعْيُ الوالي الرعيّة، وعنه نُقِلَ: أرعَيْتُه سَمْعي، وتشبيهاً برَعْيِ الغنمِ، قيلَ: رعَيْتُ النجومَ، إذا راقبتَها[1].

قولُه: (من الرَّعن وهو الهوَج) الأهْوجُ: الطويلُ الأحمَق. وُصِفَ الكلامُ به مُبالغةً كما يقال: كَلِمةٌ حمْقاء. قال الزجّاج: معنىٰ قراءةِ الحَسنِ راعِناً بالتنوين، لا تقولوا حُمْقاً من الرُّعونة[2].

قولُه: (لأنهُ لـمّا أشْبه) تعليلٌ لتَسميةِ قولِهم: راعِناً بالرَّعَنِ ووصْفِه بالرّعونةِ. يعني: لم يكُن قَصْدُهم فيه هذا المعنىٰ، لكن لمّا أشبَه قولُهم قولَهم، فكانَتِ المُشابهةُ سبباً لافتراضِهم السبَّ سُمِّيَ بالرَّعَنِ؛ إطلاقاً لاسمِ السَّببِ علىٰ المُسَبَّب، والفرقُ بين القِراءتَيْن: أنّ تعليلَ النهيِ في قراءةِ الحسنِ منصوصٌ عليه، وفي الأولىٰ مُطلق.

---

(١) «تفسير الراغب» (١: ٢٨١).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ١٨٨).

﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾: وأَحسِنوا سماعَ ما يكلِّمُكم به رسولُ الله ويُلقي عليكم مِنَ المسائلِ بآذانٍ واعيةٍ وأذهانٍ حاضرة؛ حتىٰ لا تَحْتاجوا إلىٰ الاستعادةِ وطَلَبِ المُراعاة؛ أو: اسمَعُوا سماعَ قَبُولٍ وطاعةٍ، ولا يَكُنْ سماعُكم مثْلَ سماعِ اليهود حيثُ قالوا: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣]؛ أو: واسمَعُوا ما أُمرتم به بجدٍّ؛ حتىٰ لا تَرجِعوا إلى ما نُهيتم عنه؛ تأكيداً عليهم تَـرْكَ تلكَ الكلمة. ورُوي: أنَّ سعدَ بنَ مُعاذٍ سَمِعَها منهم، فقالَ: يا أعداءَ الله! عليكم لعنةُ الله! والذي نَفْسي بيدِه لئنْ سَمِعتُها مِنْ رَجلٍ منكم يقولُها.....

قولُه: (﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾: وأحْسِنوا سماعَ ما يُكلِّمكم) أي: أجيدوا. قال في قولِه تعالىٰ: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة: ٧] حقيقتُه: يُحسِنُ معْرفتَه. أي: يعرِفُه معرفةً حسَنةً بتحقيقٍ وإتقان[1]. وإنّما فَسَّر «واسمعوا» بما فَسَّر من الوجوهِ الثلاثةِ ليُنَبِّهَ علىٰ أنّ المسلمينَ كانوا يسمعونَ كلامَ رسولِ الله ﷺ لكن سَماعَ مُقصِّرٍ غَيْرِ واعٍ، فأُمِروا بأن يَسْمعوا حقَّ السماع.

أوّلُها: فسَّره بمعنىٰ إلقاءِ الذهنِ وإحضارِ القلبِ، يعني: أنكم إنّما احتَجْتُم إلىٰ قولِكم «راعِنا» لأنكم لم تكونوا تُحسِنونَ السَّماعَ، وكانَ ذلك مُستلزِماً لذلك المحذورِ، فأحْسِنوا السّماعَ لئلّا يلزَمَ ذلك.

وثانيها: أن يُرادَ بقولِه: «واسمعوا» القبولُ والطاعة، نَهاهم أوّلاً بقولِه: «لاتقولوا راعِنا» علىٰ إرادةِ: تأنَّ بنا حتّىٰ نحْفظَه عن مُجرَّدِ جَعْلِ الحفظِ غايةً للتأنّي كما قدَّره، ثمّ أمرَهم بقولِه: ﴿وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟﴾ [البقرة: ١٠٤] إعلاماً بأنّ السماعَ المُعتبَر أن يجْمَعوا بين الفهْمِ والعملِ حتّىٰ تكونَ غايةُ الفهمِ العملَ تعريضاً باليهودِ حيثُ سمِعوا ولم يعمَلوا وعصَوْا.

وثالثُها: أن يكونَ «اسمعوا» تكريراً للتأكيدِ كما تقول: لا تضرِبْ زيداً واسمَع أمْري، فهو تأكيدٌ للكلامِ المسموعِ. يعني: إذا تلَقَّيْتُم من رسولِ الله ﷺ قولاً تلقَّوهُ بجِدٍّ وعَزيمةٍ حتّىٰ لا تحتاجوا إلىٰ أن تقولوا: راعِنا.

---

(١) انظر: (١٢: ٣٣٧).

لرسولِ الله ﷺ، لَأَضرِبَنَّ عُنقَه. فقالوا: أَوَلستم تَقُولونها؟ فنزلتْ. ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ﴾: **ولليهودِ الذين تَهاوَنوا برسولِ الله ﷺ** وسبُّوه ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

«مِن» **الأُولى للبيان**؛ لأنَّ الذين كَفَروا جنسٌ تحتَه نَوْعان: أهلُ الكتابِ والمشركون، كقولِه تعالىٰ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة: ١]؛ والثانيةُ مزيدةٌ لاستغراقِ الخير، والثالثةُ لابتداءِ الغاية.....

قولُه: (﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ﴾: **ولليهودِ الذين تَهاوَنوا برسولِ الله ﷺ**) إشارةٌ إلىٰ أنّ قولَه: للكافرينَ مُظْهَرٌ وُضِعَ موضِعَ ضَميرِ اليهودِ؛ للإشعارِ بأنّ قولَهم ذلك كان تَهاوُناً بالرسول، ومَنْ أهانَ نبيَّ الله وحبيبَه كان غالياً في الكُفر، كاملاً فيه مُستحِقّاً لأن يُعذَّبَ بعذابٍ أليم، أي: مُبالِغٍ في الإيلامِ نحْوَ جَد جدُّه.

فإن قلتَ: لِـمَ لَـمْ يجعلِ التعريفَ للجنسِ ليدخلَ اليهودُ فيه دخولاً أوّليّاً؟ قلتُ: ليس بظاهرٍ؛ لأنّ الكلامَ مع المؤمنينَ فلا يَصِحُّ قولُه: ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤] أن يكونَ تذييلاً، بخلافِه في قولِه: ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩] وإذا جُعِلَ التعريفُ للعهدِ اختصَّ باليهودِ بقرينةِ السياقِ، وكان تعريضاً بالمُؤمنينَ وتغليظاً للوَصْف.

قولُه: («مِن» **الأولىٰ للبَيان**) أي: في قولِه تعالىٰ: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٥]، «والثانية مزيدة» أي: في قولِه: ﴿مِّنْ خَيْرٍ﴾ لأنّها واقعةٌ في سياقِ النفي، فتفيدُ النكرةُ العُمومَ، وهو المرادُ من قولِه: «لاستغراقِ الخير» أي: لتأكيدِ استغراقِ الخير، «والثالثةُ لابتداءِ الغاية» أي: في قولِه: ﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾. المعنىٰ: أنّ الكفرَ في الفَريقَيْن يَقتضي عدَمَ وِدادتِهم إنزالَ الخيرِ[1] منَ الله، وفي تخصيصِ أهلِ الكتاب وإيقاعِ الكُفرِ صلةً للموصول وبيانِه بقولِه: ﴿مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وإقامةِ المُظهَرِ مُقامَ المُضمَرِ، الإشعارُ بأنّ كتابَهم يدْعوهم إلىٰ متابعةِ الحقِّ، لكنّ كُفرَهم يمنعهم.

---

(١) في (ط): «ودادتهم أنزل الكفر».

والخيرُ: الوحيُ وكذلكَ الرحمة، كقولِه: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢]، والمعنى: أنهم يرَوْنَ أنفُسَهم أحقَّ بأنْ يوحىٰ إليهم؛ فيَحسِدُونكم، وما يحبُّون أن يُنزَّلَ عليكم شيءٌ مِنَ الوَحْي، ﴿وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ﴾ بالنبوَّة ﴿مَن يَشَآءُ﴾، ولا يشاءُ إلّا ما تَقْتضِيه الحِكْمة، ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾: إشعارٌ بأنَّ إيتاءَ النبوَّةِ مِنَ الفضْلِ العظيم، كقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٧].

[﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ * أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ *.....

وفيه: أنّ الكُفرَ شَرٌّ كلُّه؛ لأنهُ هو الذي يُورِثُ الحسدَ، ويَحمِلُ صاحبَهُ علىٰ أن يُبغِضَ الخيرَ ولا يُحبّه البتّةَ، وأنّ الإيمانَ خيرٌ كلُّه؛ لأنهُ يحمِلُ صاحبَه علىٰ تفويضِ الأمورِ كلِّها إلىٰ الله تعالىٰ.

قولُه: (والخيرُ: الوحْيُ، وكذلك الرحمة) فعلىٰ هذا قد أُقيمَ المُظهَرُ، وهو الرحمةُ، مُقامَ المُضمَر، وهو ضَميرُ الوحيِ من غيرِ لفظِه السابق؛ ليُؤذِنَ بأنّ الوحيَ هو عينُ الرحمة، كما أنّ إرسالَه ﷺ محْضُ الرحمةِ لقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وكذلك لفظةُ «الله» في قولِه: ﴿وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ١٠٥] أُقيمَ مُقامَ ضَمير «رَبِّكُم» لِيُنبِّه به علىٰ أنّ تخصيصَ[1] بعضِ الناسِ بالخيرِ دونَ بعضٍ ملائمٌ للألوهيّة، كما أنّ إنزالَ الخيرِ علىٰ العمومِ مُناسبٌ للربوبيّة.

قولُه: (إشعارٌ بأنّ إيتاءَ النبوّةِ من الفضلِ العظيم) جعلَ إيتاءَ النبوّة بعضاً من الفَضلِ العظيم؛ لأنّ الفضلَ العظيمَ يعمُّ جميعَ الأفضالِ، فقولُه تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ تذييلٌ، أو لكَوْنِ الكلامِ في النبوّةِ دخَلتْ فيه دُخولاً أوّليّاً.

---

(١) في (ح): «أن التخصيص».

وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ١٠٦-١١٠]

رُوِيَ أنهم طَعَنوا في النَّسْخ، فقالوا: ألا تَرَونَ إلىٰ محمّدٍ يأمرُ أصحابَه بأمرٍ ثمّ ينهاهُم عنه ويأمرُهم بخلافِه، ويقولُ اليومَ قولاً ويرجعُ عنه غداً! فنَزلتْ. وقُرِئَ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ و(ما نُنْسِخْ) بضمِّ النّونِ من أنْسَخَ (أو نَنْسَأْها) وقُرِئَ: ﴿نُنسِهَا﴾، و(نُنَسِّها) بالتشديد، و(تَنْسَها)، و(تُنْسَها) علىٰ خطاب الرسول، وقرأ عبدُ الله: (ما نُنسِكَ من آيةٍ أو نَنْسَخْها)، وقرأ حذيفةُ: (ما نَنْسخْ من آية أو نُنْسِكَها). **ونسخُ الآية: إزالتُها بإبدالِ أخرىٰ مكانَها،**.....

قولُه: («ما نُنسِخْ» **بضَمِّ النون**) ابنُ عامر[1]، وبالفتحِ الباقون، «أو نَنْسأها» بالهَمْزِ: ابنُ كثيرٍ وأبو عمْرٍو، والباقونَ: بغيرِ هَمْزٍ، والبواقي: شواذّ[2].

والمُصنّفُ جمعَ المعنَيَيْن، أي: النَّساءَ والإنساءَ في الإذهابِ بالكُلّيّة. قال القاضي: نَسْخُ الآية: بَيانُ انتهاءِ التعبُّدِ بقراءتِها، أو الحكمِ المستفادِ منها، أو بهما جميعاً[3].

قولُه: (**ونسْخُ**[4] **الآيةِ: إزالتُها بإبدالِ أخرىٰ**) أي: آيةٍ أُخرىٰ مكانَها، ولا بدّ من هذا التقدير؛ لأن «خيراً منها» صفة موصوف محذوف، ولا بدّ من القرينة الدالّة علىٰ خصوصيّته،

---

(١) وقد اختلف العلماءُ في توجيهها، بل قال أبو حاتم: هي غلط. وقد استقصىٰ السمين الحلبيُّ أقوالَ العلماءِ في تفسيرِ هذا الحرفِ من القراءة. «الدر المصون» (١: ٣٣٤).

(٢) لتمام الفائدة، انظر: «البحر المحيط» (١: ٣٤٣) و«الدرّ المصون».

(٣) أنوار التنزيل (١: ٣٧٧).

(٤) في (ف): «ونسخ».

.....

وهي قوله: ﴿مِنْ ءَايَةٍ﴾ كما قدّرها المصنّف، ولو قدّرتَ غيرَها لركبتَ شططاً، ونظيرُه قولُه تعالىٰ: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، أي: آيات أُخر[(١)]؛ هذا مُشعِرٌ بأنّ الناسخَ للكتابِ يَنْبغي أن يكونَ الكتابَ لا شيئاً غيْرَه، وهو موافِقٌ لما ذهبَ إليه الإمام الشافعيّ؛ لأنهُ منَعَ نسخَ القرآنِ بالخبرِ المتواترِ، وهو موافقٌ لما ورد عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلامي لا يَنسخ كلامَ الله، وكلامُ الله ينسخُ بعضُه بعضاً»، رواه الدارقطني، وكيف يخفىٰ علىٰ الإمام ما خفي علىٰ غيره وهو من أعلام المختصين[(٢)] وقد قال ابن الصلاح[(٣)]: أعيىٰ الفقهاءَ وأعجزهم معرفةُ ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه. وكان للشافعي رضي الله عنه اليدُ الطولىٰ والسابقةُ الأولىٰ. وقال أحمدُ بن حنبل رضي الله عنه: ما عرفنا المجملَ من المفسّر، ولا الناسخ في الحديث من منسوخه حتىٰ جالسْنا الشافعي. والآيات التنزيليّة شواهدُ صدق؛ ذلك[(٤)] لأنّ الناسخَ لا بدَّ أن يكونَ خيراً من المنسوخِ أو مِثلَه لقولِه تعالىٰ: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦] والسنّةُ ليسَتْ بخيرٍ من القرآنِ ولا مِثْله، وأيضاً قال: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾ والضميرُ في «نأتِ» لله تعالىٰ فيكونُ الآتي بالناسخِ هو الله تعالىٰ[(٥)].

وأجابَ الجمهورُ عن الأوّل: أنّ المرادَ بالنسخ، هو نَسْخُ الحُكمِ لا اللفظِ؛ لأنّ القرآنَ

---

(١) من قوله: «ولا بدّ من هذا التقدير» إلىٰ هنا من (ط).

(٢) هذه الكلمة غير واضحة في (ط)، وهذا أقرب ما تقرأ عليه.

(٣) يعني الإمام الحافظ، الفقيه المتفنّن أبا عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) المعروف بابن الصلاح، شيخ الشافعية في زمانه، وصاحب التصانيف القاضية بإمامته، وأشهرها: «علوم الحديث» و«شرح مشكل الوسيط» و«الفتاوىٰ» وغير ذلك، وتواليفُه نافعةٌ محرَّرة، له ترجمةٌ في: «طبقات السبكي» (٨: ٣٢٦)، و«وفيات الأعيان» (٢: ٢٤٣)، و«سير النبلاء» (٢٣: ١٤٠).

(٤) من قوله: «وهو موافق لما ورد» إلىٰ هنا من (ط).

(٥) انظر: «الرسالة» للإمام الشافعي، ص١٠٦.

وإنساخُها: الأمرُ بنسخِها، وهو أن يَأمرَ جبريلَ بأن يجعلَها منسوخةً بالإعلامِ بنسخِها. ونَسْؤها: تأخيرُها وإذهابُها لا إلىٰ بَدَل. وإنساؤها: أن يذهبَ بحفظِها عن القلوب. والمعنىٰ: أنَّ كلَّ آيةٍ نذهبُ بها علىٰ ما تُوجِبُه.....

لا تفاضُلَ فيه، ويجوزُ أن يكونَ حُكْمُ السنّةِ خيراً من حُكمِ القرآن، أو مِثلاً له؛ لأنهُ يجوزُ أن يكونَ حُكْمُ السنّةِ أصْلَحَ للمُكلَّفِ من حُكمِ القرآن.

وعن الثاني: أنهُ يصِحُّ إطلاقُ «نأتِ» علىٰ ما أتىٰ به الرسولُ ﷺ؛ لأنّ ما أتىٰ به الرسولُ عليه السلامُ أيضاً مِن عندِ الله لقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

قلتُ: أمّا قولُهم: إنّ المرادَ بالنسخِ هو نَسْخُ الحكمِ لا اللفظِ، فهو تخصيصٌ من غيرِ مُخصِّصٍ، علىٰ أنّ الآيةَ ورودُها في شأنِ أهلِ الكتابِ ورَدِّ وِدادتِهم أنْ لا يُنزِّلَ اللهُ تعالىٰ علىٰ رسولِه صلواتُ الله عليه هذا الكتابَ الشريفَ فينْسخَ به كتابَهم لفظاً وحُكماً.

ورُدَّ أنهُ ﷺ اختصَّ به دونَهم، وأنهُ ﷺ هو الذي يُبدِّلُه من تلقاءِ نفْسِه بشهادةِ سببِ النزولِ، ويدلُّ عليه قولُه تعالىٰ: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٥] إلىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧]، فإذَنْ كيفَ يُتصوَّرُ خلافُ هذه المعاني!

وعن قولِهم: أن يكونَ حكمُ السُّنّةِ أصْلَح، فإنهُ قريبٌ من القولِ بالاعتزالِ[1] مع أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧] يَقلَعُ هذا الزعمَ؛ لأنّ معناهُ أنّ اللهَ تعالىٰ إنّما يَحسُنُ منه النسخُ، لكونِه مالكاً للخَلْقِ، ومُستولياً عليهم، لا لثوابٍ يحصُلُ ولا لِعقابٍ يُدفَع، ولا لغرضٍ من الأغراضِ، لأنّ ترتُّبَ الحُكْمِ علىٰ الوصْفِ المناسبِ مُشعِرٌ بالعلّية.

---

(١) من قوله: «وعن قولهم: أن يكون» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

....

وأمّا قولُهم: «إنهُ يصِحُّ إطلاقُ «نأتِ»[1] علىٰ ما أتىٰ به الرسولُ ﷺ فمَرْدودٌ جدّاً، لِما يلزَمُ منه فكُّ التركيبِ، وارتكابُ المحذورِ، أمّا فكُّ التركيب، فإنّ الضمائرَ في «ننْسَخْ» و«نُنْسِها» و«نأتِ» دالّةٌ علىٰ تعظيمِ الفاعلِ، ومُناديةٌ علىٰ جَلالتِه واستبدادِه بها فَعله، فإذا دخلَ الغيْرُ يفوتُ الغرضُ المطلوبُ، ولا شكَّ أنهُ لا مَدْخَلَ لرسولِ الله ﷺ في «نُنسِها»، فإذا فُرِّقَ الضمائرُ، ينْخَرِمُ النظمُ، وأنَّ ضميرَ الخطابِ في قولِه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ ـ إذا خُصَّ بالنبيِّ ﷺ أو عمَّ ـ والاستفهامَ المفيدَ للتقريرِ يُنافي اشتراكَه ﷺ في تلك الضمائرِ، وكذا وضْعُ الـمُظهَرِ موضِعَ الـمُضمَرِ، وتخصيصُه بذكْرِ اسمِ الذاتِ في قولِه تعالىٰ: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾ مُكرّراً.

وأمّا ارتكابُ المحذور، فهو إذا جُعِلَ الفاعلُ في قولِه: «نَنْسخ» و«نأتِ» اللهُ، والغيرُ؛ فلا يَخْلو، إمّا أن يكونَ حقيقةً فيه دونَ الله سُبحانَه وتعالىٰ، أو مَجازاً، أو مُشترَكاً بينَهما، فالكُلُّ باطِلٌ؛ أمّا بُطلانُ الأوّلِ والثاني فظاهرٌ، لأنهُ يستلزِمُ اجتماعَ إرادةِ الحَقيقةِ والمَجازِ معاً. وأمّا الثالثُ، فيسلتزِمُ تعدُّدَ الفاعل، وحينئذٍ يفوتُ التعظيمُ المطلوب.

وأمّا استدلالُهم بقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣-٤] فضَعيفٌ أيضاً؛ لأنّ الكلامَ هُناكَ في المُنزَّلِ؛ لأنّ الكفّارَ كانوا يَنْسِبونَه إلىٰ الجنِّ، ويُسمُّونَ قائلَه مجْنوناً بشهادةِ الآياتِ المناسبةِ لها كقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] وقوله: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ﴾ وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾ [الحاقة: ٤٠-٤١] ولهذا عقبَه بقولِه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٣-٥]، فإذَنْ لا تدخلُ في المعنىٰ الأحاديثُ الواردةُ منه ﷺ.

(١) في (ط): «إنه يصلح (نأت)».

.....

وأمّا نَقلُ ابنِ الحاجبِ عنهم: أنّ قولَه ﷺ: «لا وصيّةَ لوارثٍ» نسَخَ الوصيةَ بالوالدَيْنِ والأقربين، والرَّجْمَ للمُحْصَنِ نسَخَ الجَلْد[1]، فضعيفٌ أيضاً، لِما روىٰ الإمامُ عن الشافعيِّ رضي الله عنه: أنّ الوصيةَ للأقربينَ منسوخةٌ بآياتِ المَواريثِ، وأنّ آيةَ الجَلْدِ مخصوصةٌ بما روىٰ عمرُ رضيَ اللهُ عنه: أنّ قولَه: «الشيخُ والشيخةُ إذا زَنَيا فارجُموهما» كان قُرآناً، فلعلَّ النسْخَ إنّما وقَعَ به[2].

وقلتُ: رواهُ البُخاريُّ ومُسلمٌ ومالكٌ والتِّرمذيُّ وأبو داودَ وابنُ ماجَهْ عن ابنِ عبّاسٍ قال: سمعتُ عُمرَ رضيَ اللهُ عنه، وهو علىٰ مِنبَرِ رسولِ الله ﷺ يخطُبُ ويقول: إنّ اللهَ بعثَ مُحَمَّداً بالحقِّ، وأنزلَ عليه الكتابَ، فكانَ ممّا أنزلَ اللهُ تعالىٰ آيةُ الرَّجْم، فقَرأْناها ووعَيْناها. ورجَمَ رسولُ الله ﷺ ورجَمْنا بعْدَه، فأخشىٰ إن طالَ بالناسِ زمَنٌ أن يقولَ قائل: ما نجِدُ الرَّجْمَ في كتابِ الله فيضِلّوا بتَرْكِ فريضةٍ أنزلَها اللهُ تعالىٰ في كتابِه، فإنّ الرَّجْمَ في كتابِ الله حقٌّ علىٰ مَنْ زنىٰ إذا أُحصِنَ من الرِّجالِ والنِّساء، وايْمُ الله لولا أن يقولَ الناسُ: زادَ [عمرُ] في كتابِ الله لكتبتُها»[3]، وفي روايةِ مالكٍ وابنِ ماجَه: وقد قرأَ بها: «الشيخُ والشيخةُ إذا زَنَيا فارجُموهُما»[4]. وقالَ مالِك: الشيخُ والشيخةُ: الثَّيِّبُ والثَّيِّبةُ.

وأمّا حديثُ: «لا وصِيّةَ لوارثٍ» فلا يتِمُّ استدلالُهم به، لأنّهم شَرطوا التواتُرَ في الحديثِ الناسخِ، وهذا لم يَبْلُغْ إلىٰ الدرجةِ القُصوىٰ في الصِّحّة، فكيفَ بالتواتُـر؛ لأنّ أئمّةَ الحديثِ

(١) قاله في «مختصره» في الأصول. انظر: «رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب» للتاج السبكي (٤: ٩١).

(٢) «مفاتيح الغيب» (٣: ٦٤٢).

(٣) أخرجه البخاريّ (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١)، ومالك في «الموطّأ»، ص٥٩٢، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجه (٢٥٥٣)، والترمذيّ (١٤٣٢).

(٤) انظر تفصيلَ هذه المسألة في: «فضائل القرآن» لأبي عُبَيد، ص٣٢١، و«البرهان» للزركشي (٢: ٣٥).

.....

وأساطينَ النقلِ مِثلَ: البُخاريِّ ومسلمٍ ومالكٍ والنَّسائيِّ، ما أوْردوه في كتُبِهم، بل ذكَرَهُ الترمذيُّ وأبو داودَ وابنُ ماجه عن أبي أُمامةَ قال: سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ في خُطبَتِه عامَ حَجَّةِ الوداع [يقول]: «إنّ الله أعطىٰ كُلَّ ذي حَقٍّ حقَّه، فلا وَصِيَّةَ لوارث»[1] أو علىٰ تقديرِ تواتُرِه، فقولُه: أعطىٰ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، إشارةٌ إلىٰ آيةِ المواريثِ، فالحديثُ مُوضِّحٌ لدلالةِ نسْخِ آيةِ المواريث لهذه الآية. والحمدُ لله الذي هَدانا لنُصرةِ الحقِّ، وترجيحِ مَذهبِ الإمامِ المُطَّلبيِّ رضيَ اللهُ عنه.

والعجَبُ أنَّ الأصحابَ خالفوا أُصولَهم في القولِ بالأصلح، وأبَوْا[2] مُتابعةَ إمامِهم، وأوّلوا ظاهرَ النصِّ القاطعِ، وأنّ المُصنِّفَ خالفَ أصحابَه[3] ووافَقَنا، فإنْ شِئتَ فجَرِّبْ ذوقَكَ في المَتلوِّ من قولِه تعالىٰ: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥] إلىٰ آخرِ قولِه: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧]، ثمّ انظُرْ: هل تجِدُ مجالاً أن تُقحِمَ فيه فِعْلَ الغيرِ أو كلامه.

فائدةٌ في معرفةِ التواتُرِ من «كتابِ ابن صلاح» و«مُختصَرِه»[4] لمُحيي الدين النّواويِّ

---

(١) أخرجه الترمذيّ (٢١٢٠)، وأبو داود (٢٨٧٠)، وابن ماجه (٢٧١٣)، وغيرهم بإسنادٍ صحيح، فلا وجْهَ لاعتراضِ الإمام الطيبي علىٰ ثبوتِه وصحّةِ الاحتجاج به، فالحديثُ إذا ثبتَ إسنادُه، وسلِمَ عن المُعارِض، وتلقّته الأمّةُ بالقبول، فقد وجبَ القولُ بموجَبه، والمصيرُ إلىٰ دلالتِه، وإلّا فإن الاقتصارَ علىٰ «الصحيحين» دون غيرهما من دواوين السنّةِ قد يؤدي إلىٰ إبطالِ كثيرٍ من الأحكام الشرعيّة المستفادة من الأحاديثِ الصحيحة الموجودة في غير هٰذين الديوانَيْن العظيمَيْن.

(٢) في (ط): «والعجب أن الأصحاب أبوا».

(٣) يعني الأحناف.

(٤) للإمام النوويّ مختصران لكتاب ابن الصلاح، أمّا الأوّل فهو «الإرشاد»، وأمّا الآخرُ فهو «التقريب والتيسير»، وعلىٰ الثاني يُعوِّلُ أهلُ الفنِّ، وقد شرحه الإمام السيوطيّ في مجلّدين كبيرين هما: «تدريبُ الراوي في شرح تقريب النواويّ»، وهو مطبوع متداول.

المصلحةُ مِن إزالةِ لفظِها وحُكْمِها معاً، أو مِن إزالةِ أحدِهما إلىٰ بدلٍ أو غيرِ بَدَل.....

رحِمَهما الله: التواترُ عبارةٌ عن الخبَرِ الذي ينقلُه مَن يحصُلُ العِلمُ بصدْقِه ضَرورةً، ولا بُدَّ في إسنادِه من استمرارِ هذا الشَّرطِ في رُواتِه من أوّلِه إلىٰ مُنتهاه، ومَنْ سُئِلَ عن إبرازِ مثالٍ لذلك فيما يُروىٰ من الحديثِ أعْياهُ تطلُّبه، وحديثُ: «إنّما الأعمالُ بالنيّاتِ» ليسَ من ذلكَ بسَبيل، وإنْ نقَلَه عددُ التواتُرِ وزيادة؛ لأنّ ذلكَ طرأَ عليه في وسَطِ إسنادِه، ولم يُوجَد في أوائلِه، نعم حديثُ «مَنْ كذبَ عليَّ مُتعمِّداً فليتبوَّأ مقْعَدَه من النار» نراهُ مِثالاً لذلك، فإنهُ نقلَهُ من الصحابةِ العدَدُ الجَمُّ، وهو في «الصحيحين» مرويٌّ عن جماعةٍ منهم، روىٰ بعضُ الحُفّاظِ: أنهُ رَواهُ عن رسولِ الله ﷺ اثنان وستّونَ من الصحابةِ، وفيهم العشَرةُ المشْهودُ لهم بالجَنّة، وقيل: أكثرُ من ذلك، وقيل: لا يُعرَفُ حديثٌ اجتمعَ عليه العَشرةُ إلّا هذا، وقالَ الشيخُ ابنُ صلاحٍ: ثُمّ لم يزَلْ عددُ رُواتِه في ازدِيادٍ، وهَلُمَّ جرّاً علىٰ التوالي والاستمرار[1]، والله أعلم.

قولُه: (**مِن إزالةِ لفْظِها وحُكمِها معاً**) عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أنّها قالت: «كانَ فيما أُنزِلَ من القرآنِ عشْرُ رَضعاتٍ مَعلوماتٍ يُحرِّمْنَ، ثمَّ نُسِخْنَ بخَمْسٍ معلومات، فتوفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهُنَّ فيما يُقرأُ من القُرآن» أخرجه مُسلمٌ والتِّرمذيّ وأبو داود[2].

قولُه: (**أو مِن إزالةِ أحدِهما إلىٰ بدَلٍ، أو غيرِ بدَل**) هذا مبْنيٌّ علىٰ قولِه أوّلاً: «نَسْخُ الآية: إزالتُها بإبدالِ أُخرىٰ مكانَها» ونَسْؤها: تأخيرُها وإذهابُها لا إلىٰ بدَل».

فإنْ قُلتَ: كيفَ يستقيمُ قولُه: وإذهابُها لا إلىٰ بدَلٍ مع قولِه تعالىٰ: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]؟

قلتُ: لا بدَّ في كلامِه من تقديرِ محذوفٍ وتعسُّفٍ ليستقيم. فقولُه: «إلىٰ بدَلٍ» يتعلَّقُ بقولِه:

---

(١) «علوم الحديث» لابن الصلاح، ص٢٦٧-٢٦٩.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥٢) والترمذيّ (١١٥٠) وأبو داود (٢٠٦٢)، والنسائي (٦: ١٠٠) وابن ماجه (١٩٤٤) وغيرهم.

«إزالة لفظِها وحُكْمِها معاً أو مِن إزالةِ أحدِهما» وهو معنىٰ النسخ، وقولُه: «أو غيْرِ بدَل» لا يتعلَّقُ بالمذكورِ، بل بالإنْساء[1]. المعنىٰ: ما ننْسَخْ من آيةٍ نأتِ بخيرٍ منها أو مِثْلِها، وما نُنْسِ من آيةٍ لم نأتِ بدَلَها، فحذَفَ في الجزاءِ أحدَ ما يقابَلُ به «ما» في الشرط.

وقلتُ وبالله التوفيق: الحقُّ أنّ الآيةَ دالّةٌ علىٰ شيئَيْن: علىٰ النسخِ وعلىٰ الإنساء، وعلىٰ أنّ لكُلِّ واحدٍ منهما بدَلاً، فالمُناسِبُ للنسخِ أنْ يؤتىٰ بآيةٍ أُخرىٰ، سواءٌ أُثبِتَ بها حُكمٌ آخرُ مع إزالةِ الآية الأولىٰ، أو أُزيلَ بها الحُكمُ الثابت، والمناسبُ للإنساءِ أن يُؤتىٰ بأُخرىٰ لكن لا علىٰ طريقِ النسخ. والحاصِلُ: أنّ ما اعتُبِرَ فيه إزالةُ الحُكْمِ هو النَّسْخ، وما لا يُعتَبَرُ فيه ذلك هو الإنساء. ويعضُدُه ما روَيْنا عن مُسلمٍ، عن أبي موسىٰ: «إنا كُنّا نقرأُ سورةً نُشَبِّهُها في الطولِ والشدّة بـ«براءة» فأنْسِيتُها غيْرَ أنّي حفِظْتُ منها: (لو كانَ لابنِ آدمَ واديانِ من مالٍ لابتغىٰ وادياً ثالثاً، ولا يملأُ جوفَ ابن آدم إلّا التراب)، وكنّا نقرأُ سورةً نُشَبِّهها بإحدىٰ المُسَبِّحات فأنْسِيتُها غيْرَ أنّي حفِظْتُ منها: (يا أيها الذينَ ءامنوا لمَ تقولونَ ما لا تفعلونَ، فتُكتَبُ شهادةٌ في أعناقِكم فتُسألونَ عنها يومَ القيامة)»[2]، فتنزيلُه علىٰ هذه القاعدةِ أن يُقال: إنهُ يُمكنُ أنّ اللهَ تعالىٰ أنزلَ بعد هاتَيْن السورتَيْن المَنْسِيَّتَيْن سوراً وآياتٍ غيرَ مُشتَملةٍ علىٰ إبطالِها وإزالتِها.

رَوَيْنا عن البُخاريِّ عن ابنِ عبّاسٍ قال: «آخِرُ آيةٍ نزَلَتْ علىٰ النبيِّ ﷺ آيةُ الرِّبا»[3].

وعن مُسلمٍ عن عُبَيدِ الله بن عبد الله قال: قال لي ابنُ عبّاس[4]: «أتدري آخرَ سورةٍ نزلَتْ من القرآنِ جميعاً؟» قلتُ: نَعم، «إذا جاءَ نصرُ الله والفتح»، قال: «صدقْتَ»[5].

---

(١) من قوله: «يتعلق بقوله» إلىٰ هنا ورد مكانه في (ط): «راجع إلىٰ النسخ؛ إذ لا بُدّ له من البدل؛ لقوله في حدّه: بإبدال أخرىٰ مكانها، وقوله: أو غير بدل راجع إلىٰ الإنساء؛ لقوله في حدّ النسي: لا إلىٰ بدل».

(٢) أخرجه مسلم (١٠٥٠).

(٣) أخرجهُ البخاريُّ (٤٥٤٤).

(٤) في (ط): «عن ابن عباس قال: قال لي».

(٥) أخرجه مسلم (٣٠٢٤).

﴿نَأْتِ بـ﴾ آيـةٍ ﴿خيرٍ مِّنْهَآ﴾ للعباد، أي: بآيـةِ العملُ بها أكثرُ للثوابِ ﴿أَوْ مِثْلِهَآ﴾

ويُمكنُ تنزيلُ قولِ المُصنِّفِ علىٰ هذا التقرير، فإنّ قولَه: «إلىٰ بدَلٍ أو غيرِ بدَل» مُشيرٌ إلىٰ النَّسخِ والإنساءِ في الشرطِ، وقولُه: «نأتِ بخَيرٍ منها للعِباد» إلىٰ معنىٰ الجَزاء، أي: بخيرٍ منها، إمّا علىٰ طريقةِ النَّسخِ والإبدال، أو علىٰ غيرِ هذه الطريقة. والمقامُ يُساعِدُ هذا التقريرَ؛ لأنّ الكلامَ جارٍ في أمرِ المُنزَّلِ علىٰ رسولِ الله ﷺ وإبطالِه كُتُبَ اليهودِ والنصارىٰ، والكتبُ المنسوخةُ مُشتمِلةٌ علىٰ أحكامٍ وغيرِها، والناسخُ كذلك، فقَوْلُه: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ تفصيلٌ لكيفيةِ إبدالِ المُنزلِ عن الكتُبِ السابقةِ علىٰ سبيلِ العموم، لأنّ تلكَ الأحكامَ، بعضُها منسوخةٌ، وبعضُها مُقرّرة، وغيرُ الأحكامِ مثلِ القَصَصِ والتوحيدِ ومكارمِ الأخلاقِ منْسيٌّ، ومَتروك التلاوةِ مأمورٌ بالإنساءِ عنها.

وأمّا نسْخُ القرآنِ بالقُرآن، فمُستفادٌ من عُمومِ الآيةِ علىٰ طريقةِ إشارةِ النصِّ وأُسلوبِ الإدماج، فإذَنْ لا بُدَّ في النسخِ بالإتيان بآيةٍ أُخرىٰ، ولا يَرِدُ قولُهم: قد جاءَ النّسخُ بلا بدَلٍ كما في قولِه تعالىٰ: ﴿إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢] لمجيءِ البدَلِ وهو قولُه: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الدالِّ بمَفهومِه علىٰ إباحةِ الصَّدَقة.

قولُه: (﴿بـ﴾ آيةٍ ﴿خَيْرٍ مِّنْهَآ﴾ للعِباد، أي: بآيةِ العمَلُ بها أكثرُ للثَّواب) يشيرُ إلىٰ أنّ الخيريةَ في الآيةِ من حيثُ الثوابُ، لا اللفظ؛ لأنّ القرآنَ لا تفاضُلَ فيه بحَسبِ اللفظِ، وفيه بحث[1].

فإن قُلتَ: إذا كانَ جوازُ النسخِ مُعلَّلاً بكونِ الناسخِ خيراً منه من حيثُ كونُ العملِ بها أكثرَ ثواباً، لزِمَ جوازُ ذلك بالحديثِ بهذه العلّة.

قلتُ: لا يلزَمُ[2]؛ لأنّ الخيْريّةَ من هذه الحيثيّةِ ليسَتْ عِلّةً مُستقلّةً، بل مع قيدِ عدمِ التفاضُلِ في اللفظ، فإنّ الثوابَ الحاصلَ من نفسِ قراءةِ القرآنِ لا يُوازيهِ قراءةُ الحديث.

(١) وقد سبق بحثُه ونَقْلُ اختلافِ العلماءِ فيه.

(٢) قوله: «لا يلزم» ساقط من (ف).

في ذلك ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فهو يَقدرُ علىٰ الخيرِ وما هو خيرٌ منه. وعلىٰ مثلِه في الخير.

﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فهو يَملكُ أمورَكم ويدبِّرُها ويُجريها علىٰ حسبِ ما يُصلحكم، وهو أعلمُ بما يَتعبّدُكم به من ناسخٍ ومنسوخ.

لـمّا بيَّنَ لهم أنه مالكُ أمورِهم ومدبِّرُها علىٰ حسب مصالِحِهم من نسخِ الآياتِ وغيرِه وقرَّرَهم علىٰ ذلكَ بقولِه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾، أرادَ أن يوصيَهم بالثقةِ به فيما هو أصْلَحُ لهم مما يتعبَّدُهم به ويُنْزِلُ علَيهم، وأن لا يَقترحوا علىٰ رَسولِهم.....

قولُه: (فهو يملِكُ أمورَكُم ويُدَبِّرها) الفاء سَببيَّةٌ[1]. يعني: إنّما رَتَّبَ حُكْمَ النّسخِ علىٰ هذه الصفة، وهي أنهُ مالكُ السماواتِ والأرضِ ليؤذِنَ أنهُ تعالىٰ يُدبِّرُ مصالِحَكم في النسخِ والإنساء؛ لأنّ مَن دَبّرَ أمراً هو أعظَمُ لا يمتَنِعُ عليه الأهْونُ، وعِندَنا مَنْ هو مالكٌ للأمورِ كلِّها، له التصرُّفُ في مُلكِه ما يشاء.

قولُه: (لـمّا بيّنَ لهم أنهُ مالكُ أمورِهم) إلىٰ قولِه: «أرادَ أن يُوصيهم بالثقةِ به» بيانٌ لربْطِ قولِه: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا رَسُولَكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٨] الآية مع الآياتِ السابقة، يعني لمّا ردَّ علىٰ اليهودِ قولَهم في النّسخِ والطعنِ فيه، وعَمَّ الخطابُ للكُلِّ في قولِه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ [البقرة: ١٠٦] إلىٰ قولِه: ﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧] لأنهُ من أسلوبِ قولِه ﷺ: «بَشِّر المشائين»[2] رجعَ إلىٰ المُسلمينَ بخطابِهم فيما يُشبهُ حالَهم حالَ اليهودِ من سُؤالِهم لِما يضُرُّهم ويُرْديهم، توصيةً لهم بالثقةِ بالله، وبما يُنزِّلُ عليهم من القرآن، وأن لا يكونوا كاليهودِ في اقتراحِهم علىٰ نبيِّهم، ثمّ لمّا أرادَ أن يُؤكِّدَ النَّهْيَ عن اقتفائِهم آثارَ اليهود ذكرَ بعْضَ ما صدَرَ منهم من الحسَدِ وتَمَنّي الكفرِ لهم قال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البقرة: ١٠٩].

---

(١) في (ح) و(ف): «الفارسيّة».

(٢) سبق تخريجُه.

ما اقترحته آباءُ اليهودِ علىٰ موسىٰ من الأشياءِ التي كانتْ عاقبتُها وَبالاً علَيهم، كقولِهم:

فإن قلتَ: فسّر المصنِّف تبدّل الكفر بالإيمان بتركِ الثقة بالآيات المُنزلة علىٰ العموم، فلمَ خصّت[١] الآيات بالقرآن في قولك: وبما ينزل عليهم من القرآن؟

قلت: لا ارتياب أنّ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ الآية، تذييلٌ للكلام السابق علىٰ سبيل التهديد والوعيد، والتذييل ما يؤتىٰ في آخر الكلام بما يشتمل علىٰ المعنىٰ السابق؛ توكيداً له، فبالنظر إلىٰ كونه تذييلاً فسّر المفسّر بالعموم، وبالنظر إلىٰ ما سيقَ له الكلامُ وأنه واردٌ في أصحاب رسول الله ﷺ واقتراحهم ما اقترحوه؛ خصصناه بالقرآن[٢].

قولُه: (ما اقترحَهُ[٣] آباءُ اليهودِ علىٰ موسىٰ) جاءَ في بعضِ الرواياتِ في «التفسير الكبير»[٤]: أنّ المرادَ بهذا السؤال اقتراحُهم علىٰ النبيِّ ﷺ أن يجْعَلَ لهم ذاتَ أنواط. علىٰ ما روَيْناه عن أبي واقدٍ أنّ رسولَ الله ﷺ لمّا خرجَ إلىٰ غَزْوةِ حُنَينٍ، مرَّ بشجرةٍ للمُشركينَ كانوا يُعلِّقون عليها أسلحتَهم يقالُ لها: «ذاتُ أنْواط»، فقالوا: يا رسولَ الله، اجعَلْ لنا ذاتَ أنواطٍ كما لَهم ذاتُ أنواط، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «سُبحان الله! هذا كما قالَ قومُ موسىٰ: اجعلْ لنا إلهاً كما لَهم آلهة، والذي نفْسي بيدِه لتركَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كان قبلَكم» أخرجَهُ التِّرمذيُّ[٥]، وزادَ رَزين[٦]: «حذْوَ النّعلِ بالنعلِ والقُذَّةِ بالقُذّةِ، إنْ كانَ فيهم مَنْ أتىٰ أمَّه يكونُ فيكم، فلا أدري أتعبُدونَ العِجْلَ أمْ لا»[٧]. هذا، وأمّا استشهادُه بقَوْلِه: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] فمَحضُ تعصُّب.

---

(١) كذا في (ط)، ولعلها: خصصتَ.

(٢) من قوله: «فإن قلت: فسّر» إلىٰ هنا من (ط).

(٣) كذا في الأصول الخطية، وفي نصّ «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف» والمطبوع: «اقترحَتْه».

(٤) يعني «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي (٣: ٦٤٤).

(٥) أخرجه أحمد (٢١٩٤٧)، والترمذيّ (٢١٨٠)، والنسائيّ في «الكبرىٰ» (١١١٨٥) بإسنادٍ صحيح.

(٦) يعني العبدريَّ صاحبَ «المسنَد».

(٧) «جامع الأصول» (١٠: ٣٤) الحديث رقم (٧٤٩٢).

﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] وغيرِ ذلك. ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾: ومن تركَ الثقةَ بالآياتِ المُنْزَلَةِ وشكَّ فيها واقترحَ غيرَها ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾. رُوِيَ أنّ فِنْحاصَ بنَ عازُوراء وزيدَ بنَ قيسٍ ونفراً من اليهودِ قالوا لحذيفةَ بنِ اليمان وعمّارِ بنِ ياسرٍ بعدَ وَقعةِ أُحُد: ألم ترَوْا ما أصابَكم، ولو كنتم علىٰ الحقِّ ما هُزِمتم فارجعوا إلىٰ ديننا فهو خيرٌ لكم وأفضل، ونحن أهدىٰ منكم سبيلاً. فقال عمّار: كيفَ نقضُ العهدِ فيكم؟ قالوا شديد، قال: فإني قد عاهدتُ أن لا أكفرَ بمحمّدٍ ما عشت. فقالتِ اليهود أمّا هذا فقد صبأَ، وقالَ حذيفة: وأمّا أنا فقد رضيتُ باللهِ ربّاً، وبمحمّدٍ نبيّاً، وبالإسلامِ ديناً، وبالقرآنِ إماماً، وبالكعبةِ قِبْلةً، وبالمؤمنين إخواناً. ثمّ أتيا رسولَ اللهِ ﷺ وأخبَراه فقال: «أصبتما خيراً وأفلحتما»؛ فنزلت. فإن قلتَ: بمَ تعلَّق قولُه: ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾؟ قلتُ: فيه وجهان: أحدُهما:..

قال صاحبُ «النهاية»: ذاتُ أنواطٍ: اسمُ سَمُرةٍ بعَيْنِها كانت للمُشركينَ ينوطونَ بها سلاحَهم، أي: يُعلِّقونها ويعكُفون حوْلَها.

قولُه: (وشَكَّ فيها) عطفٌ تفسيريٌّ علىٰ «تَرْكِ الثّقةِ بالآياتِ».

قولُه: (فيه وجْهان): أحدُهما: أنْ يتعلَّقَ بـ«وَدَّ» علىٰ معنىٰ وتمنِّيهم ذلك مِن عند أنفُسِهم» وثانيهما: «أنْ يتعلَّقَ بـ«حسَداً» أي: مُنبعِثاً من أنفُسِهم» جعلَ «مِن» ابتدائيّةً، وتَصوَّرَ معنىٰ الظرفيةِ في «عند» و«من» ثمّ قال: «مِن قِبَلِ أنفُسِهم»: مُنبَعِثاً من أنفسِهم.

قالَ السيِّدُ ابنُ الشَّجَريّ في «الأمالي» رداً علىٰ مَكّيِّ بنِ أبي طالبٍ المَغربيِّ[1] في الوجهَيْن:

---

(١) مكّي بن أبي طالب القيسيّ (ت ٤٣٧ هـ)، من أعيانِ العلماءِ بالتفسيرِ والقراءات. كان خَيِّراً ديِّناً، ومصنفاتُه حسَنةٌ نافعة وأشهرها: «الكشفُ عن وجوهِ القراءات السبع»، و«مشكل إعراب القرآن»، وغيرهما. له ترجمة في: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٤: ٧٣٧)، و«وفيات الأعيان» (٥: ٢٧٤)، و«سير النبلاء» (١٧: ٥٩١).

أن يتعلَّق بِـ﴿ وَدَّ ﴾ علىٰ معنىٰ أنهم تمنَّوا أن ترتدُّوا عن دينِكم، وتَمنّيهم ذلكَ من عندِ أنفسهم، ومن قِبَلِ شهوتِهم، لا من قِبَلِ التديُّنِ والـمَيْلِ معَ الحقّ؛ لأنهم ودُّوا ذلكَ من بعدِ ما تبيّنَ لهم أنكم علىٰ الحقّ، فكيفَ يكونُ تمنّيهم من قِبَلِ الحق؟ وإمّا أن يتعلَّقَ بـ﴿حَسَدًا ﴾ أي: حسداً متبالغاً مُنبعثاً من أصلِ نفوسهم.....

إنّ قولَ النَّحويّين: هذا الجارُّ مُتعلِّقٌ بهذا الفِعلِ يريدونَ أنّ العربَ وصَلتْه به، واستمرَّ سَماعُ ذلك مِنهم، فقالوا: رَضيتُ عن جعْفرٍ، ورَغِبْتُ في زيدٍ، كذلك قالوا: حسَدْتُ زيداً علىٰ عِلمِه، ولم يقولوا: حسدْتُه من ابني. وكذلك ودِدْتُ لَم يُعلِّقوا به «من» فثبتَ بهذا أنّ قولَه: ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ لا يتعلَّقُ بـ﴿حَسَدًا ﴾ ولا بـ﴿ وَدَّ ﴾، لكنهُ متعلِّقٌ بمحذوفٍ يكون وصْفاً لـ﴿حَسَدًا ﴾ أو وصفاً لمصدرِ ﴿ وَدَّ ﴾، أي: حسَداً كائِناً من عِنْدِ أنفُسِهم أو وداً كائناً من عندِ أنفُسِهم[1]. والجوابُ: أنّ القولَ بإفضاءِ عملِ الفعلِ إلىٰ معمولِ معمولِه سائغٌ وقد قرَّره في قولِه تعالىٰ: ﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ [يونس: ٢٧] وأيضاً بابُ التضمينِ والمجازِ واسِع.

قولُه: (حسَداً مُتبالِغاً) أي: مُتناهِياً يُقال: ابتلغَ فيه الحسَدُ وتبالَغَ متناهياً مِن قولِهم: تبالغَ فيه المَرَضُ والهَمّ.

الأساس: تبلَّغتْ به العِلّة، إذا اشتدّتْ. وإنّما كانَ مُتناهِياً، لأنهُ انبعَثَ مِن عندِ أنفُسِهم، وكان ذاتِيّاً كقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ ﴾ [الحشر: ٩] قال: وقد أُضيفَ الشحُّ إلىٰ النفسِ لأنهُ غَريزةٌ فيها، ونفْسُ الرجُلِ كَزَّةٌ حريصة علىٰ المنع[2].

قالَ شيخُنا شيخُ الإسلامِ أبو حفْصٍ السُّهْروَرْديُّ قُدِّسَ سِرُّه: إنّ النفوسَ مجبولةٌ علىٰ

---

(١) انظر: «ما لم يُنشَر من الأمالي الشجرية»، ص٨. وانظر كلامَ مكّي بن أبي طالب في: «مشكل إعراب القرآن» (١: ١٠٨).

(٢) انظر: (١٥: ٣٣٠).

﴿فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ﴾ فاسلكوا مَعَهم سبيلَ العفوِ والصَّفْحِ عمّا يكونُ منهم من الجهلِ والعَداوةِ ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ الذي هو قتلُ بَني قريظةَ، وإجلاءُ بني النّضير وإذلالُهم بضربِ الجزيةِ علَيهم. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فهو يَقدرُ علىٰ الانتقامِ منهم. ﴿مِّنْ خَيْرٍ﴾ من حسنة: صلاةٍ أو صدقةٍ أو غيرِهما.....

غرائزَ وطبائعَ هي من لوازِمها وضَرورتِها خُلِقتْ من تُرابٍ وصَلصالٍ من حمأ مَسنون، ولها بحَسْبِ تلكَ الأصولِ التي هي مَبادئُ تكوُّنِها، صِفاتٌ من البَهيميّة والسَّبُعِيّةِ والشيطنة[1].

وقلتُ: منَ الشَّيْطنةِ نشأ الحَسد، ولهذا قالَ المارِد: خلَقْتَني مِن نار، وخلَقتَه من طين، والناريةُ في الإنسانِ من قولِه تعالىٰ: ﴿كَٱلْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤].

قالَ أبو البقاء: حسَداً مصْدرٌ وهو مفْعولٌ له، والعاملُ ﴿وَدَّ﴾ أو ﴿يَرُدُّونَكُم﴾[2]، ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ «من» مُتعلّقة بـ﴿حَسَدًا﴾ أي: ابتداءُ الحسَدِ مِن عندِ أنفُسِهم[3].

قولُه: (فاسلُكوا معَهم سبيلَ العَفْوِ والصَّفْح) العَفْوُ: تَرْكُ عُقوبةِ المُذنِب. والصفحُ: تَرْكُ تثْريبِه، وقد يَعفو الإنسانُ ولا يصْفَح، يقال: صفَحْتُ عنه، أي: أوليتُه منّي صفْحةً جَميلةً[4] مُعرِضاً عنه، أو تجاوزْتُ الصفحةَ التي أُثْبِتَ فيها ذَنبُه[5].

والعفْوُ عنهم لا يكونُ علىٰ وجْه الرضا بما فَعلوا، بل دفْعًا لاشتعالِ نائرتِهم[6] وزيادةِ إيذائِهم، ولهذا علَّقَ بقولِه: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٠٩] وإنّما أوثِرَ العفوُ علىٰ الصَّبرِ علىٰ أذاهُم والإعراضِ عنهم، ليُؤذَنَ بتمكينِ المؤمنينَ ترْهيباً للكافرين.

---

(١) انظر: «عوارف المعارف» للشهاب السهروردي (١: ٢٢١).

(٢) في (ط): «ويردونكم».

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٠٤).

(٤) في (ط): «صفحة جهله».

(٥) وهو حاصلُ عبارةِ الراغبِ في «المفردات»، ص٤٨٦.

(٦) بالنون، وهي الهَيْجةُ والثائرة. ويمكن أن تُقْرأ: «ثائرتُهم» وهي جيدة مُتَّجهة.

﴿تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ تجدوا ثوابَه عندَ الله. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ عالِمٌ لا يضيعُ عندَه عملُ عامِل.

[﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ * بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ١١١-١١٢]

الضمير في: ﴿وَقَالُوا۟﴾ لأهلِ الكتابِ من اليهودِ والنصارىٰ، والمعنى: وقالت اليهود: لن يدخلَ الجنّةَ إلّا مَنْ كانَ هوداً، والنصارىٰ: لن يدخلَ الجنةَ إلّا من كانَ نصارىٰ، فلُفَّ بينَ القولَين؛ ثقةً بأنّ السامعَ يَردُّ إلىٰ كلِّ فريقٍ قولَه،.....

قال القاضي: رُويَ عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنهُ مَنْسوخٌ بآيةِ السيف، وفيه نظَرٌ؛ إذ الأمرُ غيرُ مطلق[1] يعني: أنّ ﴿فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟﴾ مُقيَّدان بقولِه: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾.

وأوردَ الإمامُ هذه الشُّبهةَ حيثُ قال: كيفَ يكونُ منسوخاً وهو مُتعلِّقٌ بغايةٍ كقولِه تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] وإذا لم يكُن ورودُ الليلِ ناسخاً لم يكُنْ ورودُ إتيانِ الأمرِ ناسخاً.

وأجاب: أنّ الغايةَ التي يتعلّقُ بها الأمرُ إذا كانَت لا تُعلَمُ إلّا شرْعاً، لم يخرُج ذلك الواردُ عن أن يكونَ ناسِخاً، ويَحلَّ محلّ ﴿فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟﴾ إلىٰ أنْ أنسخَه لكم[2].

وقلت: ويُؤيِّدُه حُكم التوراةِ والإنجيلِ لأنهُ ذُكِرَ فيهما أنّ انتهاءَ مُدّةِ الحُكم بهما إرسالُ النبيِّ الأُمّيِّ بنَحوِ قولِه تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] فكانَ ظهورُه صلواتُ الله عليه نسْخاً، والله أعلم.

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٣٨٣).

(٢) «مفاتيح الغيب» (٣: ٦٥٢).

وأمناً من الإلباس؛ لـما عُلِمَ من التّعادي بينَ الفريقَينِ وتضليلِ كلِّ واحدٍ منهما لصاحبِه، ونحوُه: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُواْ﴾ [البقرة: ١٣٥] والهود: جمعُ هائِد، كعائِذ وعُوذ، وبازل وبُزْل. فإن قلتَ: كيفَ قيل: ﴿كَانَ هُودًا﴾ علىٰ توحيدِ الاسمِ وجَمْعِ الخبر؟ قلتُ: حُمِلَ الاسمُ علىٰ لفظِ ﴿مَن﴾، والخبرُ علىٰ معناه، كقراءةِ الحسَن: (إلّا مَنْ هو صالو الجحيم). وقولِه: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ [الجن: ٢٣]. وقرأ أُبيُّ بنُ كعْب: (إلّا مَنْ كانَ يهوديّاً أو نصرانيّاً). فإن قلتَ: لِمَ قيل: ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾، وقولُه ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ﴾ أمنيّةٌ واحدة؟ قلتُ: أُشيرَ بها إلىٰ الأمانيّ المذكورةِ وهو أمنيّتهم أن لا يُنْزَلَ علىٰ المؤمنينَ خيرٌ من ربّهم، وأمنيّتُهم أن يردُّوهم كفاراً، وأمنيّتُهم أن لا يدخلَ الجنةَ غيرُهم، أي: تلكَ الأمانيُّ الباطلةُ أمانيُّهم، وقولُه: ﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ﴾ متّصِلٌ بقولهم: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾. و﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ اعتراض،.....

قولُه: (كعائِذ)، الجَوهَريّ: العُوذُ: الحَديثاتُ النِّتاجِ من الظِّباء والإبلِ والخَيل، واحدَتُها عائذ، ويُجمَع أيضاً علىٰ عوذان.

قوله: (و﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ اعتراض) فإن قلتَ: من حقِّ الاعتراض أن يكون مؤكّداً للمعترض فيه، فأين مقتضاه هاهنا؟ قلتُ: قوله: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ حكايةُ دعواهم الباطلةِ، وقد أكّدوها بلفظة «لن» علىٰ سبيل الحصر، وقوله: ﴿قُلْ هَاتُواْ﴾، أي: بيانكم إن كنتم صادقين، بيان لبطلانها، وأنّ تلك الدعوىٰ بمجرد القول لا برهان لهم فيها، وقوله: «تلك» إشارة لبُعدها عن التحقيق وتحقير شأنها، ومن ثمّ سمّاها أمانيَّ، والأمانيُّ لا ثبوتَ لها، وأمّا علىٰ تقدير حذف المضاف فهي أبلغُ في باب الاعتراض، يعني أنّ هذه الأمنية ليست ببدْع منهم، بل كل أمانيهم مثل هذه[1].

---

(١) من قوله: «قوله: و﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ اعتراض» إلىٰ هنا من (ط).

أو أُريدَ أمثالُ تلكَ الأمنيّةِ أمانيُّهم، علىٰ حذْفِ المضافِ وإقامةِ المضافِ إليه مقامَه يريد: إنّ أمانـيَّهم جميعاً في البطلانِ مثلُ أمنيّتهم هذه. والأمنيّـة أُفعولَـةٌ من التمنّي، مثلُ الأُضْحوكَة والأُعْجوبَة. ﴿هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ﴾ هلمُّوا حجَّتكم علىٰ اختصاصِكم بدخولِ الجنّـة: ﴿إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ في دعواكم، وهذا أهدمُ شيءٍ لمذهبِ المقلّدينَ. وأنَّ كلَّ قولٍ لا دليلَ علَيه فهو باطلٌ غيرُ ثابت.

و«هات» صوتٌ بمنزلةِ هاء بمعنىٰ: أَحْضِرْ. ﴿بَلَىٰ﴾ إثباتٌ لـما نفَوْه من دخولِ غيرِهم الجنّة. ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾: **من أخلصَ نفسَه له لا يُشركُ به غيرَه**.....

قولُه: (**أو أريدَ أمثالُ تلكَ الأُمنية أمانيُّهم**) فعلىٰ هذا المشارُ إليه بـ«تلك»: هذه المقالة، وإنّما بعَّدها[1] لعظَمِ شأنِها وتفخيمِها.

الانتصاف: أو الأُمنيةُ الواحدةُ جُمعت إشعاراً بأنها بلغَتْ منهم كلَّ مبْلغٍ، كما قالوا: مِعىً جِياعًا، جُمعتْ لزيادةِ تأكيدِ الواحدِ[2] وإبانةِ زيادَتِه علىٰ نُظرائه[3].

الإنصاف: وإنّما جُمِعَ ليدلَّ علىٰ تردُّدِ الأُمنيةِ في نفوسِهم، وتكرُّرِها، فتصيرَ أمانيَّ حقيقة، أو أنّ الأمانيَّ هي الأباطيلُ والأقاويلُ كما نقلَهُ المهْدَويّ، وهذه الجُملةُ أقاويلُ؛ لأنّها نفَتْ دخولَ غيرِهم الجنّةَ، وأثبتَت دخولَ النصارىٰ الجنّةَ ودخولَ اليهودِ الجنّة، وهي أقاويلُ وأباطيلُ حَقيقةً.

قولُه: (**مَنْ أخلَصَ نفْسَه له**)، **الراغبُ**: أصْلُ الوَجْه: العُضْوُ المُقابلُ، فاستُعيرَ للمقابلِ مِن كلِّ شيءٍ حتّىٰ قيل: واجَهْتُه ووجَهْتُه، وقيل للقَصْدِ: وجْهٌ، وللمَقصِدِ: وُجْهَةٌ، وعلىٰ ذلك:

---

(١) في (ط): «وإنما لم يعدّها».

(٢) في (ط): «الواحدة».

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ١٧٧).

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ في عملِه ﴿فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ﴾ الذي يَسْتوجبُه. فإن قلتَ: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ﴾ كيف موقعُه؟ قلتُ: يجوزُ أن يكونَ ﴿بَلَىٰ﴾ ردّاً لقولِهم، ثمّ يقعُ ﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ كلاماً مبتدَأً، ويكونَ ﴿مَنْ﴾ متضمِّناً لمعنىٰ الشرط، وجوابُه: ﴿فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ﴾، وأن يكونَ ﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ فاعلاً لفعلٍ محذوف أي: بلىٰ يدخلُها من أسلم، ويكونَ قولُه: ﴿فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ﴾ كلاماً معطوفاً علىٰ «يدخلها من أسلم».

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ﴾ [البقرة: ١١٢] و﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ [الأنعام: ٧٩] وقيل: الوجْهُ في هذه المواضعِ اسمٌ للعُضْوِ مُستعارٌ للذاتِ، وقولُه: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: نفْسَه[١].

قولُه: (﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ في عَمَلِه) وهو ينظرُ إلىٰ الألفاظِ النبويّةِ صلواتُ الله علىٰ قائِلِها بعدَ ما أجابَ عن الإيمانِ والإسلام والإحسانِ: «أن تعبُدَ اللهَ كأنّك تراهُ، فإنْ لم تكنْ تراهُ فإنهُ يراك»[٢] وقد فُسِّرَ بالإخلاصِ في العمل[٣].

قولُه: (كلاماً مُبتدأً) أي: مُستأنَفاً جواباً عن سؤال مُقدَّر، فإنهم لما نفَوْا دخولَ الجَنّةِ عن غيرِهم، وأثبَتوا لأنفُسِهم، رَدَّ عليهِم هذا التحكُّمَ الباطلَ بـ«بلىٰ»، أي: ليسَ الأمرُ كما تزْعمون، ثمّ اتّجه لسائلٍ أن يقول: فما الحُكمُ الحقُّ والقضاءُ العَدْل؟ فقيل: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ﴾ الآية [البقرة: ١١٢]، فظهرَ أنّ السؤالَ علىٰ هذا عن الحُكم، وعلىٰ الوجهِ الثاني لا يكونُ استئنافاً، ويجوزُ أن يكونَ استئنافاً كأنهُ لمّا قيل: بلىٰ يدخُلُها، قيل: مَنْ؟ قيل: مَن أسلَم، هذا هو الوجْهُ؛ لأنّ الكلامَ وقَعَ في الفاعلِ لا في الحُكْم، علىٰ أنهُ ذلك الوَجْه أيضاً مُسْتَتْبَعٌ للحُكم، وبيانُه: أنّ اليهودَ والنصارىٰ لمّا ادّعَوْا أنّهم وحْدَهُم يدخلونَ الجَنّةَ، وأنّ

---

(١) «تفسير الراغب» (١: ٢٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذيّ (٢٦١٠)، والنسائيّ (٨: ٩٧) من حديثِ عمرَ بنِ الخطّاب رضيَ اللهُ عنه.

(٣) انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي، ص١١٧.

[﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَـٰبَ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ١١٣-١١٤]

﴿عَلَىٰ شَىْءٍ﴾: علىٰ شيءٍ يَصحُّ ويُعتدُّ به، وهذه مبالغةٌ عظيمة؛ لأنَّ المُحالَ والمعدومَ يقعُ عليهما اسمُ الشيء، فإذا نُفيَ إطلاقُ اسمِ الشيءِ عليه فقد بولِغَ.....

غيرَهم لا نَصيبَ لهم، حيثُ بنَوْا كلامَهم علىٰ النفْيِ والإثباتِ المُفيدِ للقَصْر، أي: نحنُ ندخُلُ لا غيرُنا، فقيلَ لهم: بل يدخُلُ غيرُكم. ولمّا أرادَ أن يُوقِفَهم علىٰ خطيئتِهم في تلكَ المقالةِ علىٰ وجْهٍ يبعَثُهم علىٰ التفكُّرِ وتوخّي الصواب، ويُرشدُ غيرَهم إلىٰ تحرّي ما به يفوزونَ بالفلاحِ عاجِلاً وآجِلاً، قال: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: يدخلُ الجنّةَ مَن اجتنبَ الشِّركَ الجَليَّ والخَفيّ، عقيدةً وعمَلاً، وتواطأ ظاهرُه مع باطنِه إخلاصاً وإحساناً كائِناً من كان، فإذا نظرَ الزاعمونَ في هذا الكلامِ الذي سُلِكَ فيه طرائقُ الإنصافِ، وتفكّروا في حالِ أنفُسِهم، وما هُم فيه من مساوئِ الأعمالِ والاعتقادِ الباطلِ والقولِ الكاذب وحالِ المؤمنينَ وإخلاصِهم لله ظاهراً وباطناً، وصِدْقِهم في المقالِ أذْعَنوا للحقّ.

ثمّ إنهُ تعالىٰ ما اكتفىٰ بهذا القدْرِ من الجواب، بل ضَمَّ إليه علىٰ وجهِ التتميمِ قولَه: ﴿فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ وأطلَقَ الأجْرَ، ليشملَ ما لا يدخُلُ تحْتَ الوصْفِ، وجعلَه مِن عندِ مالكِه ومُدَبِّرِ أمْرِه، الربِّ الرؤوفِ الرَّحيم، وأرْدفَه بما يُنبِئُ عن حُصولِ الأمْنِ التامِّ عاجِلاً وآجِلاً، فقال: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. ولمّا فرغَ مِن بيانِ قدْحِهم في غيرِهم، أتْبَعه بما كان يختَصُّ بهم، وبما بينَهم من القدحِ وقال: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ الآية [البقرة: ١١٣]. والله أعلم.

قولُه: (وهذه مبالغةٌ عظيمةٌ، لأنّ المُحالَ والمعدومَ يقَعُ عليهما اسمُ الشيء)، الانتصاف: لا

في تَـرْكِ الاعتدادِ به إلىٰ ما ليسَ بعدَه، وهذا كقولهم: أقلُّ مِن لا شيء. ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ الواوُ للحال، والكتابُ للجنس، أي: قالوا ذلكَ وحالُهم أنهم مِن أهل العِلمِ والتلاوةِ للكتب، وحقُّ مَنْ حَمَلَ التوراةَ أو الإنجيلَ أو غيرَهما من كُتبِ اللـهِ وآمنَ به أن لا يكفرَ بالباقي؛ لأنّ كلَّ واحدٍ من الكتابَيْن مصدِّقٌ للثاني، شاهدٌ بصحّتِه، وكذلكَ كُـتُبُ اللـهِ جميعاً متواردةٌ في تصديقِ بعضِها بعضاً. ﴿كَذَٰلِكَ﴾ **أي: مثلَ ذلكَ الذي سمعتَ به علىٰ ذلكَ المنهاج.**

يصِحُّ قولُه علىٰ مذهبِ أهلِ السُّنّةِ ولا المُعتزلة؛ لأنّ الأباطيلَ التي يَستحيلُ وجودُها لا تُسمّىٰ شيئاً اتّفاقاً.

قولُه: (**أي: مِثلَ ذلك الذي سَمِعْتَ به**) قالَ أبو البقاء: الكافُ في موضعِ نصْبٍ نعْتاً لَمَصْدرٍ محذوفٍ منصوبٍ بـ«قال»، وهو مصْدَرٌ مُقدَّمٌ علىٰ الفِعْلِ. والتقدير: قولاً مِثْلَ قولِ اليهودِ والنصارىٰ قالَ الذين لا يعلمونَ، فعلىٰ هذا ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ منصوبٌ بـ«يعلَمون» علىٰ أنهُ مفعولٌ به، ويجوزُ أن يكونَ «الكافُ» في موضعِ رفعٍ بالابتداء، والجملةُ بعْدَه خبرٌ عنه، والعائدُ إلىٰ المبتدأِ محذوف. أي: قالَه. ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾: صفةُ مصدرٍ محذوفٍ، أو مفعولٌ ليَعلَمون، والمعنىٰ: مِثلَ قولِ اليهودِ والنصارىٰ قالَ الذين لا يعلَمون اعتقادَ اليهودِ والنّصارىٰ[1].

وقلتُ: وعلىٰ أن يكونَ «مِثلَ قولِهم» صِفةَ مصدَرٍ محذوفٍ يُمكنُ أن يُجْرىٰ القولُ مُجرىٰ العِلم، أي: مِثلَ ذلك القولِ قال الذين لا يعلمونَ عِلماً يُشْبِهُ عِلمَهم؛ لأنّهم أهلُ كتاب، وهُم مشركونَ ومُعَطِّلة، وعليه ظاهرُ كلامِ المصنّف.

قال في «النّهاية»: سمِعَ عليٌّ رضيَ اللهُ عنه امرأةً تندبُ عُمرَ رضيَ اللهُ عنه، فقال: أما والله ما قالَتْه ولكن قُوِّلَتْه. أي: لُقِّنَتْه وعُلِّمَتْه.

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٠٦-١٠٧).

﴿قَالَ﴾ الجهلةُ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ لا علمَ عندَهم، ولا كتابَ، كعَبَدةِ الأصنامِ والمعطِّلةِ ونحوِهم؛ قالوا لأهلِ كلِّ دِين: ليسوا علىٰ شيء. وهذا توبيخٌ عظيمٌ لهم؛ حيثُ نَظَموا أنفسَهم ـ مع علمهم ـ في سِلكِ مَن لا يَعلم. ورُوِيَ: أن وفدَ نجرانَ لمّا قَدِموا علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ أتاهم أحبارُ اليهودِ فتناظروا حتىٰ ارتفعتْ أصواتُهم، فقالتِ اليهودُ: ما أنتم علىٰ شيءٍ من الدّينِ، وكَفَروا بعيسىٰ والإنجيل، وقالتِ النصارىٰ لهمْ نحوَه، وكَفَروا بموسىٰ والتوراة. ﴿فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ﴾ بين اليهودِ والنصارىٰ ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ بما يَقسِمُ لكلِّ فريقٍ منهم من العقابِ الذي استحقّه. وعن الحسن: حُكْمُ اللهِ بينهم أن يكذِّبَهم ويُدخلَهم النّار .....

وفي الحديثِ: «قولوا بقولكم»[1] أي: بقَوْلِ أهْلِ دينِكم ومِلّتِكم.

وفي التشبيهِ مُبالغةٌ علىٰ نحوِ قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وتخصيصٌ مِن جهةِ التقديم.

قولُه: (﴿يَحۡكُمُ﴾ بين اليهودِ والنصارىٰ) فإنْ قُلتَ: لِمَ خَصَّهما بالذِّكْرِ بعْدَ قولِه: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ قَوۡلِهِمۡ﴾ فهذا أعمّ، فيدخُلُ اليهودُ والنصارىٰ دخولاً أوّليّاً؟

قلتُ: المرادُ توبيخُ اليهودِ والنصارىٰ حيثُ نظَموا أنفُسَهم مع عِلمِهم في سِلْكِ مَنْ لا يعلَمُ شيئاً، فالواجبُ تهديدُ هؤلاءِ خاصّة. والدليلُ عليهِ الفاءُ في قولِه تعالىٰ: ﴿فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ﴾، وإيقاعُ «لا يعلمون» علىٰ «مثل قولهم».

قولُه: (بما يَقسِمُ لكلِّ فريق) يعني «يَحْكُم» يستدْعي جارَّيْن: الباءَ «وفي» كما يقال: حكَمَ الحاكمُ في هذه الدعوىٰ بكذا، فحُذِفَ في التنزيلِ المُتعلَّق بالباء، ليعمَّ المُقدَّرَ، ولذلك قال «بما يَقسِم» أوّلاً و«أنْ يُكذِّبَهم» ثانياً.

---

(١) هو جزءٌ من حديثٍ صحيح أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٣٥٥٣) من حديثِ أنسِ بن مالكٍ رضيَ اللهُ عنه.

﴿أَن يُذْكَرَ﴾ ثاني مفعولَيْ ﴿مَنَعَ﴾؛ لأنكَ تقول: منعتُه كذا، ومثلُه: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ﴾ [الإسراء: ٥٩]، ﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓا۟﴾ [الإسراء: ٩٤]، ويجوزُ أن يُحذَفَ حرفُ الجرِّ معَ «أن»، ولكَ أن تنصبَه مفعولاً له بمعنىٰ: مَنَعَها كراهةَ أن يُذكَرَ، وهو حكمٌ عامٌّ لجنسِ مساجدِ الله، وأنَّ مانعَها مِن ذكرِ اللـهِ مُفرِطٌ في الظلم. والسببُ فيه: ....

قولُه: (﴿أَن يُذْكَرَ﴾ ثاني مفعولَيْ ﴿مَنَعَ﴾) يعني تعدَّىٰ «منَعَ» إلىٰ المفعولَيْن بنَفْسِه، واستدَلَّ بقولِه: «منعْتُه كذا» وبالآيتينِ، وقال في «مقدِّمة الأدب»: منعتُه عن الأمرِ ومنعْتُه الأمرَ، ثمّ قالَ: «ويجوزُ أن يُحذَفَ حرفُ الجَرِّ» ويوصَلَ بالفِعلِ، وعلىٰ التقديرَيْنِ، لا بُدَّ لقولِه: ﴿مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ من تقديرِ مُضافٍ، أي: أهلَ مساجدِ الله بدليلِ قولِه: «يمنعون الناسَ» وقولِه: «منعُ المشركينَ رسولَ الله».

وقالَ أبو البقاء: يجوزُ أن يكونَ «أنْ يُذكَرَ» في موضعِ نصْبٍ علىٰ البدَلِ من «مساجد» بدلَ الاشتمال، المعنىٰ: ومَنْ أظلمُ ممّن منعَ أن يُذكَرَ في مساجدِ الله اسمُه، أو علىٰ أنهُ مفعولٌ له، أو التقديرُ: مِن أن يُذكَرَ، فحذفَ «مِن» ونصَب[1].

وفي «الصحاح» منعْتُ الرجُلَ عن الشيء، ومن هذا قيل: إنّ قولَه: «ويجوزُ أن يُحذَفَ» جوابُ سؤالٍ، أي: كيفَ يكونُ أن يُذكَرَ ثانيَ مفعولَيْ «منَعَ»، ولا يجوزُ لـ«منَع» مفعولٌ ثانٍ إلّا بواسطةِ حرْفِ الجَرِّ؟ فقال في جوابِه: «ويجوزُ أن يُحذَفَ» إلىٰ آخرِه. ويقالُ: الواوُ في «ويجوزُ» مانعٌ للحملِ علىٰ الاستئنافِ علىٰ تقديرِ السؤالِ والجَواب.

قولُه: (والسببُ فيه) أي: في نزولِ الآية. وقوْلُه: «وقيل: منْعُ المُشركين» عطفٌ علىٰ قولِه: «والسَّبَبُ فيه» وكذا قولُه: «وينبَغي أن يُرادَ بـ«مَن مَنَعَ» العموم» عطفٌ عليه، وقولُه: «ولا يُرادُ الذين» بيانٌ علىٰ سبيلِ التأكيدِ لقولِه: «أن يُرادَ بـ«مَنْ مَنَـعَ» العمومُ»، فالوجوهُ ثلاثة: الأوّلُ خاصٌّ، وأنّ المرادَ بـ«مَنْ منع»: النصارىٰ، وبالمساجِدِ: بيتُ المقدس.

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٠٧).

أنّ النصارىٰ كانوا يطرحونَ في بيتِ المقدسِ الأذىٰ، ويمنعونَ الناسَ أن يُصلُّوا فيهِ، وأنّ الرُّوم غزَوْا أهلَه فخرَّبوه وأَحْرقوا التوراةَ وقتلُوا وسَبَوْا. وقيل: مَنْعُ المشركينَ رسولَ اللهِ ﷺ أن يدخلَ المسجدَ الحرامَ عامَ الحديبية. فإن قلتَ: كيف قيلَ ﴿مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ وإنما وقعَ المنعُ والتخريبُ علىٰ مسجدٍ واحدٍ هو بيتُ المقدسِ أو المسجدِ الحرام؟ قلتُ **لا بأسَ أن يجيءَ الحكمُ عامّاً وإن كانَ السببُ خاصّاً**، كما تقولُ لمن آذىٰ صالحاً واحداً: ومن أظلمُ ممن آذىٰ الصّالحين، وكما قالَ اللهُ عزَّ وجلّ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]، والمنزولُ فيه الأَخْنسُ بنُ شَرِيق. ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ﴾ بانقطاعِ الذِّكرِ أو بتخريبِ البُنيان، وينبغي أن يُراد بـ«من منع» العمومُ كما أُريدَ بمساجدِ الله، ولا يُرادَ الذين مَنَعوا بأعيانِهم من أولئكَ النّصارىٰ أو المشركين. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المانعونَ ﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ﴾ أي: ما كانَ يَنبغي لهم أن يَدخلوا مساجدَ الله ﴿إِلَّا خَآئِفِينَ﴾، علىٰ حالِ التهيُّبِ **وارتعادِ الفرائصِ** من المؤمنين.....

والثاني: خاصٌّ بالمُشركينَ وبالمسجدِ الحرام، والسؤالُ: «كيفَ قيل: مساجدَ الله؟» واردٌ علىٰ هَذين الوجهَين.

والثالثُ: عامٌّ وهو أوفَقُ لتأليفِ النَّظمِ لقولِه تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، ولهذا قال: «إنّكم إذا مُنِعتُم أن تُصَلّوا في المسجدِ الحرامِ أو في بيتِ المَقْدِس، فقد جعَلْتُ لكم الأرضَ مسْجِداً».

قولُه: (**لا بأسَ أن يجيءَ الحُكم عامّاً، وإن كانَ السببُ خاصّاً**) فعلىٰ هذا يَنْبَغي أن يُحمَلَ قولُه: ﴿مِّمَّن مَّنَعَ﴾ علىٰ العُموم، كما أنّ «مساجدَ الله» عامٌّ، فإنّ الجمْعَ إذا أضيفَ صارَ عامّاً ليتطابقا، ويلزَمَ العملُ بالدليلَين، فظهَرَ أنّ الوجْهَ الثالثَ أرجَحُ الوجوه، وأظهَر، وللتأليفِ أوْفقُ كما سبق.

قولُه: (**وارتِعادِ الفرائصِ**)، الجوهريّ: الفَريصة: اللَّحمةُ بين الجَنبِ والكتفِ التي لا تزالُ

أن يَبطِشوا بهم، فضلاً أن يستَوْلُوا علَيها ويَلُوها ويمنعوا المؤمنينَ منها، والمعنىٰ ما كانَ الحقُّ والواجبُ إلا ذلكَ لولا ظُلْمُ الكفرةِ وعتوُّهُم. وقيل: ما كانَ لهم في حُكمَ اللـهِ يعني أنّ اللـهَ قد حَكَمَ وكَتَبَ في اللّوحِ أنه ينصرُ المؤمنينَ ويقوّيهم، حتىٰ لا يدخلوها إلا خائفين. رُوِيَ: أنه لا يدخلُ بيتَ المقدسِ أحدٌ من النصارىٰ إلا متنكِّراً مُسارقةً.....

تُرْعِدُ من الدابّة، وجمْعها: فَرائص، وفَرائصُ العُنقِ[1]: أوداجُها الواحدةُ فَريصةٌ، وهو كِنايةٌ عن شِدّةِ الخَوْف.

قولُه: (أنْ يَبْطِشوا) هو مفعولُ «خائفين» نحْوَ قولك: هذا زيدٌ ضارباً عَمْراً الآنَ أو غداً، و«فضلاً» متعلِّقٌ بقولِه: «أن يدخلوا».

قولُه: (ما كان الحَقُّ والواجبُ إلّا ذلك لولا ظُلْمُ الكفَرة)، فإن قلتَ: لولا لامتناعِ الشيءِ لوجودِ غيرِه، فيلْزَمُ من وجودِ الظلمِ انتفاءُ الوجوبِ، وليس كذلك، وأمّا وجودُ الظلمِ، فكما رُوِيَ أنّ بيتَ المقدسِ بقيَ أكثرَ من مئةِ سنةٍ في أيدي النصارىٰ بحيثُ لم يتمكَّنْ أحدٌ من المسلمينَ من الدخولِ فيه إلّا خائفاً إلىٰ أن استخلَصَه الملكُ الناصرُ صلاحُ الدّين.

قلتُ: المعنىٰ ما أوجبَ علىٰ أولئكَ المانِعين ولا ألزمَ عليهم بحيثُ لا يسَعَهم تركُه إلا أن يدخلوها خائفينَ، لكنّهم لعُتوِّهم وعِنادِهم غَيَّروا الواجبَ، وتَمَرّدوا كما أنّ مَنْ وجبَت عليه الصلاةُ إذا تركَها لم يَسقُطْ عنه الواجبُ، لكنهُ لعِصيانِه تركَه. ويُؤيّدُه ما قال الإمام: ما فرضَ اللهُ ولا أوْجبَ إلّا ذلك[2].

أو المعنىٰ: ما حكَمَ اللهُ بشيءٍ إلّا بأن ينصُرَ المؤمنينَ حتّىٰ لا يدخلَ النصارىٰ إلّا خائفينَ، فقد حصلَ الحُكْمُ فلا يجبُ في عمومِ الأوقاتِ، وهو المرادُ بقولِه: «إنّ الله قد حكَمَ وكتَبَ [في اللوح] أنهُ ينصرُ المؤمنينَ ويُقَوّيهم، حتّىٰ لا يدخلوها إلّا خائفين».

---

(١) في (ح) و(ف): «فريص فرائص العنق».

(٢) «مفاتيح الغيب» (٤: ١٢).

وقالَ قتادة: لا يوجدُ نصرانيٌّ في بيت المقدس إلا **أُنهكَ ضرباً وأُبلغَ إليه في العقوبة.**
وقيل: نادىٰ رسولُ اللهِ ﷺ: **«ألا لا يحجنّ بعدَ هذا العامِ مشركٌ، ولا يطوفنَّ بالبيتِ عُريان»** وقرأ أبو عبدِ الله:.....

قولُه: (أُنهِكَ ضَرباً) أي: بولِغَ في ضَرْبِه، **الجوهريُّ**: نهَكَهُ السلطانُ عقوبةً يَنْهكُه نهْكاً ونَهْكةً: بالغَ في عقوبتِه.

قولُه: (**وأبلَغ إليه في العُقوبة**)، **الأساس**: أبلَغْتُ إلىٰ فلانٍ: فعلْتُ به ما بلغَ به الأذىٰ والمكروهَ البليغ، ففيه تضمينُ معنىٰ الإفضاء.

قولُه: (**وقيل: نادىٰ رسولُ الله ﷺ**) عطْفٌ علىٰ قولِه: «رويَ أنهُ لا يدخلُ بيْتَ المقدِسِ أحد من النصارى» وفيه تقسيمٌ لقولِه: «أولئك المانعون» المرادُ بهم النصارىٰ والمشركون مُطلقاً، لقولِه: «ولا يُرادُ الذين مَنَعوا بأعيانِهم من أولئكَ النصارىٰ والمُشركين».

قولُه: (**ألا لا يحُجَّنّ بعدَ هذا العامِ مُشرِك**) الحديث رَوَيْناه في «صحيح» البخاريِّ ومُسلمٍ و«سنن أبي داود» والدارميِّ والنَّسائيِّ عن أبي هُريرةَ: «أنّ أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنه بعثَه في الحجَّةِ التي أَمَّرَهُ [عليها] رسولُ الله ﷺ قَبْلَ حَجّةِ الوداعِ في رهطٍ يُؤذِّنونَ في الناسِ يومَ النحر: أنْ لا يحُجَّ بعدَ العامِ مشركٌ، ولا يطوفَ بالبيتِ عُريان»[1].

قالَ الإمام: وفي الآيةِ بِشارةٌ للمُسلِمين بأنّ اللهَ سيُظهِرُهم علىٰ المسجدِ الحرامِ، وعلىٰ سائرِ المساجد، وأنهُ يُذِلّ المُشركينَ لهم حتّىٰ لا يدخلَ المسجدَ الحرامَ منهم أحدٌ إلّا خائفاً، وقد أنجَزَ اللهُ هذا الوعْدَ بمَنْعِهم من دخولِ المسجدِ الحرام، فيُحمَلُ هذا الخوفُ علىٰ ظهورِ أمرِ رسولِ الله ﷺ وغَلَبتِه عليهم بحيثُ يَصيرونَ خائفينَ منه ومن أمَّتِه أبداً[2].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦)، والدارميّ (١٤٧٠)، والنسائيّ (٥: ٢٣٤) وغيرهم.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٤: ١٢).

(إلا خُيَّفاً) وهو مثل صُيَّم. وقد اختلفَ الفقهاءُ في دخولِ الكافرِ المسجدَ: فجوَّزَه أبو حَنيفة، ولم يجوِّزْه مالكٌ، وفرَّقَ الشافعيُّ بينَ المسجدِ الحرام وغيرِه.

وقيل: معناه النهي عن تمكينِهم من الدّخولِ والتخْلِيةِ بينَهم وبينَه، كقولِه: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. ﴿خِزْيٌ﴾: قتلٌ وسَبْيٌ، أو ذلّة بضربِ الجزية، وقيل: فتحُ مدائِنهم قُسطنطينيّة وروميّة وعَمُوريّة.

قولُه: («إلّا خُيَّفاً» [وهو] مِثلَ صُيَّم) أي: في قَلْبِ الواوِ ياءً. رُوِيَ عن المُصنِّفِ: القياسُ خُوَّفٌ وصُوَّمٌ، ولكن لقُربِه من الطَّرَف اجترِئَ على إعلالِه، وقَبُح «صُيّام» في «صُوّام» لبُعدِه من الطَّرف.

قولُه: (وفرّقَ الشافعيّ) روى[1] الإمامُ عن الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه أنهُ يمنَعُ من دخولِ المسجدِ الحرامِ لقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٢٨] والمُرادُ الحرَمُ لقولِه تعالىٰ: ﴿مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] وأسْرىٰ من بيتِ أمِّ هانئ. واحتجَّ أبو حنيفةَ رضيَ اللهُ عنه بما رُوِيَ أنّ وفْدَ ثقيفٍ قدِموا علىٰ رسولِ الله ﷺ فأنزلَهم المسجدَ، ولأنّ للكافرِ الدخولَ في سائرِ المساجدِ وفاقاً، وكذلك المسجدُ الحرام. وأجابَ بالفَرقِ للتعظيمِ، وأنّ الحديثَ مُختَصٌّ ببَدْءِ الإسلام[2].

قولُه: (وقيل: معناهُ النهيُ عن تَمكينِهم من الدخول) عطفٌ علىٰ قولِه: «ما كان ينبغي لهم أن يَدخلوا مساجد الله[3]» وعلىٰ الأوّلِ إخبارٌ وعلىٰ الثاني نَهْيٌ. نُهِيَ المؤمنونَ عن تمكينِهم الكفارَ من الدخولِ وهو أبلَغُ من صريحِ النّهي، لأنّ الكنايةَ أبلَغُ، فإنّك إذا قُلتَ لصاحبك: لا يَنبغي لعبدِكَ أن يَفْعَلَ كذا علىٰ إرادةِ النهْيِ للسيد، كان أبلغَ من النهيِ له ابتداءً، فعلىٰ هذا لا يجبُ المَصيرُ إلىٰ تخصيصِ العامِّ الذي وقعَ خلافُه، ومن ثَمّ أخّرَ هذا البحْث.

---

(١) في (ف): «رضي الله عنه وروىٰ».

(٢) «مفاتيح الغيب» (٤: ١٦-١٩).

(٣) في (ط): «أن يدخلوها».

[﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ١١٥]

﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ أي: بلادُ المشرقِ والمغربِ. والأرضُ كلُّها للهِ هو مالكُها ومتولِّيها. ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟﴾ ففي أيِّ مكانٍ فعلتم التَّوْلِيَةَ؛ يعني تَوْلِيَةَ وجوهِكم شَطْرَ القبلة، بدليلِ قولِه: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾. ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ أي: جهتُه التي أمرَ بها ورضيَها والمعنىٰ: أنكم إذا مُنعْتُم أن تصلّوا في المسجدِ الحرامِ وفي بيتِ المقدسِ فقد جعلتُ لكمُ الأرضَ مسجداً فصلُّوا في أيِّ بقعةٍ شئتُم من بقاعِها، وافعلوا التوليَةَ فيها، فإنَّ التوليَةَ ممكنةٌ في كلِّ مكان، لا يختصُّ إمكانها في مسجدٍ دونَ مسجد، ولا في مكانٍ دونَ مكان. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ﴾ الرحمةَ، يريدُ التوسعَةَ علىٰ عبادِه، والتيسيرَ علَيهم. ﴿عَلِيمٌ﴾ بمصالحِهم. وعنِ ابنِ عُمَرَ: نزلتْ في صلاةِ المسافرِ علىٰ الراحلةِ أينما توجّهتْ. وعن عطاء: عميتِ القبلةُ علىٰ قومٍ فصلَّوا إلىٰ أنحاءٍ مختلفة، فلمّا أصبحوا تبيّنوا خَطَأَهم فعُذروا. وقيل معناه: .....

قولُه: (فَعلْتُم التولية) يعني: أجْرىٰ «تُولّوا» مُجرىٰ اللازمِ؛ لأنّ مفعولَه الأوّلَ وهو «وُجوهَكم» مَنسيٌّ غيرُ منْويّ نَحْوَ: فُلانٌ يُعطي ويَمْنع، وقولُه: «يعني تولية وجوهِكم شطْرَ القِبْلة» بيانٌ لأصلِ المعنىٰ لا تفسيرٌ لقولِه: «فعلتُم التولية».

قولُه: (أي: جِهتُه التي أمرَ بها ورَضيَها) اعلمْ أنهُ جيءَ بالوَجْهِ إمّا: مَجازاً عند المعتزلة، أو كنايةً عندنا عن رضا الله؛ لأنّ مَنْ رَضِيَ عنه مَخدومُه، لا يمْنَعُه أن يستقبلَ بوَجْهِه إليه، بل يستبشرُ له ويَرضىٰ عنه، وسيجيءُ نحو هذا البحثِ في قولِه تعالىٰ: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ في آل عمران[1] [٧٧].

قولُه: (فلمّا أصْبَحوا تبيّنوا خَطأهم فعُذِروا) قال القاضي: وفي قولٍ ضَعيفٍ: لو اجتهدَ المُجتهدُ وأخطأ، ثمّ تبيّنَ له أنه أخطأ، لم يلزمْه التداركُ، تمسُّكاً بهذه الآية[2].

---

(١) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٣٨٧).

فأينما تولُّوا للدعاءِ والذِّكرِ، ولم يُرد الصلاة. وقرأ الحسَن: (فأينما تَوَلَّوا) بفتحِ التاء من التَّوَلِّي يريدُ فأينما توجَّهوا القبلة.

[﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ ١١٦]

﴿وَقَالُواْ﴾ وقُرِئَ بغيرِ واو، يريدُ الذين قالوا: المسيحُ ابنُ الله، وعُزَيْرٌ ابنُ الله، والملائكةُ بناتُ الله. ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾: تنزيهٌ له عن ذلكَ وتبعيد. ﴿بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هو خالقُه ومالكُه، ومن جملتِه الملائكةُ وعُزَيْرٌ والمسيح.....

قولُه: (﴿وَقَالُواْ﴾: وقُرِئَ بغَيْرِ واوٍ) قرأها ابنُ عامر[1] وعلىٰ الأوّلِ: الجملةُ عطفٌ علىٰ قولِه: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [البقرة: ١١٣] وعلىٰ الثاني استئناف، كأن سائِلاً سأل: هل انقطعَ حبْلُ افترائِهم علىٰ الله، أو امتدَّ ولم ينقَطعْ؟ فقيل: بل قالوا أعظمَ من ذلك، وهو نِسبةُ الولدِ إلىٰ الله سُبحانَه وتعالىٰ: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِن فَوْقِهِنَّ﴾ الآية [الشورىٰ: ٥][2].

قولُه: (﴿بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هو خالقُه ومالكُه ومِنْ جُملتِه الملائكةُ[3] وعُزَيْر والمَسيح) وتقريرُ هذا المعنىٰ هو: أنهُ تعالىٰ عمَّ أوّلاً في قولِه: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٦] مع أنَّ سوْقَ الكلامِ فيمَنْ عُبِدَ مِن دونِ الله من العقلاءِ لقولِه: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ إتباعاً لأولي العِلمِ غيْرَ أولي العلم للإعلامِ بأنّهم في غايةٍ من القُصورِ عن معنىٰ الربوبيّةِ، وفي نهايةٍ من النزولِ إلىٰ معنىٰ العبوديّةِ، إهانةً لهم وتنبيهاً علىٰ إثباتِ جُانسَتِهم بالمخلوقاتِ المنافيةِ للألوهيّة، ثمّ ثنّىٰ بتغليبِ العُقلاءِ علىٰ غيرِهم في قولِه: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ إيذاناً بأنّ الأشياءَ كلَّها في التسخيرِ والانقيادِ بمنزلةِ المُطيعِ المنقادِ الذي يُؤمَرُ فيَمْتثلُ، لا يتوقّفُ

---

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٢٠).

(٢) كان الأولىٰ بالإمام الطيبي أن يستشهدَ بقوله تعالىٰ: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ﴾ [مريم: ٩٠] فهو صريحٌ في الدلالةِ علىٰ ذمِّ النصارىٰ القائلينَ بالولد.

(٣) في (ح): «من حملة العرش الملائكة».

﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ منقادونَ لا يمتنعُ شيءٌ منهم علىٰ تكوينِه وتقديرِه ومشيئتِه، ومن كانَ بهذه الصفةِ لم يجانَسْ، ومن حقِّ الولدِ أن يكونَ من جنسِ الوالدِ. والتنوينُ في (كلٌّ) عِوَضٌ من المضافِ إليه أي: كلُّ ما في السمواتِ والأرض، **ويجوزُ أن يرادَ كلٌّ من جعلوه للـهِ ولداً**. ﴿لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾: مطيعونَ عابدونَ مُقرُّونَ بالرّبوبيةِ منكرونَ لما أَضافوا إليهم. فإن قلتَ: كيفَ جاءَ بـ«ما» التي لغيرِ أُولي العلمِ مع قولِه: ﴿قَٰنِتُونَ﴾؟.....

عن الأمرِ ولا يمْتَنِعُ عن الإرادةِ. ولمّا كانَ القَصْدُ في الإيرادِ إلىٰ مَنْ عُبِدَ من دونِ الله منَ العُقلاءِ انخَرطوا في هذا السِّلكِ انخراطاً أوّلياً، واتّصفوا بصِفةِ العَجْزِ والتسخيرِ أولويّاً، فحينئذٍ يقالُ ما قالَ المصنّف: «مَن كانَ بهذه الصِّفةِ لم يُجانَسْ، ومن حقِّ الولدِ أن يكونَ من جِنْسِ الوالد» وفيهِ إشارةٌ إلىٰ أنّ العُقلاءَ إذا نُسِبوا إلىٰ الألوهيّةِ كانوا بمنزلةِ الجَماداتِ، والجَماداتُ إذا نُسِبَتْ إلىٰ العُبوديّةِ كانت بمنزلةِ العُقلاء.

قولُه: (**ويَجوزُ أن يُرادَ كلُّ مَن جَعَلوه**): عَطفٌ علىٰ قولِه: «كلُّ ما في السماواتِ والأرض»، ويَجوزُ أن يُعطَفَ على قولِه: «﴿لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وهو خالقُه»، فعلى هذا ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ لم يكنْ عامّاً، بل جُرِيَ على العُقَلاءِ لإرادةِ الوَصْفيّة، فحينَئذٍ يتَوَجَّهُ عليه: كيفَ قَرَنَ «ما» الذي لغيرِ أُولي العِلم معَ قولِه: ﴿قَٰنِتُونَ﴾ وهُو لأُولي العِلم؟ ويكونُ الجوابُ: أنّ حالَه كحالِ قولِك: سبحانَ ما سَخَّرَكُنَّ لنا، هذا توطئةٌ للجواب، ولهذا عَطَفَ عليه قولَه: فكأنه جاء بـ«ما» دونَ مَن، تحقيراً علىٰ سبيلِ البيان، أي: الظاهرُ أن يُقال: له مَن في السماواتِ والأرض، أي: ممّن عُبِدَ دونَ الله مِنَ الملائكةِ والمسيح وعُزَيْر، فوَضَعَ «ما»، وهِيَ لغيرِ أُولي العِلم، مَوضعَ «مَن» إرادةً للوَصْفية، وهِي المَلوكيّةُ، تحقيراً لشأنِهم، حيث نُسِبوا إلىٰ الله سبحانَه وتعالىٰ بالوَالِديّة[1]، كما حَقَّرَ شأنَ الملائكة في قولِه تعالىٰ: ﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]، لهذهِ العِلَّة سَمَّاهُم جِنّةً، وهم ملائكةٌ مُكرَمون؛ لأنّهم نُسِبوا إلى الله تعالىٰ.

---

(١) في (ط): «بالولدية».

قلتُ: هو كقوله: **سبحانَ ما سَخَّرَكُنَّ لنا**، وكأنه جاءَ بـ«ما» دون «من»؛ تحقيراً لهم وتصغيراً لشأنِهم، كقولِه: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨].

وأمّا الفَرْقُ بينَ الوجهَيْنِ فهو: أنّ التحقيرَ على الأولِ يُعلَمُ مِن قولِه تعالىٰ: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ بطريقِ المفهوم، والتسخيرُ مِن قولِه: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ كذلك، وعلىٰ الثاني بطريقِ التّصريح، وكم بينَ الدِّلالتَيْنِ! وذلك أنّ الدَّعوىٰ معَ الكنايةِ كدعوى الشيءِ للبيِّنة، وكذلك قَرَّرْنا التفسيرَ بطريقٍ أدَّىٰ إلىٰ المقصُودِ بالطريقِ الأوْلىٰ.

الراغبُ: قيل: إنّما وقَعَ لهُم الشُّبهةُ في نِسبةِ الوَلَدِ إلىٰ الله تعالىٰ؛ لأنّ في الشَّرائع المتقدِّمة كانوا يُطلِقونَ على الباريءِ تعالىٰ اسمَ الأبِ، وعلى الكبيرِ منهُمُ اسم الإله، حتّى إنهم قالوا: إنّ الأبَ هُو الرَّبُّ الأصغَر وإنّ اللهَ تعالىٰ هُو الأبُ الأكبر، وكانوا يُريدونَ بذلك أنه تَعالىٰ هُو السببُ الأوّل في وجودِ الإنسان، وأنّ الأبَ هُو السببُ الأخيرُ في وجودِه، وأنّ الأبَ هُو معبودُ الابنِ مِن وجهٍ، أي: مخدومُه، يَقصِدُونَ معنىً صَحيحاً كما يَقصِدُ علماؤنا بقولِهم: اللهُ تعالىٰ مُحِبٌّ ومحبوب ومُرِيدٌ ومُرَاد، ونحوِ ذلك منَ الألفاظ، وقولِهم: ربُّ الأرباب وإلهُ الآلهة[1] ومَلِكُ[2] المُلوك، وكان عيسى يقولُ: أنا ذاهبٌ إلىٰ أبي[3]، ثُمَّ تصَوَّرَ الجَهَلَةُ منهم معنى الوِلادةِ الطَّبيعية[4].

قولُه: (**سُبحانَ ما سَخَّرَكُنَّ لنا**)، يُخاطبُ النِّساءَ، وفيه معنى التعجُّبِ، يتعجَّبُ من كونهن[5] ـ معَ الدَّهاءِ والحِيلة ـ مُسَخَّراتٍ للرِّجال.

وفي «الإقليد»: كأنه قيل: ليسَ مِن شأنِكُنَّ أن تكُنَّ مُسَخَّراتٍ لنا، فسبحانَ المَلِكِ القادِرِ الذي سَخَّرَكُنَّ لنا بكمالِ مَلَكُوتِهِ وتَمامِ قُدرتِه وعظَمتِه.

---

(١) قوله: «وإله الآلهة» ساقط من (ط).

(٢) في (ط): «ومالك».

(٣) هذا غيرُ مُسَلَّمٍ للإمام الراغب، وإنّما يُحتَملُ إذا كان حكايةً لقولهم، وإلّا فهو غيرُ ثابتٍ بالكتابِ والسنَّة، وهو من مزاعمِ أهلِ الكتاب.

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٣٠١).

(٥) في (ح) و(ف): «يتعجب بكونهن».

[﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ ١١٧]

يقال: بَدُعَ الشيءُ فهو بديع، كقولك بَزُع الشيءُ فهو بَزيع. و﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ من إضافةِ الصِّفةِ المشبَّهةِ إلىٰ فاعلِها، أي: بديعٌ سماواتُه وأرضُه. وقيلَ: البديعُ بمعنىٰ المبدِع كما أن السميعَ في قول عمرو:

أمِن ريحانةَ الدّاعي السَّميعُ

بمعنىٰ المُسمِع، وفيه نظر. و﴿كُن فَيَكُونُ﴾ مِن كانَ التامّة، أي:.....

قولُه: (بَزُعَ[1] الشيءُ) بالزايِ والعَيْن المُهمَلة، الأساس: غلامٌ بَزِيعٌ ظريفٌ: ذكِيٌّ، وقد تبَزَّعَ الغلامُ: تظَـرَّفَ.

قولُه: (في قولِ عَمْرو)، قال الزجّاج: هُو عمرو بن مَعْدِي كرِبَ:

أمِنْ رَيْحانةَ الدّاعي السَّميعُ يُؤرِّقُني وأصحابي هُجـوعُ

معنىٰ السَّميع: المُسمِع. تَمَّ كلامُه[2].

قيل: رَيْحانةُ: اسمُ امرأة[3]. وقيل: اسمُ مَوضِع.

يؤرِّقُني: يُوقِظُني، هُجوعٌ: نِيَامٌ، الدّاعي: دواعي الشَّوق الذي يَدعوهُ ويُسمِعُه الصَّوتَ، يؤرِّقُني[4]: حالٌ منَ الضَّميرِ الذي تحَوَّلَ منَ الفعلِ إلىٰ الظَّرف، وهُو قولُه: «مِن رَيْحانةَ»، إنْ قُلنا: «الداعي»: مبتدأٌ والمقدَّمُ خبَرُه، وإن قُلنا: «الداعي»: فاعلٌ، فالجُملةُ حالٌ منه، والأَوْلىٰ أن يكونَ «يؤرِّقُني»: جُملةً مستأنَفةً.

الجوهري: السَّميعُ: السامعُ، والسَّميعُ: المُسْمِعُ، واستَشْهَدَ بالبيت.

---

(١) في (ف): «نزع».

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٨٦-٨٧).

(٣) قيل: هي أختُه وكانت تحت الصمَّة والدِ دُرَيْد، فارس هوازن المشهور، وقيل: بل هي مُطلَّقتُه، طلّقها على غير بَيِّنة، ثم اشتدَّ أسفُه عليها. انظر: خزانة الأدب (٣: ٤٦٠).

(٤) في (ح): «يؤرقه».

احْدُث فيحدث، **وهذا مجازٌ من الكلامِ وتمثيل، ولا قولَ ثَمَّ، كما لا قولَ في قوله:**

إذ قالت الأنساعُ للبطنِ الْـحَقِ

قال المُصَنِّف: «في كوْن السَّميع بمعنى المُسمِع نظَرٌ»، لجَوازِ أن يكونَ بمعنى السامع؛ لأنّ داعيَ الشَّوق لما دعا الشاعر صارَ سامعاً للقولِ الذي أُجيبَ به، أو لقولِ نفْسِه، فإيرادُ السَّميع ترشيحٌ للاستعارة. سَلَّمْنا لكنَّه شاذّ.

قولُه: (**وهذا مجازٌ مِنَ الكلام**)، «مِن»: بَيانُ مَجازٍ، أي: هذا يُسَمَّى في أساليبِ كلام البُلَغاء بالمجاز، وقولُه: «وتمثيلٌ»: عطفٌ تفسيريّ، أي: وارِدٌ علىٰ سبيلِ الاستعارة التمثيليَّة، شُبِّهَتِ الحالةُ التي تُتَصَوَّرُ مِن تعلُّقِ إرادتِهِ جَلَّ وعَزَّ بشيءٍ مِنَ المكوَّناتِ، ودخولِه تحتَ الوجود مِن غيرِ امتناع ولا توقُّفٍ بحالةِ أمرِ الآمرِ النافِذ تصَرُّفُه في المأمورِ المُطيع الذي يُؤمَرُ فيَمتَثِلُ، ولا يتَوقَّفُ، ولا يكونُ منهُ الإباءُ، فيقولُ: افعَلْ كذا فيَمتَثِلُ، ثُم استُعيرَ لهذه الحالة ما كان مُستعمَلاً في تلك الحالة، فإذَنْ لا قولَ ثمةَ، وعليه قولُ الزجَّاج والإمام والقاضي[1].

قال البَزْدَويُّ: أُريدَ ذكْرُ الأمرِ[2]، والتكلُّمُ بها على الحقيقة لا المَجاز عنِ الإيجاد، بل كلامٌ بحقيقتِه مِن غيرِ تشبيهٍ ولا تعطيل، وقد أجرَىٰ سُنَّتَه في الإيجادِ بعبارةِ الأمْر[3].

وقال صاحبُ «المُطلِع»: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ ليس هو قولاً منَ الله بالكافِ والنُّون، ولكنه عبارةٌ عن أوجَزِ كلام يؤدِّي المعنى التامَّ المفهوم.

قولُه: (**إذ قالتِ الأنساعُ للبَطْنِ الْـحَقِ**). تمامُه:

قُدْماً فآضَتْ كالفَنيقِ المُحْنِـقِ[4]

النِّسْعةُ هيَ: التي تُـنسَجُ عَريضاً للتقدير والجمعُ نُـسْعٌ ونِـسَعٌ وأنساعٌ، الفنيقُ: فَحْلٌ

---

(١) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١: ١٩٩)، و«مفاتيح الغيب» للرازي (٤: ٢٦)، و«أنوار التنزيل» للقاضي البيضاوي (١: ٣٩٠).

(٢) في (ح) و(ف): «ذكر للأمر».

(٣) انظر: «كشف الأسرار على البزدوي» (١: ١١٣).

(٤) الرجزُ لأبي النجم العِجْلي كما في «شرح شواهد الكشاف» (١: ١٨١).

وإنما المعنىٰ أنَّ ما قضاه منَ الأمورِ وأرادَ كونَه، فإنما يتكونُ ويَدخلُ تحتَ الوجودِ من غيرِ امتناعٍ ولا توقُّف، كما أنّ المأمورَ المُطيعَ الذي يُؤْمَرُ فيمتثلُ لا يتوقّفُ ولا يمتنعُ ولا يكونُ منه الإباءُ. **أكّدَ بهذا استبعادَ الولادة**؛ لأنّ مَن كانَ بهذه الصِّفةِ من القُدرةِ كانت حالُه مباينةً لأحوالِ الأجسامِ في توالُدِها. وقُرئَ: (بديعِ السماوات) مجروراً علىٰ أنه بدلٌ من الضّميرِ في «له». **وقرأَ المنصورُ** بالنصبِ علىٰ المدح.

مُكرَم، والمُحْنَق: مِنَ الحَنَقِ وهُو الحِقْد، والقولُ من الأنساع تمثيلٌ، إذ لا قولَ ثَمّةَ، قُدْماً: القُدْم بضمِّ القاف، الجوهري: مَضَى قُدُماً: لم يُعَرِّجْ ولم يَنْثَنِ، يعني سَريعاً، الْحَقِ: أمرٌ مِن: لَحِق ـ بالكسر ـ لحوقاً، أي: ضَمَرَ.

قولُه: (أكّدَ بهذا استبعادَ الولادة)، يعني: عُلم من قوله تعالىٰ: ﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ إلىٰ قوله: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ استبعاد الولادة[1]، فأكد ذلك المعنىٰ بقوله: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿فَيَكُونُ﴾، وذلك أنه تعالىٰ لمّا حَكَى قولَهم: ﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ وأضْرَبَ بقولِه: ﴿بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية، عُلِمَ منهُ استبعادُ الوِلادة، وأوقَعَ «سبحانَه» اعتراضاً ليؤكِّدَ مضمونَها، وبيانُ الاستبعادِ أنّ قولَه: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ دَلَّ بمَنطوقِه على كونِه مالِكاً للكُلِّ، لا يَخرُجُ شيءٌ مِن مُلكِه ومَلَكوتِه، وقولُه: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ دَلَّ علىٰ كونِه تعالىٰ قَهّاراً، وأنّ الأشياءَ كلَّها مقهورةٌ تحتَ تصرُّفِه، لا يَمتنعُ شيءٌ منها على تكوينِه وتقديرِه، ولو فُرِضَ شيءٌ لَوَجَبَ دخولُه تحتَ مُلكِه وقَهْرِه بدلالةِ هذا العموم، فكيفَ يُتَصَوَّرُ لهُ وَلَدٌ؟! لأنه لا يُجانِسُه في المالِكيَّة والقَهّارية. وإليه الإشارةُ بقولِه: «ومَن كان بهذه الصِّفة لم يُجانَسْ» إلىٰ آخِرِه.

هذا، وإنّ معنىٰ قولِه: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أنه مُخترعُهما ومُوجِدُهما مِن غيرِ مِثالٍ ولا احتِذاء، فدَلَّ بمَفهومِه علىٰ كونِه تعالىٰ مالِكاً لها، فيكونُ مؤكِّداً لقولِه: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وقولُه: ﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا﴾ الآية، مُعطٍ معنىٰ القَهّاريّة الذي يُعطيه معنىٰ قولِه: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾ كما سبَقَ، وفي كلامِه سابقاً ولاحقاً إشارةٌ إلىٰ هذا المعنى.

قولُه: (وقرأَ المنصُور) وهو أبو جَعْفَر، الثاني مِن خُلفاءِ بني العَبّاس.

---

(١) من قوله: «يعني عُلم» إلىٰ هنا من (ط).

[﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ۘ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ ١١٨]

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾: وقال الجهلةُ مِن المشركين. وقيل: مِن أهلِ الكتاب. ونفىٰ عنهم العِلْم؛ لأنهم لَمْ يَعْمَلوا به، ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ﴾: هلّا يُكلِّمنا كما يُكلِّمُ الملائكةَ وكلَّمَ موسىٰ؛ استكباراً منهم وعتوّاً، ﴿أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾؛ جحوداً لِأَنْ يكونَ ما أتاهم مِن آياتِ الله آياتٍ، واستهانةً بها. ﴿تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: قلوبُ هؤلاءِ ومَن قَبْلهم في العمىٰ، كقولِه: ﴿أَتَوَاصَوْا بِهِۦ﴾ [الذاريات: ٥٣].....

قولُه: (استكباراً): مفعولٌ له، أي: وقال الجَهَلةُ: فَهلّا يُكَلِّمُنا اللهُ، استكباراً، يعني: نحن عُظماءُ كالملائكة والنبيِّين، فلِمَ اختَصُّوا به دونَنا!

قال صاحبُ «المطلع»: فإنْ قِيل: أليس في قولِك: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم﴾ مَقْنَعٌ في التشبيهِ حتّىٰ كرَّرَ ذلك بقولِه: ﴿مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾؟

قُلنا: ليس التكريرُ في تشبيهٍ واحدٍ، بل هُما تشبيهان، الأوّلُ: في نفْسِ الاقتراح، والثاني: في المُقترَح.

قلت: ويَجوزُ أن يكونَ التشبيهُ الأوّلُ توطِئةً للثاني، فقولُه: ﴿مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ مفعولٌ مطلق لقولِه[1]: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم﴾ و﴿كَذَٰلِكَ﴾: خبرُ مبتدأٍ محذوف، أي: الشأنُ والأمرُ مِثلُ ذلك، أي: جرَتْ عادةُ الناس على ما شوهِدَ مِن هؤلاء، ثُمَّ استؤنِفَ بقولِه: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بياناً وتفسيراً للشأنِ والأمر.

قولُه: (واستهانةً بها) عَطفٌ على قولِه: «جُحوداً»، أي: قالوا: إنّها ليست بآياتِ الله جُحوداً واستهانةً بها، والعجبُ أنّهم عَظَّموا أنفُسَهم وهِيَ أحقَرُ الأشياء، واستَهانوا بآياتِ الله وهِيَ أعظمُها.

قولُه: (﴿أَتَوَاصَوْا بِهِۦ﴾) أولُها: ﴿مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ۞

---

(١) قوله «لقوله» ساقط من (ح).

﴿قَدْ بَيَّنَّا ٱلْآيَـٰتِ لِقَوْمٍ﴾ يُنصِفون فـ﴿يُوقِنُونَ﴾ أنها آياتٌ يجبُ الاعترافُ بها، والإذعانُ لها، والاكتفاءُ بها عن غيرِها.

[﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۙ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ ١١٩]

﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ﴾ لِأَنْ تبشِّرَ وتُنذرَ لا لتُجبِرَ علىٰ الإيمان، وهذه تسليةٌ.....

﴿أَتَوَاصَوْا بِهِۦ﴾ [الذاريات: ٥٢-٥٣]، الضميرُ في ﴿بِهِۦ﴾ للقَوْل، أي: أتواصَىٰ الأَوَّلُونَ والآخِرونَ بهذا القولِ حتّى قالوا جميعاً متّفقينَ عليه، والهمزةُ في ﴿أَتَوَاصَوْا﴾ لتعجيب اتفاقِ القولَيْن.

قولُه: (﴿قَدْ بَيَّنَّا ٱلْآيَـٰتِ لِقَوْمٍ﴾ يُنصِفونَ فـ﴿يُوقِنُونَ﴾ أنها آياتٌ). هذا التقديرُ يؤْذِنُ أنّ قولَه: ﴿يُوقِنُونَ﴾ مَجازٌ مِن إطلاقِ المُسبَّب على السَّبَب، ولهذا قَدَّرَ «يُنصِفُون فيُوقِنُون» بالفاء، يعني: إنّما تَنفَعُ الآياتُ لَمن يؤدِّي إنصافُه إلىٰ الإيقان، وهذه الخاتمةُ كالتخلُّصِ من عَدِّ قبائح الكُفَّار إلىٰ تسليةِ الرسُول ﷺ لِما اشتَمَلت علىٰ التعريضِ بهؤلاء، يعني: هؤلاءِ قومٌ دَيْدَنُهُمُ الجَحْدُ والتَّكبرُ، فلا تُجدي فيهمُ الآياتُ والنُّذُر، وإنما تنفَعُ الآياتُ لَمن فيه الإنصافُ، فلا تَحرِصْ علىٰ هُداهُم ولا تَتَساقَطْ حَسَراتٍ علىٰ تولِّيهم[1]؛ لأنك لستَ عليهم بمُسيطِر، إنْ أنت إلّا نَذيرٌ وبشير، فلذلك عَلَّلَ بقولِه: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾، فالجُملةُ مُصَدَّرةٌ بـ«إنّ» مِن غيرِ عاطف، وفيه معنىٰ إقامةِ غير المُنكِرِ مُنكِراً لِما استُشعِرَ منهُ مِن مُلابَسَةِ ما يُنكَرُ عليه، ولهذا فَسَّرَه بقولِه: «إنّا أرسَلْناكَ لأنْ تُبَشِّرَ وتُنذِرَ لا لتُجبِرَ على الإيمان»، فهُوَ قَصْرٌ إفرادي[2].

---

(١) هو كالمستفادِ من قولِ امرئ القيس حين كان يجودُ بروحه:

فلو أنّها نفسٌ تـموتُ جميعةً ولكنّها نفسٌ تساقطُ أنفُسا

انظر: «الديوان» ص١٠٧.

(٢) وهو تخصيصُ الشيء بالشيء بحسب الحقيقة وفي نَفْسِ الأمرِ بأن لا يتجاوزه إلى غيرِه أصلاً. انظر: «التعريفات» للشريف الجرجاني ص١٠٣.

لرسولِ اللـهِ، وتسريةٌ عنه؛ لأنه كانَ يغتمُّ ويضيقُ صدرُه لإصرارِهم وتصميمِهم علىٰ الكُفْر. ولا نسألُك ﴿عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ ما لهمْ لم يؤمِنوا بعدَ أن بلَّغْتَ وَبلَغْتَ جَهْدَك في دعوتِهم؟ كقولِه: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]. وقُرِئَ: (ولا تَسْأَلْ) علىٰ النّهي.....

قولُه: (وتَسْرِيةٌ عنه)، **النِّهاية**: هُو مِن قولِهم: سُرِّي عنهُ الهَمُّ، أي: انكشَفَ عنه، يقال: سَرَوْتُ الثوبَ وسَرَيْتُه: إذا خَلَعْتَه.

قولُه: (ولا تُسألُ) أي: لا تُسألُ أنتَ يا محمد، بضمِّ التاءِ والرَّفع، وهِي قراءةُ الجماعةِ سوىٰ نافع، فإنه تفَرَّدَ بقراءةِ: «ولا تَسْأَلْ» بفَتْحِ التاءِ وجَزْم اللامِ على النَّهْي[1].

قال الزجَّاج: أمّا الرَّفعُ فعلىٰ وجهَيْنِ: أَحَدُهما: أنه استئنافٌ، كأنه قيل: ولستَ تُسأَلُ عن أصحابِ الجَحيم، كأنه قال: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

وثانيهما: أنه حالٌ، أي: أرسَلْناكَ غيرَ سائلٍ عن أصحابِ الجحيم[2].

وقلتُ: المعنىٰ علىٰ القراءةِ الأُولى: إذا كان حالاً كان قَيْداً للفِعل، وعلىٰ أن يكونَ استئنافاً يكونُ تذييلاً، ومَرجِعُهما إلىٰ معنىٰ: إنّا أرسَلْناك؛ لأنْ تُبَشِّرَ وتُنْذِر لا لتُسأَلَ عن أصحابِ الجحيم، يعني: ما كلَّفْناك بأن تُجْبِرَهم على الإيمان، وفيه فائدتان: **إحداهُما**: الإيذانُ بانشراحِ الصَّدر، وأنه في فُسحةٍ منهُم إنْ لم يُؤْمنوا، وهُو المُرادُ بقولِه: «وهذه تَسليةٌ لرسُولِ الله ﷺ وتَسْرِيَةٌ عنهُ». **وثانيتُهما**: إظهارُ أنّ الحُجَّةَ قد لَزِمَتِ الكُفَّار، وأنه ﷺ بلَّغَ ما كان عليهِ؛ لأنّ هذا القَيْدَ إنّما يُصارُ إليه إذا تَجاوَزَ رسولُ الله ﷺ منَ البِشَارة والنِّذارة إلىٰ ما يُوهِمُ منهُ الإجبارَ، وإليه الإشارةُ بقولِه: «ما لهُم لم يؤمنوا».

---

(١) انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (١: ١١٩)، وهي مرويةٌ أيضاً عن ابن عباس ويعقوب الحضرميّ.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٠٠).

رُوِيَ أنه قالَ: «ليتَ شِعري ما فعلَ أبواي؟!» فنُهِيَ عن السؤالِ عن أحوالِ الكفرةِ والاهتمامِ بأعداءِ الله. وقيل: معناه: تعظيمُ ما وقعَ فيه الكفّارُ مِنَ العذاب، كما تقول: كيفَ فلان؟ سائلاً عن الواقعِ في بليّة، فيقالُ لك: لا تَسألْ عنه. ووجهُ التعظيم: أنَّ المُسْتَخْبَرَ يَجزعُ أن يُجريَ علىٰ لسانِه ما هو فيه؛ لفظاعتِه، فلا تسألْه ولا تُكَلِّفْه ما يُضْجِرُه. أو أنتَ يا مُستَخبِرُ لا تَقدرُ علىٰ استماعِ خبرِه؛ لإيحاشه السامعَ وإضجارِه، فلا تسألْ. **وتعضدُ القراءةَ الأولى** قراءةُ عبدِ الله: (ولن تُسْأَلَ)، وقراءةُ أُبيٍّ: (وما تُسْأَلُ).

وأمّا القراءةُ بالجَزْم فالنَّهيُ: إمّا مُجرىً علىٰ ظاهِرِه والمخاطَبُ رسُولُ الله ﷺ وحدَه، وهُو المرادُ بقولِه: «نُهِيَ عن أحوالِ الكفَرَةِ والاهتمامِ بأعداءِ الله» أو عبارةٌ عن تعظيمِ الأمرِ وتهويلِه والمُخاطَبُ كلُّ مَن يتأتّى منهُ السؤالُ، ثُمَّ التهويلُ إمّا عائدٌ إلى المستخبَرِ بفَتح الباء، وهو المُرادُ من قولِه: «إنّ المُستخبَرَ يَجزَعُ أن يُجريَ على لسانِه ما هُو فيه لِفَظاعتِه»، أو إلىٰ المستخبِرِ، بكسر الباءِ، وإليه الإشارةُ بقولِه: «أوْ: أنتَ يا مستخبِرُ لا تَقدِرُ على استماعِ خبَرِه».

قولُه: (**ما فعَلَ أبَوَايَ؟!**)[1]، أي: ما فُعِلَ بهما، وفي الحديث «**يا أبا عُمَيْر، ما فعَلَ النُّغَيْر؟**»[2]، أي: إلىٰ أيِّ شيءٍ انتَهىٰ عاقبةُ أمرِه، فلو قيلَ: يا أبا عُمَيْر: ما فعَلْتَ بالنُّغَير، لم يكُن في الاهتمامِ بذلك.

قولُه: (**وتَعضُدُ القراءةَ الأُولىٰ**) أي: ﴿تُسْئَلُ﴾ بضمِّ التاءِ والرَّفْع لكونِها إخبارَيْنِ لا إنشاءَيْنِ، كما أنها إخبارٌ، بخلافِ القراءةِ الثانية لأنها إنشاءٌ، أي: نَهْي[3].

---

(١) هو جزءٌ من حديثٍ أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢: ٧٨)، والطبري في «جامع البيان» (٢: ٥٥٨)، وذكره الواحديّ في «أسباب النزول» ص٣٦. وهو ضعيفُ الإسناد لضعفِ موسى بن عُبَيْدة الرَّبَذيّ، ضعيف جداً كما في ترجمته من «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ١/ ١٥١-١٥٢)، والحديثُ ضعّفه العلّامة أحمد محمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري «جامع البيان».

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم بنحوه (٢١٥٠) من حديثِ أنس بن مالك رضي الله عنه، والنُّغَيْر تصغير النَّغر، وهو طائرٌ أحمرُ المنقار شبيه بالعصفور.

(٣) قوله: «لأنها إنشاء»، أي: نهي» ساقط من (ط).

[﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ ١٢٠]

كأنهم قالوا: لنْ نَرْضىٰ عنك **وإن أبلغتَ في طلبِ رِضانا حتى تتَّبعَ مِلَّتَنا؛ إقناطاً** منهم لرسولِ الله عن دخولِهم في الإسلام، فحكىٰ اللـهُ عزَّ وجلَّ كلامَهم؛ **ولذلكَ قال:** ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ علىٰ طريقةِ إجابتِهم عن قولِهم، يعني: إنَّ هدىٰ اللـهِ الذي هو الإسلامُ هو الهدىٰ بالحقِّ والذي يصحُّ أن يُسمّىٰ هدى،.....

قولُه: (**وإن أبلَغْتَ في طلبِ رِضَانا**). هذه المبالغةُ مستفادةٌ مِن قولِه: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ﴾ لِما مَرَّ أنّ «لن»: رَدٌّ لجوابِ مُنكِرٍ مُبالغ.

قولُه: (**إقناطاً مِنهُم**) يعني: مُحالٌ منكَ أن تتَّبعَ مِلَّتَهم، فإذن لا يتَّبِعونَ مِلَّتَك.

قولُه: (**ولذلك قال**) تعليلٌ لقولِـه: «كأنّهم قالوا»؛ لأنّ قولَه: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ﴾ حكايةٌ لمعنىٰ كلامِهم، وأنّ كلامَهم هُو: لن نَرْضَى عنك ولا نتبَّعَ مِلَّتَك حتّى تتَّبعَ مِلَّتَنا، وإلّا فقولُه: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ بظاهِره غيرُ مُطابق لقوله: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ ووَجْهُ المُطابقة معَ المُقدَّر هُو أنهم ما قالوا: لا نَتَّبِعُ مِلَّتَك حتّى تتَّبعَ مِلَّتَنا إلّا وزَعَموا أنّ دِينَهم حقٌّ، ودينَ الإسلام باطل، فأُجيبوا بقولِه: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ على القَصْرِ القَلْبيِّ، يعني: أنّ دينَ الله هُو الدِّينُ الحَقُّ وأنّ دِينَكم هُو الباطلُ، وإليه الإشارةُ بقولِه: «إنّ هُدَى الله، الذي هُو الإسلامُ، هُو الهُدى ...، وما تَدعُوْنَ إلى اتّباعِه ما هُو بهُدىً، وإنّما هُو هوىً». وفي الآية مبالَغاتٌ، منها:

إضافةُ «الهُدىٰ» إلىٰ الله تعالىٰ، ومُقارَنَتُه بـ«إن»، وإعادةُ «الهُدىٰ» في الخَبَرِ علىٰ نحوِ:

أنا أبو النَّجمِ وشِعري شِعري[1]

---

(١) سبق تخريجه.

وهو الهدىٰ كلُّه ليسَ وراءَه هدًىٰ، وما تَدْعون إلىٰ اتِّباعه ما هو بهدًىٰ، إنما هو هوًىٰ، ألا ترىٰ إلىٰ قولِه: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم﴾؟ **أي: أقوالَهم** التي هيَ أهواءٌ وبِدَع ﴿بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ أي: من الدِّين المعلوم صحّتُه بالبراهينِ الصَّحيحة.

[﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ * يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ * وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ ١٢١-١٢٣]

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾: هُمْ مؤمنو أهلِ الكتاب.....

وتسميةُ الدِّين بالهُدَىٰ لَمجيئِه جَواباً عن قولِهم: «مِلَّتنا»، وجَعْلِه مَصْدراً، وتوسيطِ ضَميرِ الفعل، وتعريفِ الخبرِ بلام الجنس، ولهذا أكَّدَ كلامَه بقوله: «والذي يَصحُّ أنْ يُسمَّى هُدىً، وهُو الهُدى كلُّه». هذا في جانبِ الإثبات، وأمّا في جانبِ النَّفْي فقال: «ليس وراءه هُدىً وما تَدعوْنَ إلى اتّباعِه ما هُو بهُدىً، إنّما هو هوىً».

قولُه: (﴿أَهْوَآءَهُم﴾ **أي: أقوالَهم**). قال القاضي: **الأهواءُ**: الآراءُ الزائفةُ، والهَوى: رأيٌ يتَّبعُ الشَّهوةَ[١].

وقلتُ: في كلامِ المصنِّف إشعارٌ بأنّ أهواءَهم مُظهَرٌ وُضِعَ موضعَ المُضمَر من غيرِ لفظِه السابق، وذلك أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ حكايةٌ حكاها اللهُ تعالىٰ عن قولِهم، وأنّ قولَهم هُو: لن نتَّبعَ مِلَّتَكَ[٢] حتى تَتَّبِعَ مِلَّتنا، فيكونُ الأصلُ: ولئنِ اتَّبعتَها، ليَرجِعَ الضَّميرُ إلىٰ مَقالتِهم تلك، ثُمَّ في الدرجةِ الثانية: ولئنِ اتَّبعْتَ أقوالَهم، وإنّما جمَعَها باعتبارِ القائلينَ بها، ولمّا لم يكنْ هذا القولُ عن هُدىً ورُشْد، بل عن ضَلالةٍ وزَيْغ، وَضَعَ مَوضِعَه أهواءهم في الدرجة الثالثة[٣].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٣٩٣).

(٢) في (ط): «وأن قولهم: لن نرضى عنك».

(٣) قوله: «في الدرجة الثالثة» من (ط).

﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾: لا يحرِّفونه ولا يغيِّرون ما فيه مِن نَعْتِ رسولِ الله، ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ﴾ بكتابِهم دونَ المحرِّفين ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ﴾ مِنَ المحرِّفين ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ حيثُ اشترَوُا الضَّلالةَ بالهدىٰ.

[﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ * وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ ١٢٤-١٢٥]

﴿ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ﴾: اختبَرَه بأوامرَ ونواهٍ، واختبارُ اللهِ عبدَه مجازٌ عن تمكينِه من اختيارِ أحدِ الأمرَيْن: ما يريدُ اللهُ، وما يَشتهيهِ العبدُ،.....

قولُه: (لا يُحرِّفُونَه ولا يُغيِّرونَ ما فيه) يُريدُ أنّ قولَه: ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ دَلَّ على أنّ الكلامَ تعريضٌ بمَن يَتْلُونَه على غيرِ هذه الحالة، وهمُ الذين عُرِفَ منهُم واشتُهِرَ التحريفُ والتغييرُ، ولمّا أتىٰ باسم الإشارة وعَقَّب بقولِه: ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ وفُهِمَ تعريضاً أيضاً بأنّ أولئكَ لا يؤمنونَ به، بَنَى عليه قولَه: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ تذييلاً، فقولُه: «حيثُ اشتَرَوا الضَّلالةَ بالهُدَى» إشارةٌ إلىٰ أنّ قولَه: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ مؤْذِنٌ بأنّ قولَه: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ﴾ كُفْرٌ خاصٌّ، وأنه مُفسَّرٌ بالاستبدال، وفيه إدماجُ أنهم إنّما حَرَّفوا وبَدَّلوا وما تَلَوْه حقَّ تلاوتِه؛ لأنّهم أخَذوا الرِّشَىٰ علىٰ ذلك، كقولِه تعالىٰ: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١].

قولُه: (﴿ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ﴾ اختبره)، الراغب: الابتلاءُ: الاختبارُ، لكنّ الابتلاءَ: طلَبُ إظهارِ الفعل، والاختبارُ: طلَبُ الخَبَر، وهما يتلازَمانِ[1].

قولُه: (واختبارُ اللهِ عَبْدَه: مجازٌ عن تمكينِه من اختيارِ أحدِ الأمرَيْنِ)، أي: الطاعةِ والمعصية، يعني مَكَّنَ اللهُ تعالىٰ إبراهيمَ على الفعلِ والتَّرْكِ وأن يختارَ أيَّهُما شاء، وفي قولِه: «ما يريدُ اللهُ وما يَشتهيهِ العَبْدُ» اعتزالٌ خَفِيّ، وإنّما كان اختبارُ اللهِ العَبْدَ مَجازاً؛ لأنّ الابتلاءَ والامتحانَ في

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٣٠٨).

كأنه يَمتحِنُه ما يكونُ منه حتىٰ يجازيَه علىٰ حسَبِ ذلك. وقرأ أبو حنيفةَ رحمه الله، وهيَ قراءةُ ابنِ عبّاس: (إبراهيمُ ربَّه) رَفعَ «إبراهيمَ» ونَصَبَ «ربَّه»، والمعنىٰ: أنه دعاه بكلماتٍ مِنَ الدعاءِ فِعْلَ المختبِرِ هلْ يُجيبُه إليهنَّ أمْ لا. فإن قلتَ: الفاعلُ في القراءةِ المشهورةِ يَلي الفعلَ في التقدير، فتعليقُ الضميرِ به إضمارٌ قَبْلَ الذِّكر. قلتُ: الإضمارُ قَبْلَ الذِّكرِ أن يُقالَ: ابتلىٰ ربُّه إبراهيمَ، فأمّا «ابتلىٰ إبراهيمَ ربُّه» أو «ابتلى ربَّه إبراهيمُ» فليسَ واحدٌ منهما بإضمارٍ قبْلَ الذِّكر؛ أمَّا الأوّلُ: فقد ذُكر فيه صاحبُ الضميرِ قَبْلَ الضميرِ ذِكراً ظاهراً؛ وأمّا الثاني: فإبراهيمُ فيه مقدَّمٌ في المعنىٰ، وليسَ كذلك «ابتلىٰ ربُّه إبراهيمَ»؛ فإنَّ الضميرَ فيه قد تقدَّم لفظاً ومعنًى؛ فلا سبيلَ إلىٰ صحّتِه. **والمستكنُّ في ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ في إحدىٰ القراءتَيْن لإبراهيمَ**، بمعنىٰ: فقامَ بهنَّ حقَّ القيام، وأدّاهُنَّ أحسنَ التأديةِ مِن غيرِ تفريطٍ وتَوانٍ. ونحوه: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧]،.....

الشاهِد لاستفادةِ عِلْمٍ خَفِيَ علىٰ المُمْتَحِن مِنَ المُمْتَحَن، وذلك غيرُ جائزٍ في حقِّ الله سبحانَه وتعالىٰ؛ لأنهُ تعالىٰ عالمٌ بالمعلوماتِ التي لا نهايةَ لها مِنَ الأزَل إلىٰ الأبَد، فهُو استعارةٌ تبَعيَّةٌ[١] واقعةٌ على طريقِ التمثيل كما سَبَق في قولِه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، ودَلَّ علىٰ سَبْقِ التشبيه قولُه[٢]: «فعلَ المُختبِر...» حيث نَصَبَ «فِعْلَ» علىٰ المصدَر، أي: فَعَلَ معَه فِعلاً مثلَ فِعْلِ المختبِر.

قولُه: (**والمُستكِنُّ في ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ في إحدىٰ القراءَتَيْن**)، أي: المشهورة[٣]، وفي الأخرىٰ، أي: قراءةِ أبي حنيفة[٤].

---

(١) وهي ما كان اللفظُ فيها غيرَ اسمِ جنسٍ كالفعلِ والمشتقاتِ وكالحروف نحو قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا﴾ [القصص: ٨] شَبَّه ترتُّبَ العداوةِ والحَزَنِ بترتُّبِ غلبةِ الغائيَّة عليه، ثم استُعير في المشبَّه اللامُ الموضوعةُ في المشبَّه به. انتهى بحروفه من «الإتقان» للسيوطي (٢: ١٢٢).

(٢) في (ط): «ودل على سبق التشبيه كأنه يمتحنه وقوله».

(٣) وهي قراءةُ الجمهور بنصب «إبراهيمَ» ورفع «رَبُّه».

(٤) برفع «إبراهيمُ» ونصبِ «ربَّه». وبها قرأ ابن عباس وأبو الشعثاء أيضاً، وهي قراءة شاذة. انظر: «الدرّ المصون» (١: ٣٦٠).

وقيل الأخرىٰ لله تعالىٰ بمعنىٰ: فأعطاهُ ما طَلَبَه لمْ يَنْقُصْ منه شيئاً. ويَعضُدُه ما رُوِيَ عن مُقاتلٍ: أنه فسَّر الكلماتِ بما سألَ إبراهيمُ ربَّه في قولِه: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]، ﴿وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، ﴿وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩]، ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [البقرة: ١٢٧]. فإن قلتَ: ما العاملُ في «إذ»؟ قلتُ: إمّا مُضمَرٌ، نحوُ: واذكرْ إذِ ابتلىٰ، أو: إذِ ابتَلاه كانَ كَيْتَ وكَيْت؛ وإمّا ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ﴾. فإنْ قلتَ: فما موقعُ ﴿قَالَ﴾؟ قلتُ: هو علىٰ الأوّلِ استئنافٌ، كأنه قِيلَ: فماذا قالَ له ربُّه حين أتمَّ الكلمات؟ فقيلَ: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾.....

قولُه: (ويَعضُدُه)، أي: يَعضُدُ أن يكونَ الضميرُ في «أَتَمَّهُنَّ» لله تعالىٰ، علىٰ قراءةِ أبي حنيفة: الروايةُ عن مُقاتل؛ لأنّ الابتلاءَ حينَئذٍ مِن إبراهيمَ عليه السلامُ والإتمامُ منَ الله، أمّا الابتلاءُ فقولُه: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ ونحوُه، والإتمامُ: إجابةُ دُعائه علىٰ سبيلِ توفيةِ مطلوبِه، أي: اختبَرَ إبراهيمُ عليه السلام ربَّه بدُعائه أنهُ تعالىٰ: هل يُجيبُه إليه ويُسعِفُ مطلوبَه ويُنجحُ مَآرِبَه أم لا؟

قولُه: (هُو على الأوّل)، أي: على إضمارِ عامِل «إذْ»، وإن كان هذا الوَجْهُ في التقديرِ وجهَيْنِ لكنْ يَجْمَعُهُما معنىٰ إضمارِ العامل، ومِن ثَمَّ قال: «إمّا مُضمَرٌ... وإمّا ﴿قَالَ﴾» وعلى الثاني، أي: على أن يكونَ العاملُ ﴿قَالَ﴾ فيكونُ ﴿قَالَ﴾ في التقديرِ مقدَّماً على «إذ» رُتْبةً؛ لأنه عامِلُه، ومؤخَّراً عن حرفِ العَطْفِ، والجُملةُ معطوفةٌ علىٰ جُملةٍ قبلَها، وهُو قولُه: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٢٢] عطفَ قصّةٍ على قصّة، وما أعني بالمعطوفِ عليه هذه القُرْبىٰ[1]، بل القَصْياء[2] وأوْلاهُنَّ به؛ لأنّ هذه مُعادةٌ خاتمةً تقريراً للامتنانِ على بني إسرائيلَ وعَوْدًا إلى بَدْءٍ، وتخلُّصاً إلى قصّةِ جَدِّهم وبَيانِ ما أنعمَ اللهُ عليه من نعمةٍ كلِّ نعمةٍ دونها،

---

(١) يعني الجملة القريبة.

(٢) يعني البعيدة.

وعلىٰ الثاني جملةٌ معطوفةٌ علىٰ ما قَبْلَها، **ويجوزُ أنْ يكونَ بياناً لقولِه: ﴿ٱبْتَلَىٰٓ﴾**، وتفسيراً له؛ فيُرادُ بالكلماتِ ما ذَكَرَه من الإمامةِ وتطهيرِ البَيْتِ ورفْعِ قواعدِه والإسلامِ قَبْلَ ذلك في قولِه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾.....

وكيفَ لا وقدِ اشتمَلَ على بيانه[1] أكرَمَ البِقاعِ، ودُعائه لأفضلِ الخَلْقِ[2] بتلاوةِ أشرَفِ الكتُبِ، وهُو قولُه تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ﴾ [البقرة: ١٢٩]، ونحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا﴾ إلى قولِه: ﴿وَأَنْ أَتْلُوَا۟ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [النمل: ٩١-٩٢]، فعلىٰ هذا أوْلىٰ الوجوهِ في الآية: تقديرُ: اذكُرْ، وجَعْلُ «قال» بَياناً وإنْ أخَّرَه.

قولُه: (**ويَجوزُ أن يكونَ بَياناً لقولِه: ﴿ٱبْتَلَىٰٓ﴾**[3])، والعاملُ في «إذ»: اذكُرْ، والضميرُ في «أتَمَّهُنَّ» لإبراهيمَ عليه السّلام، ويُرادُ بالكلماتِ: ما ذَكَرَه مِنَ الإمامةِ وغيرِها إلىٰ آخِرِ الآيات، وإنّما استقامَ أن يكونَ بياناً لأنّ ما بعدَ ﴿قَالَ﴾ إلىٰ آخِرِ ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾ كالشَّرحِ والتفصيلِ لِما أجمَلَه في قولِه: ﴿بِكَلِمَٰتٍ﴾، وصَحَّ أن يُبتَلَىٰ بها لِما يتَضَمَّنُ كلُّ واحدٍ منها المشَقَّةَ، قال القاضي: الابتلاءُ في الأصلِ التكليفُ بالأمرِ الشاقِّ مِنَ البلاء. تَمَّ كلامُه[4].

وسُمِّيَتْ كلماتٍ لأنها أوامرُ أو في تأويلِها، كما سُمِّيَ قولُه: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ كلمةً، وقد سَمَّى اللهُ تعالىٰ قولَه: ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ كلمةً بقولِه: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨].

الراغب: الكلماتُ قد تقَعُ علىٰ الألفاظِ المنظومةِ وعلىٰ[5] المعاني التي تحتَها[6]، فقَوْلُه: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ [الأنعام: ١١٥] أي: قضيّتُه وحُكمُه، وقال: ﴿لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى﴾ [الكهف: ١٠٩] للمعاني التي يُبرِزُها بالكلمات، ولم يُرِدِ

---

(١) في (ط): «بنائه».

(٢) في (ط): «الخلائق».

(٣) في (ح): «ابتداء».

(٤) «أنوار التنزيل» (١: ٣٩٤).

(٥) في (ط): «على الألفاظ المنطوية علىٰ».

(٦) انظر: «تفسير الراغب» (١: ٣٠٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص٧٢٢.

اللَّفظَ، فإنّ ما يَحصُرُه اللَّفظُ يَحصُرُه الخَطُّ، ولمّا لم يكنْ يُؤثِر عليه السلامُ علىٰ اختبارِ الله في شيءٍ ممّا ابتَلاهُ منَ الكلماتِ قيلَ فيهِنَّ: ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾، وقال: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧]، ويُعلَم منهُ أنّ الكلماتِ، إذا لم تُفسَّرْ بالمذكوراتِ جازَ أن تُفسَّرَ بالعَشْر إلىٰ آخِرِه، وحينَئذٍ لم يكنْ بياناً، بل كانَ استئنافاً علىٰ بيانِ الموجَب، يعني: لمّا قامَ إبراهيمُ عليه السّلامُ بما كُلِّفَ به منَ الكلماتِ قيل: ما فعَلَ اللهُ به جَزاءً لِما فعَلَ، فقيل: ﴿قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أي: وَعَدَه بما يَتْلوهُ منَ الإكرام والإفضال، وأمّا تقريرُ التفضيلِ وتطبيقُ المُبيَّن علىٰ المُجمَل فأنْ يُقال: إنه تعالىٰ أمَرَه:

أوّلاً: بقولِه: ﴿أَسْلِمْ﴾، وأتَمَّه إبراهيمُ عليه السَّلامُ بما يُنبِئُ عنه قولُه: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١] وإن كان هذا متأخِّراً تلاوةً لكنه متقدِّمٌ معنىً، ومِن ثَمَّ قال المصنِّف: «والإسلامُ قبْلَ ذلك».

وثانياً: ابتَلاهُ بقولِه: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أي: استَعِدَّ للإمامةِ وهيِّئْ أُهبتَها[1]، فإنّي جاعِلُك للناس إماماً، فأتَمَّه بما دَلَّ عليه قولُه: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾، فإنّ الجوابَ مَبْنيٌّ علىٰ الأسلوبِ الحكيم[2]، أي: إنّ نفْسي مُنقادةٌ مِطْواعةٌ لا تتأبّىٰ عن أمرِك لِما تفَضَّلتَ عليَّ وجعَلتَني أهلاً لذلك، لكنِ اجعَلْ بعضَ ذُرِّيتي أهلاً لها.

وثالثاً: ابتَلاهُ بقولِه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ فأتَمَّه بما دَلَّ عليه قولُه: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وأنّ الأمرَ باتّخاذِ الناس مَقامَه مُصلّىٰ[3] يقتضي أن يكونَ مقامُه ذلك صالحاً لأنْ يَثُوبَ الناسُ إليه ويُصَلِّي فيه، وإنّما كان كذلك[4] إذا كان مأموراً مِن عندِ الله بجَعْل مقامِه صالحاً لذلك. والذي يدُلُّ علىٰ وجودِ ذلك الأمرِ قولُه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾، فعَبَّرَ عن الأمرِ الوارِد على المَثابة بالإخبارِ للدِّلالة علىٰ سُرعةِ امتثالِه.

---

(١) في (ط): «لأهبتها».

(٢) سبق التعريفُ به، وأن فحواه: تلقِّي المخاطَبِ بغير ما يتوقَّعُه، وذلك بحملِ كلامِه على خلافِ مراده.

(٣) قوله: «وأن الأمر باتخاذ الناس مقامه مصلىٰ» ساقط في (ط).

(٤) في (ط): «كان ذلك».

يعني: لمّا أرَدْنا أن نجعَلَ البيتَ مَثابةً للناس أمَرْنا إبراهيمَ بذلك فامتَثَلَ الأمرَ وحصَلَ المأمورُ به وقُلنا للنّاس: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾.

والذي عليه ظاهرُ كلام المصنِّف مِن قولِه: «ما ذَكَره من الإمامةِ وتطهيرِ البيتِ»[1] أنّ قولَه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ كالمقدِّمة للأمرِ بتطهيرِ البيت، وقولُه: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ جاء مُستطرِداً مُعترِضاً للاهتمام.

ورابعاً: ابتلاهُ بقولِه: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ﴾، فالأمرُ هُو ﴿طَهِّرَا﴾، على أنّ ﴿عَهِدْنَآ﴾ أيضاً فيه معنىٰ الأمرِ، فأتَمَّه بما دَلَّ عليه قولُه: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ﴾، أي: قَبِلتُ يا رَبِّ ما أمرتَني به، وتوسَّلتُ إليكَ قَبْلَ الشُّروع بهذا الدُّعاء؛ لأنّ هؤلاءِ إنّما يُمكنُهُم الطَّوافُ والعُكوفُ والصَّلاةُ إذا كان البلدُ آمِناً ذا رِزقٍ، ثُمَّ بعدَ الدُّعاءِ شَرعا في المأمور به.

وأنتَ ـ أيها السامعُ ـ استحضِرْ ذِهْنَك لتلكَ الحالة العجيبةِ الشأن، وهيَ: إذْ يرفَعُ إبراهيمُ القَواعدَ منَ البيتِ وإسماعيلُ داعيَيْنِ لله مُتضرِّعَيْنِ إليه، إلىٰ أنْ ختَما الدُّعاءَ بالمطلوبِ السَّنِيِّ[2]، وهُو قولُه: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ﴾، وإلىٰ هذه المعاني أشار مُجمِلاً بقولِه: «فيُرادُ بالكلماتِ: ما ذَكَرَه منَ الإمامةِ، وتطهيرِ البَيْت، ورَفْعِ قواعدِه والإسلام قبْلَ ذلك».

والحاصلُ أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ صَريحٌ في المطلوب، فيَلزَمُ منهُ ومِن ذلكَ الإجمالِ حَمْلُ البواقي علىٰ هذا المعنىٰ ليَصحَّ التفصيلُ واستنباطُ معنىٰ الأمرِ منَ الله، والامتثالُ مِن إبراهيمَ عليه السَّلامُ، واللهُ أعلم. وهذا وَجْهٌ متينٌ قويّ، وهُو اختيارُ الإمام[3].

---

(١) قوله: «من قوله ما ذكره من الإمامة وتطهير البيت» ساقط من (ط) هنا، وزادها آخر الفقرة بعد قوله: «معترضاً للاهتمام»، لكن بلفظ: «بين قوله: ما ذكره...».

(٢) وهو الرفيع المنزلة، من السناءِ وهو الرِّفعة.

(٣) «مفاتيح الغيب» (٤: ٣٥).

وقيلَ في الكلمات: هنَّ: خمسٌ في الرَّأس: **الفَرْقُ**، وقصُّ الشارِب، والسِّواكُ، والمَضْمَضةُ والاستِنْشاق. وخمسٌ في البَدَن: الخِتان، **والاستِحْداد**، والاستِنْجاء، وتقليمُ الأَظْفار، ونتفُ الإِبْط. وقيلَ: ابتلاهُ مِنْ شرائعِ الإسلام بثلاثينَ سَهْماً: عَشرٌ في بَراءة: ﴿التَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، وعَشرٌ في «الأحزاب»: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَـٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وعَشرٌ في «المؤمنون» [١-٩]، و﴿سَأَلَ سَآئِلٌۢ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ١-٣٤]. وقيلَ: هيَ مَناسِكُ الحجِّ؛ كالطَّواف، والسَّعْي، والرَّمْي، والإِحْرام، والتَّعريف، وغيرِهنّ. وقيلَ: ابتلاهُ بالكوكب، والقَمَر، والشَّمس، والخِتان، وذَبْحِ ابنِه، والنار، والهِجْرة.

والإمامُ: اسمٌ مَن يُؤتمُّ به، علىٰ زِنَةِ الإله، كالإزارِ لِما يُؤتَزَرُ به، أي: يأتمُّون بكَ في دِيْنِهم. **﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾: عطفٌ علىٰ الكاف، كأنه قالَ: وجاعلٌ بعضَ ذرِّيَّتي، كما يقالُ لك: سأكرِمُك، فتقولُ: وزيداً. ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ وقُرِئَ: (الظالمون).....**

ونَقَلَ مُحيي السُّنَّةِ عن مُجاهِد: هُنَّ الآياتُ التي بعدَها في قولِه تعالىٰ: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا...﴾ إلى آخِرِ القصَّة[1]. وقال الواحِديُّ: وأكثرُ المفسِّرينَ أنّها تلك العشَرةَ المذكورة، وهُنَّ: الفَرْقُ وقَصُّ الشارِبِ إلىٰ آخِرِها[2]، وكذا في «شَرْح السُّنّة»[3] عنِ ابنِ عبّاس.

قولُه: (**الفَرْق**)، الجوهري: رجُلٌ أفرَقُ: الذي ناصِيَتُه [كأنّها] مفروقةٌ بَيِّنُ الفَرَق.

قولُه: (**والاستحداد**)، أي: استعمالُ الحَديدِ مِن حَلْقِ العانة. «والتعريف»: الوقوفُ بعَرَفَة.

قولُه: (**كما يُقالُ لكَ: سأُكرِمُك، فتقولُ: وزَيْداً**)، وفي «المطلع»: أي: قُلْ: وزيداً[4]. وقيل: يقالُ لِمِثْلِ ذلك العَطْفِ عَطْفُ تلقين، كأنّ إبراهيمَ عليه السّلامُ يُلَقَّنُ ويقولُ، قُلْ: وبعضَ ذُرِّيتي.

---

(١) «معالم التنزيل» (١: ١٤٥).

(٢) «الوسيط» للواحدي (١: ٢٠١).

(٣) «شرح السنة» (١٢: ١٠٦).

(٤) في (ط): أي: وقل: زيداً.

أي: مَن كان ظالماً مِن ذرِّيَّتِك لا ينالُه استِخْلافي وعَهْدي إليه بالإمامة، وإنما ينالُ مَن كانَ عادلاً بريئاً مِنَ الظُّلم. وقالوا: في هذا دليلٌ علىٰ أنَّ الفاسقَ لا يَصلحُ للإمامة، وكيفَ يصلحُ لها مَن لا يَـجُوزُ حُكْمُه وشهادتُه، ولا يجبُ طاعتُه، ولا يُقبَلُ خبَرُه، ولا يُقدَّمُ للصلاة؟! وكانَ أبو حنيفةَ رحمه الله، يُفتي سرّاً بوجوبِ نُصْرةِ زيدِ بنِ عليٍّ رضي الله عنه، وحَمْلِ المالِ إليه، والخروجِ معه علىٰ اللصِّ المتغلِّب المتسمِّي بالإمامِ والخَليفة،.....

وهكذا قَدَّرَ صاحبُ «المطلع» أيضاً في قولِه: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾، أي: قل: ومَن كفَرَ[١]. وهذا الاسمُ[٢] مناسبٌ للمعنىٰ. قلتُ: وفيه نظر؛ لأنّ الخليلَ عليه السلام إنما عطفَ قولَه: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ علىٰ تقدير: وجاعل من ذريتي إماماً، علىٰ جملة كلام الله تعالىٰ، علىٰ تقدير العامل لا الانسحاب؛ فإذاً ليس من عطفِ التلقين في شيء، نعم إذا ذهب إلىٰ الانسحاب، لكنّ المصنفَ لم يذهبْ إليه[٣]، وعلى هذا المِنوال[٤] جاء الحديثُ علىٰ ما رَوَيناه عن البخاريِّ ومسلم، عن ابنِ عُمرَ رضيَ اللهُ عنهما: أنّ رسُولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ ارحَم المُحَلِّقين»، قالوا: والمُقصِّرينَ يا رسُولَ الله؟ قال: «اللهُمَّ ارحَم المُحَلِّقين»، قالوا: والمُقَصِّرينَ يا رسُولَ الله؟ قال: «والمُقَصِّرين»[٥].

قولُه: (زَيْدِ بنِ عَلِيّ) أي[٦]: زيدِ بنِ عليِّ بنِ الحُسَين بن عليٍّ رضيَ اللهُ عنهُم[٧].

قولُه: (علىٰ اللِّصِّ المتغلِّب)، اللامُ: للجِنس، وفي جَعْلِ اللام للجِنسِ ووَصْفِه باللِّص وإيقاع «كالدَّوانيقيِّ» مِثالاً لهُ والتلقيبِ به منَ المبالغة في تحقيرِ شأنِه ما لا يَخْفَى، وقيل: سُمِّي دَوانِـيقيّاً لأنه زادَ في الخَراج دانِقاً، ومِثلُ هذا التَّحقيرِ لا يَليقُ بمَـنْصِبِ منِ انتَصَبَ

---

(١) قوله: «أي: قل: ومن كفر» ساقط من (ط).

(٢) في (ح): «وهذا اسم».

(٣) من قوله: «قلت: وفيه نظر» إلىٰ هنا من (ط).

(٤) في (ط): «وعلىٰ هذا المعنىٰ».

(٥) أخرجه البخاري (١٧٣٧)، ومسلم (١٣٠١).

(٦) قوله: «زيد بن علي أي» ساقط من (ف).

(٧) وهو من أهلِ الحشمةِ الوافرة، والجلالةِ والصلاح والحظِّ الوافرِ من العلم، له ترجمة في: «سير النبلاء» (٥: ٣٨٩)، و«وفيات الأعيان» (٥: ١٢٢).

كالدوانيقي وأشباهه، وقالت له امرأة: أشرتَ علىٰ ابني بالخروج مع إبراهيم ومحمد ابني عبد الله بن الحسن حتى قُتل، فقال: ليتني مكان ابنك. وكان يقول في .....

لإمامةِ[١] المسلمين. وذَكَرَ صاحبُ «كامل التاريخ»[٢]، أنّ اسمَه: عبدُ الله وكُنْيَتُه أبو جَعْفر ولقَبُه المنصُورُ: هو ثاني خُلفاءِ بني العباس، وكان كريماً وَسِيماً، جَمَّ العطاء، أعلَمَ الناس بالحديث، ذا رأيٍ وتدبير، وكان مِن رأيِه أنه لَمّا عزَمَ أن يَفتِكَ بأبي مُسلم[٣] فَزِعَ مِن ذلك عيسىٰ بنُ موسى[٤]، فكتَبَ إليه:

إذا كنت ذا رأيٍ فكن ذا تدبُّر ... فإنّ فسادَ الرأي أن تتعَجَّلا

فوَقَّعَ المنصُورُ:

إذا كنتَ ذا رأيٍ فكُن ذا عَزيمةٍ ... فإنّ فسادَ الرأيِ أنْ تَتَرَدَّدا

ولا تُمهِلِ الأعداءَ يوماً بقُدرةٍ ... وبادِرْهمُ أن يَملِكوا مِثلَها غدا[٥]

قال الإمامُ: قال الجُمهورُ منَ الفُقهاءِ والمتكلِّمين: الفاسقُ حالَ فِسقِه لا يَجوزُ عقدُ[٦] الإمامةِ له، واختَلَفوا في أنّ الفِسقَ الطارئَ: هل يُبطِلُ الإمامةَ أم لا؟[٧]

---

(١) في (ح) و(ف): «لا يليق بمضيت لإمامه».

(٢) يعني «الكامل في التاريخ» لابن الأثير الجزري.

(٣) الخراساني، وهو الرجلُ الداهيةُ الأريبُ الذي وطّأ أكنافَ المُلْك لبني العبّاس، وتولّىٰ الدعوة لهم في خراسان وما والاها من البلادِ، ثم كان مصيرُه المصير المشؤوم على ما هو مبسوط في كتب التاريخ. وقد نَبَّلَ الذهبي من قَدْرِه جداً، ووصفه بأنه من أكبر الملوك في الإسلام، كيف وقد قلب دولةً وأقامَ أخرىٰ. انظر: «سير النبلاء» (٦: ٤٨).

(٤) من أعيان العباسيين وجِلّتهم وأهلِ الرأي فيهم، وكان يُلقَّبُ بالسراجِ لفخامةِ أمره، كان فارس بني العباسِ وسيفَهم المسلول. له ترجمة في: «سِيَر النبلاء» (٧: ٤٣٤).

(٥) الخبر ذكره الحصري في «زهر الآداب» (١: ٢٠٢).

(٦) في (ح) و(ف): «عهد».

(٧) «مفاتيح الغيب» (٤: ٣٨).

قلتُ: قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٢: ٢٢٩): وأجْمَعَ أهلُ السنَّةِ أنه لا ينعزل السلطانُ بالفِسق، وأمّا الوجهُ المذكورُ في كتب الفقهِ لبعضِ أصحابنا أنه ينعزل، وحُكِيَ عن المعتزلة، فغَلَطٌ مِن قائلِه مخالفٌ للإجماع.

المنصورِ وأشياعِه: لو أرادوا بناءَ مسجدٍ **وأرادُوني علىٰ عدِّ آجُرِّه لَمَا فعلتُ**. وعن ابن عُيينة: لا يكون الظالم إماماً قط، وكيف يجوزُ نصبُ الظالم للإمامة والإمام إنما هو لكفِّ الظلمة، فإذا نُصِّبَ من كان ظالماً في نفسه فقد جاءَ المثل السائر: «من استرعىٰ الذئبَ ظلم». و«البيتُ:» اسمٌ غالبٌ للكعبة، كالنجمِ للثريّا. ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾: مَباءةٌ ومرجعاً للحُجّاجِ والعُمّار يتفرَّقونَ عنه ثُمَّ يثوبونَ إليه، أي: يثوبُ إليه أعيانُ الذين يَزورُونه أوْ أمثالُهم، ﴿وَأَمْنًا﴾: وموضعَ أمنٍ، كقولِه: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]؛

قولُه: (**وأرادوني على عدِّ آجُرِّه**[1] **لَمَا فعلتُ**)، ذكَرَ في «جامع الأُصُول»: ولمّا أشخَصَ المنصُورُ أبا حنيفةَ رحِمَه اللهُ إلىٰ العراقِ، أرادَه على القضاءِ فأبَىٰ، فحَلَفَ عليه لَيَفْعَلَنَّ، وحلف أبو حنيفةَ أنْ لا يفعَلَ، وتكرَّرتِ الأيمانُ بينَهما، فحَبَسَه المنصورُ، وماتَ في الحَبْس، وقيل: إنهُ افتَدَىٰ نفْسَه بأنْ يُوَلِّيَ عدَّ اللَّبِن، ولم يَصحّ[2].

قولُه: (﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾: مَبَاءةً)، الجَوهري: المَثَابةُ: الموضعُ الذي يُرجَعُ إليه مرةً بعدَ أُخرىٰ، وإنّما قيلَ للمنزِل: مَثابةٌ لأنّ أهلَه يتَفرَّقونَ في أمورِهم ثُمَّ يَثُوبُونَ إليه، وهُو المرادُ بقولِه: «يتفرَّقونَ عنهُ ثُمَّ يَثُوبون»، ثُمَّ التفرُّقُ والإثابةُ: إمّا حقيقيٌّ، وهُو المرادُ بقولِه: «أعيانُ الّذين يَزُورونَه»، أي: أنفس الذين يزورونه، أو أمثالهم من غيرهم، أو[3] يَنصرِفُ عنهُ أشرافُ الّذين يَزُورونَه ثُمَّ يَرجِعونَ هُم إليه دونَ سائرِ الناس، قال في «الأساس»: ومنَ المجازِ: هُم مِن أعيانِ الناس: مِن أشرافِهم. يعني: مَنْ له قدَمُ صِدق في الدِّين إذا حَجَّ البيتَ رأىٰ فيه مَهابِطَ الرَّحمة ومنازِلَ البَرَكات، فلا يَهُمُّ بشيءٍ سوىٰ العَوْدِ إليه.

رَوَىٰ الإمامُ، عن ابنِ عبّاس: «لا يَنصرِفُ عنهُ أحدٌ إلا وهُو يتَمنَّى العَوْدَ إليه»[4]. فالتعريفُ في الناس: للجِنس، والجِنسُ إذا حُمِلَ على البعضِ في مقام المَدْح أُريدَ به الكمالُ

---

(١) وهو اللَّبِنُ المستخدمُ في البناء.

(٢) «جامع الأصول» (١٢: ٩٥٢).

(٣) من قوله: «أنفس الذين» إلىٰ هنا من (ط).

(٤) «مفاتيح الغيب» (٤: ٤٣).

ولأنَّ الجانيَ يأوي إليه فلا يُتعرَّضُ له حتىٰ يَخْرُج. وقُرئ: (مَثاباتٍ)؛.....

والفَضْل، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]. ومِن ثَمَّ فسَّرَه بقولِه: «أعيانُ الّذينِ يَزُورونَه»، وإمّا مَجازيٌّ، وهُو المرادُ بقولِه: «أو أمثالُهم». أي: أمثالُ الذين يَزُورونَه، أي: منَ همُ علىٰ صِفَتِهم في كونِهم وَفْدَ الله وزُوَّارَ بيتِه. فالثابتُ إذاً: مَن هُو متّصفٌ بصفةِ الوِفادة لا عَيْنُ الشَّخص، والتعريفُ أيضاً للجِنس، كقولِهم: دخَلتُ السُّوقَ في بلدِ كذا، يُريدُ سوقاً منَ الأسواق. يعني: جَعلْنا البيتَ مَثابةً للزائرينَ زُوَّاراً إثْرَ زُوّار.

قولُه: (ولأنّ الجانيَ) عطفٌ علىٰ قولِه: «كقوله: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا ...﴾»، يُريدُ أنّ معنىٰ ﴿ءَامِنًا﴾: «ذا أمْن»، ومَوضعُ أمْنٍ كقولِه تعالىٰ: ﴿بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ [إبراهيم: ٣٧]؛ لأنّ مَن سَكَنَ فيه آمناً إلى الحَرَمِ أمِنَ مِن خَطْفِ[1] الناس، فالحَرَمُ إذاً موضعُ أمْنٍ علىٰ الحقيقة، أو لأنّ الجانيَ يَأوي إليه فلا يُتعرَّضُ له، فيأمَنُ حتّى يَخْرُج. فعلىٰ هذا إسنادُ ﴿ءَامِنًا﴾ إلىٰ الحَرَمِ علىٰ سَبيل المَجَاز؛ لأنّ المقصُودَ: أَمْنُ المُلتجِئ إليه، فأُسنِدَ إليهِ مبالغةً، وهذا مذهبُ أبي حنيفةَ رضيَ اللهُ عنهُ، واستَدَلَّ بظاهر الآية[2].

ورَوَىٰ الإمامُ، عن الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه: مَن دخَلَ البيتَ ممّن وجَبَ عليه الحَدُّ يُؤمَرُ بالتضييقِ عليه حتى يَخْرُج، وإن لم يَخْرُجْ حتّى قُتِلَ في الحَرَم جازَ، وأوَّلَ الأمنَ بأنْ يكونَ آمناً منَ القَحْطِ وعن نَصَبِ الحروبِ فيه، وعن إقامةِ الحدود، وليس اللفظُ منَ العامِّ حتّى يُحمَلَ على الكُلِّ، أمّا حَمْلُه على الأمنِ كما ذكَرْنا فأوْلىٰ، لأنّا لا نَحتاجُ حينَئذٍ إلى حَمْلِ لفظِ الخبَرِ على الأمرِ، ونحتاجُ علىٰ ذلكَ إليه[3].

قال القاضي: ﴿ءَامِنًا﴾، أي: يَأمَنُ حاجُّهُ مِن عذابِ الآخِرةِ مِن حيثُ إنّ الحجَّ يَجُبُّ ما قبلَه[4].

---

(١) في (ط): «من خوف».

(٢) انظر بَسْط هذه المسألة في «أحكام القرآن» للجصّاص (١: ٧٣).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٤: ٤٣).

(٤) «أنوار التنزيل» (١: ٣٩٨).

لأنه مثابةٌ لكلِّ مِنَ الناسِ لا يختصُّ به واحدٌ منهم. ﴿سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]. ﴿وَٱتَّخِذُوا﴾ علىٰ إرادةِ القول، أي: وقُلْنا: اتَّخِذوا منه موضعَ صلاةٍ تصلُّون فيه، وهيَ علىٰ وجهِ الاختيارِ والاستحبابِ دونَ الوُجوب.

وعن النبيِّ ﷺ: «أنه أَخذَ بيدِ عمرَ رضي الله عنه فقال: «هذا مَقامُ إبراهيم» فقالَ عمرُ: أفلا نتَّخِذُه مصلًّى؟ يريدُ: أفلا نُؤثِرُه لفضْلِه بالصلاةِ فيه؛ تبرُّكاً به وتيمُّناً بمَوْطئ قَدَمِ إبراهيم؟ فقالَ: «لمْ أُؤمرْ بذلك»، فلمْ تَغِبِ الشمسُ حتىٰ نزلتْ.

وعن جابرِ بنِ عبدِ الله: أن رسولَ اللهِ ﷺ استلمَ الحَجَرَ ورملَ ثلاثةَ أشواطٍ ومشىٰ أربعةً، حتىٰ إذا فرغَ عَمَدَ إلىٰ مقامِ إبراهيمَ فصلَّىٰ خلفَه ركعتَيْن وقَرَأَ:.....

وقلتُ: إذا فُسِّرَتِ الكلماتُ بالأمرِ، علىٰ ما سَبَقَ، مذهبُ أبي حنيفةَ رضيَ اللهُ عنه راجِح.

قولُه[١]: (لأنه مَثَابةٌ لكلِّ منَ الناس): تعليلٌ لقراءةِ الجَمْع[٢]، يريدُ أنّ البيتَ وإن كان مَثَابةً في نفسِه لكنه مَثَاباتٌ باعتبارِ القاصِدينَ؛ لكلٍّ منهُم مثابةٌ تختَصُّ به، فإذَنْ لا يختَصُّ به واحدٌ منهم، والمرادُ بالناس: الذينَ يقصِدونَه مِن كلِّ جانب، فلا يَحتاجُ إلىٰ التَّكرارِ بالمَرَّات.

رَوَىٰ مُحيي السُّنّة، عن مجاهدٍ وسعيدِ بن جُبَيْر: يَثُوبُونَ إليه مِن كلِّ جانب: يحُجُّونَ به[٣]، فالتعريفُ في «الناس» استغراقٌ عُرْفي[٤].

قولُه: (أنه أَخَذَ بيَدِ عُمرَ رضيَ اللهُ عنه)، الحديثُ مِن روايةِ البخاريِّ ومسلم وابنِ ماجَه والدارِميِّ، عن أنسٍ وابنِ عُمَر رضيَ اللهُ عنهُما، أنّ عُمرَ رضيَ اللهُ عنه قال: وافَقْتُ ربِّي في ثلاث:

---

(١) هذه الفقرة إلى آخرها وردت في (ط) هنا، ووردت في (ف) قبل الفقرة السابقة.

(٢) وقرأ بها الأعمشُ وطلحةُ بن مُصَرِّف. انظر: «الدرّ المصون» (١: ٣٦٤).

(٣) «معالم التنزيل» (١: ١٤٦) ولفظُه ثمّة: يأتونَ إليه من كلِّ جانبٍ ويحجّون.

(٤) والمرادُ به أن اللام يشار بها إلى كلِّ فردٍ مُقَيّداً نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ [الأعراف: ١١٣] والمقصود: سَحَرَةُ مملكتِه، لا سَحَرةُ العالَم.

﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾. وقيلَ: ﴿مُصَلًّى﴾: مَدْعًى. ومقامُ إبراهيم: الحَجَرُ الذي فيه أثرُ قدمَيْه، والموضعُ الذي كانَ فيه الحَجَرُ حينَ وَضعَ عليه قدمَيْه، وهو الموضعُ الذي يسمَّىٰ مقامَ إبراهيم. وعن عمرَ رضي الله عنه: أنه سألَ المطَّلبَ بنَ أبي ودَاعةَ: هلْ تدري أينَ كانَ موضعُه الأوّل؟ قال: نَعَمْ، فأَراه موضعَه اليومَ. وعن عطاءٍ: ﴿مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾: عَرَفةُ والـمُزْدلِفةُ والحِمار؛ لأنه قامَ في هذه المواضعِ ودَعا فيها. وعن النَّخَعيِّ: الحَرَمُ كلُّه مَقامُ إبراهيم. وقُرئ: (واتَّخَذوا) بلفظِ الماضي عَطْفاً علىٰ ﴿جَعَلْنَا﴾، أي: واتخذَ الناسُ مِن مكانِ إبراهيمَ الذي وُسِمَ به لاهتمامِه به وإسكانِ ذرِّيَّته عندَه قِبْلةً يُصلُّون إليها. ﴿عَهِدْنَآ﴾: أمرْناهما ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ﴾ بأنْ طهِّرا، أوْ: أي: طهِّرا. والمعنىٰ: طهِّراه مِنَ الأوثانِ، والأنجاسِ، وطَوافِ الـجُنُبِ والحائضِ، والخبائثِ كلِّها. أوْ: أخلِصاه لهؤلاءِ لا يَغْشاه غيرُهم، ﴿وَٱلْعَٰكِفِينَ﴾: المجاوِرين الذين عَكَفُوا عنده، أي: أقاموا لا يَبْرَحون أو المُعتكِفين. .....

قلتُ: يا رسُولَ الله، لوِ اتَّخَذْنا مِن مقامِ إبراهيمَ مُصَلًّىٰ، فنزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾، وقلتُ: يا رسُولَ الله، يَدخُلُ علىٰ نسائكَ البَرُّ والفاجِرُ، فلو أمَرْتَهُنَّ يَتَحَجَّبْنَ! فنزَلَتْ آيةُ الحِجاب، واجتَمَعَ نساءُ النبيِّ ﷺ في الغَيْرةِ، فقلتُ: عسىٰ ربُّه إن طَلَّقَكُنَّ أن يُبدِلَه أزواجاً خيراً مِنكُنَّ، فنزَلَتْ كذلك[1].

قولُه: (واتَّخَذُوا، بلَفْظِ الماضي): نافعٌ وابنُ عامر[2]، والباقونَ بلفظِ الأمرِ. وقد مَضَتْ[3] فائدةُ العُدولِ في قولِه: ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ﴾.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٨٣) ومسلم (٢٣٩٩) وابن ماجه (١٠٠٩) والترمذي (٢٩٥٩).

(٢) وحُجَّتُهما أنّ هذا إخبارٌ عن ولدِ إبراهيم صلّى الله عليهم أنّهم اتّخذوا مقامَ إبراهيمَ مُصَلّىٰ. وأما الذين قرؤوا بلفظِ الأمر، فحُجَّتُهم حديثُ عُمَر السابق. انظر: «حجّة القراءات» لابن زنجلة ص١١٣.

(٣) في (ح): «وقد مضىٰ».

ويجوزُ أن يريدَ بالعاكفينَ الواقِفين، بمعنىٰ: القائمينَ في الصلاة، كما قالَ: ﴿لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]، والمعنىٰ: للطائفينَ والمصلِّين؛ لأنَّ القيامَ والركوعَ والسجود هيآتُ المصلِّي.

[﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ ١٢٦]

أي: اجعلْ هذا البلدَ، أوْ هذا المكانَ ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾: ذا أمْنٍ، كقوله: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، أوْ: آمِناً مَن فيه، كقولِك: ليلٌ نائم. و﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم﴾ بَدَلٌ مِن ﴿أَهْلَهُۥ﴾، يعني: وارزُقْ المؤمنينَ مِن أهلِه خاصّة، ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ عُطِفَ علىٰ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾، كما عُطِفَ ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ علىٰ الكاف في ﴿جَاعِلُكَ﴾ [البقرة: ١٢٤]. .....

قولُه: (كما قال: ﴿لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ﴾) أي: وَضَعَ في سُورةِ «الحجِّ»[1] مكانَ العاكِفين: القائمين، فيُجعَلُ ها هُنا «العاكفينَ» بمعنىٰ القائمينَ حتّى يتطابَقا، والمعنىٰ علىٰ هذا: للطائفينَ والمُصَلِّين، فجَعَلَ جُملةَ القيام والركوع والسجودِ مَجازاً عن الصَّلاة. وعلى الوَجْهِ الأوّل يُقدَّرُ للطائفينَ والعاكفينَ والمُصَلِّينَ؛ لأنّ العكوفَ بمعنىٰ المُجاوَرةِ لا يُجعَلُ مَجازاً عن الصَّلاة لفُقدانِ العَلاقة المعتبَرة، بخلافِ القيام.

قولُه: (أو آمِناً مَن فيه) أي: هُو مِن بابِ الإسنادِ المَجازيِّ[2].

قولُه: (وارْزُقْ المؤمنينَ) بضمِّ القافِ في نُسخة المعزّي، للإتْباع.

قولُه: (كما عُطِفَ ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ على الكافِ) يعني هُو مِثلُه في الاعتبار، وقد سُمِّي بعطفِ التّلقين، ذَكَرَ في الحَواشي: إنّما قُلنا هاهُنا: هُو عطفُ التّلقين، وفيما سَبَقَ: كأنهُ عطفُ التّلقين، رعايةً للأدبِ، وذلك أن يكونَ المُلقِّنُ هُو اللهَ تعالىٰ لإبراهيمَ عليه السّلام أوْلىٰ منَ العكس.

---

(١) انظر الآية (٢٦) من سورة الحجّ.

(٢) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

فإن قلتَ: لِمَ خَصَّ إبراهيمُ صلواتُ الله عليه المؤمنينَ حتى رُدَّ عليه؟ قلت: قاسَ الرزقَ علىٰ الإمامةِ فعُرِّفَ الفرقَ بينهما؛ لأنَّ الاستخلافَ استرعاءٌ يختصُّ بمَن ينصحُ للمرعيِّ، وأبعدُ الناسِ عن النصيحةِ الظالمُ، بخلافِ الرزقِ فإنه قد يكونُ استدراجاً للمرزوقِ **وإلزاماً للحُجَّةِ له، والمعنىٰ: وأَرزُقُ مَن كَفَرَ فأمتِّعُه.**

ويجوزُ أن يكونَ ﴿وَمَنكَفَرَ﴾ مبتدأً متضمِّناً معنىٰ الشَّرْط، وقولُه: ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ جواباً للشَّرْط، أي: ومَن كَفَرَ فأَنا أُمتِّعُه. وقُرئ: **(فأُمتِعُه)**، .....

قلت: وفيه نظر؛ لأنه من عطفِ جملة كلام الله علىٰ جُملة كلام خليله؛ ولذلك كرَّر المصنفُ العاملَ؛ ليكون من عطفِ التقدير لا الانسحاب قطعاً كما سبق في قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ﴾[1].

قولُه: **(وإلزاماً للحُجَّةِ له)**، والظاهرُ أنْ يُقالَ: للحُجَّةِ عليه، أي: رَزَقَهم ليُزيحَ عِلَلَهُم، ويُقيمَ الحُجَّةَ عليهم، لكنّ اللام الأُولىٰ صِلةُ الإلزام، والثانيةُ للتعليل، والضَّميرُ لله تعالىٰ، أي: قد يكونُ إعطاءُ الرِّزقِ استدراجاً للمرزوقِ وإلزاماً للحُجَّةِ للرازقِ عليهم.

ومعنىٰ الاستدراجِ ما في قوله[2]: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: سنَسْتَدْنِيهم قليلاً قليلاً إلىٰ ما يُهلِكُهم.

قولُه: **(والمعنىٰ: وأرزُقُ مَن كفَرَ فأُمَتِّعُه)**، أي: قُلْ: ارزُقْ مَن كَفَرَ، أي: ادعُ، فأنا أستجيبُ، وأرزُقُ مَن كفَرَ فأُمَتِّعُه: عطفٌ علىٰ هذا المُقدَّرِ.

قولُه: **(فأُمتِعُه)** علىٰ الحكاية، فالتخفيفُ: ابنُ عامر، والتثقيلُ: الباقُونَ[3].

---

(١) من قوله: «قلت: وفيه نظر» إلىٰ هنا من (ط).

(٢) في (ط): «ومعنىٰ الاستدراج: قولُه».

(٣) فمن قرأ بالتخفيف فقد جعله من «أمْتَعَ» وهو لغةٌ في «مَتَعَ». وأما من شَدَّد فإنه حمله على إجماعهم على التشديد في قوله تعالىٰ: ﴿تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ﴾ [هود: ٦٥] و﴿تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ﴾ [الزمر: ٨] وغيرهما، فحُمِل هذا عليه، وهو الاختيارُ، لما فيه من معنى التكرير، ولإجماع القُرّاء عليه، وليُلْحقَ بنظائِره مما لم يُخْتَلَفْ في تشديده. انتهىٰ ملخّصاً من «الكشف عن وجوه القراءات» (١: ٢٦٥).

(فأضطرُّه)[1]: **فأَلزُّه** إلىٰ عذابِ النارِ **لَـزَّ المضطرِّ** الذي لا يملكُ الامتناعَ ممّا اضطرَّ إليه. وقرأَ أُبَيٌّ: (فنمتِّعُه قليلاً ثم نضطرُّه)، وقرأَ يحيىٰ بنُ وثّاب: (فإضطرُّه) بكَسْرِ الهمزة. **وقرأَ ابنُ عبّاس: (فأَمْتِعْه قليلاً ثم اضطرَّه)** علىٰ لفظِ الأمر، والمرادُ الدعاءُ مِن إبراهيمَ، دَعا ربَّه بذلك. فإنْ قلتَ: فكيفَ تقديرُ الكلامِ علىٰ هذه القراءة؟ قلتُ: في ﴿قَالَ﴾ ضميرُ إبراهيم، أي: قالَ إبراهيمُ بعدَ مسألتِه اختصاصَ المؤمنينَ بالرِّزق: ومَن كَفَرَ فأمتِعْه قليلاً ثم اضطرَّه. .....

قولُه: (**فأَلزُّه**)، **الجوهري**: لَزَّه يَلزُّه لَزّاً ولَـزَزاً، أي: شَدَّه وألصَقَه.

قولُه: (**لَـزَّ المُضطرِّ**): مفعولٌ مُطلَقٌ فيه معنىٰ الاستعارة، شَبَّهَ حالةَ الكافِرِ الذي دَرَّ اللهُ تعالىٰ عليه النِّعمةَ التي استَدْناه بها قليلاً قليلاً إلىٰ ما يُهلِكُه، بحالةِ مَن لا يَملِكُ الامتناعَ ممّا اضطُرَّ إليه، فاستعمَلَ في المشبَّه ما كان مستَعمَلاً في المشبَّهِ به.

قولُه: (**وقرأَ ابنُ عبّاس: فأَمْتِعْه قليلاً**) وهِي شاذَّةٌ.

قال ابنُ جِنّي: «هذه القراءةُ تَحتمِلُ وجهَيْنِ:

أحدُهما، وهُو الظاهرُ: أن يكونَ الفاعلُ في ﴿قَالَ﴾ ضميرَ إبراهيمَ عليه السَّلامُ، وحَسُنَ إعادةُ «قال» لأمرَيْنِ: أحَدُهما: طُولُ الكلام، والآخَرُ: أنه انتَقَلَ مِن دعاءِ قوم إلىٰ دعاءِ آخَرينَ، كأنه أخَذَ في كلام آخَرَ».

والوجهُ الثاني: أن يكونَ الفاعلُ هُو اللهَ تعالىٰ، أي: وأَمْتِعْه يا خالقُ يا قادر، يُخاطبُ بذلك نفْسَه، كقولِ الأعشىٰ:

وهل تُطيقُ وداعاً أيُّها الرجُلُ[2]

---

(١) كذا في الأصل الخطي، وفي النسخ المطبوعة، ولفظ الآية: ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ﴾.

(٢) صدره: «وَدِّعْ هُرَيْرَة إنّ الرَّكبَ مُرْتَحِلُ» وهو مطلع معلقته المشهورة.

وقرأ ابنُ مُحيصن: (فأَطَّرَه) بإدغامِ الضادِ في الطاءِ، كما قالوا اطَّجَع، وهي لغةٌ مَرْذولة؛ لأنَّ الضادَ مِنَ الحروفِ الخمسةِ التي يُدغم فيها ما يجاورُها ولا تُدغَمُ هيَ فيما يجاورُها، وهي حروفُ: ضمَّ شُفْر.

[﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ * رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ * رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ ١٢٧ - ١٢٩]

﴿يَرْفَعُ﴾ حكايةُ حالٍ ماضية. و﴿ٱلْقَوَاعِدَ﴾ جمعُ قاعدة، **وهيَ الأساسُ والأصلُ لما فوقَه**، وهيَ صفةٌ غالبة، ومعناها: الثابتة، ومنه: قَعْدَكَ الله، أي: اسألِ اللهَ أن يُقَعِّدَك، أي: يُثَبِّتَك. ورفعُ الأساسِ البناءُ عليها؛ لأنها إذا بُنيَ عليها نُقلت عن هيئةِ الانخفاضِ إلىٰ هيئةِ الارتفاع وتطاولتْ بعدَ التقاصر. ويجوزُ أن يكونَ المرادُ بها سافاتِ البناء؛ لأنَّ كلَّ سافٍ قاعدةٌ للذي يُبنىٰ عليه ويُوضَعُ فوقَه. .....

وهذا يتّصلُ ببابٍ غريبٍ لطيف، وهُو بابُ التجريد، كأنه يُجرِّدُ نفْسَه منها يُخاطبُها، هذا خُلاصةُ كلامِه[1]. وعلىٰ هٰذَيْنِ الوجهَيْنِ لا يكونُ العطفُ للتلقين.

قولُه: (ضُمَّ شُفْر)، الجوهري: الشُّفْرُ، بالضمِّ: واحدُ أشفارِ العَيْن، وهِي حروفُ الأجفانِ التي يَنبُتُ عليها الشَّعَر، وهُو الهُدُب.

قولُه: (**وهِي الأساسُ والأصلُ لِما فوقَه**)، والأصلُ: عطفٌ تفسيريٌّ لقولِه: «الأساس»، فالضَّميرُ في «فوقَه»: عائدٌ إلىٰ الأساس، والمُستتِرُ في الظَّرف: عائدٌ إلىٰ «ما»، وانتصابُ «قَعْدَك» على المصدَر، والأصلُ: اسأل اللهَ أن يُقعِّدَك تقعيداً.

---

(١) «المحتسب» (١: ١٠٥-١٠٦). وانظر: «ديوان الأعشىٰ» ص١٠٥.

ومعنىٰ رفع القواعد: رفعُها بالبناء؛ لأنه إذا وَضعَ سافًا فوقَ سافٍ فقد رَفَعَ السافاتِ، ويجوزُ أن يكونَ المعنىٰ: وإذ يرفعُ إبراهيمُ **ما قعدَ من البيت** أي: استوطأ يعني: جَعَلَ هيئتَه القاعدةَ المستوطِئة مرتفعةً عاليةً بالبناء. ورُوِيَ: أنه كانَ مؤسَّسًا قبلَ إبراهيمَ فبنىٰ علىٰ الأساس. ورُوِيَ: أن اللهَ تعالىٰ أنزلَ البيتَ ياقوتةً من يواقيتِ الجنّة، له بابانِ من زُمُرّدٍ شرقيٌّ وغربيٌّ، وقال لآدمَ عليه السلام: أهْبطتُ لكَ ما يطافُ به كما يُطافُ حولَ عَرْشي، فتوجَّه آدمُ من أرضِ الهنْدِ إليه ماشيًا وتلقتْه الملائكةُ فقالوا بَرَّ حجُّك يا آدم، لقد حججنا هذا البيتَ قَبْلك بألفَيْ عام. وحجَّ آدمُ أربعينَ حجةً من أرضِ الهندِ إلىٰ مكةَ علىٰ رجلَيْه، فكان علىٰ ذلكَ إلىٰ أن رَفَعَه اللهُ أيامَ الطوفان **إلىٰ السّماء الرابعةِ فهو البيتُ المعْمور**، ثم إنَّ اللهَ تعالىٰ أمَرَ إبراهيمَ ببنائِه وعرَّفه جبريلُ مكانَه.

وقيل: بعثَ اللهُ سحابةً أظلَّته، ونودِيَ أنِ ابنِ علىٰ ظلِّها لا تزدْ ولا تُنقِص. وقيل: بناه من خمسةِ أجبُل: طور سَيْناء وطور زيتا، ولُبنان، والجوديّ، وأسَّسه **من حراء**، .....

الجَوهري: السافُ[1]: كلُّ عِرقٍ منَ الحائط. المُغرِب: السافُ: الصَّفُّ منَ اللَّبِن والطِّين. الأساس: بنَىٰ سَافاً وسافَيْنِ وثلاثَ سافاتٍ.

قولُه: (**ما قَعَدَ منَ البيت**)، فعلىٰ هذا الألفُ واللامُ في القواعد بمعنى الذي، أي: الذي قَعَدَ منَ البيت.

قولُه: (**إلى السماءِ الرابعة، فهُو البيتُ المَعْمور**)، والروايةُ الصَّحيحةُ عن البخاريِّ في حديثِ المِعراج أنه[2] في السماءِ السابعة[3]. الفاءُ في قولِ المصنِّف: «فهُو البيتُ المَعْمور» لتعقيبِ الإعلام والإخبارِ حالاً بعدَ حال.

قولُه: (**مِن حِرَاءٍ**)، حراءٌ، يُصرَفُ ولا يُصرَفُ، والثاني أكثر. «تمَخَّضَ»، أي: تحرَّك وأخَذَه المَخَاضُ.

---

(١) كذا في (ط)، وهو الصواب، وفي (ف): «الساق»، بالقاف، وليس بشيء.

(٢) في الأصول الخطية: «أنها».

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤) من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

وجاءه جبريلُ بالحجرِ الأسودِ من السّماء. وقيل: تمخَّضَ أبو قُبيسٍ فانشقَّ عنه، وقد خُبِئَ فيه في أيامِ الطّوفان، وكانَ ياقوتةً بيضاءَ من الجنّة، فلمّا لمسته الحُيَّضُ في الجاهليّةِ اسودَّ. وقيل: كانَ إبراهيمُ يبني وإسماعيلُ يناولُه الحجارة. ﴿رَبَّنَا﴾، أي: يقولان: ربَّنا، وهذا الفعلُ في محلِّ النصبِ علىٰ الحال، وقد أظهرَه عبدُ اللّهِ في قراءته، ومعناه: يرفعانها قائلَيْن: ربّنا، ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لدعائنا، ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بضمائرِنا ونيّاتِنا. .....

وقولُه: (فانشقَّ عنهُ)، أي: انشَقَّ أبو قُبَيْس عن الحَجَر. وأبو قُبَيْس: جبَلٌ مُشرِفٌ علىٰ مكةَ، واستُعيرَ له ما للمرأةِ منَ الطَّلْقِ عندَ الولادة.

قولُه: (فلمّا لَمَسَتْه الحُيَّضُ في الجاهليّةِ اسودَّ). والروايةُ الصَّحيحةُ عن التِّرمذيِّ والنَّسائيِّ، عن ابنِ عبّاس قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «نَزَلَ الحجَرُ الأسوَدُ منَ الجَنَّةِ وهُو أشَدُّ بياضاً منَ اللَّبَن، فسَوَّدَتْه خَطايا بني آدَم»[1].

قولُه: (وقيل[2]: كان إبراهيمُ يَبْني وإسماعيلُ يُناولُه الحِجارَةَ)، وفي الآيةِ دِلالةٌ علىٰ هذا القول، حيثُ أَخَّرَ إسماعيلَ عن إبراهيمَ ووسَّطَ بينَهما المفعولَ المؤخَّرَ مَرْتبتُهُ من الفاعل، وهُو: إسماعيلُ.

قولُه: (﴿رَبَّنَا﴾، أي: يقولانِ: ربَّنا، وهذا الفعلُ في محَلِّ النَّصْبِ على الحال)، والعاملُ: ﴿يَرْفَعُ﴾، و﴿رَبَّنَا﴾: تَكرارٌ للاستعطاف، ﴿وَٱجْعَلْنَا﴾: معطوفٌ على ﴿نَقَبَّلْ﴾، وكذا قولُه: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ﴾.

---

(١) أخرجه الترمذي (٨٧٧)، والنسائي (١: ٦١٦)، والبزّار (٥٠٥٦)، وذكره بنحوه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣: ٣٠٦-٣٠٧)، وعزاه للطبراني في «معجَمَيْه»: «الأوسط» و«الكبير» وقال: فيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

(٢) في (ح): «قبل».

فإن قلتَ: هلّا قيل: قواعدَ البيت! وأيُّ فرقٍ بين العبارتَيْن؟ قلتُ: في إبهامِ القواعدِ وتبيينِها بعدَ الإبهامِ ما ليسَ في إضافتِها؛ لِما في الإيضاحِ بعدَ الإبهامِ من تفخيمٍ لشأنِ المبيَّن.

﴿مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾: مخلصَيْن لك أوجُـهَنا، مِن قولِه: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١١٢]، أو: مستسلمَيْن، يقال: أسلمَ له وسلَّم واستسلم؛ إذا خضعَ وأذعن، والمعنىٰ: زِدْنا إخلاصًا وإذعانًـا لك. وقُرِئَ: (مُسلمِين) علىٰ الجمع، كأنهمـا أرادا أنفسَهمـا وهاجرَ، أوْ أجرَيا التـثنيةَ علىٰ حكمِ الجمع، لأنها منه. ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ﴾: واجعل من ذريتِنا ﴿أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾، و«من» للتبعيض أوْ للتبيين، كقوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ [النور: ٥٥] فإن قلتَ: لمَ خصَّا ذرّيتَهمـا بالدّعاء؟ قلتُ: لأنهم أحقُّ بالشفقةِ والنصيحة ﴿قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]؛ ولأنّ أولادَ الأنبياءِ إذا صَلحوا صَلحَ بهم غيرُهم وشايَعُوهم علىٰ الخير، ألا ترىٰ أنّ الـمقدَّمِينَ من العلماءِ والكبراءِ إذا كانوا .....

قولُه: (مُسْلِمينَ، على الجَمْع)[1] إلىٰ قولِه: (لأنّها منهُ)، أي: التَّثنيةُ منَ الجَمْع. أعني: مِن مراتبِ الجَمْع؛ لأنّ أقلَّ الجَمْع اثنانِ علىٰ رأي، وقدِ اختارَه في تفسيرِ قولِه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥].

قولُه: (واجْعَلْ مِن ذُرِّيتِنا ﴿أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾، و«مِن» للتبعيض أو للتبيين). قال القاضي: أي: بعضِ ذُرِّيتِنا، وخَصَّا بعضَهم لِما عَلِما أنّ في ذُرِّيتِهما ظَلَمةً، وعَلِما أنّ الحِكمَةَ الإلهيَّةَ لا تقتَضي الاتّفاقَ علىٰ الإخلاصِ والإقبالِ الكُلِّيِّ على الله، فإنّهُ ممّا يُشوِّشُ المَعاشَ، ولذلك قيل: لولا الحَمْقى لَخَرِبتِ الدُّنيا[2].

---

(١) وهي قراءة ابن عباس كما في «الدرّ المصون» (١: ٣٧٠).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٤٠١).

.....

وقلت: ويُمكنُ أن يُقالَ: إنه عليه السَّلامُ عَلِمَ بالنَّصِّ أنّ بعضَ ذُرِّيتِه ظَلَمةٌ، وذلك مِن قولِه تعالىٰ: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ حينَ قال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾، وكان في هذا الدعاءِ مَتْبوعاً وإسماعيلُ تابِعَه، كما في البناءِ، ألا تَرى إلى قولِه ﷺ: «أنا دعوةُ أبي إبراهيم»[1]؟

الراغبُ: إنّما قيلَ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ ولم يُعمِّم؛ لأنّ هذه منزلةٌ شريفةٌ لا يكادُ يتَخصَّصُ بها إلا الواحدُ فالواحدُ، في بُرْهةٍ بعدَ بُرْهة، وأنّ الحِكمةَ الإلهيَّةَ لا تقتَضي ذلك، فإنه لو جَعَلَ الناسَ كلَّهم كذلك لَمَا تَمَشَّى أمرُ العالَم، إذْ كان العالَمُ يَفتقرُ إلى كونِ الأفاضل فيها والأوسَاطِ والأراذِل، تَتَولَّىٰ عِمارتَه والقيامَ بتمشيةِ أمرِ العالَم، فقد قيل: عمارةُ الدُّنيا بثلاثةِ أشياء: الزِّراعةِ والحَرْثِ والحمايةِ والحَربِ، وجَلْبِ الأشياءِ مِن مِصرٍ إلىٰ مِصر، وأنبياءُ الله لا يَصلُحونَ لذلك، إذْ كانوا لغَرَضٍ[2] آخرَ أشرفَ مِن ذلك[3]. تَمَّ كلامُه.

ويجوزُ أن تكونَ ﴿مِن﴾ للتبيين، قُدِّمَ على المُبَيَّن وفُصِلَ به بينَ العاطِفِ والمعطوفِ، كقولِه تعالىٰ: ﴿خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] يعني: فَصَلَ بينَ ﴿أُمَّةً مُّسْلِمَةً﴾ والمعطوفِ عليه وهُو الضميرُ المنصوبُ في ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾.

---

(١) هذا جزءٌ من حديثٍ أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧١٩٠)، والبزّار (٤١٩٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٣١)، وصحّحه الحاكم في «المستدرك» (٢: ٤٥٣) من حديثِ العِرباض بن سارية رضي الله عنه، ووافقه الذهبي.

(٢) في (ط): «بعرض»، وفي (ف): «لمعرض»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٣١٥).

علىٰ السدادِ كيف يتسبَّبونَ لسدادِ مَن وراءهم؟ وقيل: أرادَ بالأمّةِ أمةَ محمّدٍ ﷺ. ﴿وَأَرِنَا﴾ منقولٌ من «رأى» بمعنىٰ: أبصرَ أو عَرَف؛ ولذلك لم يتجاوزْ مفعولَيْن، أي: وبصِّرنا متعبَّداتِنا في الحجِّ أو عرِّفْناها وقيل: مذابحَنا. وقُرِئ: (وأرْنا) بسكونِ الرّاء قياسًا علىٰ فَخْذ في فَخِذ، وقد استُرذلت؛.....

قال أبو البقاء: والواوُ داخِلةٌ في الأصلِ علىٰ أُمَّة، ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ﴾ نَعْتُ الأُمَّة مُقدَّمٌ[١] عليها، وانتَصَبَ علىٰ الحال[٢].

قولُه: (مُتعبَّداتِنا في الحَجِّ... وقيل: مَذَابِحَنا)، قال القاضي: والنُّسكُ في الأصلِ: غايةُ العبادةِ، وشاعَ في الحجِّ لِما فيه منَ الكُلْفة والبُعدِ عنِ العادة[٣].

وقال الراغبُ: النُّسكُ: غايةُ العبادة، والناسِكُ: الآخِذُ نفْسَه ببُلوغِ قاصِيتِها حَسْبَ طاقتِه. وسَمَّى أعمالَ الحجِّ بالمَناسِكِ، ثُمَّ خَصَّ الذَّبيحةَ بالنُّسك، وتعورِفَ فيه حتّى قيل: نُسُكُ فلانٍ، أي: ذبيحتُه[٤].

وقال الزجَّاجُ: كلُّ مُتعبَّدٍ فهُو مَنْسَك ومَنْسِك، ومنه قيلَ للعابِد: الناسِك، ويقالُ للذَّبيحةِ المُتقرَّبِ بها إلى الله تعالىٰ: نَسِيكةٌ[٥].

قولُه: (وقُرِئَ: «وأَرْنا»، بسُكونِ الراء)، التيسير[٦]: ابنُ كثيرٍ وأبو شُعَيْب[٧]: «وأَرْنا»

---

(١) في (ط): «تقدّم».

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١١٦).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٤٠٢).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٣١٥)، ولتمام الفائدة، انظر: «المفردات» ص٨٠٢.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٠٩).

(٦) يعني «التيسير في القراءات السبع» لأبي عمرو الداني.

(٧) صالح بن زياد بن عبد الله السدوسي، الراوي عن أبي عمرو البصري، ثقة من ثقات القرّاء (ت ٢٦١ هـ)، له ترجمة في: «معرفة القرّاء الكبار» للذهبي (١: ١٩٣).

لأنّ الكسرةَ منقولةٌ من الهمزةِ الساقطةِ دليلٌ عليها فإسقاطُها إجحاف. وقرأ أبو عمرو بإشمامِ الكسرة، وقرأ عبدُ الله: (وأرهم مناسكَهم). **﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ﴾ ما فَرَطَ منا من الصغائر،** أو استتابا لذرّيتِهما.

و«أَرْني» بسُكونِ الراءِ حيثُ وَقَعا. وأبو عُمَرَ عن اليَزِيديِّ[1]: باختلاسِ كسرتِها، والباقونَ بإشباعِها[2].

قال الزجَّاجُ: ﴿أَرِنَا﴾ يُقرَأُ بكسرِ الراءِ وإسكانِها، والأجوَدُ الكسر، ومَن أسْكَنَ جَعلَه بمنزلةِ: فَخْذٍ وعَضُد، وليس بمنزلتِهما؛ لأنّ الكسرةَ في ﴿أَرِنَا﴾ كسرةُ همزةٍ أُلقِيَت حرَكتُها علىٰ الراء، والكسرةُ دليلُ الهمزة، فحَذْفُها بعيدٌ، وهُو علىٰ بُعدِه جائزٌ؛ لأنّ الكسرةَ والضمَّ تُحذَفانِ للاستثقال[3].

قولُه: (**لأنّ الكسرةَ منقُولةٌ**)، رُوِيَ منصُوبةً[4]: حالاً منَ الضَّمير في قولِه: «دليلٌ عليها»، ومرفوعةً: خبَراً لـ«أنّ»، ودليلٌ: خَبَرٌ بعدَ خَبَر.

قولُه: (**﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ﴾ ما فَرطَ مِنَّا منَ الصَّغائر**)، أي: فيما فَرَطَ. قال الإمامُ: المعتزلةُ يُجوِّزونَ الصَّغائرَ على الأنبياء، وفيه نظَرٌ؛ لأنّ الصَّغيرةَ إذا كانت مُكَفَّرةً بثوابِ فاعِلها فالتوبةُ عنها مُحَال،

---

(١) ورد في (ح) و(ف)، وفي بعض طبعات «التيسير»: وأبو عمرو عن اليزيدي، وهو خطأ، والصواب ما أثبت أعلاه. انظر: «التيسير» ص٢٣٢. طبعة مكتبة الصحابة، وأبو عمر هو حفص بن عمر الدوري يروي عن اليزيدي. انظر: «معرفة القراء الكبار» (١: ١٩١) الترجمة رقم (٨٧)، و«غاية النهاية» (١: ١٣٠) الترجمة رقم (١١٥٩).

واليزيدي هو يحيى بن المبارك (ت ٢٠٢هـ)، جوَّد القراءة علىٰ أبي عمرو بن العلاء المازني، وأخذ عنه خَلْقٌ. له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (١٤: ١٤٦)، و«سير النبلاء» (٩: ٥٦٢).

(٢) انظر: «التيسير» ص٧٦.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٠٩).

(٤) يعني: «منقولة» أي: لأن الكسرة منقولة.

﴿وَابْعَثْ فِيهِمْ﴾ في الأمةِ المسلمة ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ من أنفسهم. ورُوِيَ أنه قيلَ له: قد استجيبَ لك، وهو في آخرِ الزمانِ فبَعثَ اللهُ فيهم محمدًا ﷺ قال ﷺ: «أنا دعوةُ أبي إبراهيمَ، وبشرىٰ عيسىٰ، ورؤيا أمي». ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ﴾: يقرأُ عليهم ويبلِّغُهم ما يوحىٰ إليه من دلائلِ وحدانيَّتِك وصدقِ أنبيائك. ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القرآنَ ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ الشريعةَ وبيانَ الأحكام، ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾: ويطهِّرُهم من الشركِ وسائرِ الأرجاس، كقوله: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

[﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ * إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ ١٣٠ - ١٣١]

وعندَ أهلِ السُّنّة: هذه التَّوبةُ لتَرْكِ الأوْلىٰ والأفضَل، وأنها مِن بابِ التشديدِ والتغليظِ ليَرتَدِعَ مُرتكِبُ الكبائر ولا يَغفُلَ عنِ التَّوبة[1].

وقال القاضي: قولُه: ﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ﴾ استتابةٌ لذُرِّيتِها أو عمّا فَرَطَ منهُما سَهْواً، أو لعلَّهما قالا هَضْماً لأنفُسِهما وإرشاداً لذُرِّيتِهما[2].

قولُه: (أنا دعوةُ أبي إبراهيمَ)، رَوَينا عن العِرْباضِ بنِ سارِيَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسُولِ الله ﷺ: «سأُخبِرُكم بأوَّلِ أمْري: دعوةُ إبراهيم، وبِشارةُ عيسى، ورُؤيا أُمِّي التي رَأَتْ حينَ وضَعَتْني وقد خرَجَ لها نُورٌ أضاءَتْ لهُ قُصُورُ الشام»، أخرَجَه الإمامُ أحمدُ بن حَنْبل، وصاحبُ «شَرْح السُّنّة»، وقد أخرَجَ حديثَ الرُّؤيا الدارِميُّ[3].

قولُه: «دعوةُ أبي»، أي: إثْرَ دعوتِه، أو: الدَّعوةُ نَفْسُها.

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٤: ٥٦). وقد أوفىٰ القاضي عياض على الغايةِ في الحديثِ عن عصمةِ الأنبياء في كتابه النافع «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» بحاشية الشُّمني (٢: ٧٣) فما بعدها.

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٤٠٢).

(٣) سبق تخريجُه، ويُزاد هنا: «شرح السنة» (١٣: ٢٠٧)، و«سنن الدارمي» (١: ٢٠).

﴿وَمَن يَرْغَبُ﴾ إنكارٌ واستبعادٌ لأنْ يكونَ في العقلاءِ مَن يرغبُ عن الحقِّ الواضحِ الذي هو ملّةُ إبراهيم. و﴿مَن سَفِهَ﴾ في محلِّ الرفعِ علىٰ البدلِ مِنَ الضميرِ في ﴿يَرْغَبُ﴾، وصحَّ البدلُ؛ لأنّ ﴿وَمَن يَرْغَبُ﴾ غيرُ موجبٍ، كقولِك: هلْ جاءَك أحدٌ إلا زيدٌ؟ ﴿سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾: امتهَنَها واستخفَّ بها، وأصلُ السَّفَهِ الخفّةُ، ومنه: زمامٌ سَفيه. **وقيل: انتصابُ النفسِ علىٰ التمييزِ** نحوُ:.....

قولُه: (**وقيل: انتصابُ النَّفْس على التمييز**)، وهُو عطفٌ على قولِه: «﴿سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ امتهَنَها»؛ لأنّ علىٰ هذا التقديرِ، نَصْبُه علىٰ أنهُ مفعولٌ به، وعلىٰ الثاني: سَفِهَ لازم، ونَفْسَه: تمييزٌ.

قال الزجّاجُ: قال الفَرّاءُ: التمييزُ في النَّكِراتِ أكثرُ، وزَعَمَ أنّ هذه المميِّزاتِ المَعارِفَ أصلُ الفعل لها ثُمَّ نُقِلَ إلى الفاعل، نحوَ: وَجِعَ زيدٌ رأسَه، وزَعَم أنّ أصلَ الفعل للرأس وما أشبَهَه، وجَعَلَ ﴿سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ مِنْ هذا البابِ[1].

قال القاضي: قال المبرِّدُ وثَعْلَب: سَفِه بالكسرِ: متَعدٍّ، وبالضمِّ: لازِمٌ، ويَشهَدُ له ما جاء في الحديثِ: «الكِبْرُ أنْ تَسْفَه الحقَّ»[2].

وقال صاحبُ «الفرائد»: الوجهُ أنّ ﴿سَفِهَ﴾ ضُمِّن معنَىٰ «جَهِلَ» وعُدِّي تعديَته، كأنه

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢١٠) ولم ينصَّ على الفرّاء، بل قال: وقال بعضُ النحويين. وانظر: «معاني القرآن» للفرّاء (١: ٧٩).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٤٠٣)، والحديث المذكور أخرجه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٦٥٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٨)، والبزّار (٢٩٩٨). وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤: ٢١٩) وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ...، ورجال أحمد ثقات.

قلت: وأصلُ الحديثِ في «الصحيح» أخرجه مسلم (٩١)، وأبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، وابن ماجه (٤١٧٣) بلفظ: «الكِبْرُ بَطَرُ الحقِّ وغَمْطُ الناس».

غَبِنَ رأيه وأَلِمَ رأسَه، ويجوز أن يكونَ في شذوذِ تعريفِ المميّز نحوُ قوله:

ولا بفَـزَارةَ الشُّـعْرِ الرِّقابـا

أجبِّ الظهْرَ ليسَ له سَـنام

قيل: جَهِلَ نفسَه لخِفَّةِ عقلِه، أي: لم يَعرِفْها بالتفكُّرِ فيها، يدُلُّ عليه قولُ ابنِ عبّاس، ﴿إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾: والسَّفَهُ: غَلَبَةُ الجَهْلِ وركوبُ الهَوَى، وهذا القولُ اختيارُ الزجّاج[1].

الراغبُ: سَفِهَ نفْسَه أبلَغُ مِن جَهِلَها، وذلكَ أنّ الجَهلَ ضَرْبانِ: جَهْلٌ بَسيط، وهُو أن لا يكونَ للإنسانِ اعتقادٌ في الشيء، وجَهلٌ مركَّب، وهُو أن يعتقدَ في الحقِّ أنه باطلٌ وفي الباطلِ أنه حَقّ، والسَّفَهُ: أن يَعتقدَ ذلك ويتحرَّىٰ بالفعلِ مقتضَىٰ ما اعتقَدَه، فبيَّنَ تعالىٰ أنّ مَن رغِبَ عن مِلَّةِ إبراهيمَ فإنّ ذلك لسَفَهِه نَفْسَه، فإذاً هُو مَبْدَأُ كلِّ نَقِيصة، وذلك أنّ مَن جَهِلَ نفْسَه جَهِلَ أنه مصنوعٌ، وإذا جَهِلَ ذلك جَهِلَ صانِعَه، وإذا جَهِلَه فكيف يَعرِفُ أمْرَه ونَهْيَه؟ ولكونِ معرفتِها ذريعةً إلىٰ معرفةِ الخالقِ قال جَلَّ ثناؤه: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١][2].

قولُه: (غَبِنَ)، الجَوهري: الغَبْنُ بالتسكين: في البَيْع والشراء، وبالتحريك: في الرأي.

قولُه: (ولا بِفَزارةَ الشُّعْرِ الرِّقَابا)، أوله:

فما قَوْمي بثَعلبةَ بنِ بَكرٍ[3]

ثَعلبةُ وفَزارةُ: قَبيلتانِ، أي: ليس قَوْمي بثَعلبةَ ولا بِفَزارةَ الكثيرِ الشَّعْرِ بالرَّقَبة. الشُّعْر: جَمْعُ أشعَر.

قولُه: (أجَبِّ الظَّهرَ)، أولُه:

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢١١) وعبارتُه ثمَّة: والقولُ الجَيِّدُ عندي في هذا أنّ «سَفِه» في موضع «جَهِل»، فالمعنىٰ، والله أعلم، إلّا مَنْ جَهِلَ نَفْسَه، أي: لم يُفكِّر في نَفْسِه، كقوله عز وجلَّ: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٣١٧).

(٣) البيت من شواهد سيبويه (١: ٢٠١) وهو للحارثِ بن ظالم المرّيّ. قال سيبويه: وهي عربيةٌ جَيِّدة.

وقيل: معناه سفِه في نفسِه، فحُذِفَ الجارُّ، كقولهم: زيدٌ ظنّي مقيم، أي: في ظنّي، **والوجهُ هو الأوّل**، وكفىٰ شاهدًا له بما جاءَ في الحديث: «الكبرُ أن تَسْفَهَ الحقَّ وتَغْمِصَ النّاس»،.....

وإن يَهلِكْ أبو قابوسَ يَهلِكْ ... رَبيعُ الناس والشهرُ الحرامُ

ونُمسِكْ بعدَه بذُنابِ عَيْشٍ ... أجَبِّ الظَّهرَ ليس لـه سَنَامُ

الشِّعرُ للنابغة[١] يمدَحُ النُّعمانَ بنَ المُنذر، وذُنابُ الوادي: مُنتَهاهُ، وذِنابُ الشيءِ بالكسر: عَقِبُه. رَبيعُ الناس، أي: سببُ طِيبِ عَيْشِهم، وأُريدَ بالشَّهرِ الحَرام: الأمنُ، أي: نَبقَىٰ بعدَ الممدوح في طَرَفِ عَيْش قد مضَى صَدْرُه وخَيْرُهُ وبقِيَ ذَنَبُهُ وما لا خيرَ فيه، الأجَبُّ: الجَمَلُ المقطوعُ السَّنام. واستشهَدَ بأنه نَصَبَ الظَّهرَ بالأجَبِّ علىٰ التمييز، قيل: يجوزُ النصبُ في البيتَيْنِ على التشبيهِ بالمفعول، لا على التمييز[٢]، كقولِك: الحَسَنُ الوَجْهَ، وهو الوجهُ.

قولُه: (**والوجهُ هُو الأوَّلُ**) أي: أن يكونَ «سَفِهَ» مُتَعدِّياً كما في الحديث، فإنّ «سَفِهَ» فيه متَعدٍّ بلا ارتياب. والحديثُ مِن روايةِ ابنِ مسعود: «الكِبْرُ بَطَرُ الحقِّ وغَمْطُ الناس»، أخرَجَه مسلمٌ والتِّرمذيّ[٣].

قال صاحبُ «النِّهاية»: وفي الحديث: «إنّما ذلك مَن سَفِهَ الحقَّ وغَمطَ الناس[٤]»، يقول: غَمَصَ الناسَ يغمِصُهم غَمْصاً، وكذلك غَمَطَ[٥]، أي: حَقَرَهم ولم يرَهُم شيئاً، بَطَرَ الحقَّ وهُو: أن يَجعَلَ ما جَعَله اللهُ حقّاً مِن توحيدِه وعبادتِه، باطلاً، وقيل: هُو أن يَتَجبَّرَ عن الحقِّ فلا يَرَهُ حقّاً، وقيل: أن يتكبَّرَ عن الحقِّ فلا يَقبَلَه.

---

(١) في «ديوانه» بشرح الأعلم الشنتمري ص١٠٥-١٠٦.

(٢) يوضّحه قول الشنتمري في شرح البيت: ويروىٰ: «أجبَّ الظَّهْرَ» بالنصب على نيّةِ التنوين في «أجبَّ» ونصب الظهر على التشبيه بالمفعول به.

(٣) سبق تخريجُه.

(٤) في (ح): «وغمص الناس».

(٥) في (ح): «وكذلك غمص».

وذلكَ: أنه إذا رغبَ عمّا لا يَرغبُ عنه عاقلٌ قطُّ فقد بالغَ في إذالةِ نفسِه وتعجيزِها؛ حيثُ خالفَ بها كلَّ نفسٍ عاقلة. ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ﴾ بيانٌ لخطأِ رأيِ مَن رغبَ عن ملّته؛ لأنّ مَن جمعَ الكرامةَ عندَ اللّٰهِ في الدارَيْن؛ بأن كانَ صفوتَه وخيرتَه في الدنيا، وكانَ مشهودًا له بالاستقامةِ علىٰ الخيرِ في الآخرة؛ .....

قولُه: (**وذلك أنه إذا رَغِبَ**): تعليلٌ لقولِه: «والوجهُ هُو الأول»؛ لأنّ المقصُودَ منَ الآيةِ أنّ مَن لهُ رأيٌ سَديد، وعقل هاد، ورَأىٰ الناسَ مُجتمعين علىٰ أمرٍ خَطير وخَطْبٍ جَليل، وهُو معَ ذلك يُـخالفُ الناسَ فيه ويُكابرُ عقلَه في اتّباع ذلك الأمرِ الخطير فلا يكونُ ذلك إلّا مِن تجهيلِه عَقْلَه الهاديَ، وغَمْصِ الناسِ وتحقيرِهم، وهذا المعنىٰ لا يَنطبقُ على الوجهَيْنِ الأخيرَيْن ولا على قولِ صاحبِ «الفرائد» إلّا معَ التَّعسُّف.

قولُه: (﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ﴾: **بيانٌ لخطأِ رأيِ مَن يَرغَبُ**[1] **عن مِلَّتِه**)، وهُو حالٌ مُقـرِّرةٌ لجهةِ الإشكال، والمعنىٰ: أيَرغَبُ عَن مِلَّتِه ومعَه ما يوجبُ الترغيبَ فيها، وأنه جَمَعَ خيرَ الدارَيْنِ وفازَ بالمَنقبتَيْن؟

قولُه: (**وخِيَرتَه**)، في «المُغرب»: الخِيَرةُ: الاختيارُ في قولِه تعالى: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ [القصص: ٦٨]، وفي قولِهم: محمدٌ خِيرةُ الله، بمعنى المختار، وسكونُ الياء لغةٌ فيهما[2].

قولُه: (**وكان مَشْهوداً لهُ بالاستقامة**)، أي: أُثبِتَتْ له إثباتاً ببيِّنةٍ وطريقٍ بُرْهانيّ، وذلك بأن جَمَعَ الصَّلاحَ المفسَّـرَ باستقامةِ الشيء، وحُكِم أنه عليه السَّلامُ مِن زُمرةِ منِ اتَّصَفَ بصفتِه وأنه داخلٌ في أعدادِهم، فإذاً ثبتَتْ له صفةُ الاستقامةِ علىٰ الكِناية، وإنّما فسَّرَ الصَّلاحَ بالاستقامة لأنه مقابلٌ للفَسَاد الذي هُو خروجُ الشيء عن حال استقامته، وبأنْ جُعِلَتِ الجُملةُ اسميَّةً مؤكَّدةً بـ(إنّ) واللام.

فإنْ قُلتَ: لِمَ خُصَّتِ الكرامةُ الدُّنيويّةُ بالاصطفاءِ والأُخرَويةُ بالصَّلاح؟

---

(١) هكذا أورده الطيبي، وهكذا هو في نص «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي للكشاف وفي النسخ المطبوعة منه: «رغب».

(٢) «المُغرب في ترتيب المُعرِب» (١: ٢٧٦).

لم يكن أحدٌ أولىٰ بالرغبةِ في طريقتِه منه. ﴿إِذْ قَالَ﴾ ظرفٌ لـ﴿ٱصْطَفَيْنَٰهُ﴾، أي: اخترناه في ذلكَ الوقت، **أو انتصبَ بإضمارِ «اذكر» استشهادًا علىٰ ما ذُكِرَ** من حالِه، كأنه قيل: اذكرْ ذلكَ الوقتَ؛ لتَعلم أنه المصطفىٰ الصالحُ الذي لا يُرغبُ عن ملّةِ مثلِه، **ومعنىٰ ﴿قَالَ لَهُۥ... أَسْلِمْ﴾: أخطرَ بباله النظرَ** في الدلائلِ المؤديةِ إلىٰ المعرفةِ والإسلام، فقال: أسلمتُ، أي: فنظرَ وعرف. وقيل: ﴿أَسْلِمْ﴾ أي: أذعِنْ وأطِعْ، ورُوِيَ أنّ عبدَ اللّٰهِ بنَ سَلَامٍ دعا ابنَيْ أخيه سَلَمةَ ومُهاجرًا إلىٰ الإسلام فقال لهما: قد علمنا أن اللـهَ تعالىٰ قالَ في التوراة: إني باعثٌ من ولدِ إسماعيلَ نبيًّا اسمه أحمدُ، فمنْ آمنَ به فقد اهتدىٰ .....

قلتُ: أمّا الاصطفاءُ بالنُّبوة فهُو أقصَى شَرَفِ الإنسان ومُنتَهَىٰ دَرجاتِ العبادِ في الدُّنيا، وأمّا الصَّلاحُ في الآخِرة فكذلك؛ لأنّ الصَّلاحَ كما قال هُو: «الاستقامةُ على الخَيْر»، ولا ارتيابَ أنّ الأحوالَ العاجِلةَ وإن وُصِفَت بالصَّلاح في بعضِ الأوقاتِ لكنْ لا تَخْلو مِن شائبةِ فَسَادٍ وخَلَلٍ، ولا يَصْفُو ذلك إلّا في الآخِرَة، خصُوصاً لزُمرةِ الأنبياء؛ لأنّ الاستقامةَ لا تكونُ إلّا لَمَن فازَ بالقَدْحِ المُعَلَّىٰ ونالَ المقامَ الأسْنَىٰ، وهُم الأنبياءُ، ومِن ثَمَّ كانت هذه المَرتَبةُ مطلوبةً للأنبياء والمُرسَلينَ، قال عليه السلامُ: ﴿وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] وغيرَها منَ الآيات.

قولُه: (أوِ انتَصبَ بإضمارِ «اذكُر» استشهاداً علىٰ ما ذُكِرَ)، يعني: تكونُ جُمْلةً مقطوعةً مستأنَفةً مشتمِلةً على بيانِ الموجَبِ لكونِه مُصطفى.

قولُه: (ومعنىٰ: ﴿قَالَ لَهُۥ... أَسْلِمْ﴾: أَخطرَ بالِهِ النظَر) يُريدُ أنّ «أسلِمْ» أمرٌ جارٍ علىٰ المَجاز علىٰ نَحْوِ قولِه تعالىٰ: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]، إذ ليسَ ثَمَّةَ أمرٌ ولا جوابُه، فإنّ هذه الواقعةَ في بَدْءِ حالِه فلا يكونُ إلّا الإلهامُ، وفي كلام المصنِّف إشعارٌ به وهُو قولُه: «والإسلامُ قَبْلَ ذلك»[1]، هذا إذا أُريدَ بالإسلامِ الإيمانُ والتصديقُ، وأمّا إذا أُريدَ به الإذعانُ والطاعةُ فالأمرُ على الحقيقة، وإليه الإشارةُ بقولِه: «وقيل: أسلِمْ، أي: أذعِنْ».

---

(١) «الكشاف» (١: ١٨٤).

ورَشَد، ومن لم يؤمنْ به فهوَ مَلعون، فأسلمَ سلمةُ وأبىٰ مهاجرٌ أن يُسلم، فنزلتْ.

[﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ ١٣٢]

قُرِئَ: (وأوصىٰ) وهيَ في مصاحفِ أهلِ الحجازِ والشام، **والضميرُ في ﴿بِهَآ﴾ لقوله: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾** علىٰ تأويلِ الكلمةِ والجملة، ونحوُه رجوعُ الضميرِ في قوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الزخرف: ٢٨] إلىٰ قوله: ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]. وقولُه: ﴿كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً﴾ دليلٌ علىٰ أنّ التأنيثَ علىٰ تأويلِ الكلمة. .....

قولُه: (وقُرِئَ: وأَوْصَىٰ)، وهي قراءةُ نافع وابنِ عامر، والباقونَ: ووَصَّىٰ[1]. قال الزجَّاجُ: و«وَصَّى» أبلغُ مِن «أَوْصَى»؛ لأنّ الثانيَ جائزٌ أن يكونَ قال لهم مرةً واحدةً، و«وَصَّى» لا يكونُ إلا لمَرّاتٍ كثيرة[2].

وقال القاضي: التوصِيةُ هو التقَدُّم إلىٰ الغيرِ بفعلٍ فيه صَلاحٌ وقُرْبةٌ، وأصلُها الوَصْل، يقال: وَصَّاه: إذا وَصَلَهُ، وفَصَّاه إذا فَصَله، كأن المُوصيَ يَصِلُ فعلَه بفِعلِ المُوصَىٰ[3].

قولُه: (**والضميرُ في ﴿بِهَآ﴾ لقوله: ﴿أَسْلَمْتُ﴾**)، قال الزجَّاج: الهاءُ ترجعُ إلىٰ[4] المِلَّة؛ لأنّ إسلامَه هُو إظهارُ طريقتِه وسُنَّتِه، يَدُلُّ عليه قولُه: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾[5]، يُريدُ أنّ قولَه: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ في معنىٰ الإسلام، والدِّينُ هُو المِلَّةُ، والضَّميرُ راجعٌ إلىٰ معنىٰ هذا القولِ بهذا الاعتبارِ، ويُساعِدُ عليه ما قبلَه، وهُو قولُه: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾.

---

(١) والقراءتان متوافقتان في المعنىٰ، غير أنّ التشديدَ فيه معنىٰ تكرير الفعل، فكأنّه أبلغ في المعنىٰ، وهو الاختيار، لإجماع أكثر القرّاء عليه، ولزيادة الفائدة التي فيه. انتهىٰ من «الكشف عن وجوه القراءات» (١: ٢٦٥).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢١١).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٤٠٤).

(٤) في (ف): «علىٰ».

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢١١).

﴿وَيَعْقُوبُ﴾ عَطْفٌ علىٰ إبراهيمَ داخلٌ في حكمِه، والمعنىٰ: ووصّىٰ بها يعقوبُ بنيه أيضًا. وقُرِئَ (ويعقوبَ) بالنصبِ عطفًا علىٰ ﴿بَنِيهِ﴾، ومعناه: ووصّىٰ بها إبراهيمُ بنيه ونافلتَه يعقوبَ. ﴿يَٰبَنِيَّ﴾ علىٰ إضمارِ القولِ عندَ البصريّين، وعندَ الكوفيّين يتعلّقُ بـ﴿وَصَّىٰ﴾؛ لأنه في معنىٰ القول، ونحوُه قولُ القائل:

رجلانِ من ضَبَّةَ أخبرانا ... إنّا رأينا رَجُلًا عُريانا

بكسرِ الهمزة، **فهو بتقديرِ القولِ عندنا**، وعندَهم يتعلّقُ بفعلِ الإخبار. وفي قراءةِ أُبيّ وابنِ مسعود: (أنْ يا بَنيَّ).....

وقلتُ: هذا هُو الحقُّ؛ لأنّ قولَه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾ كما قال المصنِّفُ: «استشهاداً على ما ذُكِر»، يعني يُستبعَدُ منَ العاقلِ المميِّز أن يَرغَبَ عن مِلَّةِ إبراهيمَ، والحالُ أنه مُصطفىً في الدُّنيا صالحٌ في الآخرة. وإن شئتَ فاذكُرْ ذلك الوقتَ الذي أظهَرَ المِلَّةَ الواضِحَة، وحينَ قال له ربُّه: أسلِمْ، قال: أسلَمتُ لرَبِّ العالَمين، ليُظهِرَ لك إنابَته وإخباتَه ويَنصُرَه، عَطَفَ قولَه: ﴿وَوَصَّىٰ﴾ علىٰ ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، أي: اذكُرْ إذْ قال اللهُ له: أسلِمْ[1]، فامتَثَلَ أمرَه وأسلَمَ، وما اكتفَى به، بل ضَمَّ معَه توصِيةَ بَنيه بالإسلام، والذي يدُلُّ عليه قولُه: ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]؛ لأنه الموصَى به، وهُو مطابِقٌ لقولِه: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وإنّما ضَمَّ الوَصِيَّةَ إلىٰ امتثالِ الأمرِ لحُنُوِّه وحَدَبِه[2] علىٰ ذُرِّيته فلم يَخُصَّ نَفْسَه بما نالَه منَ الفضل والكرامة، بل شارَكَ ذُرِّيتَه مَعه، ومِثلُه قولُه تعالىٰ: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾ [البقرة: ١٢٤].

قولُه: (مِن ضَبَّةَ): اسمُ قبيلةٍ، الجَوهري: وضَبَّةُ بنُ أدٍّ عمُّ تميم بن مُرٍّ.

قولُه: (فهُو في تقديرِ[3] القولِ عندَنا)؛ لأنه لو تعلَّقَ بـ«أَخْبَرانا» لكان «إنّ» مفتوحة.

---

(١) من قوله: «قال: أسلمت» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

(٢) وهو الشفقةُ والعطف.

(٣) كذا في الأصول الخطية ونصّ «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي منه والمطبوع: «بتقدير».

﴿ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾: أعطاكم الدِّينَ الذي هو صفوةُ الأديان، وهو دينُ الإسلام، ووفَّقكم للأخذِ به.

﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾ معناه: **فلا يكنْ موتُكم إلا علىٰ حالِ كونِكم ثابتينَ علىٰ الإسلام؛ فالنهيُ في الحقيقةِ عن كونِهم علىٰ خلافِ حالِ الإسلام إذا ماتوا كقولِك: لا تصلِّ إلّا وأنت خاشع**، فلا تنهاهُ عن الصّلاةِ ولكن عن تركِ الخشوعِ في حالِ صلاتِه.....

قولُه: (﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾ معناهُ: فلا يكنْ موتُكم)، أي: ﴿لَاتَمُوتُنَّ﴾ لا يَستقيمُ إجراؤه علىٰ ظاهرِه؛ لأنّهم نُهوا عنِ الموت، وذلك ليس بمقدورِهم، وإنّما يُنْهَىٰ المكلَّفُ عمّا له ترْكُه، لكنّ معناه: فلا يكُنْ موتُكم[1] إلّا علىٰ حالِ كونِكم ثابتينَ علىٰ الإسلام، وهذا أيضاً لا يَستقيمُ علىٰ ظاهرِه؛ لأنّ المَنْهيَّ الموتُ، والموتُ مما لا يُنهَى، فرَجَعَ حاصِلُه إلى أنْ يُنهَىٰ الإنسانُ عن أن يوجَدَ علىٰ حالةٍ يُدرِكُه الموتُ وهُو علىٰ غيرِ الإسلام، وهذا معنى قولِه: «فالنَّهيُ في الحقيقة عن كونِهم على خلافِ حالِ الإسلام إذا ماتُوا».

قال الزجَّاج: هذا علىٰ سَعَةِ الكلام نحوَ قولِهم: لا أَرَينَّك هاهُنا، فلفظُ النَّهي للمتكلِّم، وهُو في الحقيقة للمخاطَب، أي: لا تَكونَنَّ هاهُنا، فإنْ كنتَ هاهُنا رأيتُك، المعنى: الزَموا الإسلامَ، فإذا أدرَكَكُمُ الموتُ صادَفَكم مسلمينَ[2].

وقلتُ: الآيةُ مِثلُ المثال، وفيه تَرَقٍّ بلازمٍ آخَرَ لقولِه: «فلا تَموتُنَّ: معناهُ: فلا يكُنْ موتُكم».

قولُه: (**كقولِك: لا تُصَلِّ إلّا وأنتَ خاشِع**) نَهَى عن فعلِ الصَّلاة، ومُطلَقُ الصَّلاةِ لا يُنهَى عنها، لكنّ معناه: لا تكنْ صَلاتُك إلّا علىٰ الخُشوع، فيَرجعُ معناهُ إلىٰ أن يكونَ المَنْهيُّ الإنسانَ عن حالةٍ هِي غيرُ حالة الخُشوع، فيكونُ في الآية كنايةٌ تلويحيَّة[3].

---

(١) من قوله: «أي: لا تموتن» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢١٢).

(٣) وقد سبقَ تعريفُها، وأنّها الكنايةُ التي تكثر فيها الوسائطُ بين اللازم والملزوم.

فإن قلتَ: فأيُّ نُكتةٍ في إدخالِ حرفِ النهْيِ علىٰ الصلاة، وليسَ بمنهيٍّ عنها؟ قلتُ: النكتةُ فيه: إظهارُ أنّ الصلاةَ التي لا خشوعَ فيها كَلَا صلاة، فكأنه قال: أنْهاك عنها إذا لم تصلِّها علىٰ هذه الحالة، ألا تَرىٰ إلىٰ قولِه ﷺ: «لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجد»؟ فإنه كالتصريحِ بقولك لجارِ المسجد: لا تصلِّ إلا في المسجد، وكذلكَ المعنىٰ في الآيةِ إظهارُ أنّ موتَهم لا علىٰ حالِ الثباتِ علىٰ الإسلامِ موتٌ لا خيرَ فيه، وأنه ليسَ بموتِ السّعداء، وأنّ مِن حقِّ هذا الموتِ أن لا يَحُلَّ فيهم.

قولُه: (**فإنْ قُلتَ: وأيُّ نُكْتةٍ في إدخالِ حَرْف النَّهي؟**) حاصلُ السؤال: إذا كان المَنْهيُّ عنه الحالةَ التي هِي على غيرِ الخُشوع في الصَّلاة، والحالةَ التي يُدرِكُهُم الموتُ عليها وهُم على غيرِ الإسلام، فلمَ نَهَىٰ عنِ الصَّلاة وعنِ الموت، وما الفائدةُ فيه؟

وخلاصةُ الجَواب: أنّ الصَّلاةَ أو الموتَ إذا قُصِدَ بالنَّهي عنهُما نَهْيُ حالةٍ يَقَعانِ فيها إرادةً للفضيلةِ والخَيْريّة، كان أبلَغَ مما[1] إذا قَصَدْتَ نَفْيَ الفضيلةِ والخَيْريّة ابتداءً.

فإنْ قلتَ: هذا يُناقضُ ما سَبَقَ في تفسيرِ قولِه تعالىٰ: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا﴾ [البقرة: ٢٨] أنّ إنكارَ الحالِ لِيُتبِعَها إنكارَ الذاتِ أبلَغُ مِنَ العكس.

قلتُ: الأبلَغيَّةُ وعَدَمُها باعتبارِ العُدولِ عن مُقتضَىٰ الظاهِر، فإنّ المُقتضيَ هنالك إنكارُ ذاتِ الكُفْرِ، فعدَل إلىٰ إنكارِ الحال، فيَلزَمُ منهُ إنكارُ الذاتِ علىٰ طريقِ الكِناية. وهاهُنا المُقتضي نَفْيُ الفضيلة، فعَدلَ إلىٰ نَفْيِ الذاتِ ليَلزَمَ منهُ نَفْيُ الفضيلةِ على سَبيلِ الكِناية. والحاصلُ أنّ في العُدولِ عن الظاهِرِ مُبالغةً ليست في ارتكابِ الظاهر، ولهذا قال صاحبُ «المِفتاح»: ولأمرٍ ما تجِدُ أربابَ البلاغة وفُرسانَ الطِّرادِ يَستكثرونَ مِن هذا الفنِّ، وإنه في عِلمِ البيانِ يُسَمَّى بالكِناية[2]. فقولُه أيضاً: «أنْ لا يَحُلَّ فيهِم» كِنايةٌ إيمائيّةٌ[3] علىٰ نحوِ قولِه:

---

(١) قوله: «مما» أثبتناه من (ط)، وسقطت من الأصول الأخرى.

(٢) «مفتاح العلوم» ص٧٦.

(٣) سبق تعريفُها، وأنّها الكنايةُ التي تقِلُّ فيها الوسائط أو تنعدمُ بلا خفاء.

وتقولُ في الأمرِ أيضًا: مُتْ وأنتَ شهيد، وليسَ مرادُك الأمرَ بالموت، ولكن بالكونِ علىٰ صفةِ الشهداء إذا مات، وإنما أمرتَه بالموتِ اعتدادًا منكَ بميتَتِه، وإظهارًا لفضلِها علىٰ غيرِها وأنها حقيقةٌ بأن يُحَثَّ عليها.

[﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ ١٣٣]

﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ ﴾ «أمْ» هي المنقطعة، ومعنىٰ الهمزةِ فيها: الإنكار. والشهداءُ: جمعُ شهيد، بمعنىٰ الحاضر، أي: ما كنتُم حاضرينَ يعقوبَ عليه السلام إذ حَضَرَه الموتُ، أي: حينَ احتُضِر، والخطابُ للمؤمنينَ بمعنىٰ: ما شاهدتم ذلكَ.....

فما جازَه جودٌ ولا حَلَّ دونَه[1]

قولُه: (وأنها حقيقةٌ بأنْ يُحَثَّ عليها)، هذا غايةُ المبالغة، فأكرِمْ بفضيلةٍ يُرامُ لإدراكِها الموتُ، وحسْبُ المنايا أن يَكُنَّ أمانيا[2].

قولُه: («أم» هِيَ المُنقطِعةُ، ومعنىٰ الهمزةِ فيها: الإنكارُ). قالوا: هذه «أم» الكائنةُ بمعنىٰ بلْ والهمزة، كأنه قيل: بل أكنتُم شُهَداءَ، أذِنَتْ بالإضرابِ عمّا قبلَها وبالإضرابِ عما بعدَها، أي: ما كنتُم شُهَداءَ، والإضرابُ: الإعراضُ عن الشيءِ بعدَ الإقبالِ عليه. وقالوا: وهِيَ «أم» المُنقطِعةُ الواقعةُ في الخَبَر، فإنه تعالىٰ لمّا أخبَرَ أولاً أنّ إبراهيمَ ويعقوبَ وَصّيا بَنيهما بالإسلامِ، ثُمَّ أعرَضَ عن هذا الخَبَر، وأقبَلَ علىٰ الاستفهام تنبيهاً علىٰ أنّ الاستفهامَ علىٰ سَبيلِ الإنكارِ هاهُنا أهمُّ، فقال: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ ﴾، يعني ما كنتُم حاضِرينَ بل حصَلَ لكُمُ العِلمُ بهذا المعنىٰ

---

(١) شطرُ بيتٍ لأبي نواس، سبق تخريجُه.

(٢) فيه اقتباسٌ من قول المتنبي:

كفى بك داءً أن ترى الموتَ شافيا ... وحَسْبُ المنايا أنْ يَكُنَّ أمانيا

وإنما حصلَ لكم العلمُ به من طريقِ الوحي. **وقيل: الخطابُ لليهود؛** لأنهم كانوا يقولون: ما مات نبيٌّ إلا علىٰ اليهوديّة، إلا أنهم لو شَهِدوه وسَمِعوا ما قالَه لبَنِيْه وما قالوه؛ لظهر لهم حرصُه علىٰ ملّة الإسلام، ولَمَا ادَّعَوا علَيه اليهوديةَ، فالآيةُ منافيةٌ لقولِهم فكيفَ يقالُ لهم: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾؟ .....

مِن طريق الوَحْي امتناناً منهُ؛ لأنّ المؤمنينَ كانوا يقولونَ: إنّ إبراهيمَ حَرَّضَ بَنِيهِ على التوحيدِ ومِلَّةِ الإسلام يفتَخِرونَ بذلك.

وقولُه: (**وقيل: الخِطابُ لليهود**)، على هذا القولِ أيضاً وقَعَتْ «أَمْ» في الخبَر؛ لأنه لمّا أخبرَ عنِ الوَصِيَّة أعرَضَ عنِ الإخبارِ وأقبَلَ علىٰ الاستفهام علىٰ سَبيلِ الإنكار؛ لأنه أهمُّ؛ لأنّهم كانوا يقولونَ لرسُولِ الله ﷺ: «ألستَ تَعلَمُ أنّ يعقوبَ عليه السلامُ يومَ ماتَ أوصَىٰ بَنِيه باليَهوديّة»[1]، فقال تعالىٰ: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ إنكارٌ، أي: ما كنتُم حاضِرينَ إذْ حضَرَ يعقوبَ الموتُ وقال لبَنِيهِ ما قال، لكنَّ جارَ الله[2] رَدَّ هذا القولَ وقال: إنّهم لو شَهِدوا يعقوبَ وسَمِعوا قولَه لبَنِيه حينَ احتُضِرَ لَعَلِموا حِرْصَه على الإسلام ولم يقولوا: إنه وَصَّىٰ بَنِيه باليَهوديّة، فالآيةُ مُنافِيةٌ لقولِهم، لِما ذُكِرَ فيها مِن قولِه: ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ﴾ إلى آخِرِه، فيَمتنعُ أن يقالَ لهم: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ إنكاراً عليهم، فإنّ الإنكارَ عليهم إنّما يَصحُّ أنْ لو كان مضمونُ هذه الآية مُوافقاً لقولِهم بأنْ يُقالَ مَثلاً بدَلَ قولِه: ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ﴾ يكونُ يَهُودياً، ثم قال: «ولكنّ الوَجْهَ أن توجَدَ[3] أمْ مُتّصلة»، ولمّا لم يَجُزْ أن تقَعَ المتّصلةُ إلّا في الاستفهام يُقدَّرُ محذوفٌ مثل: أتَدَّعُونَ أنّ الأنبياءَ كانوا هُوداً، ثُمَّ يُعطَفُ عليه بأم المتّصلةِ فيقال: أمْ كنتُم شُهَداءَ، على سَبيلِ التقريرِ للمشاهَدة، والإنكارِ للدَّعوىٰ كما في قولِه تعالىٰ: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٨٠]، وقولِه: ﴿ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

---

(١) ذكره الواحديّ في «أسباب النزول» ص٧٥.

(٢) يعني الزمخشريّ.

(٣) في «الكشاف» (١: ١٩٣): «أن تكونَ».

ولكنّ الوجهَ أن تكونَ «أم» متصلةً علىٰ أن يُقدَّر قَبْلَها محذوفٌ؛ كأنه قيل: أتدَّعون علىٰ

قولُه: (ولكنّ الوَجْهَ أن تكونَ «أمْ» متّصلةً) يعني أنّ الخِطابَ إذا كان معَ اليَهُودِ والإنكارَ واردٌ على قولِهم: ما ماتَ نبيٌّ إلّا علىٰ اليَهُوديّة، الوَجْهُ أن تُجعَلَ «أمْ» متّصِلةً وعليه النَّظْمُ؛ لأنهُ تعالىٰ لـمّا قَـرَّرَ أنّ إبراهيمَ عليه السلامُ وَصَّىٰ بَنِيه ويعقوبَ بالتمسُّكِ بالتوحيدِ والإسلام والعَضِّ عليه بالنواجِذ[1]، وَبَّخَ اليهودَ علىٰ قولِهم: ما ماتَ نبيٌّ إلّا على اليَهُوديّة بقولِه: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾، قال بعضُ فُضلاءِ العَصْر: وفيه إشكالٌ؛ لأنّ «أم» المتّصِلَة تَقتَضي السؤالَ عن تَعيينِ أحدِ الأمرَيْنِ، وهاهُنا كلُّ واحدٍ مِن دَعوىٰ اليَهُوديّة علىٰ الأنبياءِ وحضُورِ أوائلِهم حينَ احتُضِرَ يعقوبُ[2] ووَصَّى بَنِيه بالتوحيدِ، معلومٌ عندَ المتكلِّم.

وأجابَ عنهُ: أنه لَمّا كان الأمرانِ متساويَيْنِ في كوْنِ كلِّ واحدٍ منهُما ممّا لا يَصدُرُ عن العُقَلاء لكونِ أحدِهما ادّعاءً لشيءٍ من غيرِ عِلم، والثاني: ادّعاءً له معَ العِلم بخلافِه لكونِ هذا القولِ يقتَضي عدَمَ حضُورِهم، فإذا سُئِلوا عن ذلك فلا شكَّ أنهم لا يُجيبونَ بتعيينِ الأمرِ الأوَّل، فيتعيَّنُ أن يُجيبوا بتَعيينِ الأمرِ الثاني، فحينَئذٍ يَندرجُ في ذلك إلزامُهم وتقريعُهم. يعني: إذا عرَفتُم بأنّ أوائلَكُم كانوا مُشاهِدينَ له إذْ حَرَّضَ بَنِيه علىٰ التوحيدِ، ودَعَاهُم إلىٰ الإسلام، وعَلِمتُم ذلك، فما بالُكم تَدَّعُونَ علىٰ الأنبياءِ ما هُم عنهُ بُرَآء[3].

وقلتُ: تلخيصُه أنّ السؤالَ تبكيتٌ وإلزام، سُئِلوا عن أمرَيْنِ أيُّهما اختَاروا لزِمَتْهُم الحُجة، كأنهُ قيل: أيُّها المُعانِدونَ، أتَدَّعُونَ علىٰ الأنبياءِ اليَهُوديَّة دعوى مجرَّدةً غيرَ مُسنَدة[4] إلىٰ دليل، أم تَدَّعونَ حضُورَ أوائِلكم حينَ وَصَّىٰ يعقوبُ بَنِيه؟ فلا بُدَّ أن يختاروا الثانيَ، فيقولوا: إنّ أوائـلَنا كانوا مشاهِدينَ لهُ، إذا أرادَ بَنِيه، فيقالُ لهم: أنتُم قد عَلِمتُم حضُورَ أوائِلكم عندَ الوَصِيَّةِ بالتوحيد، فما لكُم تُعانِدونَ وتَدَّعونَ علىٰ الأنبياءِ ما هُم عنهُ بُرَآءُ؟ واللهُ أعلم.

---

(١) وهو كنايةٌ عن شدَّةِ الحرصِ والتمسُّك.

(٢) في (ح): «احضر يعقوب».

(٣) لتمامِ الفائدة، انظر: «مفاتيح الغيب» (٤: ٦٨).

(٤) في (ط): «مستندة».

الأنبياءِ اليهوديّة، ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ﴾ يعني: أن أوائلَكم من بني إسرائيلَ كانوا مشاهِدينَ له إذ أراد بَنِيه علىٰ التوحيدِ وملَّةِ الإسلام، وقد علمتُم ذلكَ فما لكم تدَّعون علىٰ الأنبياء ما هم منه بُرَآء؟! وقُرِئ: (حَضِر) بكسرِ الضاد وهي لغةٌ. ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾: أيَّ شيءٍ تعبدون .....

وقيل: وتمامُ تقريرِه أنْ تقولَ: إذا كان المرادُ بالهمزة و«أمْ» حقيقةَ الاستفهام يَدُلُّ علىٰ ثبوتِ أحدِهما، ويكونُ السؤالُ عن التعيين، والمرادُ هنا ليسَ حقيقةَ الاستفهام بل التقريرُ، أي: ثبوتُ أحدِهما وتقريرُه مِن غيرِ معنىٰ استفهام، ويكونُ إشارةً إلىٰ أنّ أحدَهما، وهُو كونُهم شُهَداءَ، حاصلٌ، ويَلزَمُ منهُ إنكارُ ادّعاءِ اليهودِ؛ لأنّ شُهودَهم يُنافي ذلك الادّعاءَ، ثُمّ اعلَمْ أنّ الإنكارَ هُنا بمعنى: لِمَ كان، لا بمعنى: لم يكُنْ[1].

وقولُه: (وقد عَلِمتُم ذلك) بعدَ بَيانِ أنّ أوائلَهم كانوا المشاهِدينَ، إذْ أرادَ بَنِيه علىٰ الإسلام، أي: وقد عَلِمتُم ذلك، فكأنّكم شاهَدتُموهُ إذْ ذاكَ، فما لكُم تَدَّعُونَ عليهِم ما هُم منهُ بُرَآءُ؟

وقلتُ وبالله التوفيق: إنّ هذا الأسلوبَ مِن بابِ التقسيم الحاصِر، نحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوٓا۟ أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾ [يوسف: ١٠٢]، قال المصنِّفُ: «هذا تَهَكُّمٌ بقُرَيشٍ وبِمن كذَّبَه[2]؛ لأنه لم يَخْفَ علىٰ أحدٍ منَ المكذِّبينَ أنه لم يكُنْ مِن حَمَلةِ هذا الحديث وأشباهِه، ولا لَقِيَ فيها أحداً ولا سَمِعَ منهُ، ولم يكُنْ مِن عِلم قومِه، فإذا أخبَرَ بهِ وقَصَّه هذا القَصَصَ العجيبَ الذي أعجزَ حَمَلتَه ورُواتَه، لم يقَعْ شُبهةٌ في أنهُ ليس منهُ وأنه مِن جهةِ الوَحْي»[3]، وقولُه تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِىِّ إِذْ قَضَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَى ٱلْأَمْرَ وَمَا كُنتَ مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿وَمَا كُنتَ ثَاوِيًا فِىٓ أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا وَلَٰكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [القصص: ٤٤-٤٥].

---

(١) هذه الفقرة ـ من قوله: «قوله: ولكن الوجه» إلىٰ هنا ـ وردت في (ط) بعد الفقرة التالية.

(٢) في (ف): «من كذبه».

(٣) انظر: (١٣: ٤٤٣-٤٤٤).

ومنَ التقسيمِ قولُ الزجَّاجِ في قولِه تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٨] «هذا حُجّةٌ علىٰ أهلِ الكتابِ؛ لأنه نَبأٌ لا يَجوزُ أن يعلَمَه إلّا مَن وقَفَ عليه بقراءةِ كتابٍ، أو تعليمِ مُعلِّم، أو بوَحْي منَ الله تعالىٰ، وقد عَلِموا أنه ﷺ أُمِّيٌّ، وأنه لم يَعلَم التَّوراةَ والإنجيل، فلم يَبْقَ وجهٌ يُعلَمُ أنّ هذا الإخبارَ منهُ إلّا الوحيَ»[1].

وتنزيلُ هذا التقريرِ علىٰ هذا المقام أن يُقال: إنّكم أيُّها المؤمنونَ تقولونَ: إنّ يعقوبَ حينَ احتُضِرَ وَصَّىٰ بَنيه بالتوحيدِ والإسلام، وهُو حَقٌّ وصِدقٌ، ولكنْ ما عَلِمْتُم ذلك مِن طريقِ استِدلالٍ، ولا قراءةِ كتابٍ، ولا تَعليمِ معلِّم، ولا كنتُم حاضِرينَ حينَ احتُضِرَ ووَصَّىٰ بالتوحيد، فلم يَبْقَ إلّا طريقُ الوَحْي، هذا إشارةٌ إلىٰ معنىٰ الحَصْرِ في قولِ المصنِّف: «إنّما حصَلَ لكُمُ العِلمُ مِن طريقِ الوَحْي».

فإن قلتَ: فلمَ خَصَّ الإنكارَ بطريقِ المشاهَدة دونَ الطُّرُق الأُخرىٰ علىٰ أنّ طريقَ التعليمِ أوْلىٰ بالإنكارِ كما قال في قولِه تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٤]، فإن قُلتَ: لِمَ نُفِيَتِ المشاهَدةُ وانتفاؤها معلومٌ بغير شُبْهةٍ، وتُرِكَ نَفْيُ استماعِ الأنباءِ مِن حُفّاظِها وهُو موهوم؟

قلتُ[2]: «كانَ معلوماً عندَهم عِلماً يقيناً أنه ليس مِن أهلِ السَّماع والقراءة، وكانوا مُنكِرينَ للوَحْي فلم يَبْقَ إلّا المشاهَدةُ، وهِي في غايَةِ الاستبعادِ والاستحالة، فنُفِيَتْ علىٰ سبيلِ التهَكُّم بالمُنكِرينَ للوَحْي معَ عِلمِهم بأنه لا سَماعَ لهُ ولا قراءة»[3]. كذا هاهُنا بقِيَ ما هُو مُستبعَدٌ مُستحيلٌ ليَثْبُتَ ما هُو المقصُودُ بالطريقِ البُرهانيِّ امتناناً منهُ تعالى عليهِم، وإليه الإشارةُ بقولِه: «أي: ما شاهَدتُم ذلك، وإنّما حصَلَ لكُمُ العِلمُ به من طريقِ الوَحْي».

وهذا التقريرُ لا يستقيمُ إذا كان الخِطابُ معَ اليهود؛ لأنّ القولَ الذي وقَعَ الإنكارُ في

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٠).

(٢) القائل هو الزمخشري. انظر: (٤: ١٠٦).

(٣) انتهىٰ كلامُ الزمخشريِّ، انظر: (٤: ١٠٦).

طريقِه ينبغي أن يكونَ مُقرَّراً في نفْسِه مذكوراً بعدَ ذِكْرِ طُرُقِه المَنْفيّة حتّى يَصحَّ، فلو أُريدَ الإنكارُ علىٰ طريقِ قولِهم، لَوجَبَ أن يُذكَرَ بعدَ إنكارِ طريقِ المشاهَدة، وأن يُقالَ: أمْ كنتُم شُهَداءَ إذْ حَضَرَ يعقوبَ الموتُ إذْ قال لبَنِيه ما تَتَّبِعُونَ مِن بعدي منَ المِلَل؟ قالوا: نَتَّبِعُ مِلَّتَك ومِلَّةَ آبائكَ وهِي اليَهُوديّة، وحينَ ذَكَرَ ما يُخالفُه مِن قولِه: ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ إلى قولِه: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ لا يَصحُّ الإنكارُ عليهم على ما مرَّ؛ لأنه لو تَقَرَّرَ عندَهم هذه المُقاوَلةُ لَظَهَر لهم حِرصُه على التوحيد، ولَمَا ادَّعَوا عليه اليَهودية.

والحاصلُ: أنّ الإضرابَ عن الكلامِ السابقِ وإنكارَ اللاحِقِ يَأبىٰ أن يكونَ الخِطابُ معَ اليهود، ولهذا قال: «فالآيةُ مُنافِيةٌ لقولِهم»، فكيفَ يُقالُ لهم: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾؟ ألا ترى[1] أنه حينَ جعَلَ «أَمْ» متَّصِلةً ولم يكنْ لها تعلُّقٌ بالآية السابقة، قال: «ولكنّ الوَجْهَ أن تكونَ أمْ متّصلةً إلىٰ آخِرِه»، ويُفهَمُ مِن تقريرِ كلامِه: أنّ «أمْ» إذا كانت مُنقطِعةً، والهمزةُ فيها للتقريرِ على سبيلِ التقريع، جازَ أن يكونَ الخِطابُ معَ اليهود، وذلك أنّهم لَمّا قالوا: ما ماتَ نبيٌّ إلّا على اليَهُوديّة، قيل لهم: أتقولونَ هذا القولَ معَ أنكم كنتُم شُهَداءَ إذْ حَضَرَ يعقوبَ الموتُ، أي: أوائلُكم كانوا شاهِدينَ له إذْ أراد بَنِيهِ على التوحيدِ ومِلَّةِ الإسلام، والنَّظْمُ لا يَأْباه، وذلك أنّ قصّةَ إبراهيمَ عليه السلام بجُملتِها كما ذكَرْنا معطوفةٌ على قصّةِ بني إسرائيلَ، والجامعُ: الامتنانُ عليهم بالنِّعمةِ التي أنعَمَ اللهُ على آبائهم، وكان مِن حقِّ الظاهِرِ أن يُذكَرَ قولُه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ بعدَ قولِه: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ كما قال: «والإسلامُ قبْلَ ذلك» في قولِه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾، وإنّما أخَّرَه ليكونَ ذَريعةً إلىٰ هذا التقريرِ وتَخَلُّصاً إلى هذا التفريع[2]، وذلك أنه تعالىٰ لَمّا قال لهُ: ﴿أَسْلِمْ﴾، وامتَثَلَ أمرَه وقال: ﴿أَسْلَمْتُ﴾، ووَصَّى بالإسلامِ بَنِيه، وأرادَ أن يُوبِّخَ اليهودَ على ما قالوهُ، قال: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾، أي: دَعُوا إخبارَنا عن وَصِيَّةِ إبراهيمَ بَنِيه بالتوحيدِ والإسلام، ألستُم حضَرْتُم

(١) في (ف): «ألا ترىٰ إلىٰ».

(٢) في (ط): «التقريع».

و﴿مَا﴾ **عامٌّ في كلِّ شيء، فإذا عُلِمَ فُرِّقَ بـ«ما» و«من»، وكفاكَ دليلًا قولُ العلماء: «مَن» لِما يعقل. ولو قيل: مَن تعبدون؟ لم يعمَّ إلا أُولي العلم وحدَهم، ويجوزُ أن يُقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾** سؤالٌ عن صفةِ المعبودِ كما تقول: ما زيد؟ تريد أفَقِيهٌ أمْ طبيبٌ أم غيرُ ذلكَ من الصِّفات. و﴿إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ عطفُ بيانٍ لـ﴿ءَابَآئِكَ﴾.

يعقوبَ حينَ وَصَّىٰ بَنِيه بما وَصَّاهُ جَدُّه إبراهيمُ منَ التوحيدِ والإسلام؟ فلِمَ تقولونَ معَ ذلك: ما ماتَ نَبيٌّ إلّا على اليَهُوديّة؟

ولا مانعَ على هذا التقريرِ أن نجعَلَ الهمزةَ المقدَّرَةَ في ﴿أَمْ﴾ للإنكارِ كما في «المَعالم»[1]: فإنّهم لمّا قالوا: ألستَ تَعلَمُ أنّ يعقوبَ وَصَّىٰ بَنِيه باليَهُوديّة، وكان ذلك كَذِباً ومَيْناً[2]، وإخباراً بما يُخالفُ اعتقادَهم، نُزِّلوا منزِلَة أنّهم ما كانوا شُهَداءَ، وقيل لهم: كأنّكم ما شَهِدتُم حينَ وَصَّىٰ بَنِيه بالتوحيدِ والإسلام وما اعتقَدتُم ذلك، ولذلك قلتُم ما قُلتُم. واللهُ أعلم.

قولُه: (﴿مَا﴾: عامٌّ في كلِّ شيء)، أي: يُسأَلُ بها عن كلِّ مُبْهَم، فإذا عُرِفَ أنه عاقلٌ خُصَّ بـ«مَن» أو غيرُ عاقلٍ خُصَّ بـ«ما»، وهي مُشتَرَكٌ في العموم في غير العُقَلاء، فلا تَعَيُّنَ لأحدِ مفهومَيْها

وهذا هو الإيمانُ حقًّا وهم الذينَ اتقَوْا اللّـهَ حقَّ تقاته. **والخمر: ما غلا واشتدَّ** وقذفَ بالزَّبَدِ من عصيرِ العنب، وهو حرام، وكذلكَ نَقيعُ الزبيبِ أو التمرِ الذي لم يُطبخ، فإن طُبِـخَ حتىٰ ذهبَ ثُلثاه، ثمَّ غلا واشتدَّ ذهبَ خُبْثه ونصيبُ الشيطان، وحَلّ شُرْبُه ما دونَ السُّكْر إذا لم يَقصد بشُربه اللهوَ والطربَ عندَ أبي حنيفة، وعن بعضِ أصحابه: لأنْ أقولَ مرارًا: هو حلالٌ أحبُّ إليّ من أن أقولَ مرّةً: هو حرام، ولأنْ أخِرَّ من السمـاءِ فأتقطّعَ قِطَعًا أحبُّ إليَّ من أن أتناولَ منه قطرة. وعندَ أكثرِ العلماء؛ هو حرام؛ كالخمر، وكذلكَ كلُّ ما أسكر مِن كلِّ شراب. وسُمِّيَت خمرًا؛ لتغطيـتِها العقلَ والتمييزَ، كما سُمِّيت سَكَرًا؛ لأنها تسكُرُهما، أي: تحجزُهما، وكأنها سُمّيت بالمصدرِ من خَمَره خَمْرًا؛ إذا ستَرَه للمبالغة. والميسرُ: القِمار: مصدرٌ من يَسَر كالمَوْعدِ والمرجعِ من فعلِهما، .....

وثانيهمـا: الأصلُ: لم تَـرْعَهُ ماشيتي، فحُـذِفَ المضاف ـ أي: ماشية ـ وأقيمَ المضافُ إليه ـ أي: ضميرُ المتكلِّم ـ مقامَه، فانـقَلَبَ الفعلُ مِن لفظِ الغائبِ إلىٰ المتكلِّم، كذا قَدَّرَ مُحيي السُّنةِ في ﴿بَرْتَعْ﴾[1]، والمصنِّفُ[2] في قولِه: ﴿لَآ أَبْـرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْـمَعَ ٱلْبَحْـرَيْنِ﴾ [الكهف: ٦٠]، وهذا أبلَغُ، ومقامُ الإغراقِ في الوَصْفِ لهُ أدْعَىٰ.

قولُه: (**والخَمْرُ: ما غَلَا واشتَدَّ**)، **الراغبُ**: الخَمْرُ: سَتْرُ الشيءِ، ويقالُ لِما يُسْتَرُ به، لكنّ الخِمارَ صَار في التعارُفِ لِما تُغطِّي به المرأةُ رأسَها، وخَمرتُ الإناءَ: غطَّيتُه، وكذلك خَمَرتُ العَجينَ، وسُمِّيَتِ الخميرةُ لكونِها مخمورةً، والـخُمار: الموروثُ مِنَ الخَمْر، جُعِلَ بناؤه بناءَ الأدواءِ نحوَ: الكُبَاد والصُّداع، وخامَرَه الحُزْنُ: إذا استولَىٰ عليه حتّىٰ سَتَرَ فهْمَه وبنحوِه حتى سُمِّي غَمًّا، وأصلُه من السَّتْر[3].

---

(١) انظر: «معالم التنزيل» (٤: ٢٢٠).

(٢) في «الكشاف» (٩: ٥٠٥).

(٣) «مفردات القرآن» ص٢٩٨-٢٩٩.

يقال: يَسَرْتَه؛ إذا قَمَرْتَه، واشتقاقُه من اليُسْر؛ لأنه أخذُ مالِ الرجلِ بيُسْرٍ وسهولةٍ من غيرِ كدٍّ ولا تعب، أو من اليَسار؛ لأنه سَلْبُ يسارِه. وعن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما: كانَ الرجلُ في الجاهليّةِ يُخاطِر علىٰ أهلِه وماله. قال:

أقولُ لهم بالشّعب إذ يَيْسِرونَني

أي: يفعلونَ بي ما يفعلُ الياسِرونَ بالميسور. فإن قلتَ: كيفَ صفةُ الميسِر؟ قلتُ: كانت لهم عشرةُ أقداح؛ وهي الأزلامُ والأقلامُ والفذُّ والتوأمُ والرَّقيبُ والحِلْسُ والنافِسُ والمُسبِلُ والمعلّىٰ والمَنيحُ والسَّفيحُ والوَغْد، لكلِّ واحدٍ منها نصيبٌ معلومٌ من جَزُورٍ ينحرونها ويجزِّئونها عشرةَ أجزاء، وقيل ثمانيةٌ وعشرين، إلا لثلاثة، وهي: المنيحُ والسفيحُ والوغْد، ولبعضهم:

لِيَ في الدنيا سهامٌ ... ليس فيهنّ رَبيحُ
وأساميهنَّ وغدٌ ... وسَفيحٌ ومنيحُ

قولُه: (قَمَرْته)، أي: غَلَبْتَه في القِمار، «يُخاطِرُ» أي: يُراهِنُ ويُقامِر.

قولُه: (أقولُ لهمْ بالشِّعبِ إذْ يَيْسِرُونَني) تمامُه:

ألم تعلَموا أنّي ابنُ فارسِ زَهْدَمِ[1]

«يَيْسِرونَني» أي: يقتَسِمونَني كما تُقتَسَمُ أعضاءُ الجَزُور في الميسِر.

قال الزجّاج: المَيْسِرُ إنّما كان قِماراً في الجَزُورِ خاصَّةً، وجُعِلَ كلُّ القمارِ قياساً عليه[2].

---

(١) البيت لسُحَيْم بن وُثَيْلٍ الرِّياحي. ذكره ابن قتيبة في «المعاني الكبير» (١: ٢٧٧)، و«تأويل مشكل القرآن» ص١٩٢، وأبو عُبَيْدَةَ في «مجاز القرآن» (١: ٣٣٢).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٠٣).

يقولُ الشاعر: إنّهم أخَذوا فداه فاقتَسَموا، فكأنّهُمُ اقتَسَموا نفْسَه، والشِّعبُ: موضعٌ، وزَهْدَمُ: اسمُ فَرَس[١]، وفي روايةِ صاحبِ «المُطْلِع»: ألم تَيْأَسوا موضعَ «ألم تَعلَموا»، وهُو في لغةِ النَّخَعِ: «ألم تَعلَموا»، ومنه قولُه تعالىٰ: ﴿أَفَلَمْ يَأْيَسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الرعد: ٣١]، أي: أفلم يَعلَم.

وقال صاحبُ «المُطْلِع»: كانت لهُم عشَرةُ أقداحٍ تسَمَّىٰ الأزلامَ ذواتِ الأنصِبَاءِ منها سبعةٌ: الفَذُّ، وله سهمٌ وفيه في اليَسَرِ فَرْض، والتَّوأَمُ ولهُ سَهمانِ وفيه فَرْضانِ، وعلىٰ هذا: الرَّقيبُ، والحِلْسُ، والنافِسُ، والمُسْبِلُ والمُعَلَّىٰ، يَزدادُ في كلِّ واحدٍ منها سَهمٌ وفَرْض، والتي لا حظوظَ لها: المَنيحُ والسَّفيحُ والوَغْدُ، وهِي الثلاثةُ تُسَمَّىٰ أغفالاً لخُلُوِّها عنِ السِّهام، وإنّما تُخلَطُ بذواتِ السِّهام في الرَّبابَةِ وهِي خَريطتُها ليَكثُرَ عدَدُها، ويُؤْمَرُ الحُرْضةُ[٢] الإجالةَ، وهُو الضارِب، ولهذا تُشَدُّ عَيْناهُ عندَ الضَّرب، وإذا أرادوا أن يُيْسِروا اشتَرَوْا جَزُوراً نَسيئةً ويُضرَبُ للسَّبعةِ الياسِرينَ ليُعلَمَ مَنْ يجبُ عليه الثمنُ، ثم يَنحرونَه قبْلَ أن يُيسِروا ويَقسِمونَه عشَرَةَ أقسام، وهُو قولُ أكثرِ الأئمَّة، وقال الأصمَعيُّ: ثمانيةً وعشرينَ سَهْماً، ولو كان كما قال لا يَظْهَرُ الفوزُ والغُرْم، وإذا ضَرَبَ القِداحَ وخرَجَ الفَذُّ ولهُ نَصيبٌ واحدٌ، أخَذَ صاحبُه عُشْرَ أعشارِ الجَزور، وسَلِمَ مِن غُرْمِ الثَّمَن واعتَزَلَ القومَ، وإن كان الذي خَرَجَ أولاً التوأم أخَذَ صاحبُه عُشْرَيْنِ مِن أعشارِ الجَزُور وسَلِمَ واعتَزَلَ، وكذلك كلُّ خارج منها إلىٰ المُعَلَّىٰ، فإنَّ صاحبَه يَأْخُذُ مِن أعشارِ قِدْحِه ويَعتزِلُ، ثُمّ يعيدُ الحُرْضةُ الإجالةَ ثانيةً، ثُمّ يُخرِجُ سَهْماً، فإن خرَجَ بعدَ الفَذِّ التَّوأَمُ أخَذَ صاحبُه السَّهْمَيْنِ وسَلِمَ واعتَزَلَ، وإن كان الرَّقيبَ أخَذَ ثلاثةَ أسهُم علىٰ هذا، يُجيلُها مرةً بعدَ أُخرىٰ ويُخرِجُ في كلِّ مرّةٍ سَهْماً إلىٰ أن يَستغرقَ الأجزاءَ العشَرةَ مِنَ الجَزُورِ ويُظهِرَ الفوزَ والغُرْمَ، فإنْ فَضَلَتْ حِصَصُ السِّهامِ علىٰ أعشارِ الجَزُورِ، كما إذا خَرَجَ أوّلاً المُعَلَّىٰ ثُمّ المُسْبِلُ، فهذه ثلاثةَ عشَرَ نصيباً، أخَذَ صاحبُ المُعَلَّىٰ سبعةً مِنَ الأعشار، وصاحبُ المُسْبِلِ ثلاثةً، وغَرِمَ لهُ الذين لم تَخرُجْ سِهامُهُم قيمةَ ثلاثةِ أعشارٍ معَ ثمنِ الجَزُورِ بعدَ سِهامِهم، فقِسْ علىٰ هذا. تَمَّ كلامُ صاحبِ «المطلع».

(١) لِبِشْرِ بن عمرو الرِّياحي. أفاده المجد في «القاموس» (زهدم).

(٢) وهو الذي يضرِبُ القِداحَ للأيْسارِ.

للفذِّ سهمٌ؛ وللتوأمِ سهمان، وللرّقيبِ ثلاثة، وللحلسِ أربعة، وللنافسِ خمسة، وللمسبلِ ستة، وللمعلّىٰ سبعة؛ يجعلونها في الرّبابة وهي خريطة، ويضعونَها علىٰ يدَيْ عَدْلٍ ثم يُجلجلُها ويُدخلُ يده فيُخرجُ باسمِ رجلٍ رجلٍ قِدْحًا منها، فمن خرجَ له قِدْحٌ من ذواتِ الأنصباءِ أخذَ النصيبَ الموسومَ به ذلكَ القِدْح، ومن خرجَ له قدحٌ مما لا نصيبَ له لم يأخذْ شيئًا وغُرِّمَ ثمنَ الجَزُور كلِّه. وكانوا يدفعونَ تلكَ الأنصباءِ إلىٰ الفقراءِ ولا يأكلونَ منها، ويفتخرونَ بذلكَ ويذمُّون مَن لم يدخلْ فيه، **ويسمونه البَرَم**. وفي حكمِ الميسر: أنواعُ القمارِ من النردِ والشّطرنجِ وغيرِهما. وعن النبي ﷺ: «**إيّاكم وهاتين الكَعْبَتَيْن المشؤومتين**، فإنهما من مَيْسرِ العَجَم». وعن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه: أن النردَ والشطرنجَ من الميسر. وعن ابنِ سيرين: كلُّ شيءٍ فيه خَطَر فهو من الميسِر. والمعنىٰ: يسألونك عمّا في تعاطيهما، بدليلِ قولِه تعالىٰ: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. .....

قولُه: (**ويُسَمُّونَه البَرَم**)، **الجَوهري**: هُو الذي لا يَدخُلُ معَ القومِ في المَيسِر[1].

النِّهاية: الأبرام: اللِّئام، واحِدُه بَـرَمٌ، بفَتحِ الرّاءِ.

قولُه: (**إيّاكم وهاتَيْنِ الكَعْبَتَيْنِ المشؤومَتَيْنِ**)[2]، رَوَينا عن مسلم وأبي داودَ، عن بُرَيْدَةَ: أنّ رسُولَ الله ﷺ قال: «مَن لعِبَ بالنَّرْدَشيرِ فكأنّما صَبَغَ يدَهُ في دَمِ خِنزير»[3]، وفي روايةِ أبي داودَ:

---

(١) ومنه قولُ مُتَمِّم بن نُوَيْرة في مدح أخيه مالك:

لقـد كفَّـن المنهـالُ تحـتَ ردائـه ... فتًى غيرَ مِبْطانِ العشِيَّاتِ أرْوَعـا

ولا بَرَمـاً تُهْـدي النسـاءُ لعِرْسِـهِ ... إذا القَشْعُ مِن حَسِّ الشتاءِ تقَعْقعا

انظر: «المفضليات» ص٢٦٥.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٠) موقوفاً علىٰ ابن مسعودٍ رضوان الله عليه. وأخرجه مرفوعاً الإمام أحمد في «المسند» (٤٢٦٣) وفي إسناده إبراهيم الهجريُّ ليِّنُ الحديث، ورواه ابن عديٍّ في «الكامل» (١: ٢١٦) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨: ١١٣) وعزاه لأحمد والطبراني، وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح. انتهىٰ. وصحَّح الدارقطني في «العلل» (٥: ٣١٥) كوْنَه موقوفاً علىٰ ابن مسعود.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٠)، وأبو داود (٤٩٣٩).

﴿وَإِثْمُهُمَآ﴾ وعقابُ الآثمِ في تعاطيهما ﴿أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ وهو الالتذاذُ بشربِ الخمرِ والقِمار، والطَّرَبُ فيهما والتوصلُ بهما إلىٰ مصادقاتِ الفتيانِ ومعاشراتِهم، والنَّيلُ من مطاعمِهم ومشاربِهم وأُعْطياتهم وسَلْبُ الأموالِ بالقمارِ، والافتخارُ علىٰ الأبْرام. وقُرِئ: (إثمٌ كثيرٌ) بالثاء، وفي قراءةِ أُبيّ: (وإثمهما أقرب). ومعنىٰ الكثرة: أنّ أصحابَ الشُّربِ والقِمار يقترفونَ فيهما الآثامَ من وجوهٍ كثيرة. ﴿ٱلْعَفْوَ﴾ نقيضُ الجهْد، وهو أن ينفقَ ما لا يبلغُ إنفاقُه منه الجَهدَ واستفراغَ الوُسع، قال:

خذي العفوَ مني تستديمي مودَّتي

«غَمَسَ يدَهُ في لحْمِ خِنزيرٍ ودَمِه»، وعن مالكٍ وأبي داودَ: «من لَعِبَ بنَرْدٍ أو نَرْدَشِيرَ فقد عَصَىٰ اللهَ ورسُولَه»[1].

قولُه: (وقُرِئَ: «إِثْمٌ كَثِيرٌ»)، بالثاءِ المثلَّثة: حمزةُ والكسائيُّ[2].

قولُه: (الجهْد)، النِّهاية: الجُهدُ، بالضمِّ: الوُسْعُ والطاقةُ، وبالفَتْح: المَشَقَّة، وقيلَ: المبالغةُ والغاية، وقيلَ: هما لُغتانِ في الوُسْعِ والطاقة، وأمّا المَشَقَّةُ والغايةُ فالفَتحُ لا غيرُ.

قولُه: (خُذي العَفْوَ منِّي تَستديمي مودَّتي). الشِّعرُ لأبي الأسودِ الدُّؤَليِّ[3] يُخاطبُ به امرأَتَه، وتَمامُه قوله:

ولا تنطِقي في سَوْرَتي حينَ أغضَبُ

---

(١) أخرجه الإمامُ مالك في الموطّأ (٢: ٩٥٨)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن ماجه (٣٧٦٢) من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رضي الله عنه.

(٢) وحُجَّةُ مَن قرأ بالثاء قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٩١] فذكر أشياء من الإثم. وحُجَّةٌ أخرىٰ أنّ الإثمَ واحدٌ يرادُ به الآثام، فوحَّدَ اللّفظ ومعناه الجَمْعُ، والذي يدلُّ عليه: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ فعودلَ الإثمُ بالمنافع، فلمّا عودِلَ بـ«ما» حَسُنَ أن يوصَفَ بالكثير. انتهىٰ بحروفِه من «حجَّةِ القراءات» ص١٣٣.

(٣) في «ديوانه» ص١٤٩. وقيل: لأسماءَ بن خارجة الفزاريِّ كما في «الأغاني» (١٨: ١٢٨).

ويقالُ للأرضِ السهلة: العفو. **وقُرِئَ بالرفعِ والنصب**. وعن النبيِّ ﷺ: **أنّ رجلًا أتاه ببيضةٍ من ذهبٍ أصابها في بعضِ المغازي، فقال: خُذْها مني صدقةً فأعرضَ عنه رسولُ اللّـهِ ﷺ فأتاه من الجانبِ الأيمنِ، فقال: مِثْله، فأعرضَ عنه ثمّ أتاه من الجانبِ الأيسرِ فأعرض عنه، فقال: «هاتِها» مُغْضبًا** .....

سَوْرةُ الغَضَبِ: شِدَّتُه وحِدَّتُه. وبعدَه قوله:

وإني رأيتُ الحُبَّ في الصَّدرِ والأذَىٰ إذا اجتَمَعَا لم يَلبَثِ الحُبُّ يـذهبُ

المعنىٰ: إن أردتِ دوامَ المَوَدَّةِ وبقاءَ المحَبَّة فخُذي السَّهلَ، وهُو: أنْ لا تَنطِقي في حالِ حِدَّتي وشِدَّةِ غضَبي، فإنّ الحُبَّ والأذَىٰ إذا دَخَلا في الصدرِ لا يلبَثُ الحُبُّ معَه، فهما ضِدَّانِ لا يَجتمعان.

قولُه: (**وقُرِئَ بالرَّفعِ والنَّصْب**)، أبو عَمْرٍو: «قُلِ العَفْوُ» بالرَّفْع، والباقونَ: بالنَّصْب[1].

قولُه: (**أنّ رجُلاً أتاه ببَيْضةٍ**)، الحديثُ مِن روايةِ أبي داودَ عن جابر، قال: كنا عندَ رسُولِ الله ﷺ، إذْ جاء رجُلٌ بمِثلِ بَيْضةٍ مِن ذهَب، فقال: يا رسُولَ الله، أصَبْتُ هذه مِن مَعدِنٍ، فخُذْها فهِيَ صَدَقةٌ ما أملِكُ غيرَها، فأعرَضَ عنهُ رسُولُ الله ﷺ، فأتاهُ مِن قِبَلِ رُكْنِهِ الأيمَن، فقال مِثلَ ذلك، فأعرَضَ عنهُ، ثُمّ أتاه مِن قِبَلِ رُكْنِه الأيسَر، فأعرَضَ عنهُ، ثُمّ أتاه مِن خَلْفِه، فأخَذَها رسُولُ الله ﷺ فخَذَفَهُ بها، فلو أصابَتْه لأوْجَعَتْه أو لَعَقَرَتْه، فقال رسُولُ الله ﷺ: «يأتي أحَدُكم بجميع ما يملِكُ فيقولُ: هذه صَدَقة، ثُمّ يَقعُدُ يَستكِفُّ الناسَ، خيرُ الصَّدقَةِ ما كان عن ظَهْرِ غِنًى»[2].

النِّهاية: «عن ظَهْرِ غِنًى» أي: ما كان عَفْواً قد فَضَلَ عن غِنًى، وقيل: أرادَ: ما فَضَلَ عنِ العِيَالِ، والظَّهرُ قد يُرادُ في مَثَلِه هذا إشباعاً للكلامِ وتمكيناً، كأنّ صَدَقَتَه مُسنَدةٌ إلىٰ ظَهْرٍ قَوِيٍّ مِنَ المال.

---

(١) انظر توجيه القراءَتَيْن في: «حُجَّةِ القراءات» ص١٣٣-١٣٤.

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٧٤)، وأبو يعلى (٢٠٨٤)، والحاكم في «المستدرك» (١: ٤١٣)، وصحّحه ابن خزيمة (٢٤٤١)، وابن حبّان (٣٣٧٢) وفيه تمامُ تخريجه.

فأخذها فخَذَفَه بها خذفًا لو أصابَه لَشجَّه أو عَقَره، ثمّ قال: «يجيءُ أحدُكم بماله كلِّه يتصدَّقُ به ويجلسُ يتكفّفُ الناس! إنما الصدقةُ عن ظهرِ غنًى» ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ إمّا أن يتعلّقَ بـ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ فيكون المعنىٰ: لعلّكم تتفكرونَ فيما يتعلّقُ بالدارَيْن فتأخذونَ بما هو أصلحُ لكم، كما بيّنتُ لكم أنّ العفوَ أصلحُ من الجَهْدِ في النفقة، أو تتفكرونَ في الدارَيْن فتؤثِرونَ أبقاهما وأكثرَهما منافعَ. ويجوزُ أن يكونَ إشارةً إلىٰ قوله: ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ لتتفكروا في عقابِ الإثمِ في الآخرة، والنفعِ في الدنيا حتىٰ لا تختاروا النفعَ العاجلَ علىٰ النجاةِ من العقابِ العظيم؛ **وإمّا أن يتعلّقَ بـ﴿يُبَيِّنُ﴾** .....

قولُه: (فخَذَفَه) بالخاءِ المعجَمة، وعلىٰ ما رَوَيْنا: بالحاءِ المهمَلةِ[1]، **النِّهاية**: الحَذْفُ: رَمْيُكَ حَصَاةً أو نَواةً تَأْخُذُها بيْنَ إبهامك وسَبَّابَتكَ وتَرْمي بها، أو تَرْمي بها بالخَشَبِ.

قولُه: (يَتكفَّفُ) أي: يَمُدُّ كَفَّه يَسألُ الناسَ.

قولُه: (**وإمّا أن يتعلَّقَ بـ﴿يُبَيِّنُ﴾**): عطفٌ علىٰ قولِه: «إمّا أن يتعلّق بـ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾»، فعَلَىٰ أنْ يتعلّقَ بـ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾: المشارُ إليه بقولِه: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ إمّا جَوابُ السؤالِ الثاني، وهُو قولُه: ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾، وهُو لكونِه إرشاداً إلىٰ الأصلَح في النَّفقة، وقد وقَعَ مُشَبَّهاً به لبيانِ الآيات، يَدخُلُ فيه سائرُ الأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ ممّا لهُ مدخَلٌ في تَحَرِّي الأصلح، وإليه الإشارةُ بقولِه: «فتأخُذونَ بما هُو أصلَحُ لكُم»، هذا بالنَّظَرِ إلىٰ العَفْوِ في الإنفاقِ نفْسِه، وأمّا بالنَّظَرِ إلىٰ أنْ يقَعَ الإنفاقُ راجعًا إلىٰ السائل، ووقَعَ مُشَبَّهاً به، فيَدخُلُ فيه الكلامُ في تَحَرِّي إيثارِ ما فيه النَّفْعُ مِنَ الدارَيْنِ؛ لأنّ الإنفاقَ علىٰ الفضل مِن غيرِ تقتيرٍ ولا تبذيرٍ، أبقَىٰ لمالِ المُنفِق، وأنفَعُ لهُ مِنَ الإسراف، وفيه تنبيهٌ علىٰ أنّ إيثارَ الآخِرةِ علىٰ الدُّنيا لكونِها أبقَىٰ وأكثرَ نَفْعاً مِن شِيمةِ العارِف بالأمورِ المُتفكِّرِ فيها، وإليه الإشارةُ بقولِه: «أو تتفكَّرونَ في الدَّارَيْنِ فتؤْثِرونَ أبقاهُما وأكثرَهُما مَنافعَ».

وأمّا إذا كان المشارُ إليه[2] متعلِّقَ جَوابِ السؤالِ الأوَّل، وهو قولُه: ﴿وَإِثْمُهُمَآ﴾،

---

(١) وهي روايةُ ابن حبّان في «صحيحه» (٣٣٧٢).

(٢) سقط من (ح) قوله: «إذا كان المشار إليه».

علىٰ معنىٰ: يبيّنُ لكم الآياتِ في أمْرِ الدارَيْن، وفيما يتعلَّقُ بهما لعلّكم تتفكرون. لـمّا نزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] اعتزلوا اليتامىٰ وتحامَوْهم، وتركوا مخالطتَهم والقيامَ بأموالِهم، والاهتمامَ بمصالِحِهم، فشقَّ ذلكَ عليهم، وكادَ يوقعُهم في الحَرَج، فقيل: ﴿إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ أي: مُداخلتُهم علىٰ وجهِ الإصلاحِ لهم ولأموالِهم خيرٌ من مجانبتِهم. ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ﴾ وتعاشرُوهم ولمْ تجانبوهم فهم إخوانُكم في الدِّينِ ومن حقِّ الأخِ أن يخالطَ أخاه. **وقد حُملتِ المخالطةُ علىٰ المصاهرة.** ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ أي: لا يخفىٰ علىٰ اللّهِ مَن داخَلَهم بإفسادٍ وإصلاحٍ فيجازيَه علىٰ حسبِ مداخلتِه فاحذروه، ولا تتحرَّوا غير الإصلاح. .....

فالمعنىٰ ما قال: «لتتفكَّروا في عِقابِ الإثْم في الآخِرةِ والنَّفْع في الدُّنيا» إلىٰ آخِرِه، وعلىٰ أن يتعلَّقَ بقولِه: ﴿يُبَيِّنُ﴾ يكونُ قولُه: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ عامّاً فيما يُتفكَّرُ فيه أو مُطلقاً، ويكونُ المشارُ إليه بـ﴿كَذَٰلِكَ﴾ جميعَ ما سَبَقَ مِن أوّلِ السُّورة، أو جميعَ ما بُيِّنَ في[1] التنزيل، والمعنىٰ: مِثْلُ هذا البيانِ المذكورِ في كلِّ ما تَأْتُونَ وتَذَرُونَ يُبيِّنُ اللهُ لكُمُ الآياتِ في أمرِ الدنيا والآخِرة، لعلّكم تتفكَّرونَ في جميع ذلك، أو تكونون مِن أهلِ التَّفكُّرِ ومِن زُمرةِ المتدبِّرينَ. وقال صاحبُ «المُرشد»: واختَلَفوا في ناصِبِ ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾، منهُم مَن قال: إنه مُنتصِبٌ بـ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾، ومنهُم مَن قال: مُنتصِبٌ بـ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ﴾، والوَجْهانِ بعيدانِ، فلا يوقَفُ علىٰ قولِه: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ لئلّا يَلزَمَ الفَصْلُ بيْنَ العامِلِ والمعمولِ، والوَقْفُ التامُّ عندَ قولِه: ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾[2].

قولُه: (**وقد حُمِلَتِ المُخالَطةُ علىٰ المُصاهَرة**)، **النِّهاية**: الصِّهرُ: ما كان مِن خِلْطةٍ تُشبِهُ القَرابةَ يُحدِثُها التزويجُ. قال الزجَّاجُ: كانوا يَظلِمونَ اليتامَىٰ فيتزوَّجونَ منهُمُ العَشْرَ، ويأكُلونَ أموالَهم معَ أموالِهم، فشَدَّدَ عليهِم في أمرِ اليتامَىٰ تشديداً خافُوا معَه التزوُّجَ بنساءِ اليتامَىٰ ومُخالطتَهم،

---

(١) في (ح): «يبين في».

(٢) انظر: «المقصد لتلخيص المرشد» للقاضي زكريا الأنصاري ص١٣٣.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ لحَمَلكم على العنت ـ وهو المشقّة ـ وأحرجَكم فلم يُطلقْ لكم مداخلتَهم. وقرأ طاووس: (قل إصلاحٌ إليهم) ومعناه: إيصالُ الصلاح. وقُرِئَ (لَاعْنَتكم) بطرح الهمزةِ وإلقاءِ حركتِها على اللّام، وكذلك (فلَا اثْم) [البقرة: ١٧٣].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ يَقْدرُ على أن يُعنِتَ عبادَه ويُحرجَهم، ولكنّه ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يكلِّفُ إلا ما تتسعُ فيه طاقتُهم.

[﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ ٢٢١]

فأعلَمَ اللهُ تعالىٰ أنّ الإصلاحَ لهُم هُو خَيْرُ الأشياءِ، وأنّ مُخالطتَهم في التزويج[١] مع تحرِّي الإصلاح جائزة[٢]، ويجيءُ تفسيرُ الآية في «النِّساءِ» إن شاء الله.

قولُه: (لحَمَلكم على العَنَت)، الراغب: المُعانَتةُ: كالمُعانَدة، لكنّ المُعانَتةَ أبلَغُ؛ لأنّها مُعاندةٌ فيها خوفٌ وهَلاك، ولهذا يقال: عَنِتَ فلانٌ: إذا وقَعَ في أمرٍ يَخافُ منهُ التّلَفَ، يعنَتُ عَنَتاً، ويقال: عَنَّته غيرُه، قال تعالىٰ: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾[٣] [التوبة: ١٢٨].

قولُه: («لَاعْنَتكم»، بطرح الهَمْزة)، قرأ البزّيُّ[٤] مِن رواية أبي ربيعة[٥] عنهُ[٦] بتليينِ الهَمْزة[٧]، والباقونَ: بتحقيقِ الهَمْزة، قيل: أسقَطَ في الكتابةِ ما أسقَطَ في القراءةِ مِنَ الهَمْزة.

---

(١) من قوله: «بنساء اليتامىٰ» إلى هنا ساقط من (ح).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٩٤).

(٣) «مفردات القرآن» ص٥٨٩.

(٤) أبو الحسن أحمد بن محمد البَزّي المخزوميّ مولاهم، (ت ٢٥٠هـ) مؤذّن المسجدِ الحرام. وهو أحد راويَيْ الإمام عبد الله بن كثير المكّي، له ترجمة في «معرفة القرّاءِ الكبار» (١: ١٧٣).

(٥) محمد بن إسحاق الرَّبَعيّ، (ت ١٩٤هـ). أخذ عن البَزّيِّ وقُنبل، له ترجمة في: «معرفة القرّاء الكبار» (١: ٢٣٨).

(٦) في (ط): «عن ابن كثير» بدل «عنه».

(٧) يعني بَيْن بَيْنَ. انظر توجيه القراءة في: «الدرّ المصون» (١: ٥٤٠).

﴿وَلَا تَنكِحُوا﴾ وقُرئ بضمِّ التاء، أي: لا تـتزوَّجوهنَّ، أوْ: لا تـزوِّجوهن. والمشركات: الحَرْبيّات. والآيةُ ثابتةٌ. وقيل: المشركات: الكتابيّـات،والحَرْبيّات جميعًا؛ لأنَّ أهلَ الكتابِ مِن أهلِ الشِّرك؛ لقولِه تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠ - ٣١]، وهي منسوخةٌ بقولِه تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وسورةُ المائدةِ كلُّها ثابتة لَمْ يُنسخ منها شيءٌ قطُّ، وهو قولُ ابنِ عبّاسٍ، والأوزاعي. ورُوي: أنّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ مَرْثَدَ بنَ أبي مَرْثَد الغَـنَويَّ إلىٰ مكّـةَ ليُخرِجَ منها ناسًا مِنَ المسلمين، وكانَ يَهْوىٰ امرأةً في الجاهليّةِ اسمُها عَناق، فأتـتْه وقالت: ألا نَخْلو؟ فقال: وَيْحكِ! إنّ الإسلامَ قَدْ حالَ بَيْنَنا. فقالت: فهلْ لك أن تتزوَّجَ بي؟ قال: نَعَمْ، ولكنْ أرجعُ إلىٰ رسولِ الله ﷺ فأستأمِرُه. فاستأمَرَه؛ فنزَلـتْ. ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ﴾: ولامرأةٌ مؤمنةٌ حُـرّةٌ كانت أوْ مملوكةٌ، وكذلك ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾؛ لأنّ الناسَ كلَّهم عَبيدُ الله وإماؤُه. ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾: ولَوْ كانَ الحالُ أنّ المشركةَ تُعجِبُـكم وتحبُّونها، .....

قولُه: (﴿وَلَا تَنكِحُوا﴾ قُرِئَ بضمِّ التاء)، قال الزجَّاجُ: هذا وَجْهٌ، ولا أعلمُ أحداً قَرَأَ به[1].

قولُه: (وكذلك: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾) أي[2]: ولَعَبْدٌ مؤمنٌ حُرّاً كان أو عَبْداً، الراغب: فيه إشارةٌ مُجمَلةٌ إلىٰ فَضْلِ العبدِ المؤمنِ على الحُرِّ المُشرِك، وبيانُ فَضيلتِه يَحتاجُ إلىٰ مُقدِّمة، وهِي: أنّ الشيئَيْنِ إذا تشككت أيُّهما أفضَلُ أخَذْتَ كلَّ واحدٍ منهُما معَ ضدِّ الآخَر، فأيُّهما هُو المؤثَرُ حَكَمْتَ لهُ، مِثالُه: إنْ شَكَّ في العِلمِ والغِنَىٰ أيُّهما أفضَلُ، تقولُ: انظُرْ: هلِ الغِنَىٰ معَ الجهْلِ أفضَلُ أم الفَقْرُ معَ العِلم؟ فإذا عَلِمتَ أنّ الفَقْرَ معَ العِلم أفضَلُ مِنَ الجَهْلِ معَ الغِنَىٰ عَلِمَت

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٩٥).

(٢) قوله: «ولعبدٌ مؤمنٌ أي» ساقط من (ف).

فإنّ المؤمنةَ خيرٌ منها مَعَ ذلك، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارةٌ إلىٰ المشركاتِ والمشركين، **أي: يَدْعُونَ إلى الكُفْر**، فحقُّهم أنْ لا يُوالَوْا، ولا يُصاهَرُوا، ولا يكونَ بَيْنَهم وبينَ المؤمنين إلا المناصَبةُ والقِتال، ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ﴾ **يعني: وأولياءُ اللَّـهِ** ـ وهُمُ المؤمنون ـ يَدْعُون إلىٰ الجنَّة، ﴿وَٱلْمَغْفِرَةِ﴾، وما يُوصِلُ إليها؛ فهُمُ الذينَ تَجِبُ موالاتُهم ومُصاهرَتُهم، **وأن يُؤْثَروا علىٰ غيرِهم**. ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: **بتيسيرِ اللَّـهِ وتوفيقِه للعمل** الذي يُستحَقُّ به الجنّةُ والمغفرة.

وقرأَ الحَسَن: (والمغفرةُ بإذنه) بالرفعِ، أي: والمغفرةُ حاصلةٌ بتيسيرِه. .....

أنَّ العِلمَ أفضَلُ مِنَ الغِنَىٰ، فإذا ثبَت ذلك، والعبدُ هُو الذي مُلِكَ منافِعُه مُدَّةً، والحُرُّ هُو الذي لم تُمْلَكْ مَنافِعُه، والمؤمنُ هُو المستحِقُّ للثّوابِ الدائم، والمُشرِكُ هو المُستحِقُّ للعقابِ الدائم، فيُنظَرُ: هل مَن مُلِكَ منافِعُه مُدَّةً ثُمّ أُثيبَ دائماً أفضَلُ؟ أم مَن لم تُستَحَقَّ منافِعُه مُدَّةً ويعاقبُ دائماً؛ فإذا عَلِمنا أنّ الأوَّلَ خيرٌ عَلِمْنا أنّ العبدَ المؤمنَ خيرٌ مِنَ الحُرِّ المُشرِك[1].

قولُه: (أي: يَدْعُونَ إلىٰ الكُفْر) تفسيرٌ لقولِه: ﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾، أي: الكُفْرِ المؤدِّي إلىٰ النار.

قولُه: (يعني: وأولياءُ الله) أي: حُذِفَ المُضافُ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَهُ تفخيماً لشأنِهم، وإنّما قَدَّرَ المضافَ لأنّ قولَه: ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ لا يستقيمُ مِن غيرِ تقدير إذْ لا يقولُ: اللهُ يَدْعُو بإذْنِه، ولأنهُ واقعٌ في مقابِلِ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾، وهُم أعداءُ الله، قوبِلَ بأولياءِ الله.

قولُه: (وأن يُؤْثَروا علىٰ غيرِهم) صَحَّ بغيرِ «لا» مِن نُسخةِ المَعَزي، وفي نُسخةِ الصَّمْصام: «وأن لا يُؤثَروا علىٰ غيرِهم»، معَ «لا» وقال المُطرِّزيُّ: الصَّوابُ: وأن لا يُؤثَرَ عليهِم غيرُهم.

قولُه: (﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: بتيسيرِ الله وبتوفيقِه للعمَل)، قال المصنِّفُ: هُو مُستعارٌ مِنَ الإذْنِ الذي هُو تسهيلٌ للحِجاب، وذلك ما يَمنَحُهم مِنَ اللُّطفِ والتوفيق.

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٥٤).

[﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ * نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢٢٢-٢٢٣]

المَحيض: مصدرٌ، يقال: حاضَتْ مَحِيضًا، كقولِك: جاءَ مَجيئًا، وباتَ مَبِيتًا. ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ أي: الحيضُ شيءٌ يُستقذَرُ ويُؤذي مَن يَقرَبُه نَفْرةً منه وكراهةً له، ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾: فاجتنِبُوهُنَّ، يعني: فاجتَنِبُوا مُجامَعتَهنّ. رُوي: أنَّ أهلَ الجاهليّةِ كانوا إذا حاضتِ المرأةُ لَمْ يُؤاكِلوها، ولَمْ يُشارِبُوها، ولَمْ يجالِسوها علىٰ فَرْش، ولَمْ يُساكِنوها في بيتٍ، كفعلِ اليهود والمَجُوس، فلمّا نَزَلتْ أخَذَ المسلمونَ بظاهرِ اعتزالهنَّ؛ فأخرجوهنَّ مِنْ بُيوتِهم، فقالَ ناسٌ مِنَ الأعراب: يا رسولَ الله، البردُ شديدٌ، والثيابُ قليلة، فإنْ آثَرْناهنَّ بالثيابِ هَلَكَ سائرُ أهلِ البيت، وإنِ استأثَرْنا بها هَلَكتِ الحُيَّض. فقالَ ﷺ: «إنما أُمِرْتم أن تَعتزِلوا مُجامعتَهنَّ إذا حِضْن، ولَمْ يأمُرْكم بإخراجِهنَّ مِنَ البيوتِ كفِعْلِ الأعاجم».

وقيل: إنّ النصارىٰ كانوا يُجامِعونَهنَّ ولا يُبالُون بالحَيْض، واليهودَ كانوا يَعتزِلونهنَّ في كلِّ شيء، فأمَرَ اللهُ بالاقتصاد بَيْنَ الأمرَيْن. .....

قولُه: (المَحِيض: مصدَرٌ). قال الزجّاج: يقال: حاضَتِ المرأةُ، تَحِيضُ حَيْضاً ومَحَاضاً ومَحِيضاً، وعندَ النَّحْوِيِّينَ: أنّ المصدَرَ في هذا البابِ بابُه «المَفْعِل» لكنّ «المَفْعَل» جيِّدٌ بالِغ[1].

قولُه: (فاجْتَنِبُوهُنَّ، يعني: فاجتَنِبوا مُجامَعَتَهُنَّ)، وهُو كقولِه تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، أي: نِكاحُهنَّ، وفيه مُبالغةٌ، ولذلك وَصَفَ المَحِيضَ بالأذَىٰ، ورتَّبَ عليه الحُكمَ بالفاء.

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٩٦).

وبَيْنَ الفقهاءِ خلافٌ في الاعتزال: فأبو حَنيفةَ وأبو يوسفَ يُوجِبانِ اعتزالَ ما اشتمَلَ عليه الإزار، ومحمدُ بنُ الحسنِ لا يوجِبُ إلّا اعتزالَ الفَرْج. **ورَوىٰ محمّدٌ حديثَ عائشة رضي الله عنها**: أنّ عبدَ الله بنَ عُمَرَ سألَها: هَلْ يُباشِرُ الرَّجلُ امرأتَه وهِيَ حائض؟ فقالت: تشدُّ إزارَها علىٰ سِفْلَتِها ثُمَّ ليُباشِرْها إنْ شاء، وما روىٰ زيدُ بنُ أسْلَم: أنّ رَجلًا سأل النبيَّ ﷺ: ما يَحِلُّ لي من امرأتي وهِيَ حائض؟ قال: «لتشدَّ عليها إزارَها، **ثُمَّ شأنَك بأعْلاها**»، ثُمَّ قال: **وهذا قولُ أبي حنيفة**، وقد جاءَ ما هُوَ أرخصُ مِن هذا .....

قولُه: (**ورَوَىٰ محمدٌ**[1] **حديثَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها**)، وحديثُها مذكورٌ في «الموطَّإ»[2] وفيه بدَلَ «سِفْلَتِها»: «أسفَلِها»، السافلةُ[3]: المَقْعَدُ والدُّبُر، والسَّفِلةُ، بكسرِ الفاء: قوائمُ البعير، من «الصِّحاح»، وحديث زَيْد بن أسلَمَ أيضاً في «الموطَّأ»[4].

قولُه: (**ثُمّ شأنَكَ بأعلاها**)، **النِّهاية**: أي: استَمْتِعْ بها فوقَ فَرْجِها، فإنّهُ غيرُ مُضيَّقٍ عليك، «وشأنَك»: منصوبٌ بإضمارِ «فِعل»، ويجوزُ رفْعُه علىٰ الابتداء[5].

قولُه: (**وهذا قولُ أبي حنيفةَ**)، يعني: رَوَىٰ محمدُ بنُ الحسَن الحديثَ الثانيَ[6]، ثُم قال: وهذا قولُ أبي حَنيفةَ، ثُمّ ذكَرَ محمدٌ بن الحسن الحديثَ الثّالثَ تَقْوِيةً لمذهَبِه، ويَجوزُ أن يكونَ «وقد جاء ...» مِن كلامِ المصنِّف[7].

---

(١) يعني: محمد بن الحسن الشيباني.

(٢) بروايةِ محمد بن الحسن، وبشرح اللكنوي (١: ٣١٧-٣١٨) وعَقَّبَ عليه محمد بن الحسن بقولِه: «وبهذا نأخذ، لا بأسَ بذلك، وهو قولُ أبي حنيفةَ والعامَّةِ من فقهائنا» يعني فقهاءَ الكوفة. انتهىٰ. قال اللكنوي: ورجَّحه الطحاوي، وهو اختيارُ أصبَغَ من المالكية، وأحدُ القولين أو الوجهَيْن للشافعية، واختاره ابن المنذر. وقال النووي: هو الأرجَحُ دليلاً، لحديثِ أنسٍ في «مسلم»: «اصنعوا كلَّ شيءٍ إلّا النكاح».

(٣) في الأصول الخطيّة: السالفة. وهو خطأٌ من الناسخ.

(٤) «الموطأ» بشرح اللكنوي (١: ٣٢٠)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧: ١٩١) وقال: هذا مرسل.

(٥) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في (ح) و(ف) بعد قوله: «كلام المصنف».

(٦) يعني حديثَ زيد بن أسلم.

(٧) بل هو من كلامِ محمد بن الحسن كما في «الموطأ» بشرح اللكنوي (١: ٣٢١-٣٢٢).

عن عائشة رضي الله عنها: أنها قالت: يَجتنِبُ شِعارَ الدم وله ما سِوىٰ ذلك. وقُرئ: (يطَّهَّرْن) بالتشديد، أي: يَتطهَّرن، بدليلِ قولِه: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، وقرأ عبدُ الله: (حتى يَتطهَّرْن) و(يَطْهُرْن) بالتخفيف، والتطهُّر: الاغتسالُ، والطُّهْر: انقطاعُ دَم الحيض، وكِلْتا القراءتَيْن ممّا يجبُ العملُ به، فذهَبَ أبو حنيفةَ إلىٰ أنّ له أنْ يَقْرَبَها في أكثرِ الحيض بعدَ انقطاعِ الدمِ وإنْ لَمْ تغتسل، وفي أقلِّ الحيضِ لا يقرَبُها حتىٰ تَغتسِلَ أوْ يمضيَ عليها وقتُ صلاةٍ كامل. وذهَبَ الشافعيُّ رضي الله عنه إلىٰ أنه لا يقرَبُها حتىٰ تَطهُرَ وتتطهَّر فتَجْمع بين الأمرَيْن. وهو قولٌ واضح، ويَعضُدُه قولُه: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾. .....

قولُه: (شِعَار الدَّم)، المُغرِب: الشِّعارُ: العلامَةُ، وشِعارُ الدَّم: أي: الخِرْقةُ، أو: الفَرْجُ، علىٰ الكناية؛ لأنّ كلاًّ منهُما عَلَمٌ للدَّم[1]. وفيه أُريدَ بشِعارِ الدَّم: الخِرقةُ والإزارُ، فعلىٰ هذا إنْ أُريدَ بالشِّعارِ الإزارُ فهُو قولُ أبي حنيفةَ، وإنْ أُريدَ به الفَرْجُ والكُرْسُفُ[2] فهُو قولُ محمدٍ، وفي قولِ محمدٍ: «قد جاء ما هُو أرخَصُ مِن هذا» إشعارٌ بأنّ المُرادَ مِنَ الشِّعارِ الكُرْسُفُ والفَرْجُ.

قولُه: (وقُرِئَ: «يَطَّهَّرْنَ» بالتشديد) قَرَأَ نافعٌ وابنُ كثيرٍ وأبو عَمْرٍو وابنُ عامِر وحَفْصٌ: بالتخفيف[3]، والباقونَ: بالتشديد، وقراءةُ عبدِ الله: شاذَّة[4].

قولُه: (وهُو قولٌ واضح)، أي: ظاهرُ الآيةِ يَدُلُّ عليه، فإنَّ قولَه: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ﴾ حُكمٌ مُرتَّبٌ علىٰ الوَصْفِ المناسِب، فعُلِمَ أنّ المُوجِبَ كونُه أذىً، فإذا انتَفَىٰ الأذَىٰ

---

(١) «المُغرب في ترتيب المعرب» (١: ٤٤٥).

(٢) وهو القُطنُ الذي تنظّفُ به المرأةَ موضع الدم.

(٣) وحُجَّتُهم أن معنىٰ ذلك: حتى ينقطعَ الدمُ عنهُنّ. وحُجَّةُ من قرأ بالتشديد أن قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ علىٰ وزنِ «تَفَعَّلْنَ» فيجبُ أن يكون لها فعل ـ يعني للمرأةِ ـ وفِعْلُها إنما هو الاغتسال، لأنَّ انقطاعَ الدم ليس من فِعْلِها. انتهىٰ بتصرُّفٍ من «حجّةِ القراءات» ص١٣٥. ورجَّح الطبري قراءة التشديد لأنَّ الإجماعَ منعقدٌ على تحريم قربانِ الرجلِ امرأته بعد انقطاع الدم حتىٰ تطهُرَ بالاغتسال. انظر: «جامع البيان» (٢: ٣٨٧). وفي المسألة خلافٌ منصوب، انظر: «المحرَّر الوجيز» لابن عطية ص١٩٦.

(٤) وبها قرأ أبيُّ بن كعب أيضاً كما في «المحرَّر الوجيز» (١: ٢٩٨).

﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾: مِنَ المأتىٰ الذي أمَركم اللهُ به وحَلَّله لكم؛ وهو القُبُل. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ مما عسىٰ يَنْدُر منهم مِن ارتكابِ ما نُهُوا عنه مِنْ ذلك، ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ المتنزِّهين عَنِ الفَواحش، أوْ أنّ اللهَ يحبُّ التوَّابين الذين يُطهِّرون أنفُسَهم بطُهْرةِ التوبة مِنْ كلِّ ذَنْب، ويحبُّ المتطهِّرين مِنْ جميعِ الأَقْذار، كمُجامَعةِ الحائض والطاهرِ قَبْلَ الغُسل، وإتيانِ ما ليسَ بمُباح، وغيرِ ذلك. ﴿حَرْثٌ لَّكُمْ﴾: مواضعُ حَرْثٍ لكم. وهذا مَجازٌ، ....

يجوزُ قُرْبانُهنَّ، ثُمّ قولُه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ لابدَّ لهُ مِن فائدةٍ زائدةٍ علىٰ ذلك، فإذا أُريدَ بالطَّهارةِ انقطاعُ الدَّم، كان تكريراً والمقامُ لا يقتضيه. فيجبُ حَمْلُه على الاغتسالِ، ويَعضُدُه قولُه: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ فإنّه بناءُ مُبالغةٍ يقتضي التَّطهُّرَ التامَّ، والفاءُ نتيجةٌ، أي: إذا حصَلَ الطَّهارَتانِ فلا تفعَلوا ما هُو أقذَرُ مِن ذلكَ مِنَ الإتْيانِ في أدبارِهنَّ، بل ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ مما عَسَىٰ يَبْدُرُ مِنكُم مِنَ القُربانِ في المَحِيض، ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾: المجتنبين عن تلك الفاحشة المُتَنزِّهينَ عنِ الإتْيانِ في الأدبار؛ لأنهُ فاحشةٌ فيكونُ المشارُ إليه بقولِه: «مِن ذلك» ما يُفهَمُ مِن قولِه تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، والمُرادُ بالمتطَهِّرينَ: المُجتَنِبُونَ عن تلك الفاحشة، ويجوزُ العكْسُ، ويَجوزُ أن يكونَ المشارُ إليه النَّهْيَيْنِ المذكورَيْنِ في الآية، ومعنىٰ النَّهْيِ في الثاني بناءً علىٰ أنّ الأمرَ بالشيءِ نَهْيٌ عن ضِدِّه، وعلىٰ الوَجْه الآتي القَرينَتانِ، أعني التَّوابينَ والمُتَطهِّرينَ، علامتانِ كقولِه أولاً: «التَّوبة مِن كلِّ ذَنْب»، وثانياً: «المُطَّهرين مِن جميع الأقذار» وهذا الوجْهُ أنسَبُ بالاعتراضِ الواقع بيْنَ البيانِ والمُبيَّن، وأدْعَىٰ للمقام، ولذلك صَرَّحَ بمُجامَعَةِ الحائضِ والطَّاهِرِ قَبْلَ الغُسْلِ وإتْيانِ ما ليسَ بمُبَاح.

قولُه: (مما عَسَىٰ يَبدُرُ[1] مِنهم) بالياءِ والباء، وفي نُسخةِ الصَّمْصام: بالياءِ والنُّون.

الجوهري: بَدَرَتْ منهُ بَوادِرُ غَضَبٍ، أي: خطأٌ وسَقَطاتٍ عندَما احتَدَّ، والبادرةُ: البَديهةُ، بَدَرْتُ إلىٰ الشيء، أبدُرُ إليه بُدوراً: شرَعت، وكذلك: بادَرْتُ إليه.

قولُه: (مواضعُ حَرْثٍ لكُم، وهذا مَجَاز)، فإنْ قُلتَ: هذا يُوهمُ أنّ التشبيهَ مَجَاز وأنّ قولَه

---

(١) في (ط): «يندر»، وهي نسخة أيضاً كما سيُبيِّنه الإمام الطيبي.

شُبِّهْنَ بالمَحارث تشبيهًا لِما يُلقىٰ في أرحامِهنَّ مِنَ النُّطَف التي منها النَّسْلُ بالبُذور. وقوله: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ تمثيلٌ، أي: فأتوهنَّ كما تأتونَ أراضِيَكم التي تريدونَ أنْ تَحرُثوها مِن أيِّ جهةٍ شئتم، لا يُحْظَر عليكم جهةٌ دونَ جهة. .....

تعالىٰ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾: استعارةٌ وليس به لورودِ المشبَّه والمُشبَّه به في الكلام، فإنّ قولَه: ﴿نِسَآؤُكُمْ﴾: مُشَبَّهٌ، و﴿حَرْثٌ لَّكُمْ﴾: مُشَبَّهٌ به، أي: نساؤكم كمَواضع حَرْثٍ لكُم، والتشبيهُ حقيقةٌ مِنَ الحقائق، فما القولُ فيه؟ قلتُ: أمّا علىٰ مذهبِ ابنِ الأثيرِ فظاهِرٌ؛ لأنّ التشبيهَ عندَه مَجَاز[1]، وذلك أنّ إلحاقَ النّاقِص بالكامِلِ لأجْلِ المبالغةِ في قولِك: زيدٌ أسَدٌ، بدَلَ: شُجاعٌ، تَعَدَّىٰ اللَّفظُ من مكانِه الأصلي. أمّا عندَ المُحقِّقينَ فهُو تشبيهٌ بليغٌ كما مَرَّ، فإذَنِ المرادُ بقولِه: «هذا مجاز» أي: وَضْعُ ﴿حَرْثٌ﴾ مَوْضِعَ «مواضعُ حَرْثٍ لكُم» مَجَازٌ، نحوَ قولِه تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وقولُه: «شُبِّهن بالمَحارِث»: جملةٌ مُستأنَفَةٌ، بيانٌ للتركيبِ وصحَّةِ تشبيهِ النِّساءِ بمواضعِ الحَرْث؛ لأنّ قولَه: «تشبيهاً لِما يُلقَىٰ في أرحَامِهِنَّ»: مفعولٌ مُطلَق، نحوَ: ضَرَبْتُ ضَرْبَ الأمير، يعني: شُبِّهَتِ النِّساءُ بالأراضي مثلَ ما شُبِّهَتِ النُّطَفُ بالبُذور، والظاهرُ أن يكونَ مفعولاً له؛ لأنّ الغَرَضَ مِنَ التشبيه ذلك.

فإن قلت: ما قولُك في قولِه: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ تمثيلٌ، ثم قولِه: «مِنَ الكنايات»؟

قلتُ: أمّا التمثيلُ فباعتبارِ المعاني المُنتزَعةِ مِن إتْيانِ المرأةِ مِن أيِّ جهةٍ شاء بعدَ توخِّي مَوْضِعِ الحَرْثِ وتحرِّي رِضاءِ الله تعالى، مَثَّل هذه الحالةَ بحالةِ الزارع الذي لهُ أن يأتِيَ أراضيَه المملوكةَ للحَرْثِ مِن أيِّ جهةٍ شاءَ لا يَمنَعُه مانعٌ، فالوجهُ مُنتزَعٌ مِن عدّةِ أُمور متوَهَّمة، وهو عَدَمُ الحَرَج والتضييق في الإتْيان بعدَ أن يكونَ المَقصَدُ واحداً، وأمّا الكنايةُ فباعتبارِ أخْذِ الزُّبدةِ والخُلاصةِ مِن هذا المَجْموع.

قولُه: (وقولُه): مبتدأٌ، والمذكوراتُ بعدَه مفعولُه، وقوله: «مِنَ الكنايات»: الخَبَر، أي:

---

(١) انظر: «المثل السائر» لابن الأثير (١: ٣٤٣) وعبارتُه ثَمَّةَ: «والذي انكشف لي بالنظرِ الصحيح أنّ المجازَ ينقسِمُ قِسمَيْن: توسُّعٌ في الكلام، وتشبيه». انتهىٰ.

والمعنىٰ: جامِعُوهنَّ مِنْ أيِّ شِقٍّ أرَدْتُم بعد أنْ يكونَ المأتىٰ واحدًا؛ وهو موضعُ الحَرْث.
وقولُه: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾، ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾، ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ مِنَ الكِناياتِ اللَّطيفة والتَّعريضاتِ المُستحسَنة، وهذه وأشباهُها في كلامِ الله آدابٌ حَسَنةٌ علىٰ المؤمنينَ أنْ يتعلَّموها، ويتأدَّبوا بها، ويتكلَّفوا مِثْلَها في مُحاوراتِهم ومُكاتباتِهم.
ورُوي: أنّ اليهودَ كانوا يقولون: مَن جامَعَ امرأتَه وهي مُجَبِّيَةٌ مِن دُبرِها في قُبُلِها؛ .....

المذكوراتُ الأربعُ كلُّ واحدٍ منها مِنَ الكناياتِ اللَّطيفةِ والتعريضات المُسْتَحسَنَة، والتعريضاتُ: عطفٌ علىٰ الكناياتِ علىٰ سَبيلِ البيان.

يعني أنها تعريضات واقعةٌ علىٰ طريق الكِناية، أمّا قولُه: ﴿هُوَ أَذًى﴾ فكِنايةٌ عن قولِه: «شيءٌ مُستقذَرٌ» كما قَدَّرَه؛ لأنّ المستقذَراتِ مُستلزِمةٌ للأذىٰ، ووَجْهُ حُسْنِها: أنّ المرادَ الاجتنابُ عنه، فيجبُ أن يُكَنِّيَ بلفظٍ [لا] يوحِشُ السامعَ كما سَبَقَ في قولِه تعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وأمّا قولُه: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾ فهُو كنايةٌ عنِ اجتنابِ قُرْبانِهنَّ ومُجامَعتِهنَّ، ووَجْهُ حُسنِها: لفْظُ الاعتزال، فإنّهُ يدُلُّ علىٰ التبعيد مِنهُنَّ لتناسُبِ الأذىٰ وإظهارِ لفظِ النِّساءِ وتصريحِ المَحِيض، ورَتَّبَ هذا الحُكمَ علىٰ تلك الصِّفة، وأمّا قولُه: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ فكنايةٌ عن إتْيانِهنَّ في قُبُلِهنَّ، ووَجْهُ حُسنِها: الإشعارُ بأنّ في المأمورِ به فوائدَ غيرَ ما ورَدَ الكلامُ لهُ من طَلَبِ النَّسْلِ، والتَّحَصُّنِ وغيرِ ذلك، قال الزجّاجُ: أي: ولا تَقْرَبُوهُنَّ وهُنَّ طامِثاتٌ، ولا مُعتكِفاتٌ، ولا صائماتٌ، ولا مُحرِمات[1]. وفي تخصيصِ اسمِه الأعظَم في هذا المقام معانٍ وحِكَمٌ لا تُحصَىٰ، وأمّا قولُه: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فعلىٰ ما سَبَقَ.

قولُه: (وهي مُجبِّيةٌ)، النِّهاية: في حديثِ جابر: كانتِ اليهودُ تقولُ: إذا نَكَحَ الرَّجُلُ امرأتَه مُجبِّيةً جاء الوَلَدُ أحوَلَ، أي: مُنكَبَّةً علىٰ وَجْهِها تشبيهاً بهيئةِ السُّجود، والرِّوايةُ عن البُخاريِّ،

---

(١) عبارة الزجاج في «معاني القرآن» (١: ٢٩٧): «ولا تقربوهُنَّ صاحباتٍ ولا عشيقات».

كانَ ولدُها أحْول، فذُكِرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «كَذَبتِ اليهود»، ونَزلتْ. ﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ ما يجبُ تقديمُه مِنَ الأعمالِ الصالحة، وما هو خلافُ ما نَهَيْتُكم عنه. وقيلَ: هو طَلَبُ الوَلد. وقيل: التسميةُ علىٰ الوَطْء. ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فلا تَجتَرِئوا علىٰ المَناهي، ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾؛ فتزوَّدوا ما لا تَفْتَضِحونَ به، ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المُستوجِبينَ للمَدْح والتعظيم بتَرْكِ القبائح وفِعْلِ الحسنات. فإنْ قلتَ: ما موقعُ قولِه: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ ممّا قَبْلَه؟ قلتُ: موقعُه موقعُ البَيانِ والتوضيحِ لقولِه: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ مِّنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾، يعني: أنّ المأْتىٰ الذي أمَرَكم اللهُ به هو مكانُ الحَرْث؛ تَرْجمةٌ له وتفسيرًا، أو إزالةٌ للشُّبْهة، ودلالةٌ علىٰ أنّ الغَرَضَ الأصيلَ في الإتيانِ هو طَلَبُ النَّسْل لا قَضاءُ الشَّهوة، فلا تأتوهنَّ إلا مِنَ المأْتىٰ الذي يتعلَّقُ به هذا الغَرَض.

ومسلم، وأبي داودَ، والتِّرمذيِّ، عن جابِر: كانت اليهودُ تقولُ: إذا جامَعَها مِن ورائها جاءَ الوَلَدُ أحوَلَ، فنزَلَتْ ﴿نِسَآؤُكُمْ﴾[1].

قولُه: (فتَزَوَّدوا ما لا تَفتَضِحُونَ به)، يريدُ أنّ ذِكْرَ المُلاقاةِ بعدَ ذِكْرِ التَّقْوىٰ مؤْذِنٌ بأنّ المرادَ بقولِه: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ التقوىٰ الذي ذُكِرَ في قولِه: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ثُمّ الوافدُ يحتاجُ في سَفَرِه إلىٰ تقديمِ الوسيلةِ إلىٰ مَنْ يقصِدُ إليه، وإليه الإشارةُ بقولِه: ﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾.

قولُه: (ترجمةً لهُ وتفسيراً وإزالةً للشُّبْهة)، وفي أكثرِ النُّسَخ: «أو إزالةً»، وفي نُسخةٍ بولِغَ في تصحيحِها بالواو، وهي منصوبةٌ علىٰ أنها مفعولٌ لهُ لقولِه: «يعني»، أو لقولِه: «موقعُ البيان»، ويجوزُ أن تكونَ مفعولاً مُطلَقاً أو حالاً.

اعلَمْ أنّ قولَه: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ لَمّا وَرَدَ بغيرِ العاطِف صَلَحَ أن يكونَ بياناً لقولِه تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ مِّنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾؛ لأنها تدُلُّ بمنطوقِها على الموضِعِ المُبهَم، ومِن حيثُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥)، وأبو داود (٢١٦٣)، والترمذي (٢٩٧٨).

مفهومُها علىٰ شيئَيْنِ آخرين لأن الأمر أنّ أحدهما: أنّ الأمرَ بإتْيانِهنَّ قد يُتوَهَّمُ منهُ أن يكونَ لمجرَّدِ الشَّهوة، أو لطَلَبِ الوَلَد، فبيَّنَ بقولِه: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ الموضعَ الذي ينبغي أن يُؤتَىٰ فيه، فأزيلَ طَلَبُ مجرَّدِ الشَّهوة، فإنّ الحَرْثَ مُختَصٌّ بالمكانِ الذي يَتَأتَّىٰ فيه البَذْرُ والزَّرْع، والحاصِلُ أنّ مِن حقِّ الظاهِرِ أن توضَّحَ الكنايةُ بالتصريح ليتبيَّنَ المقصودُ ظاهِراً[1]، فبُيِّنَت هذه الكنايةُ بكنايةٍ[2] أُخرىٰ، لتلك النُّكتةِ السِّرِّيّة، وليُناطَ بها مسألَتانِ علىٰ سَبيلِ الإدماج، إحداهُما: أنّ النِّساءَ كالأراضي، مملوكاتٌ للرِّجال. وثانيتُهما: رَفْعُ الجُناح عمّا كان يَجتَنِبُه اليهودُ مِنَ التَّجْبِية، ثُمّ السِّرُّ في جَعْلِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ اعتراضاً بينَ البيانِ والمُبيَّن، وتوكيداً لمضمونِهما، وإيثارِ بناءِ الفعلِ في ﴿ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ مِنَ التَّفَعُّل، وإيقاعِ المحبَّةِ عليه، وتخصيصِ اسمِ الله الجامعِ بعدَ سَبْقِ ذكْرِ الأذَىٰ والمَحِيض: للإعلام[3] بتوخِّي تكلُّفِ الطَّهارةِ وتحَرِّي العُروجِ مِن حَضِيضِ السَّفالة إلىٰ يفاع[4] مَدارج قُدُسِ تجَلِّي المحبَّة.

وفي «اللطائفِ القُشَيْرِيّة»: إنّ اللهَ يُحبُّ التَّوّابينَ منَ الذُّنوب، ويُحبُّ المُتَطهِّرينَ مِنَ العُيوب، ويحبُّ التَّوّابينَ مِنَ الزَّلةِ المتطهِّرينَ مِنَ العِلَّة[5]. انظُرْ أيُّها الناظرُ في كلامِ الله المَجيد، المتأمِّلُ في دَقيقِ إشاراتِه ولطيفِ لَمَحاتِه إلىٰ هذه الرُّموزِ والتلويحات، لتعرِفَ أنّ الحديثَ في الأذَىٰ والمَحِيض إذا اشتَمَلَ علىٰ هذه النُّكات، فما الظنُّ في النُّبَواتِ والإلهيات، واللهُ أعلم. هذا علىٰ تقديرِ الواو، وأمّا علىٰ تقديرِ «أو» فلا ينبغي أن يَجمَعَ بيْنَ هذه المعاني، اللهُمَّ إلّا أن يقالَ: إنّ «أو» للإباحة، كقولِهم: جالِسِ الحسَنَ أوِ ابنَ سِيرين.

---

(١) في (ح): «ظاهر».

(٢) قوله: «بكناية» ساقط من (ح)

(٣) قولُه: «للإعلامُ» مُتعلِّقٌ بقولِه: «ثُم السِّرُّ».

(٤) بالياء المثناة والفاء، وهو ما ارتفع من الأرض.

(٥) «لطائف الإشارات» (١: ١٧٨-١٧٩). ووقع فيه: «المتطهرين من الغفلة».

فإنْ قلتَ: ما بالُ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ ﴾ جاءَ بغيرِ واوٍ ثلاثَ مرّات، ثُمَّ مع الواوِ ثلاثًا؟ قلتُ: كانَ سؤالُهم عن تلكَ الحوادِثِ الأُوَلِ وَقَعَ في أحوالٍ متفرِّقة، فلَمْ يُؤْتَ بحرفِ العَطْف؛ لأنّ كلَّ واحدٍ مِنَ السُّؤالاتِ سؤالٌ مبْتَدَأٌ، وسَألوا عن الحَوادثِ الأُخَرِ في وقتٍ واحد؛ فجيءَ بحَرْفِ الجَمْع لذلك؛ كأنه قيل: يَجْمَعون لكَ بين السؤالِ عن الخمرِ والمَيْسرِ والسؤالِ عَنِ الإنفاقِ والسُّؤالِ عن كذا وعن كذا.

[﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ٢٢٤-٢٢٥]

العُرْضة: فُعْلة بمعنىٰ مَفْعُول، كالقُبْضةِ والغُرْفة، وهي اسمُ ما تَعرِضُه دونَ الشيء، مِنْ عَرْضِ العُودِ علىٰ الإناء فيَعْتَرِضُ دونَه، ويصيرُ حاجزًا ومانعًا منه، تقولُ: فلان عُرْضةٌ دونَ الخير. والعُرْضة ـ أيضًا ـ: المُعَرَّضُ للأمر، قال:

فلا تَجْعَلوني عُرْضةً لِلَّوائمِ

قولُه: (بغيرِ واوٍ ثلاثَ مَرّات)، وهي: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٥]، ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ ﴾ [البقرة: ٢١٩].

قولُه: (ثُمّ معَ الواوِ ثلاثاً)، وهي: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فالثلاثةُ الأخيرةُ التي فيها الواوُ معَ الأخيرِ ما ليس فيه الواو، أعني قولَه: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ كأنّها جُمِعَت، فلذلك قال: «يَجمَعونَ لك بينَ السُّؤالِ عن الخَمْرِ والمَيْسِرِ» إلىٰ آخِرِه.

قولُه: (فيعتَرِضُ) هُو مُطاوعُ: تعرِضُهُ.

قولُه: (المُعَرَّضُ للأمرِ) أي: المنصُوبُ لهُ.

قولُه: (فلا تجعَلوني عُرْضة لِلَّوائِمِ) أوله:

ومعنىٰ الآية علىٰ الأولى: أنّ الـرَّجل كانَ يَحلِفُ علىٰ بعضِ الخيراتِ؛ مِن صلةِ رَحمٍ أوْ إصلاحِ ذاتِ بَيْنٍ أوْ إحسانٍ إلىٰ أحدٍ أوْ عِبادة، ثُمَّ يقولُ: أخافُ اللهَ أنْ أحْنَثَ في يَميني؛ فيَترُكُ البِرَّ إرادةَ البِرِّ في يَمينِه، .....

دَعُوني أَنُـحْ وَجْـداً كنَـوْحِ الحمائـمِ[1]

يقالُ: فلانٌ عُرْضةٌ للناس: لا يَزالونَ يقَعُونَ فيه، وجَعَلْتُ فُلاناً عُرْضةً لكذا: إذا نَصَبْتَه له. **الراغب**: العَرْضُ: خلافُ الطُّول، وأصلُه أن يقالَ في الأجسام ثُمّ يُستعمَلُ في غيرِها كما قال تعالىٰ: ﴿فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ والعُرْضُ: خُصَّ بالجانب، وأعرَضَ الشيءُ بَدَا عُرْضُه، ومنه: عَرَضتُ العُودَ علىٰ الإناءِ، واعتَرَضَ الشـيءُ في حَلْقِه: وقَفَ فيه بالعَرْض، والعُرْضةُ: ما يُجعَلُ مُعرَّضاً للشيء، قال: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ﴾، وبعيرٌ عُرْضةٌ للسَّفَر، أي: يُجعَلُ مُعرَّضاً له[2].

قولُه: (**ومعنى الآية على الأولى**)، أي: على اللغة الأولى، وهي: أن يكون عُرْضَةً اسمَ ما تعرِضُه دون الشيء. قولُه: «إذا حَلَفْتَ علىٰ يَمينٍ»، الحديثُ أخرَجَه البخاريُّ ومسلمٌ وأبو داودَ والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ[3]. جَعَلَ المصنِّفُ قولَه: «علىٰ يمينٍ» بمعنىٰ المَحْلوفِ عليه مَجَازاً، وقيل: «علىٰ يمينٍ» معناه: ما يتَعلَّقُ به اليمينُ، وهُو مِن إقامةِ المصدَر مُقامَ المفعول، سُمِّيَ المحلوفُ عليه يميناً، لأنّها بمعنىٰ الحَلِف، تقولُ: حَلَفْتُ يميناً، كما تقولُ: حَلَفْتُ حَلِفاً، يَدُلُّ عليه قولُه: «فرأيْتَ غيرَها خَيْراً»، أي: غيرَ المحلوفِ عليه.

---

(١) ذكره في «شواهد الكشاف» (١: ٢٦٧) وعزاه بصيغة التمريض لأبي تمام. ولم أجده في «ديوانه» ولا في «أخباره»، ولم أهتدِ إليه فيما بين يديَّ من مصادر التخريج.

(٢) «مفردات القرآن» ص٥٥٩.

(٣) «صحيح البخاري» (٦٦٢٢)، و«صحيح مسلم» (١٦٥٢)، و«سنن أبي داود» (٣٢٧٧)، و«سنن الترمذي» (١٥٢٩)، و«سنن النسائي» (٧: ١١).

.....

وقال صاحبُ «النِّهاية»: الحَلِفُ: هُو اليمينُ، كما تقولُ: حَلَفَ يَحلِفُ حَلِفاً، وأصلُها العَقْدُ بالعَزْم والنِّية، فخالَفَ بيْنَ اللَّفْظَيْن، أي: حَلَفَ. «وعلىٰ يمين» تأكيداً لعَقْدِه وإعلاماً أنّ لَغْوَ اليمينِ لا يَنعقدُ، وعنِ النَّسائيِّ، عن أبي موسى، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ما علىٰ الأرضِ يَمينٌ أحلِفُ عليها فأرىٰ غيرَها خَيْراً منها إلّا أتَيْتُه»[1]، فإنه لا يَدُلُّ إلّا علىٰ التأكيد؛ لأنّ «أحلِفُ عليها»: صفةٌ مؤكِّدةٌ «ليمينٍ»، نحوَ: أمْسِ الدابرُ لا يَعودُ، أي: مَن حَلَفَ علىٰ حَلِفٍ، كقولِ المتنبي:

أرَقٌ علىٰ أرَقٍ ومِثلي يَـأرَقُ[2]

والمعنىٰ: مَن حَلَفَ يميناً جَزْماً لا لَغْواً، ثُمّ بَدَا لهُ أمرٌ آخَرُ إمضاؤُهُ أفضَلُ مِن إبرارِ يمينِه، فلْيَأتِ ذلك الأمرَ، ويُكفِّرْ عن يمينِه، وهُو الذي عَنَاه بقولِه: «فيَتْرُكُ البِرَّ إرادةَ البِرِّ في يمينِه»، صُورتُه: ما رَوَينا عن مسلم ومالكٍ والتِّرمذيِّ، عن أبي هريرة: أنّ رجُلاً حَلَفَ أنْ لا يأكُلَ طعاماً قُدِّمَ بيْنَ يَدَيْه، ثُمّ بَدَا لهُ فأكَلَ، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال ﷺ: «مَن حَلَفَ علىٰ يمينٍ، فرَأىٰ غيرَها خَيْراً منها فلْيأتِها، ولْيُكفِّرْ عن يمينِه»[3].

---

(١) أخرجه النَّسائي (٧: ٩) وأصلُه في «الصحيح»، أخرجه البخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩).

(٢) «ديوان المتنبي» بشرح الواحدي (١: ٢٠)، وتمامه:

وجَوىً يزيدُ وعَبرةٌ تَترقرقُ

(٣) أخرجه مسلم (١٦٥٠)، والإمام مالك في «الموطّأ» (٢: ٤٧٨)، والترمذي (١٥٣٠) وقال: حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسَنٌ صحيح، والعملُ على هذا عند أكثرِ أهلِ العلم من أصحابِ النبيِّ ﷺ وغيرِهم: أنَّ الكفَّارةَ قبلَ الحِنْثِ تُجزئ، وهو قولُ مالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وإسحاق. وقال بعضُ أهلِ العلم: لا يُكفِّرُ إلّا بعد الحِنْثِ. قال سفيان الثوري: إنْ كفَّر بعد الحِنْثِ أحبُّ إليَّ، وإن كفَّر قبلَ الحِنْثِ أجْزأه. انتهىٰ.

فقيلَ لهم: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾، أي: حاجزًا لِما حَلَفتُم عليه. وسُمِّيَ المَحْلوفُ عليه يَمينًا؛ لِتلبُّسِه باليَمين، كما قال النبيُّ ﷺ لعبدِ الرحمن بنِ سَمُرة: «إذا حَلفتَ علىٰ يمينٍ فرأيتَ غيرَها خيرًا منها فائْتِ الذي هو خيرٌ وكَفِّرْ عن يَمينِك» أي: علىٰ شيءٍ ممّا يُحلف عليه. وقولُه: ﴿أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا﴾ عطفُ بَيانٍ لـ«أيمانكم»، أي: للأمورِ المَحْلوفِ عليها التي هي: البرُّ والتقوىٰ والإصلاحُ بينَ الناس. فإنْ قلتَ: بِمَ تعلَّقتِ اللامُ في ﴿لِأَيْمَانِكُمْ﴾؟ قلتُ: بالفعل، أيْ: ولا تجعَلُوا اللهَ لأيمانكم بَرْزخًا وحِجازًا، ويجوزُ أنْ يتعلَّقَ بـ﴿عُرْضَةً﴾؛ لِما فيها مِنْ معنىٰ الاعتراض، ...

قولُه: (﴿أَن تَبَرُّوا﴾: عطفُ بيانٍ لـ«أيمانِكم») بناءً علىٰ أنّ «أيمانَكُمْ» بمعنىٰ المحلوفِ عليه، فإذَنْ ﴿أَن تَبَرُّوا﴾ بمعنىٰ: لأنْ تَبَرُّوا. قال الزجّاج: المعنىٰ: لا تَعترِضوا باليمينِ بالله في أن تَبَرُّوا [ومعنىٰ الآية]: أنّهم كانوا يَعتلُّون في البِرِّ بأنّهم قد حَلَفوا، أي: الإثمُ في الإقامةِ علىٰ تَرْكِ البِرِّ والتَّقْوَىٰ، واليمينُ إذا كُفِّرَت فالذَّنْبُ مَغْفور[1]. وقال الإمامُ: المعنىٰ: لا تجعَلوا ذِكْرَ الله مانِعاً بسببِ هذه الأيمانِ عن فعلِ البِرِّ والتّقْوىٰ[2]، هذا أجوَدُ ما ذكَرَه المُفسِّرون.

قولُه: (قلتُ: بالفعل): تقريرُ الجوابِ مِن وجهَيْنِ، أحَدُهما: أنْ تكونَ اللّامُ صلةً، إمّا لقولِه: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا﴾ أو لـ﴿عُرْضَةً﴾، فعلىٰ الأوّل: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا﴾ مُتَعدٍّ إلىٰ ثلاثةِ مفاعيلَ لكنّ أحدَها بالواسِطة، وعلىٰ الثاني إلىٰ مفعولَيْن، و«أيمانُكم» علىٰ التقديرَيْنِ بمعنىٰ المحلوفِ عليه، و﴿أَن تَبَرُّوا﴾: بيانٌ له. وثانيهما: أن تكونَ اللامُ للتعليل، والأيمانُ علىٰ حقيقتِها، ويؤيِّدُه قولُه: «لأجْلِ أيمانِكم به»، ويَرجِعُ معنىٰ ﴿أَن تَبَرُّوا﴾ إلىٰ كونِه إمّا مفعولاً ثالثاً لتَجْعَلوا، أو متعلِّقَ أحَدِ مفعولَيْ جَعَلوا، وهُو: «عُرْضةً»، وإليه الإشارةُ بقولِه: «شيئاً يَعترِضُ البِرَّ».

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٢٩٨ - ٢٩٩). ومنه أضفتُ ما بين الحاصرتين.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٢٥).

بمعنىٰ: لا تجعَلُوه شيئًا يَعْترِضُ البِرَّ، مِن: اعترَضَني كذا؛ ويجوزُ أن تكون اللامُ للتعليـل، ويتعلَّـقَ ﴿أَن تَبَرُّوا﴾ بالفعل، أوْ بالعُـرْضة، أي: ولا تجعَلُوا اللهَ لأجلِ أيْمانكم به عُرْضةً لأنْ تَبرُّوا. ومعناها علىٰ الأُخرى: ولا تجعَلُوا اللهَ مُعرَّضًا لأيمانكم فتَبْتَذلوه بكَثْرة الحَلِف به؛ ولذلك ذُمَّ مَن أُنزل فيه ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠] بأشنع المذامِّ، وجُعل «الحلَّاف» مقدِّمتَها ـ و﴿أَن تَبَرُّوا﴾ **علّةٌ للنهي، أي: إرادةَ أنْ تبرُّوا وتتَّقُوا وتُصلِحوا ـ لأنّ الحلّافَ مجترِئٌ علىٰ الله غيرُ معظِّم له؛** فلا يكونُ بَرًّا متَّقيًا، ولا يثقُ به الناس؛ فلا يُدخِلونه في وِساطاتِهم وإصلاحِ ذاتِ بينهم. اللغوُ: الساقطُ الذي لا يعتدُّ به مِن كلامٍ وغيرِه؛ ولذلك قيلَ لِما لا يُعتدُّ به في الدِّيَة مِن أولاد الإبل: لَغْو. واللغوُ مِنَ اليمين: الساقطُ الذي لا يُعْتدُّ به في الأيمان، وهو الذي لا عَقْدَ معه، .....

قولُه: (أي: إرادةَ أن تَـبَرُّوا) قيل: إنّما قَدَّرَ «إرادةَ» ليتَحقَّقَ شرطُ حَذْفِ اللام، وهُو المقارَنةُ؛ لأنّ البِرَّ والتَّقْوىٰ والإصلاحَ لم تكنْ مُقارنةً للنَّهْي، والأوْلىٰ أن تُقَدَّرَ الإرادةُ لتكونَ فعلاً لفاعلِ الفعلِ المُعلَّل، وقيل: لا يُحتاجُ إلىٰ تقديرِها، فإنّ حَذْفَ اللام علىٰ القياس المستمرِّ، قال صاحبُ «المِفتاح»: الأصلُ في المفعولِ لهُ اللام، فإذا لم يَجتمعْ ما ذَكَرْنا، أي: مِنَ الشّـروطِ، التُزِمَ الأصلُ إلّا في نحوِ: زُرتُكَ أن تُكرِمَني، وأن تُحسِنَ إلَيَّ[1].

قولُه: (**لأنّ الحَلاّفَ مُجترِئٌ علىٰ الله**) عِلَّةٌ لجَعْلِ الحِلافِ مُقدِّمةَ المذَامّ.

وقولُه: (﴿أَن تَبَرُّوا﴾: **عِلَّة للنَّهْي**) إلىٰ آخِره: مُعترِضٌ بيْنَ العِلَّةِ والمعلول، وقولُه: «ولذلك ذَمَّ»: عِلَّةُ مُعلَّلٍ محذوف، المعنىٰ: ولا تجعَلوا اللهَ مَعرِضاً لأيمانِكم فتَبتَذِلوهُ؛ لأنْ تَبَرُّوا وتتَّقُوا، يعني: لأجْلِ أن تكونوا أبراراً أتقِياءَ يَثِقُ بكمُ الناسُ ويُدخِلونكم في وَساطتِهم، تَبتَذِلونَ اللهَ بكثرةِ الحَلِفِ به، وهذا مِن أشنَعِ الأفعال، ولذلك ذُمَّ مَن أُنزِلَ فيه ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠]، وجُعِلَ الحِلافُ مقدِّمَةَ المَذَامِّ؛ لأنّ الحَلاّفَ مُجترِئٌ علىٰ الله تعالىٰ، إلىٰ آخِره.

---

(١) «مفتاح العلوم» ص٣٩.

والدليلُ عليه: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩]، ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾، واختَلف الفقهاءُ فيه: فعند أبي حنيفةَ وأصحابِه: هو أن يَحلِفَ علىٰ الشيء يظنُّه علىٰ ما حَلَفَ عليه ثمَّ يَظهرُ خلافُه، وعند الشافعيِّ: هو قولُ العَرب: لا والله، وبلىٰ والله، ممّا يؤكِّدون به كلامَهم ولا يَخْطُر ببالِهم الحَلِف. ولَوْ قيلَ لواحدٍ منهم: سَمِعتُك اليومَ تحلِفُ في المسجدِ الحرام لَأنكَرَ ذلك، ولعلَّه قال: «لا واللّٰهِ» ألفَ مرَّة. وفيه مَعْنيان: أحدُهما: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: لا يعاقبُكم بلَغْوِ اليمين الذي يَحلِفُه أحدُكم بالظنِّ، ولكنْ يُعاقبُكم بما كسبتْ قلوبُكم، .....

قولُه: (﴿بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾) في المائدة [٨٩]، وقلتُ: وفي قوله: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ ذلك المعنىٰ أيضاً، وذلك أنّ الكَسْبَ يُستعمَلُ فيما يُزاوَلُ باليدِ، كقولِه تعالىٰ: ﴿كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، فاستعمالُهُ في القلبِ استعارةٌ، فيُفيدُ المبالغةَ. الراغب: قولُه: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أعَمُّ مِن قولِه: ﴿بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾، وذلك أنّ القلبَ لـمّا كان يُعبَّرُ به عنِ الجسد الذي به المعرِفةُ والفِكْرُ، ويَجري مِن سائرِ أجزائه مَجْرَىٰ الراعي مِنَ المَرْعِيِّ، نَبَّـهَ بقولِه: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أنّ الاعتدادَ به دونَ غيرِه مِنَ الجَوارِح، حتّىٰ إنّ كلَّ فِعْلٍ لا يكونُ عنهُ وبه سَهْوٌ أو خَطأٌ متجاوَزٌ عنهُ، ولهذا وَرَدَ أنّ في الإنسانِ مُضْغةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ بها سائرُ الجَسَد، وإذا فسَدَت فسَدَ بها سائرُ الجَسَد[1].

قولُه: (في المسجدِ الحرام) فيه نُكتةٌ، يعني: الحَلِفُ معَ انضمام ما يُعَدُّ مُغلَّظةً لاعتبارِ المقام يُعَدُّ في العرف لَغْواً[2].

قولُه: (ولكنْ يُعاقِبُكُم بما كسَبَتْ قُلوبُكُم)، يُفْهَمُ مِن كلامِه عدَمُ المُعاقَبةِ علىٰ لَغْوِ اليمين،

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٦٢)، والأثر الذي أورده في آخر كلامه ثابتٌ في «الصحيح»، أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في (ح) و(ف) بعد الفقرة التالية.

أي: اقترفته مِن إثمِ القَصْد إلىٰ الكذبِ في اليمين، وهو أنْ يَحلِفَ علىٰ ما يَعلَمُ أنه خِلافُ ما يقولُه، **وهي اليمينُ الغَمُوس**. .....

والمُعاقَبَةُ علىٰ عَقْدِها، ولا يُفهَمُ منهُ ثبوتُ الكَفَّارة، قال في «البداية»[١]: الأَيمانُ علىٰ ثلاثةِ أضْرُب: يَمينُ الغَمُوس، ويمينٌ مُنعَقِدة، ويمينُ لَغْو، فاليمين الغَمُوس: هُو الحَلِفُ علىٰ أمرٍ ماضٍ يَتَعمَّدُ الكذِبَ فيه، فهذه اليمينُ يَأثَمُ فيها صاحبُها ولا كَفَّارةَ فيها إلّا التَّوبةُ، وقال الشافعيُّ رضيَ اللهُ عنه: فيها الكَفَّارة، والمُنعقِدَةُ: فالحلف علىٰ أمرٍ في المستقبَلِ أن يَفعَلَه أو لا يَفعَلَه، وإذا حَنِثَ فيها لزِمَتْه الكفّارةُ لقولِه تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩]، ويمينُ اللَّغْوِ: أن يَحلِفَ علىٰ أمرٍ ماضٍ وهُو يَظُنُّ أنه كما قالَ والأمرُ بخِلافِه، فهذه اليمينُ نرجو أنْ لا يُؤاخِذَ اللهُ بها صاحبَها[٢]، قال في «حاشيَتِها»[٣]: تجبُ الكَفّارةُ في الغَمُوس عندَ الشافعيِّ، وكذلك تجبُ الكَفّارةُ عندَنا في اللَّغْوِ المفسَّرِ بالتفسيرِ الذي عندَ الشافعي، ويُفهَمُ من ذلك أنهُ لا تجبُ الكفّارةُ عندَهم في اللَّغْوِ المفسَّرِ بتفسيرِهم، وأنّ عَقْدَ اليمينِ ليس علىٰ ما فسَّرَه المصنِّفُ مِنَ اليمينِ الغَمُوس.

قولُه: (**وهي اليمينُ الغَمُوس**)، **النِّهاية**: وهِي اليمينُ الكاذِبةُ الفاجِرة، كالتي يَقتطِعُ بها الحالفُ مالَ غيرِه، سُمِّيت غَمُوساً لأنّها تَغمِسُ صاحبَها في الإثمِ أو في النارِ، وفَعُولٌ: للمبالغة، وفي الحديث: «اليمينُ الغَمُوسُ تَذَرُ الدِّيارَ بَلاقِعَ»[٤].

---

(١) أي: «بداية المبتدي» لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني (ت ٥٩٣ هـ) من أعيانِ فقهاء الحنفية، له ترجمة في: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا ص٢٠٦، و«سِيَر النبلاء» (٢١: ٢٣٢).

(٢) «الهداية شرح البداية» للمرغيناني (٢: ٧٢).

(٣) للحنفية عنايةٌ تامّة بكتاب «الهداية»، وقد استقصىٰ حاجي خليفة جهودهم في الشرح والتحشية والاختصار، فذكر أن للإمام جلال الدين عمر بن محمد الخبازي (ت ٦٩١ هـ) حاشية مشهورة على «الهداية»، أخذها محمد بن أحمد القونوي، وكمّلها إلىٰ آخِرِ «الهداية» وسمّاها «تكملة الفوائد». انظر: «كشف الظنون» (٢: ٢٠٢٢).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٩٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٥٥)، وابن عدي في=

والثاني: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ﴾ أي: لا يُلزِمُكم الكفّارةَ بلغوِ اليمينِ الذي لا قَصْدَ معه، **ولكنْ يُلزِمُكم الكفّارةَ بما كسبتْ قلوبُكم**، أي: بما نَوَتْ قلوبُكم وقَصَدتْ من الأيمان ولم يكن كَسْبَ اللسان وحدَه. ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ حيثُ لَمْ يؤاخِذْكم باللغوِ في أيمانِكم.

[﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٢٢٦ - ٢٢٨]

قرأ عبدُ الله: (**آلَوْا مِن نسائهم**)، وقرأ ابنُ عبّاس رضي الله عنهما: (يُقسِمون مِن نسائهم). فإنْ قلتَ: كيف عُدِّي بـ«مِن» وهو معدًّى بـ«على»؟ قلتُ: قد ضُمِّن في هذا القَسَمِ المخصوصِ معنىٰ البُعدِ فكأنه قيل: يَبْعُدون مِن نسائهم مُؤْلِين أوْ مُقسِمين، ويجوز أن يُراد: .....

قولُه: (**ولكنْ يُلزِمُكُمُ الكَفّارةَ بما كَسَبَتْ قُلوبُكم**) أي: قَصَدَتْ مِنَ الأيمان، هذا المعنىٰ هُو الذي عَنَاهُ صاحبُ «النِّهاية» في قولِه: «مَن حَلَفَ علىٰ يمين»، أي: عَقَدَ بالعَزْمِ والنِّيّة، ويُؤيِّدُه قولُه في الحديث: «وكفِّرْ عن يمينِك».

قولُه: (**آلَوْا مِن نسائهم**)، فَسَّرَ ﴿يُؤْلُونَ﴾ بالماضي لِيُنبِّه علىٰ أنّ المرادَ بالمضارعِ هُنا الاستمرارُ الشاملُ للأزمِنَةِ الثلاثة، بدليلِ قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [فاطر: ٢٩][1].

= «الكامل» (٦: ١٣٨) من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤: ٢١٠) وقال: فيه أبو الدهماء الأصعب، وثّقه العِجليُّ وضعّفه ابن حبّان. وللحديث طرق أخرىٰ استقصاها الحافظ أحمد بن الصديق الغُماري في «فتح الوهّاب بتخريج أحاديث الشهاب» (١: ٢٢٩-٢٣١).

(١) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

لهم ﴿مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، كقولِك: لي مِنْك كذا. **والإيلاءُ من المرأة: أن يقولَ:** واللَّـهِ لا أقربُك أربعةَ أشهر، فصاعِدًا، علىٰ التقييد بالأشهُر، أوْ: لا أقربُـكِ علىٰ الإطلاق، ولا يكونُ في ما دونَ أربعةِ أشهرٍ، إلا ما يُحكىٰ عن إبراهيمَ النَّخَعي. وحُكْمُ ذلك: أنه إذا فاءَ إليها في المدّةِ بالوطء إن أمْكَنه، أوْ بالقولِ إن عَجَز؛ صحَّ الفيء وحَنِثَ القادرُ ولزمَتْه كفّارةُ اليمينِ، ولا كفّارةَ علىٰ العاجز، وإنْ مَضَتِ الأربعةُ **بانت بتطليقةٍ عند أبي حَنيفة،** .....

قولُه: (لهُم ﴿مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ﴾) مِن: لابتداءِ الغاية، قال أبو البقاءِ: اللامُ في ﴿لِلَّذِينَ﴾ مُتَعلِّقٌ بمحذوفٍ وهُو: الاستقرارُ، وهُو خَبَرٌ والمبتدأُ: ﴿تَرَبُّصُ﴾، وعلىٰ قولِ الأخفَش هُو فعلٌ وفاعل، وأمّا ﴿مِن﴾ فقيل: يتَعلَّقُ بـ﴿يُؤْلُونَ﴾، يقال: آلىٰ مِن امرأتِه وعلىٰ امرأتِه، وقيل: الأصلُ: علىٰ، ولا يَجوزُ أن يقامَ «مِن» مقامَ «علىٰ»، فعندَ ذلك تتَعلَّقُ «مِن» بمعنىٰ الاستقرار، وإضافةُ التربُّص إلىٰ الأشهرِ إضافةُ المصدَرِ إلىٰ المفعولِ فيه في المعنىٰ وهُو مفعولٌ به علىٰ السَّعَة[1]. وضع المصنِّف الضَّميرَ في «لهُم» موضعَ الموصُولِ معَ صِلَتِها في التنزيلِ ليُظهِرَ تَعَلُّقَ «مِن» بالجارِّ والمجرورِ لا بالصِّلة.

قولُه: (**والإيلاءُ مِنَ المرأة: أن يقولَ**)، الراغب: الإيلاءُ: الحَلِفُ المُقتضي للتقصيرِ في الأمْرِ الذي يُحلَفُ عليه مِن قولِه: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨] ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ [النور: ٢٢] وصار في الشَّرْع: الحَلِفَ المانعَ مِن جِمَاعِ المرأة[2].

قولُه: (**بانتْ بتطليقةٍ عندَ أبي حنيفةَ**) رضيَ اللهُ عنه، في «الهِداية»: ولنا أنه ظَلَمَها بمنع حقها فجَازاهُ الشَّـرعُ بِزَوالِ نعمةِ النِّكاح عندَ مُضيِّ هذه المُدّة[3].

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٨٠).

(٢) انظر: «تفسير الراغب» (١: ٤٦٣)، وانظر: «مفردات القرآن» ص٨٤.

(٣) «الهداية» للمرغيناني (٢: ١١).

وعند الشافعيِّ: لا يصحُّ الإيـلاءُ إلا في أكثرَ مِن أربعةِ أشهُر، ثُمَّ يُوقَفُ المُوْلِي فإمّا أنْ يَفيءَ وإمّا أن يُطلِّق، وإنْ أبىٰ طَلَّق عليه الحاكم. ومعنىٰ قولِه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾: فإن فاؤوا في الأشهُر، بدليلِ قراءةِ عبدِ الله: (فإن فاؤوا فيهن) ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفرُ للمُولِينَ ما عسىٰ يُقْدِمونَ عليه مِن طَلَبِ ضِرارِ النساءِ بالإيلاء، وهو الغالب، وإنْ كانَ يجوزُ أن يكونَ علىٰ رضًا منهنَّ إشفاقًا منهنَّ علىٰ الولد **مِنَ الغَيْل**، أوْ ببعض الأسبابِ **لأجْلِ الفَيْئة** التي هيَ مثلُ التَّوبة. ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ﴾ فتربَّصوا إلى مضيِّ المدَّةِ. ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وعيدٌ علىٰ إصرارهم وتركِهم الفَيْئة. **وعلىٰ قولِ الشافعيِّ** رحمه الله، مَعْناه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾، ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟﴾ بعد مضيِّ المدة. فإن قلتَ: **كيفَ موقعُ الفاءِ** إذا كانت الفيئةُ قبْلَ انتهاءِ مدّةِ التربُّص؟ قلتُ: موقعٌ صحيح؛ لأنَّ قولَه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾، .....

قولُه: (**وعندَ الشافعيِّ: لا يَصحُّ الإيلاءُ إلّا في أكثرَ مِن أربعةِ أشهُر**). قال القاضي: المعنىٰ: للمُولِي حَقُّ التلبُّثِ في هذه المُدّةِ فلا يُطالَبُ بفَيْءٍ ولا طلاق، ويؤيِّدُه قولُه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾ أي: رَجَعوا في اليمينِ بالحِنْثِ[1]. وقال المصنِّف: «فإنْ فاءوا في الأشهُرِ» ليكونَ مُوافقاً لمذهبِ أبي حنيفةَ، وأمّا قراءةُ عبدِ الله فمِنَ الشَّواذِّ التي لم يَذْكُرْها ابنُ جِنِّيٍّ ولا الزجَّاجُ[2].

قولُه: (**مِنَ الغَيْلِ**)، **النِّهاية**: الغَيْلُ: أن يُجامِعَ الرَّجُلُ زوجتَه وهِي مُرضِع، وكذلك إذا حَمَلَتْ وهِي مُرضِع، وقد أغالَ الرجُلُ وأغْيَلَ، والوَلَدُ مُغالٌ ومُغْيَل، واللَّبَنُ الذي يَشرَبُه الولَدُ يقال لهُ: الغَيْلُ أيضاً.

قولُه: (**لأجْلِ الفَيْئةِ**) متعلِّقٌ بقولِه: «يَغفِرُ».

قولُه: (**وعلىٰ قولِ الشافعيِّ**) عطفٌ علىٰ قولِه: «ومعنىٰ قولِه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾».

قولُه: (**كيف مَوقِعُ الفاءِ؟**) أي: الفاءُ تقتضي التعقيبَ والترتيب، فكيفَ يَصحُّ مذهبُ

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥١٣).

(٢) لكنّهما لم يستقصيا جميعَ القراءاتِ الشاذّة، وقراءة عبد الله قرأ بها أُبيُّ بن كعب، كما في «المحرَّر الوجيز» لابن عطية ص٢٠٠.

.....

أبي حنيفةَ، فإنّ الفَيْءَ وعَزْمَ الطّلاقِ يَصِحُّ عندَه قبْلَ مُضِيِّ الأشهُرِ الأربعةِ لا بعدَه؟ وأجابَ: إنّ عَطْفَ قولِه: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ على قولِه: ﴿فَإِن فَآءُو﴾ يَدُلُّ علىٰ أنّ كِلَيْهما كالتفصيلِ لِما أُجمِلَ في قولِه: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، والمُفصَّلُ عن المُجمَلِ يتعقَّبُه في الذِّكْرِ لا الوجودِ، وأجابَ الإمامُ: أنّ الفَيْءَ وعَزْمَ الطّلاقِ مشروعانِ عَقِيبَ الإيلاءِ وعَقِيبَ حصُولِ التربُّص، فلابدَّ أن يكونَ مدخولُ الفاءِ واقعاً بعدَ هذَيْنِ الأمرَيْن، والمثالُ المذكورُ ليسَ منهُ؛ لأنّ الفاءَ مذكورةٌ عَقِيبَ شيءٍ واحد[1].

وقلتُ: المثالُ المذكورُ ليسَ منهُ؛ لأنّ الفاءَ مذكورةٌ عَقِيبَ شيءٍ واحد؛ لأنّ النزيلَ عندَ القَوْمِ لا يَخْلو حالُهُ مِن هذَيْنِ المعنَيَيْنِ، إمّا أنّهم يُراعُونَ حقَّه أو يتْرُكونَه ولا يلتفتونَ إليه، ولا ثالثَ فيصحُّ التفصيل، وأمّا في الآيةِ فللمُولي حالةٌ ثالثةٌ غيرُ الفَيْءِ والطّلاق، وهُو التربُّصُ، فلا يكونُ التفصيلُ حاصِراً، علىٰ أنّ التّرَبُّصَ يدفَعُهما؛ لأنّ معناه: الانتظارُ والتَّوَقُّفُ، كما في قولِه تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فالواجبُ حَمْلُ الفاءِ علىٰ التعقيبِ مطلقاً.

قال صاحبُ «الانتصاف»: ما قالهُ صاحبُ «الكشّاف» في الفاءِ التفصيليّة تفريعٌ علىٰ مذهبِ أبي حنيفةَ، والسُّؤالُ لازِمٌ له، ويَجوزُ أن يُجابَ عنهُ علىٰ مذهبِه، فإنّ التَّرَبُّصَ هُو: الانتظار، وذلك يَصْدُقُ بالشُّروعِ فيه، فتقولُ لِمَن أمهَلْتَه: قد أجَّلتُكَ أربعةَ أشهُرٍ، وتربَّصْتُ بكَ أربعةَ أشهر، وإن لم يمضِ منها إلّا دقيقةٌ، فتكونُ الفاءُ واقعةً في محلِّها حقيقةً ولا يُحتاجُ إلىٰ حَمْلِها علىٰ المَجاز[2].

وقلتُ: هُو وإن أجْرَىٰ الفاءَ علىٰ حقيقتِها لكنْ جَعَلَ مدّةَ تَرَبُّص أربعةِ أشهُرٍ مَجازاً مِنَ الشُّروعِ فيها، وعلىٰ ما قَرَّرْنا لا يَلزَمُ من ذلك شيءٌ.

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٣٢).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٢٦٩).

﴿ وَإِنْ عَزَمُوا ﴾ تفصيلٌ لقولِه: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ﴾، والتفصيلُ يَعقُب المفصَّل، كما تقولُ: أنا نَزيلُكم هذا الشهرَ فإن أحمدتُكم أقمتُ عندَكم إلىٰ آخرِه، وإلا لَمْ أُقِمْ إلّا رَيْثما أتحوَّل. فإن قلتَ: ما تقولُ في قولِه: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ وعزْمُهم الطلاقَ مما يُعلم ولا يُسمع؟ قلتُ: الغالبُ أن العازمَ للطلاق وتركِ الفيئة والضِّرار لا يخلو من مُقاولةٍ ودَمْدمة، ولا بُدَّ له مِنْ أنْ يحدِّثَ نفْسَه ويناجِيَها بذلك، وذلك حديثٌ لا يَسمعُه إلا الله كما يَسمَعُ وسوسةَ الشيطان. ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ ﴾: أرادَ المدخولَ بهنَّ مِن ذوات الأَقْراء.

قولُه: (نَزِيلُكُم)، الجَوهري: النَّزيلُ: الضَّيف، قال:

نَزيلُ القوم أعظَمُهم حُقوقاً ... وحقُّ الله في حقِّ النَّزيلِ[1]

قولُه: (فإنْ أحمدتكم) أي: وجَدتُّكم محمُودِينَ.

قولُه: (رَيْثَما أتحَوَّلُ)، النِّهاية: وفي الحديث: «فلم يَلبَثْ إلّا رَيْثَما قلتُ» أي: قَدْرَ ما قلتُ.

قولُه: (ودَمْدَمةٍ). في الحواشي: الدَّمدَمَةُ: الكلامُ الخَفِيُّ، وكذا الدَّنْدَنَةُ، ولم نَجِدْ في كُتُبِ اللُّغةِ الدَّمْدَمَةَ في الميم[2]، وفي «الصِّحاح»: الدَّنْدَنَةُ: هِي: أن يتكلَّمَ الرجُلُ بالكلامِ تُسمَعُ نغَمَتُه ولا يُفهَمُ[3]، وزادَ صاحبُ «النِّهاية»: وهُو أرفَعُ مِنَ الهَيْنَمَةِ قليلاً. وكذا في «الفائق»[4]. **الراغب**: «دَمْدَمَ عليهِم رَبُّهُم» أي: أهلَكَهم وأزعَجَهم، وقيل: الدَّمْدَمَةُ: حكايةُ صوتِ الهِرَّة، ومنهُ دَمْدَمَ فلانٌ في كلامِه[5].

---

(١) «الصحاح» للجوهري (٥: ١٨٢٩)، وذكره الزَّبيدي في «تاج العروس» (٣٠: ٤٨٤) من غيرِ عَزْوٍ لأحد.

(٢) في (ح): «بالميم».

(٣) في (ح): «فلا تفهم».

(٤) «الفائق في غريب الحديث» (١: ٤٤٠).

(٥) «مفردات القرآن» ص٣١٧-٣١٨.

قلتُ: في حاشية الشيخ محمد المرزوقي على «الكشاف» (١: ٢٧٠): لعلّه «زمزمة» بالزاي وفي «الصحاح»: الزمزمة: صوتُ الرعد، والزمزمةُ: كلامُ المجوسي عند أكْلِهم، أو رَمْرَمة بالراء، وفي «الصحاح»: تَرَمْرَم: إذا حَرَّك فاهُ للكلام. وهذا أنسَبُ. انتهىٰ.

فإن قلتَ: كيف جازت إرادتُهنَّ خاصّةً واللفظُ يقتضي العُموم؟ قلت: **بل اللفظُ مطلَقٌ في تناوُل الجِنْس** .....

قولُه: (**بلِ اللَّفظُ مُطلقٌ في تناوُلِ الجِنس**) أي: اللَّفظُ شائعٌ في جِنسِه مُقيَّدٌ هاهُنا بقَيْدَيْن. اعلَمْ أنّ الجَمْعَ المُحَلَّىٰ باللام يُفيدُ العمومَ؛ لأنّ العامَّ هُو اللَّفظُ المُستغرِقُ لجميعِ ما يَصلُحُ لهُ بوَضْعٍ واحدٍ[1]، والمُطلَّقاتُ كذلك، لكنْ مَنَعَ هُنا مانع مِنَ الحَمْلِ عليه. قال الإمامُ: إنّما يَحسُنُ تخصيصُ العامِّ إذا كان الباقي بعدَ التخصيصِ أكثرَ، فإنّ العادَة جاريةٌ في أنّ الثَّوبَ إذا كان الغالبَ عليه السَّوادُ يقال: إنه أسودُ، ولا يقال فيما إذا كان الغالبَ عليه البياضُ: إنهُ أسوَدُ، وهذه الآيةُ مِنَ القِسم الثاني، فإنّ «المُطلَّقاتِ» صَالحةٌ للمُطلَّقاتِ المدخُولاتِ ولغيرِ المدخُولات، ولذَواتِ الأَقْراءِ ولذَواتِ الأشهُرِ وللحَوامل، فأنتُم أخرَجْتُم عن عمومِها أكثرَ الأقسام وتَرَكتُمُ الأقلَّ، فإطلاقُ لَفْظِ العامِّ عليه غيرُ لائق[2]، وقال الأرمَويُّ[3] في «الحاصِل»: مِثالُ التقييدِ بالحُكم قولُه: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾. هذا وإنّ عندَ الحَنَفيَّةِ علىٰ ما نَقَلَه البَزْدَويُّ في «أصُولِه»[4]: دليلُ الخصُوص مستَقِلٌّ بنفْسِه ومقارِنٌ للعُموم، فيُشبِهُ الناسخَ بصيغتِه؛ لأنه نَصٌّ قائمٌ بنفْسِه، ويُشبِهُ الاستثناءَ بمُقارَنتِه، حتّىٰ لو تَرَاخَىٰ كان ناسِخاً. وأيضاً، إنّ المُطلَقَ يوجبُ العمَلَ بإطلاقِه، فإذا صارَ مُقيَّداً صار شيئاً آخَرَ؛ لأنّ القَيْدَ والإطلاقَ ضِدَّانِ لا يَجتَمِعان، وإنّ التخصيصَ تَصَرُّفٌ في النّظْمِ ببيانِ أنّ بعضَ الجُملةِ غيرُ مُرادٍ بالنَّظْم ممّا يتناوَلُه النَّظْم، فالمُخصِّصُ يتَناولُ بعضَ العُموم، والقَيْدُ لا يتناوَله المُطلَقُ مُطلَقاً، فعَلَىٰ هذا لا يَجوزُ أن يكونَ ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ وقولُه: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ تخصيصاً للمُطلَّقات، لأنّهما ليستَا جُملَتَيْنِ مُستقِلَّتَيْنِ، فتعيَّنَ أن تكونا قَيْدَيْنِ.

---

(١) انظر: «شرح اللمع» لأبي إسحاق الشيرازي (١: ٣٠٢) فما بعدَها.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٣٣-٤٣٤).

(٣) هو العلامة الأصولي تاج الدين أبو الفضائل محمد بن الحسين الأرموي صاحب «الحاصل»، عاشَ نحواً من ثمانين سنة، ومات سنة ٦٥٥هـ. ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٣: ٣٣٤).

(٤) انظر: «كشف الأسرار على البزدويّ» (١: ٣٠٩).

صالحٌ لكلِّه وبعضِه، فجاءَ في أحدِ ما يصلحُ له كالاسم المشترَك. فإن قلتَ: فما معنىٰ الإخبارِ عنهنَّ بالتربُّص؟ قلتُ: هو خبرٌ في معنىٰ الأمْر، وأصلُ الكلام: ولْتَتربَّصِ المطلَّقات، وإخراجُ الأمْرِ في صورةِ الخبرِ تأكيدٌ للأمْر، وإشعارٌ بأنه ممّا يجبُ أن يُتلقّىٰ بالمسارعةِ إلىٰ امتثالِه، فكأنهنَّ امتثلْنَ الأمْرَ بالتربُّصِ فهو يُخبرُ عنه موجودًا، ونحوُه قولُهم في الدعاء: رَحِمَك الله! أُخرِجَ في صورةِ الخبرِ ثقةً بالاستجابة، كأنها وُجدتِ الرّحمة، فهو يُخبرُ عنها. **وبناؤه علىٰ المبتدأ، مما زادَه أيضًا فضْلَ تأكيد**، ولو قيل: وتتربّصُ المطلَّقاتُ، لم يكن بتلكَ الوِكادة. فإن قلت: هلّا قيل: يتربَّصنَ ثلاثةَ قُروء، كما قيل: ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾؟ وما معنىٰ ذكْرِ الأنفُس؟ قلتُ: في ذكرِ الأنفُسِ تهييجٌ لهنَّ علىٰ التربُّص، وزيادةُ بعث؛ لأنّ فيه ما يَستنكفنَ منه **فيحمِلُهنَّ علىٰ أن يَتربَّصْن**؛ وذلكَ أن أنفُسَ النساءِ طوامُح إلىٰ الرّجال، .....

قولُه: (**صَالحٌ لكلِّه وبعضِه**)، هذا هُو الذي عَنَاهُ صاحبُ «المِفتاح»: أنّ الحقيقةَ مِن حيثُ هِي هي صالحةٌ للتوحُّدِ والتكثُّر، والحُكمُ بأحدِهما يُعرَفُ بالقَرينة، كاللَّفظِ المشتَرَك[1]، وهاهُنا قامتِ القَرينةُ علىٰ أنّها المُطلَّقاتُ المدخولُ بهنَّ مِن ذَواتِ الأَقْراء.

قولُه: (**وبناؤه علىٰ المبتدأِ ممّا زادَهُ أيضاً فَضْلَ تأكيد**). قال صاحبُ «المَفتاح»: سَبَبُه أنّ المُبتدأَ يَستدعي أنْ يُسنَدَ إليه شيءٌ، فإذا جاء بعدَه ما يَصلُحُ أن يُسنَدَ إليه صَرَفَهُ المُبتدَأُ إلىٰ نفْسِه، فينعَقِدُ بينَهما حُكمٌ، ثم إذا كان مُتَضَمِّناً لضميرِه صَرَفَه إلىٰ المُبتدأِ ثانياً فيكتسي الحُكمُ قُوَّة[2].

قولُه: (**فيَحْمِلُهُنَّ علىٰ أنْ يَتَرَبَّصْنَ**)، **الراغبُ**: التَّرَبُّصُ: الانتظارُ بالشيءِ، سِلعةً يَقصِدُ بها الغلاءَ أو رُخْصاً، أو أمراً يَنتظِرُ زوالَهُ أو حُصُولَه، يُقال: لي رُبْصَةٌ بكذا أو تَرَبُّص[3].

---

(١) «مفتاح العلوم» ص٩٣.

(٢) المصدر السابق ص٩٦.

(٣) هذه الفقرة ساقطة من (ط)، ووردت في (ح) و(ف) قبل التي سبقتها، وأخّرتُها إلى هنا مراعاةً لترتيب «الكشاف».

فأُمِرْنَ أن يَقْمعنَ أنفُسَهن، **ويَغلبْنَها علىٰ الطموح**، ويُجْبِرْنها علىٰ التربّص. والقُروء: جمع قَرْء أوْ قُرء، وهو الحيض؛ **بدليلِ قولِه** ﷺ: «**دَعي الصلاةَ أيامَ أقْرائِك**»، **وقولِه**: «**طلاقُ الأمَةِ تطليقتان، وعِدّتُها حَيْضتان**»، ولم يقل: طُهْران، .....

قولُه: (**ويَغْلِبْنَها علىٰ الطُّموح**)، **الأساس**: غَلَبْتُه علىٰ الشيء: أَخَذْتَه منهُ، وهُو مغلوبٌ عليه.

قولُه: (**بدليلِ قولِه**: «**دَعِي الصَّلاةَ أيامَ أقْرائِك**»، **وقولِه للأَمَة**[1]: «**وعِدّتُها حَيْضَتانِ**»)، ما وجدتُها في «الأُصُول»[2]، ومعَ هذا فهُما مُعارَضانِ[3] بحديثِ ابنِ عُمرَ رضيَ اللهُ عنهما كما سيجيءُ، ويؤيِّدُه أيضاً ما رَوَينا عن مالك، عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: «أتَدْرُونَ ما الأَقْراءُ؟ هِي الأَطْهار»[4]، وقال مالكٌ: قال ابنُ شِهَاب: سَمِعتُ أبا بكرِ بنَ عبدِ الرَّحمن يقولُ: ما أدرَكتُ أحَداً مِن فُقهائنا إلّا هُو يقولُ ما قالت عائشةُ، وأمّا الآيةُ فلا تَصحُّ[5] للدَّليلِ.

---

(١) كذا عند الطيبي، وفي «الكشاف»: «وقوله: طلاق الأمة تطليقتان».

(٢) يعني أصول السنَّةِ كالصحيحين والسُّنَن. والحديثان مرويان في غير ما ديوان. أما الحديثُ الأول، فقد أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١: ١٠٢)، والدارقطني (١: ٢١٢) من حديثِ فاطمة بنت أبي حُبَيْش رضي الله عنها. وأمّا الحديثُ الآخر في عِدَّةِ الأمَةِ وكونها حيضَتَيْن، فقد أخرجه أبو داود (٢١٨٩)، وابن ماجه (٢٠٨٠)، والترمذي (١١٨٢) من حديث عائشة رضي الله عنها وقال: حديثُ عائشة حديثٌ غريب لا نعرفُه مرفوعاً إلّا من حديثِ مظاهر بن أسلم. انتهىٰ.
قلتُ: مظاهِرٌ ضعيفٌ من السادسة كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٢١)، وتصحيحُ الحاكم لحديثه في «المستدرك» (٢: ٢٠٥) غير مرضيٍّ عند نقادِ الحديث، ولتمامِ الفائدة انظر: «نصب الراية» للحافظ الزيلعي (٣: ٢٢٦)، و«تخريج أحاديث الكشاف» (١: ١٤٠).

(٣) من أول الفقرة إلى هنا، ورد بدله في (ط): «قوله: قوله: «طلاق الأمة» الحديث، رواه الترمذي وأبو داود، وهو معارض».

(٤) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١: ٥٧٧)، وابن أبي شيبة في «المصنّف» (١٩٠٦٥).

(٥) في (ط): «فلا يصلح».

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]، فأقامَ الأشهُرَ مقامَ الحَيضِ دونَ الأَطْهار؛ ولأنّ الغرضَ الأصيلَ في العِدّةِ استبراءُ الرَّحِم، والحَيْضُ هو الذي تُستبرأ به الأرحامُ دونَ الطُّهر؛ ولذلكَ كانَ الاستبراءُ من الأمَةِ بالحَيْضة. ويقال: أقرأَتِ المرأةُ؛ إذا حاضت، وامرأةٌ مُقرِئ. وقال أبو عمرِو ابنُ العَلاء: دَفَعَ فلانٌ جاريتَه إلىٰ فلانةٍ تُقرِئها، أي: تُمسكُها عندَها حتىٰ تحيض؛ للاستبراء. فإن قلتَ: فما تقولُ في قولِه تعالىٰ: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]

قولُه: (مقامَ الحَيضِ دونَ الأَطْهار)، وذلكَ أنّ قولَه: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤] إرشادٌ إلىٰ إزالةِ الارتياب الحاصِل بسببِ اليأسِ مِنَ الحَيْض، فيجبُ حَمْلُ ﴿فَعِدَّتُهُنَّ﴾ علىٰ ما يُزيلُ الارتيابَ، وهُو وجودُ الحَيْض دونَ الطُّهر، يَدُلُّ عليه قولُه في تفسيرِها: «فمعنىٰ ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾: إنْ أشكَلَ عليكُم حُكمُهنَّ وجَهِلْتُم كيف يَعْتَدِدْنَ، فهذا حُكمُهنَّ»[1]. وجوابُه: أنّا وإن كنّا قائلينَ بأنّ العِدَّةَ بالأَطْهار، لكنّا لا نقولُ: إنّ الحَيْضَ ليسَ بأَمَارةٍ لمعرِفةِ الأَطْهار، فاللَّبْسُ هاهنا في العِدَّةِ لرفعِ علامتِها.

وقولُه[2]: (والحَيْضُ هُو الذي تُستَبرَأُ بهِ الأرحامُ دونَ الطُّهْر)، قال القاضي: إن القُرْءَ يُطلَقُ للحَيْضِ وللطُّهرِ الفاصِل بيْنَ الحَيْضَتَيْنِ، وأصلُه الانتقالُ مِنَ الطُّهرِ إلىٰ الحَيْض، وهُو المرادُ به في الآية؛ لأنه هُو الدالُّ على بَراءةِ الرَّحِم، لا الحَيْض كما قالتِ الحَنَفيّة[3].

قولُه: (﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾)، وتوجيهُه: أنّ اللامَ للوقتِ، أي: في وقتِ عِدَّتِهنَّ، قال تعالىٰ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أي: في وقتِ القيامة، و﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨] أي: وقتَ دُلوكِها، وهذا الوقتُ لا ينبغي أن يكونَ وقتَ الحَيْض؛ لأنّ الطّلاقَ فيه مَنْهيٌّ عنهُ لِما رَوَينا في «صحيحي البخاريِّ ومسلم» و«المُوطَّأ»

---

(١) «الكشاف» (١٥: ٤٧٥).

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في (ح) و(ف) بعد فقرة «قوله: بدليل قوله».

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥١٤).

والطَّلاقُ الشرعيُّ إنما هو في الطُّهر؟ قلتُ: معناه: مستقبِلاتٍ لعدَّتهنّ،.....

و«سُنَنِ أبي داودَ» و«التِّرمذيِّ» و«النَّسائيِّ» و«الدارِميِّ» و«ابنِ ماجَه»، عن ابنِ عُمَرَ، أنه طَلَّقَ امرأتَه وهِي حائضٌ، فذُكِرَ لرسُولِ الله ﷺ فتَغَيَّظَ منهُ ثُمّ قال: «ليُراجِعْها ثُمّ يُمسِكْها حتّىٰ تَطهُرَ ثُمّ تَحيضَ فتَطهُرَ، فإنْ بَدَا لهُ أن يُطَلِّقَها فلْيُطَلِّقْها قبْلَ أن يَمَسَّها، فتلك العِدَّةُ كما أمَرَ الله»[1].

قولُه: (معناهُ: مُستقبِلات لعِدَّتِهنَّ)، فإنْ أُيِّدَ بما رَوَينا بالإسنادِ المذكورِ في حديثِ ابنِ عُمَرَ، أنّ النبيَّ ﷺ قَرَأَ (وطلقوهن) في قُبُلِ عِدَّتِهنّ[2]، قلنا: هذا عليه لا لهُ، قال الإمام: معناهُ: فطَلِّقُوهنَّ بحيثُ يَحصُلُ الشُّروعُ في العِدَّةِ عَقِيبَه والإذْنُ بالتطليقِ في جميع زمانِ الطُّهْر، فوَجَبَ أن يكونَ الطُّهْرُ الحاصِلُ عَقِيبَ زمانِ التطليقِ مِنَ العِدَّة[3]. تقريرُه: أنّ العِدَّةَ عبارةٌ عن: الزمانِ الذي تَتَرَبَّصُ فيه المرأةُ بعدَ الفِراق، ولهُ مبتدأٌ ومنتهىٰ، ومبدَأُه عَقِيبَ حصُولِ الفراق، سواءٌ كان طُهْراً أو حَيْضاً، وتعيينُه بدليلٍ خارِجيٍّ، بدليلِ أنّ ابنَ عُمرَ رضيَ اللهُ عنهُما لم يَفهَمْ مِن معنىٰ الآيةِ المُرادَ حتّىٰ بَيَّنَه رسُولُ الله ﷺ بقولِه: «فتلك العِدَّةُ كما أمَرَ اللهُ».

وقال مُحيي السُّنة: فائدةُ الخلافِ تَظهَرُ في أنّ المُعتَدَّةَ إذا شَرَعَتْ في الحَيْضةِ الثالثة انقضت عِدَّتُها عندَ من يجعلُ القُرْءَ طُهراً، وعند من يجعله حيضاً لا تنقضي العدة حتى تنقضي الحيضة الثالثة، قالت عائشةُ رضيَ اللهُ عنها: إذا طَعَنَتِ المعتدة في الدمِ مِنَ الحَيْضةِ الثالثة فقد بَرِئَتْ منهُ

(١) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (٢: ٥٧٦)، والبخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١)، وأصحابُ السنن، وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» (٤٧٨٩).

(٢) وهو ثابتٌ في «صحيح مسلم» (١٤٧١) (١٤). قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (٥: ٣٢٧): هذه قراءةُ ابن عباس وابن عُمَر، وهي شاذّة لا تَثْبُتُ قرآناً بالإجماع، ولا يكون لها حكمُ خبرِ الواحدِ عندنا وعند مُحَقِّقي الأصوليِّين. انتهىٰ. ونقل القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٥: ١٧) عن بعضِ علماء التفسير أن هذه القراءة قراءةٌ على التفسير لا على التلاوة.

(٣) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٣٦).

كما تقول: لقيتُه لثلاثٍ بقينَ من الشهر، تريد: مستقبلًا لثلاثٍ. و«عدَّتهنّ»: الحِيَضُ الثلاث. .....

وبَرِئَ منها[١]. ومَن يجعَلُها حَيْضاً يقولُ: لا تنقَضي عِدَّتُها ما لم تَطهُرْ مِنَ الحَيْضةِ الثالثة. قال الزجَّاجُ: في هذا مذهبٌ آخَرُ، قال أبو عُبَيدَةَ: القُرْءُ يَصلُحُ للحَيْضِ وللطُّهْر، وقال: أظُنُّه مِن أقرَأَتِ النُّجومُ: إذا غابَتْ، وكذا عن يونُسَ، وقال الزجَّاجُ: والذي عندي: أنّ القُرْءَ في اللُّغة: الجَمْع، يقال: قَرَيْتُ الماءَ في الحَوْض، وقَرَأْتُ القرآنَ، أي: لَفَظْتَ به مجموعاً، فالقُرْءُ: اجتماعُ الدَّم في البَدَن، فيكونُ في الطُّهْر، ويجوزُ اجتماعُه في الرَّحِم[٢]، فعلىٰ هذا القُرْءُ مشتَرَكٌ معنَويٌّ.

قولُه: (لثلاثٍ بَقِينَ مِنَ الشَّهر). قال الحَريريُّ في «دُرَّةِ الغَوَّاص»: ومِن أوهامِهم في بابِ التاريخ أنهم يؤرِّخُونَ لعشرينَ ليلةً خَلَتْ ولخمسٍ وعشرينَ خَلَوْنَ، والاختيارُ أنْ يقالَ: مِن أوَّلِ الشَّهرِ إلىٰ مُنتصَفِه: خَلَتْ وخَلَوْنَ، وأن يُستعمَلَ في النِّصف الثاني: بقِيَتْ وبَقِينَ، علىٰ أنّ العَرَبَ تختارُ أن تجعَلَ النُّونَ للقليلِ والتاءَ للكثير، فيقولونَ: لأربعٍ خَلَوْنَ، وإحدىٰ عَشْرَةَ خَلَتْ، ولهمُ اختيارٌ آخَرُ أيضاً، وهُو أن يُجعَلَ ضَميرُ الجَمْعِ الكثيرِ الهاءَ والألفَ، وضَميرُ الجَمْع القليل الهاءَ والنُّونَ المُشَدَّدةَ، كما نَطَقَ به القرآنُ في قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، فجَعَلَ ضَميرَ الأشهُرِ الحُرُم الهاءَ والنُّونَ لقِلَّتِهِنَّ، وضَميرَ شُهورِ السَّنةِ الهاءَ والألفَ لكثْرتِها[٣].

---

(١) «معالم التنزيل» (١: ٢٦٦) والأثر المذكور عن عائشة رضي الله عنها أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٨٣١)، وهو مرويٌّ عن زيد بن ثابتٍ كما في «الموطّأ» (٢: ٥٧٧)، و«المصنّف» لابن أبي شيبة (١٩٢٢٠)، وكذا عن ابن عمر في «الموطّأ» (٢: ٥٧٨).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٠٤-٣٠٥)، وانظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١: ٧٤).

(٣) «درّة الغوّاص» ص١٠١.

فإن قلتَ: فما تقولُ في قولِ الأعشى:

لِما ضاعَ فيها من قُروءِ نِسائكا؟

قولُه: (فما تقولُ في قولِ الأعشى)، توجيهُهُ أن يُقالَ: لَزِمَك مِن تفسيرِكَ لقولِه تعالى: ﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾ بقولِك: «مُستقبِلاتٍ لعِدَّتِهِنَّ» أن تقولَ في قولِ الأعشىٰ:

أفي كلِّ عامٍ أنتَ جاشِمُ غَـزْوةٍ[1]

مستقبِلاً للذي ضاعَ مِن حِيَضِ نسائك، والحيضُ لا توصَفُ بالضَّياع؛ لأنّهنَّ لا يُجامَعْنَ فيها، وإنّما يُوصَفُ بها الطُّهْرُ؟ وأجابَ: «بأنّ القُرْءَ في البيتِ مُستعارٌ لطُولِ المُدَّة»، لكنْ بمَرْتَبَتَيْنِ، ففي المَرْتَبَةِ الأُولىٰ هُو مَجازٌ مِنَ العِدَّةِ لقولِه: «مِن عِدَّةِ نسائك»، ثُمّ المرادُ مِنَ العِدَّةِ لازِمُها، وهُو طُولُ المُدَّة، يدُلُّ عليه إيقاعُ قولِه: «أي: مِن مُدَّةٍ طويلة» تفسيراً لهُ، ولمّا شَرَطَ في المَجازِ ـ الذي هُو في المَرْتَبَةِ الأُولىٰ ـ أن يكونَ مشهوراً بالغاً مَبْلَغَ الحقيقةِ في التبادُرِ إلىٰ الذِّهنِ، قال: «لشُهرةِ القُروءِ عندَهم في الاعتدادِ بهنَّ»، وفيه تعسُّف، إذِ العدولُ إلىٰ المَجازِ إنّما يُصارُ إليه إذا انتَهَضَ الصارِفُ، وقد تقَرَّرَ أنّ اللَّفظَ مشتَرَكٌ يَحتاجُ في إرادةِ أحدِ معنَيَيْهِ إلىٰ القَرينة، وهاهُنا قامتِ القَرينةُ علىٰ إرادةِ الطُّهْر، فلا يَجوزُ العدولُ عنهُ، وأمّا جَوابُه الثاني فهُو أقرَبُ مِنَ الأوّل. قال الزجّاج: ذكَرَ أبو عَمْرِو بنُ العلاءِ أنّ القُرْءَ: الوقتُ، وهُو يَصلُحُ للحَيْضِ والطُّهْر، يقالُ: هذا قارئُ الرِّياح: لوقتِ هُبوبِها، وأنشَدوا:

شَنِئتَ العَقْرَ، عَقْرَ بني شَـليلٍ ... إذا هَبَّـتْ لقارئِهـا الرِّيـاحُ[2]

---

(١) رواية «الديوان» ص١٤١.

في كلِّ عامٍ أنتَ جاشِمُ غَزْوةٍ ... تشدُّ لأقصاها عزيمَ عزائكـا

مُوَرِّثةً مالاً، وفي الحمدِ رفعـةً ... لِما ضاعَ فيها من قروءِ نسائكا

من قصيدةٍ يمدحُ بها هَوْذةَ بن علي الحنفيَّ.

(٢) لمالك بن الحارث الهذليّ. انظر: «شرح أشعار الهذليين» (١: ٢٩٣)، و«تاج العروس» (١: ٣٦٩).

قلتُ: أراد: لِما ضاعَ فيها من عِدّةِ نسائِك لشُهرةِ القُروءِ عندَهم في الاعتدادِ بهنّ، أي: من مدّةٍ طويلةٍ كالمدّةِ التي تَعتدُّ فيها النساءُ؛ استطالَ مدّةَ غيبتِه عن أهلِه كلَّ عام؛ ..

أي: لوقتِ هبُوبِها وشِدَّةِ بَرْدِها، لكنْ لابدَّ مِنَ التخصيصِ هاهُنا بالأطهارِ؛ لأنّ الشاعرَ يُخاطِبُ غازِياً لا يَبرَحُ في تقَحُّمِ الأهوالِ وتجَشُّمِ الأفزاعِ والشدائدِ، يَطلُبُ المالَ والجاهَ ويَترُكُ مُغازَلَةَ النِّساءِ ومُعاشَرَتَهُنَّ والتَّلَذُّذَ بغِشْيَانِهنَّ، وذلك لا يستقيمُ في سائرِ الأوقاتِ، فيَلزَمُ تخصيصُ الأوقاتِ بزمانِ الطُّهْرِ، وأنشَدَ في مبدأ المعنىٰ، وقيل: إنه لجاهِليٌّ:

قومٌ إذا حارَبوا شَدُّوا مَآزِرَهُمْ ... دونَ النِّساءِ ولو باتَتْ بأطهارِ[1]

قولُه: (لِما ضاعَ فيها) أولُه في «معالم التنزيل»[2]:

أفي كلِّ عامٍ أنتَ جاشِمُ غَزْوةٍ ... تَشُدُّ لأقصاها عزيمَ عزائكا

مؤثلةً مالاً، وفي الحيِّ رِفعةً ... لِما ضاعَ فيها مِن قُروءِ نسائكا

ويُروىٰ: مُورِّثَهً، جشَمْتُ الأمرَ أجْشُمُه جَشْماً، وتجشَّمتُه: إذا تكَلَّفْتَه، يقال: عَزَمتُ علىٰ كذا عَزْماً وعزيمةً وعَزِيماً: إذا أردتَ فعلَه، والعَزاء: الصَّبرُ، يقالُ: عَزَّيْتُه تَعْزِيةً فتَعزَّىٰ. هُو يقول: أتكلَّفُ نفْسَك كلَّ عامٍ غَزْوةً تَشُدُّ لأبعدِها وأشقِّها عزيمةَ الصَّبرِ لتُكثِّرَ المالَ وتزيدَ الرِّفعةَ في الحيِّ لِما يضيعُ في تلك الغَزْوةِ مِن أطهارِ نسائك، واللامُ في «لِما» كما في قولِه تعالىٰ: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

فإنْ قلتَ: الهمزةُ في البيتِ للإنكار، ثُمّ تصريحُ الخِطابِ «بأنت» والمواجهَةُ بقولِه: «نسائكا» بعيدٌ عن مقام المَدْح؟ قلتُ: بلِ الشاعرُ ما اكتفَىٰ مِنَ المبالَغاتِ بما ذكَرْتَ، بل قَدَّمَ الظَّرفَ والفاعلَ المعنَويَّ علىٰ عامِلِهما ليَدُلَّ علىٰ تخصيصِ عمُومِ الأحوال، وقَصَرَه علىٰ المُخاطَب، ثُمّ بالَغَ في الغَزْوةِ حيثُ أتْبَعَها بقولِه: «لأقصاها» تتميماً لها، واستعارَ حَرْفَ الترتُّبِ،

---

(١) هو للأخطل في «ديوانه» بشرح السكري (١: ١٧٢) من قصيدةٍ يمدح بها يزيد بن معاوية.

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٢٦٦) وقد سبق تخريج الشعر من «ديوان الأعشى» ص١٤١.

لاقتحامِه في الحروبِ والغارات، وأنه يمرُّ علىٰ نسائِه مدّةٌ كمدّةِ العِدّةِ ضائعةٌ لا يضاجَعْن فيها، أوْ أراد: من أوقاتِ نسائِك، فإنّ القُرْءَ والقارِئَ جاءَ في معنىٰ الوقت، ولم يُرِدْ لا حيضًا ولا طُهرًا. فإن قلتَ: فعلامَ انتصب ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾؟ قلتُ: علىٰ أنه مفعولٌ به، كقولِك: المُحتكرُ يتربَّصُ الغلاءَ، أي: يتربَّصن مُضِيَّ ثلاثةِ قروء، أوْ علىٰ أنه ظرفٌ، أي: يتربَّصْنَ مدةَ ثلاثةِ قروء. فإن قلتَ: لِمَ جاءَ المميِّزُ علىٰ جمعِ الكثرةِ دونَ القِلّة التي هي الأقراء؟ قلتُ: يتَّسعونَ في ذلكَ فيستعملونَ كلَّ واحدٍ من الجمعَيْنِ مكانَ الآخر؛...

وهُو اللامُ في قولِه: «لِمَا ضاعَ» لِمَا لا تُرَتَّبُ لهُ، كلُّ هذه المبالَغاتِ؛ إعلامًا بأنّ المَدْحَ بلَغَ نهايتَه وغايتَه، ورجع المعنىٰ إلىٰ قولِك للشُّجاع: قاتَلَك اللهُ ما أشْجَعَكَ! وقولِ عُروةَ:

رَمَىٰ اللهُ في عينَيْ بُثَيْنَـةَ بالقَـذَىٰ ... وفي الغُرِّ مِن أنيابِها بالقَوادحِ[1]

قال القُتَيْبيُّ في «طبقات الشُّعراء»[2]: اسمُ أعشَىٰ: مَيْمونُ بنُ قَيْس، جاهليٌّ أدرَكَ زمَنَ النبيِّ ﷺ وخرَجَ إليه يُريدُ الإسلامَ، فلَقِيَه أبو سُفيانَ فأخبَرَه أنه يُحَرِّمُ عليك ثلاثاً كلُّها مُوافقٌ لكَ: الزِّنا والخَمرُ والقِمار، فقال: أمّا الزِّنا فهُو الذي تَرَكَني، وأمّا الخَمرُ فتَرَكتُها، وأمّا القمارُ فلعلِّي أُصيبُ منهُ خَلَفاً، قال: أو خيرٌ مِن هذا؟ نجمَعُ لكَ مئة ناقةٍ حمراءَ فتنصرِفُ بها إلى أهلِك، فقال لقُرَيْش: هذا الأعشَىٰ قد تَعرِفُونَ شِعرَه، والله لئنْ صَبَأَ لتَصْبُوَنَّ العرَبُ قاطِبةً، فلمّا قَبَضَ الإبِلَ ورجَعَ رَمَاه في طريقِه بعيرُه[3] فقتَلَه.

قولُه: (يتَّسِعُونَ في ذلك). قال الحَريريُّ في «الدُّرَّة»: المعنىٰ: لتَـتَرَبَّصْ كلُّ واحدةٍ مِنَ المُطلَّقاتِ ثلاثةَ أقْراءٍ، فلمّا أسْنَدَ إلىٰ جَماعَتِهنَّ ﴿ثَلَٰثَةَ﴾، فالواجبُ علىٰ كلِّ واحدةٍ مِنهُنَّ ثلاثةٌ،

---

(١) هو لجميلُ بُثينة في «ديوانه» ص٥٣.

والقوادح جمعُ قادح، وهو داءٌ تتآكل به الأسنان.

(٢) هذا تجوُّزٌ في التسمية. فالاسمُ العَلَميُّ لكتاب ابن قتيبة هو «الشعر والشعراء» وانظر الخبرثَمَةَ (١: ٢٥٠).

(٣) في (ط): «إبله».

لاشتراكِهما في الجمعيّة، ألا ترىٰ إلىٰ قولِه: ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾؟ وما هي إلا نفوسٌ كثيرة، ولعلّ القُروءَ كانت أكثرَ استعمالًا في جَمْع قُرْء مِنَ الأقراء فأُوثرَ عليه؛ تنزيلًا للقليل الاستعمالِ منزلةَ المُهمَل، فيكونُ مثْلَ قولهم: ثلاثةُ شُسوع. وقرأ الزُّهري: (ثلاثة قروٌ) بغير همزة. ﴿مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ مِنَ الوَلد، أوْ من دمِ الحيض؛ وذلكَ إذا أرادتِ المرأةُ فراقَ زوجِها فكتمتْ حَمْلها؛ لئلّا **يَنتَظِرَ بطلاقها** أن تَضَع؛ ولئلّا يُشفقَ علىٰ الولدِ فيَترُكَ تسريحَها، **أوْ كتمتْ** حيضَها وقالت وهيَ حائض: قد طَهُرتُ؛ استعجالًا للطلاق.

أتىٰ بلَفْظَةِ ﴿قُرُوٓءٍ﴾ لتَدُلَّ علىٰ الكَثْرةِ المُرادةِ والمعنىٰ الملموح[1]. وقال القاضي: ولعلّ الحُكمَ لـمّا عَمَّ المطلَّقاتِ ذواتِ الأقْراء تَضَمَّنَ معنىٰ الكَثْرة، فحَسُنَ بناؤها[2]، وقلتُ: ومِثْلُ هذا المعنىٰ ذَكَرَ المصنِّفُ في تفسيرِ قولِه: ﴿لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [الأنفال: ٥١].

قولُه: (**يَنتَظِرُ بطلاقِها**)، قيل: الباءُ في «بِطلاقِها» للتَّعدِية، وموضِعُ «أنْ تَضَعَ»: جَرٌّ بالخافِض مِنَ المُضمَر، أي: يؤخِّرُ طلاقَها للوَضْع، أو: إلىٰ الوَضْع، والظاهرُ أن تكونَ الباءُ سَبَبيّة، «وأن تَضعَ»: مفعولَ يَنتظِر.

قولُه: (**أو كتَمَتْ**): عطفٌ علىٰ «فكتَمَتْ»، وهُما نَشْرٌ لقولِه: «مِنَ الوَلَد، أو: مِن دَم الحَيْض»، قال الزجّاج: قولُه تعالىٰ: ﴿أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ بالوَلَدِ أشبَهُ؛ لأنّ ذِكْرَ الأرحام مؤذِنٌ به لقولِه تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾ [آل عمران: ٦][3]، قال الإمامُ: الحَيْضُ خارجٌ مِنَ الرَّحِم لا مخلوقٌ في الرَّحِم[4].

---

(١) «درَّة الغواص» ص١٩٨.

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥١٥).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٠٥).

(٤) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤١٦).

ويجوزُ أن يُرادَ اللّاتي يبغِينَ إسقاطَ ما في بطونهنَّ من الأجنّة، فلا يعترفْنَ به ويجحدْنَه لذلك، فجُعِلَ كتمانُ ما في أرحامِهنَّ كنايةً عن إسقاطِه. ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ تعظيمٌ لفعلهنّ، وأنّ مَن آمنَ باللّٰهِ وبعقابِه لا يجترئُ على مثْلِه من العظائم. والبُعُول: جمعُ بَعْل، والتاءُ لاحقةٌ لتأنيثِ الجمْعِ، كما في الحُزونةِ والسُّهولة، ويجوزُ أن يُرادَ بالبُعولةِ المصدرُ، من قولِك: بَعْلٌ حَسَنُ البُعولة، يعني: وأهلُ بعولتِهنّ ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾: برَجْعتِهنّ.

قولُه: (ويَجْحَدْنَه لذلك)، أي: للإسقاطِ، قال الإمام: قولُه: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ كلامٌ مُستأنَفٌ مُستقلٌّ بنفْسِه مِن غيرِ أن يُـرَدَّ إلىٰ ما تقدَّم، فيجبُ حَمْلُه علىٰ كلِّ ما يُخلَـقُ في الرَّحِم[1]، وعنَىٰ بقولِه: «مُستأنَـفٌ مُستَـقِلّ» أنه تذيـيلٌ للكلامِ السابِق.

قولُه: (وأنّ مَن آمَنَ بالله): عطفٌ تفسيريٌّ علىٰ قولِه: «تعظيمٌ لفِعْلِهنَّ» يعني: ارتكَبْنَ أمراً عظيماً، وإنّما نشَأَ التعظيمُ مِن لفْظةِ ﴿إن﴾، حيثُ شَكَّكَ الناسَ في إيمانِهنَّ، وأدخَلَهُنَّ في زُمرةِ الذين لا يَرجَحُ إيمانُهم علىٰ كُفرِهم تغليظاً، وإليه الإشارةُ بقولِه: «مَن آمَنَ لا يَجترئُ علىٰ مِثلِه»، كقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] أي: لا يَترُكُ الحجَّ ولهُ استطاعةٌ بعدَ هذا البيانِ إلّا مَن قَرُبَ إلى الكُفْر.

قولُه: (والتاءُ لاحقةٌ لتأنيثِ الجَمْع)، الراغبُ: البَعْلُ: النَّخْلُ الشارِبُ بعُروقِه، وعُبِّرَ به عنِ الزَّوجِ لإقامتِه على الزَّوجةِ للمعنىٰ المخصُوص، وقيل: باعَلَها، كقولِك: جامَعَها، وبَعِلَ الرّجُلُ: إذا دَهِشَ فأقامَ مكانَهُ كالنَّخلِ الذي لا يَبرَحُ، وبهذا النّظَرِ قيلَ لَمن لا يَحُولُ عن مكانِه: ما هُو إلّا شجَرٌ أو حَجَرٌ[2].

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤١٦).

(٢) «مفردات القرآن» ص١٣٥.

وفي قراءةِ أُبيّ: (بِرِدّتهنّ) ﴿فِي ذَٰلِكَ﴾: في مدّةِ ذلكَ التَّربُص. فإن قلتَ: كيفَ جُعِلوا أحقَّ بالرّجعةِ كأنّ للنساءِ حقًّا فيها؟ قلتُ: المعنىٰ أن الرّجلَ إن أرادَ الرجعةَ وأبَتْها المرأةُ وَجَبَ إيثارُ قولِه علىٰ قولِها، وكانَ هو أحقَّ منها، لا أنّ لها حقًّا في الرّجعة. ﴿إِنْ أَرَادُوٓا﴾ بالرّجعةِ ﴿إِصْلَٰحًا﴾ لِما بينهم وبينهنَّ وإحسانًا إليهنّ، ولم يريدوا مُضارَّتهنّ. ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ﴾ ويجبُ لهنّ من الحقِّ علىٰ الرّجالِ مثْلُ الذي يجبُ لهم عليهنّ، ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالوجهِ الذي لا يُنكَرُ في الشرعِ وعاداتِ النّاس، فلا يُكلِّفْنهم ما ليسَ لهنَّ، ولا يكلِّفونَهنَّ ما ليسَ لهم، ولا يعنِّفُ أحدُ الزوجَيْن صاحبَه. والمرادُ من المماثلة مماثلةُ الواجبِ الواجبَ في كونِه حسنةً، لا في جنسِ الفعل، فلا يجبُ علَيه إذا غسلتْ ثيابَه أو خَبزتْ له أن يفعلَ نحْوَ ذلك، ولكنْ يقابلُه بما يَليقُ بالرّجال. ﴿دَرَجَةٌ﴾ زيادةٌ في الحقِّ وفَضيلة. قيل: المرأةُ تنالُ من اللّذّة مثْلَ ما ينالُ الرَّجل، وله الفضيلةُ بقيامِه علَيها وإنفاقِه في مصالحِها.

قولُه: وقال الزجّاجُ: بُعُولةٌ: جَمْعُ بَعْل، كذَكَرٍ وذُكورةٍ وعَمٍّ وعُمومة، والهاءُ: زيادةٌ مؤكِّدةٌ لمعنىٰ تأنيثِ الجماعة، وهذه الأمثلةُ سَماعيَّةٌ لا قياسيّة، فلا نقولُ في كعبٍ: كُعُوبة[1].

قولُه: (لا أن لها حقّاً في الرَّجْعة) يُشيرُ إلىٰ أنّ تسميةَ إباءِ المرأةِ بالرَّجْعةِ للتأييسِ[2]، إمّا للتغليبِ أو المُشاكَلة، أو مِن بابِ: الصَّيفُ أحَرُّ مِنَ الشِّتاء، وذلك أنّ الشارعَ أبغضَ المُفارقَةَ وأحبَّ المُوافقة، فكان طلَبُ الرَّجعةِ مِنَ البُعُولةِ أبلَغَ في بابِه مِن طلبِ الفُرْقةِ مِنَ المرأة، رَوَينا عن أبي داودَ، عن محاربِ بن دِثَار، أنّ رسُولَ الله ﷺ قال: «ما أحَلَّ اللهُ شيئاً أبغَضَ إليه مِنَ الطَّلاق»، وفي روايةٍ قال: «أبغَضُ الحَلالِ إلىٰ الله الطَّلاقُ»[3]. وعن التِّرمذيِّ وأبي داودَ، عن

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٠٦).

(٢) في (ط) و(ح): «للتلبّس».

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٧٨)، وابن ماجه (٢٠١٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢: ١٩٦) مرفوعاً عن ابن عمر، والذي صحَّحه نقادُ الحديث كوْنَه مرسلاً من حديثِ محارب بن دثار كما في «نَيْل الأوطار» (٧: ٣). وإسناده لا يخلو من مقال لأجل عبيد الله بن الوليد الوصافي: ضعيف من السادسة كما في «تقريب التهذيب» (٤٣٥٠).

[﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ * فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ٢٢٩ - ٢٣٠]

﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ بمعنىٰ التطليق، كالسلام بمعنىٰ التسليم، أي: التطليقُ الشرعيّ: تطليقةٌ بعدَ تطليقةٍ .....

ثَوْبانَ، أنّ رسُولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ سألَتْ زوجَها الطَّلاقَ مِن غيرِ ما بَأْس فحرامٌ عليها رائحةُ الجَنَّة»[1]، فعلىٰ هذا يُمكنُ أن يُحمَلَ أفعَلُ علىٰ مُطلَقِ الزِّيادة، رَوْماً للمُبالغة، فلا يُتصَوَّرُ مِن جانبِ المرأةِ شيءٌ مِنَ الطَّلَبِ، كأنه قيلَ: حَقيقٌ علىٰ البُعولةِ رَدُّهنَّ وأيُّ حقيق؛ لأنّ اللهَ تعالىٰ يُبغِضُ المُفارَقَة، كقولِك: اللهُ أكبرُ في أحدِ وجهَيْه، وسيجيءُ تقريرُه في سورة «الزُّمَرِ» مُستوفًى إن شاء اللهُ تعالىٰ. قال القاضي: الضَّميرُ في ﴿بُعُولَتِهِنَّ﴾ أخَصُّ مِنَ المرجوعِ إليه ولا امتناعَ فيه، كما لو كُرِّرَ الظاهر[2]، أي: كما أنّ إعادةَ الظاهرِ لا تُخصِّصُ العامَّ المقدَّمَ لكونِها شيئاً واحداً، كذا الضَّميرُ لأنهُ بمنزِلةِ الظاهر[3].

قولُه: (﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ بمعنىٰ التطليق)، ولذلك قُوبِلَ بقولِه: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾، الراغبُ: التَّسريحُ كالتطليقِ في أنهُ مِن: سَرَّحتُ الماشِيةَ، كما أنّ الطَّلاقَ مِن أطلَقْتُ البعيرَ، والمعروفُ ما لا تُنكِرُه العُقولُ الصَّحيحة، وسُمِّي الجُودُ معروفاً لمعرِفةِ العقُولِ كلِّها حُسْنَه، وعلى هذا قولُ الشاعر:

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٨٧)، وأبو داود (٢٢٢٦)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وصحَّحه ابن حبان (٤١٨٤)، وفيه تمامُ تخريجه.

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥١٥).

(٣) من قوله: «أي: كما» إلىٰ هنا ساقط في (ط).

علىٰ التفريقِ دونَ الجمعِ والإرسالِ دفعةً واحدةً، ولم يُرِد بالمرّتَيْن التثنيةَ، ولكنِ التكريرَ، كقولِه: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤] أي: كَرّةً بعدَ كرّةٍ لا كرّتَيْنِ اثنتين، ونحْوُ ذلكَ مِنَ التثاني التي يُرادُ بها التكرير: قولُهم: لَبَّيك، وسَعْدَيْك، وحنانَيْك، وهذاذَيْك، ودوالَيْك. وقولُه تعالىٰ: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ تخييرٌ لهم .....

ولم أرَ كـالمعروفِ أمّـا مَذَاقُـهُ فحُلوٌ، وأمّا وَجْهُه فجميـلُ[1]

فإنْ قيلَ: كيف عَلَّـقَ التسريحَ بالإحسانِ، وهل بينَه وبيْنَ المعروفِ فَرْق؟ قيل: الإحسانُ أعَمُّ معنًى منَ المعروف؛ لأنّ الشيءَ قد يكونُ معروفاً غيرَ مُنكَر ولا يكونُ مُستَحسَناً، فكلُّ إحسانٍ معروفٌ، وليس كلُّ معروفٍ إحساناً، وبَـيِّنٌ أنّ مِن حقِّ المُسرِّح أن يَبذُلَ ما يَزيدُ علىٰ الإنصافِ تَـبَرُّعاً، وذلك على حَسَبِ ما كانوا يُراعُونَ في بَذْلِ فَضْلِ المعروفِ لَمَن يَرتحلُ عنهم.

قولُه: (علىٰ التفريق)، أي: يُطلَّقُ في قُرْءٍ طَلْقةً ثُمّ في آخَرَ أُخرىٰ إلىٰ الثالثة، لا أن يُطلَّقَ في قُرْءٍ واحدٍ ثلاثاً.

قولُه: (منَ الثَّاني)، الجَوهري: ثَنَيْتُ الشيءَ ثَنْياً: عطَفْتُه، وَثَـنَّيْـتُه تَـثْنِيةً، أي: جَعَلْتُه اثنَيْنِ.

قولُه: (لَبَّيْكَ)، قال ابنُ السِّكِّيت: هُو مِن ألبَّ بالمكانِ: أقامَ به ولزِمَه[2]، قال الجَوهريُّ: وكان مِن حقِّه أن يُقالَ: لَبّاً لكَ، لكنّه ثُنِّيَ علىٰ معنىٰ التأكيد، أي: إقامةً علىٰ طاعتِكَ بعدَ إقامة، و«سَعْدَيْك» أي: إسعاداً لكَ بعدَ إسعاد، وحَنَانَيْكَ أي: رحمةً بعدَ رحمة، يعني كلّما كنتُ في رحمةٍ اتَّصَلْتُ برحمةٍ أُخرىٰ، وهَذَاذَيْك، أي: قَطْعاً بعدَ قَطْع، ودَوَالَيْكَ: مُداوَلةً بعدَ مُداوَلة[3]، أو: دالَ لكَ الأمرُ دَوَالاً بعدَ دَوَال، مِن: دالَتْ لك الدُّولةُ.

---

(١) ذكره الجاحظ في أبياتٍ جيادٍ في «البيان والتبيين» (٣: ٢٤٤)، والتوحيدي في «البصائر والذخائر» (٢: ١٧) من غير عزوٍ لأحد.

(٢) «إصلاح المنطق» لابن السكِّيت ص٣١٦.

(٣) قوله: «بعد مداولة» ساقط من (ح).

بعدَ أن عَلَّمَهم كيفَ يطلِّقونَ بينَ أن يُمسكوا النّساءَ بحُسنِ العشرةِ والقيامِ بمَواجِبهنّ، وبينَ أن يسرِّحوهنَّ السَّراحَ الجميلَ الذي علَّمهم. وقيل: معناه: الطلاقُ الرّجعيّ مرَّتان؛ لأنه لا رجعةَ بعدَ الثلاث. ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي: برجعة، ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾، أي: بأن لا يُراجعَها حتىٰ تَبِينَ بالعِدّة، أوْ بأن لا يراجعَها مراجعةً يريدُ بها تطويلَ العِدّةِ عليها. وقيل: بأنْ يطلِّقَها الثالثةَ في الطُّهرِ الثالث. ورُوِيَ: أنّ سائلًا سألَ رسولَ الله ﷺ: أينَ الثالثة؟ فقالَ عليه السلام: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾. وعندَ أبي حَنيفةَ وأصحابِه: الجمعُ بين التطليقتَيْن والثلاثِ بدعةٌ، والسنّةُ أنْ لا يوقِعَ عليها إلا واحدةً في طُهرٍ لمْ يجامِعْها فيه؛ لما رُوِيَ في حديثِ ابنِ عمر: أنّ رسولَ الله ﷺ قالَ له: «إنما السنّةُ أن تستقبِلَ الطُّهْرَ استقبالًا فتطلِّقَها لكلِّ طُهْرٍ تطليقة»، وعندَ الشافعيِّ لا بأسَ بإرسالِ الثلاث؛ لحديثِ العَجْلانيّ الذي لاعَنَ امرأتَه فطلّقَها ثلاثًا بينَ يدَيْ رسولِ الله ﷺ فلم يُنكِرْ علَيه.

قولُه: (بعدَ أن عَلَّمَهم) فيه تقديمٌ وتأخير؛ لأنّ الأصلَ تخييرٌ لهُم بيْنَ أن يُمسِكوا النِّساءَ بعد أن علمهم وبعد أن يُسرِّحوهُنَّ السَّراحَ الجميلَ الذي عَلَّمَهم، ومعنىٰ «بعدَ» مُستفادٌ مِنَ الفاءِ في قولِه: ﴿فَإِمْسَاكٌ﴾.

قولُه: (وقيل: معناهُ الطّلاقُ الرَّجْعيُّ) عطفٌ علىٰ قولِه: «أي: التطليقُ الشَّرْعيُّ». فاللامُ علىٰ الأوّل: للجِنس، والمرادُ بقولِه: ﴿مَرَّتَانِ﴾ التكريرُ، وعلىٰ هذا: للعَهْد، والمعهودُ: ما عُلِمَ مِن قولِه: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ أي: برَجْعَتِهنَّ.

قولُه: (لحديثِ العَجْلانيِّ)، ذَكَرَ الحُمَيْديُّ[1] عنِ الشَّيْخَيْنِ، عن سَهْلِ بن سَعْدٍ السَّاعِديِّ، «أنّ عُوَيْمِراً العَجْلانيَّ قال: يا رسُولَ الله، أرأيتَ رجُلاً وَجَدَ معَ امرأتِه رجُلاً، أيَقتُلُه فتَقتُلونَه أم كيفَ يَفعَلُ؟ فقال رسُولُ الله ﷺ: «قد نَزَل فيكَ وفي صاحبتِكَ، فاذهَبْ فأْتِ بها»، قال

---

(١) صاحبُ «الجمع بين الصحيحين». الإمامُ الحافظ المُجوِّدُ أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي الأندلسي (ت ٤٨٨ هـ)، كان ظاهريَّ المذهب وله اختصاص بابنِ حزم، وكان على قدمٍ راسخةٍ من الورع والصلاح والاشتغال بالعلم. له ترجمة في: «الصلة» لابن بشكوال، و«سِيَر النبلاء» (١٩: ١٢٠).

ورُوِيَ: أن جَميلةَ بنتَ عبدِ اللّـهِ بنِ أُبيّ كانت تحتَ ثابتِ بنِ قيسِ بنِ شمّاس، وكانت تُبغضُه وهو يحبُّها، فأتت رسولَ اللّـهِ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، **لا أنا ولا ثابت، لا يَجمعُ** رأسي ورأسَه شيء، والله ما أعيبُ عليه في دِينٍ ولا خُلُق، ولكنّي **أكرَهُ الكُفْرَ** في الإسلام، ما أطيقُه بغضًا إني رفعتُ جانبَ الخِباءِ فرأيتُه أقبَلَ في عِدّة؛ فإذا هو أشدُّهم سَوادًا،...

سَهلٌ: فتَلاعَنَا، فلمّا فَرَغَا قال عُوَيْمِرٌ: كذَبْتُ عليها يا رسُولَ الله إنْ أمسَكتُها، فطلَّقَها ثلاثاً قَبْلَ أن يَأمُرَه رسُولُ الله ﷺ[1]. قال ابنُ شِهَاب: فكانَت سُنَّةَ المُتَلاعِنَيْنِ، وفي رواية ابنُ جُرَيْج: فتَلاعَنَا في المسجدِ وأنا شاهدٌ، وقال بعدَ قولِه: فطَلَّقَها ثلاثاً قَبْلَ أن يَأمُرَه رسُولُ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «ذاكُمُ التفريقُ بيْنَ كلِّ مُتَلاعِنَيْنِ»[2] ورَواه صاحبُ «الجامع»[3]، عن البخاريِّ ومسلم ومالكٍ وأبي داودَ والنَّسائيِّ، معَ اختلافاتٍ فيه. وأمّا حديثُ ثابتٍ فقد ذَكَرَه الأئمةُ برِواياتٍ شَتَّىٰ[4] وليس فيها: «إنّي رفَعْتُ جانبَ الخِبَاء»[5] إلىٰ قولِه: «وأقبَحُهم وَجْهاً»، بل فيه الحديث: «إنّ ثابتاً ضَرَبَها فكَسَرَ يَدَها»[6].

قولُه: (**لا أنا ولا ثابتٌ**) أي: لا أُجمَعُ أنا وثابتٌ، وفي رواية البخاريِّ والنَّسائي: «ما أعتِبُ»[7] بالتاءِ المنقوطةِ مِن فَوْقُ.

قولُه: (**أكرَهُ الكُفْر**) أي: كُفْرَ العَشير، أي الزَّوجَ، **النِّهاية**: في الحديث: «أكثرُ أهلِها[8]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥٩)، ومسلم (١٤٩٢) وغيرهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٠٩)، ومسلم (١٤٩٢).

(٣) «جامع الأصول» لابن الأثير (١٠: ٧١٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٧٣)، ومسلم (١٤٩٢)، ومالك (٢٠٩٢)، وأبو داود (٢٢٢٧)، والنَّسائي (٥٦٣٢).

(٥) ذكره الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١: ١٤٥)، وعزاه للطبري في «التفسير» لكن من غيرِ ذكْرِ اسم المرأة.

(٦) هو في «سنن أبي داود» (٢٢٢٨)، و«سنن الدارمي» (٢: ٢١٦).

(٧) هي في «صحيح البخاري» (٥٢٧٣) و«السنن الكبرى» للنَّسائي (٥٦٢٨).

(٨) يعني النار. وانظر: «صحيح البخاري» (٥١٩٧).

وأقصرُهم قامةً، وأقبحُهم وجهًا! فنزلتْ. وكانَ قد أصدَقَها حديقةً فاختلعتْ منه بها. وهو أوّلُ خُلْعٍ كانَ في الإسلام. فإن قلتَ: لمن الخِطابُ في قولِه: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا﴾؟ إنْ قلتَ: للأزواج؛ لم يطابقْه قولُه: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، وإن قلتَ: للأئمةِ والحكّام؛ فهؤلاءِ ليسوا بآخذِينَ منهنّ ولا بمؤْتِيهنّ. قلتُ: يجوزُ الأمرانِ جميعًا؛ أن يكونَ أوّلُ الخطابِ للأزواجِ، وآخرُه للأئمّةِ والحكّام، ونحوُ ذلكَ غيرُ عزيزٍ في القرآن وغيرِه، وأن يكونَ الخطابُ كلُّه للأئمّةِ والحكّام؛ لأنهم الذينَ يأمرونَ بالأخذِ والإيتاءِ عندَ الترافُعِ إليهم، فكأنّهم الآخذونَ والمُؤْتُون. ﴿مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾: ممّا أعطيتموهنَّ من الصَّدَقات، ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾: إلّا أن يخافَ الزوجانِ تَرْكَ إقامةِ حدودِ اللّهِ فيما يَلزمُهما من مَواجبِ الزوجيّة؛ لِما يحدثُ من نُشوزِ المرأةِ وسُوءِ خُلُقِها. ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾: علىٰ الرّجلِ فيما أخذ، ولا علَيها فيما أعطت، ﴿فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ نفْسَها واختلعتْ به من بَذْلِ ما أُوتيَتْ من المَهْر. والخُلْعُ بالزيادةِ علىٰ المهرِ مكروهٌ، وهو جائزٌ في الحُكْم. ورُوِيَ: أن امرأةً نَشَزتْ علىٰ زوجها فرُفعت إلىٰ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه، فأباتَها في بيتِ الزِّبْلِ ثلاثَ ليالٍ ثمَّ دعاها، فقال: كيفَ وجدتِ مبيتَك؟ قالت: ما بتُّ منذُ كنتُ عندَه أقرَّ لعيني منهنّ. فقالَ لزوجها: اخلعْها ولو بقُرْطها. قالَ قَتادة: يعني بها كلَّه..

النِّساء لكُفْرِهِنَّ»، قيل: أيَكفُرْنَ بالله؟ قال: «لا، ولكنْ يَكفُرْنَ الإحسانَ، ويَكفُرْنَ العَشِيرَ» أي يَجْحَدْنَ إحسانَ أزواجِهنَّ.

قولُه: (لم يُطابِقْه قولُه: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾)؛ لأنّ الخِطابَ فيه للأئمةِ والحُكّام.

قولُه: (ولو بقُرْطِها)، فيه تلميحٌ، وقال المَيْدانيُّ: أصلُ المَثَل: خُذْهُ ولو بقُرطَيْ مارِيَّة، وهِي مارِيَّةُ بنتُ ظالم، وأُختُها هندُ الهُنودِ امرأةُ حُجْرٍ آكِلِ المُرارِ الكِنْديِّ، قال أبو عُبَيْد: هِي أُمُّ وَلَدِ جَفْنَةَ، يقال: إنّها أهدَتْ إلىٰ الكعبةِ قُرطَيْها وعليهما دُرَّتانِ كبَيْضَتَيْ حَمَام لم يَرَ الناسُ مِثلَهُما، يُضرَبُ في الشيءِ الثَّمين، أي: لا يَفُوتنكَ بأيِّ ثمنٍ يكون[1].

---

(١) «مجمع الأمثال» (١: ٢٣١).

هذا إذا كانَ النشوزُ منها، فإن كانَ منه كُرِهَ له أن يأخذَ منها شيئًا. **وقُرِئَ: (إلا أن يُخافا) علىٰ البناءِ للمفعولِ** وإبدالِ ﴿**أَلَّا يُقِيمَا**﴾ مِن ألفِ الضمير، وهو مِن بدَلِ الاشتمال، كقولِك: خِيْفَ زيدٌ ترْكَه إقامةَ حدودِ الله، ونحوُه: ﴿**وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟**﴾ [الأنبياء: ٣]، ويَعضِدُه قراءةُ عبدِ الله: (إلا أن تخافوا)، وفي قراءةِ أُبيّ (إلا أن يَظنّا)، ويجوزُ أن يكونَ الخوفُ بمعنىٰ الظنّ، يقولونَ: أخافُ أن يكونَ كذا، وأفْرَقُ أن يكونَ، يريدونَ أظنّ. ﴿**فَإِن طَلَّقَهَا**﴾ الطلاقَ المذكورَ الموصوفَ بالتّكرارِ في قولِه تعالىٰ: ﴿**ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ**﴾، واستوفىٰ نصابَه؛ **أوْ فإن طلَّقها مرّةً ثالثةً** بعدَ المرّتَيْن ﴿**فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ**﴾ من بعدِ ذلكَ التطليقِ ﴿**حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ**﴾: حتىٰ تتزوّجَ غيرَه. والنكاحُ يُسنَدُ إلىٰ المرأةِ كما يُسنَدُ إلىٰ الرجل، كما التزوُّج. ويقال: فلانةٌ ناكِحٌ في بني فلان. وقد تعلَّقَ مَن اقتصرَ علىٰ العَقْدِ في التحليلِ بظاهره، وهو سَعيدُ بنُ المسيّب، والذي علَيه الجمهورُ أنه لا بدّ من الإصابة؛ لِما رَوىٰ عروةُ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: أنّ **امرأةَ رِفاعةَ** جاءتْ إلىٰ النبيِّ ﷺ

قولُه: (**وقُرِئَ: «إلّا أنْ يُخَافا»، علىٰ البناءِ للمفعول**)، قَرَأها حمزةُ وأبو جَعْفرٍ ويعقوبُ، أي: يُعلَمُ ذلك منهُما إمّا القاضي أو الوالي، يؤيِّدُه قولُه: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ**﴾[1].

قولُه: (**أو: فإنْ طَلَّقَها مرَّةً ثالثةً**) هذا إشارةٌ إلىٰ الوَجْهِ الثاني، وقولُه: «فإنْ طَلَّقَها الطَّلاقَ المذكورَ» إلىٰ الوَجْهِ الأوَّلِ في تفسيرِ قولِه: ﴿**ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ**﴾. قال القاضي: ﴿**فَإِن طَلَّقَهَا**﴾: متعلِّقٌ بقولِه: ﴿**ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ**﴾، وتفسيرٌ لقولِه: ﴿**أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ**﴾ اعتَرَضَ بينَهما ذكْرُ الخُلْعِ دِلالةً علىٰ أنّ الطّلاقَ يقَعُ مجّاناً تارَةً وبِعِوَضٍ أُخرىٰ، والمعنىٰ: فإنْ طَلَّقَها بعد الثّنتَيْنِ ﴿**فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ**﴾[2].

قولُه: (**أنّ امرأةَ رِفاعةَ**) الحديثُ أخرَجَه الشَّيخانِ وغيرُهما معَ اختلافٍ فيه[3]، وعبدُ الرَّحمن ابنُ الزَّبير بفتحِ الزاي وكسرِ الباء.

---

(١) لتمام الفائدة، انظر: «حجّة القراءات» ص١٣٥.

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٣٩) ومسلم (١٤٣٣).

فقالت: إنّ رفاعةَ طلَّقني فبَتَّ طلاقي، وإنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ الزَّبيرِ تزوَّجني، وإنما معه مثلُ هُدْبةِ الثوب، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أتريدينَ أن تَرجعي إلىٰ رِفاعة؟! لا حتىٰ تذوقي عُسَيْلَتَه ويَذوقَ عُسَيْلَتك». ورُوِيَ: أنها لبثت ما شاءَ اللهُ ثمّ رجعتْ فقالت: إنه قد كانَ مسَّني. فقال لها: «كذبتِ في قولِك الأوّلِ فلن أصدِّقَكِ في الآخِر»، فلبثتْ حتىٰ قُبِضَ رسولُ اللّـهِ ﷺ، فأتتْ أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنه فقالت: أرجعُ إلىٰ زوجي الأوّل؟ فقال: قد عهدتُ رسولَ اللّـهِ ﷺ حينَ قالَ لكِ ما قال، فلا تَرْجعي إليه. فلمّا قُبِضَ أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه قالت مِثْله لعمرَ رضيَ اللهُ عنه، فقال: إن أتيتِني بعدَ مرَّتِك هذه لأرجُمَنّك، فمَنَعها. فإن قلتَ: فما تقولُ في النكاحِ المعقودِ بشَرْطِ التحليل؟ قلت: ذهبَ سفيانُ والأوزاعيُّ وأبو عُبيدٍ ومالكٌ وغيرُهم إلىٰ أنه غيرُ جائز، وهو جائزٌ عندَ أبي حَنيفةَ رحمه الله، مع الكَرَاهة.

وعنه: أنهما إنْ أضمَرا التحليلَ ولم يصرِّحا به فلا كَراهة، وعن النبيِّ ﷺ: أنه لَعَنَ المحلِّلَ والمحلَّل له. وعن عمرَ رضيَ اللهُ عنه: لا أُوتىٰ بمحلِّلٍ ولا محلَّلٍ له إلا رجمتُهما. وعن عثمانَ رضيَ اللهُ عنه: **لا، إلا نكاحَ رغبةٍ غيرَ مُدالَسة**. .....

قولُه: (**عُسَيْلَته**)، **النّهاية**: شَبَّهَ لَذَّةَ الجِماع بذَوْقِ العسَلِ، فاستَعارَ لها ذَوْقاً، وإنّما أنَّثَ لأنه أرادَ «قِطعةً» مِنَ العسَل، وقيل: علىٰ إعطائها معنىٰ النُّطْفة، وقيل: العسَلُ في الأصلِ يُذكَّرُ ويؤنَّثُ، وإنّما صَغَّرَه لأنه أشارَ إلىٰ القَدْرِ القليلِ الذي يَحصُلُ بِهِ الحِلّ. قال الزجّاجُ: إنّما فَعَلَ اللهُ ذلك لعِلمِه بصُعوبةِ تزوُّجِ المرأةِ علىٰ الرجُل، فحَرَّمَ عليهمُ التزوُّجَ بعدَ الثلاثِ لئلّا يَعْجَلوا بالطَّلاقِ وأن يَتَثَبَّتوا[1].

قولُه: (**لا إلّا نِكاحَ رغبةٍ**) أي: لا أُجوِّزُ.

قولُه: (**غير مُدالَسةٍ**) أي: مُخادَعة.

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٠٨-٣٠٩).

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ الزوجُ الثاني ﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾: أن يَرجِعَ كلُّ واحدٍ منهما إلىٰ صاحِبه بالزواجِ ﴿إِن ظَنَّآ﴾: إنْ كانَ في ظنِّهما أنهما يُقيمانِ حقوقَ الزوجيّة. ولَمْ يقل: إنْ عَلِما أنهما يقيمان؛ لأنّ اليقينَ مغيَّبٌ عنهما لا يعلمُه إلا اللهُ عزَّ وجلّ، **ومَن فسَّرَ الظنّ هاهنا بالعِلْم فقد وَهِم** مِن طريقِ اللّفظ والمعنىٰ؛ **لأنكَ لا تقولُ: علمتُ أنْ يقومَ زيد، ولكنْ: علمتُ أنه يقوم**؛ ولأنَّ الإنسانَ لا يعلمُ ما في الغد، وإنما يَظنُّ ظنًّا.

قولُه: (**ومَن فَسَّرَ الظنَّ هاهُنا بالعِلمِ فقد وَهِمَ**). قال الواحِديُّ: ﴿إِن ظَنَّآ﴾ أي: عَلِما وأيْقَنا[1]، قال مُحيي السُّنّة: ﴿ظَنَّآ﴾ أي: عَلِما، وقيل: رَجَوَا؛ لأنّ أحداً لا يَعلَمُ ما هو كائنٌ إلّا الله[2].

قولُه: (وَهِمَ) أي: غَلِطَ، الجَوهري: يقال: وهِمْتُ في الحسابِ ـ بالكسر ـ أَوْهَمُ وَهْماً: إذا غَلِطتَ فيه وسَهَوتَ، ووَهَمْتُ في الشيءِ، بالفتحِ أهِمُ وَهْماً: إذا ذَهَبَ وهْمُك إليه وأنتَ تريدُ غيرَه.

قولُه: (**لأنك لا تقولُ: عَلِمتُ أن يقومَ زيدٌ**) إشارةٌ إلىٰ بيانِ الخطأِ مِن طريقِ اللَّفظ، وإنّما لم يَجُزْ هذا لأنّ «أنْ» الناصِبةَ للفعلِ المستقبَلِ تُنافي التحقيقَ، وعَلِمتُ: للتحقيق.

قولُه: (**ولكنْ عَلِمتُ أنه يقومُ**)، وإنّما جازَ هذا لأنّ «عَلِمتُ» للتحقيقِ ناسَبَ أن يَلِيَها «أنَّ» التي هِي للتحقيقِ ليَدُلَّ علىٰ أنّ اسمَها وخَبَرَها واقعانِ، فلو لم يكنِ الفعلُ الذي قَبْلَها مُحقِّقاً يَحصُلُ تضَاد، وجازَ: ظَنَنْتُ أنْ تقومُ، علىٰ أن تكونَ غيرَ ناصِبةٍ، ليَتَناسَبا في عَدَم التحقيق، في «الإقليد».

وقالَ صاحبُ «الكشْفِ»: هذه الأفعالُ علىٰ ثلاثةِ أضْرُب: فِعلٌ يكونُ لليقينِ والثَّباتِ[3]، نحوَ: عَلِمتُ وتيقَّنْتُ، وفعلٌ يكونُ في الاستقبالِ وقوعُ ما بعدَه، نحوَ: طَمِعتُ ورَجَوتُ وخِفْتُ وخَشِيتُ، وفعلٌ يتَرَدَّدُ[4] بيْنَ العِلم والخَشْية، وما هُو مِنَ القِسم الأوَّلِ يقَعُ بعدَها أنّ المشدَّدَةُ،

---

(١) «الوسيط» للواحدي (١: ٣٣٧).

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٢٧٣).

(٣) في (ط): «والبتات».

(٤) في (ف): «تردد».

[﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ۞ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ٢٣١ - ٢٣٢]

﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي: آخرَ عِدّتِهنّ، وشارَفْنَ مُنتهاها. والأجلُ يقعُ علىٰ المدّةِ كلِّها، وعلىٰ آخِرِها، يقالُ لعُمرِ الإنسان: أجل، وللموتِ الذي ينتهي به: أجل، وكذلكَ الغايةُ والأمد، يقول النَّحْويّون: «مِن» لابتداءِ الغاية، و«إلى» لانتهاءِ الغاية. وقال: .....

نحوَ: عَلِمتُ أنّك تقومُ، وإنْ وقَعَ بعدَها أنْ كان بمعنىٰ «أنهُ»، نحوَ: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ﴾ [المزمل: ٢٠]، ولهذا ارتَفَعَ يكونُ، وما هُو مِنَ القِسم الثاني جاءت بعدَها أنِ النّاصبةُ للفعل، نحوَ: خِفْتُ أن يقولَ، ومنهُ قولُه تعالىٰ: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وما هُو مِنَ القِسم الثالثِ: جازَ وقوعُ أنِ النّاصبةُ للفعلِ وأنِ المُخفَّفةُ مِنَ الثّقيلة نحوَ قولِه تعالىٰ: ﴿وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [المائدة: ٧١] بالرَّفْعِ والنَّصْب، فالرَّفعُ علىٰ أنه: لا يكونُ، والنَّصبُ علىٰ أنه: شَكٌّ ليس بيقين[1].

قولُه: (﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي: آخِرَ عِدَّتِهنَّ)، اعلَمْ أنّ البلوغَ حقيقةٌ يُطلَقُ علىٰ الوصُولِ إلىٰ الشيء، ويَتَّسِعُ مجازاً في المُشارَفةِ والدُّنُوّ، وكذا الأجَلُ، موضَوعٌ للمُدَّةِ كلِّها، يقالُ لعُمُرِ الإنسان: أجَلٌ، ويَتَّسِعُ مَجازاً علىٰ آخِرِ المُدَّة فيُقال للموتِ الذي ينتهي عُمُرُ الإنسان إليه: أجَلٌ، وكذلك الغايةُ والأمَدُ، أي: الغايةُ والأمَدُ يَقَعانِ على المُدَّةِ كلِّها وعلىٰ آخِرِها، أمّا أنّهما يَقَعانِ علىٰ آخِرِ المُدَّة فظاهرٌ، وأمّا أنّهما يَقَعانِ على المُدَّةِ كلِّها فكقولِ النَّحْويِّين: «مِنْ»: لابتداءِ الغاية، و«إلىٰ» لانتهائها، فلو لم يُرَدْ بالغايةِ المُدَّةُ كلُّها لا يَصِحُّ منهُم هذانِ الكلامان، قال المصنِّفُ في

---

(١) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ١٦٦ - ١٦٧).

كلُّ حيٍّ مُستكمِلٌ مدّةَ العُمْـ ـــرِ ومُـودٍ إذا انتهـىٰ أمَـدُه

ويُتَّسعُ في البلوغِ أيضًا، فيقال: بَلَغ البلد؛ إذا شارَفَه وداناه، ويقالُ: قد وصل، ولم يصل وإنما شارَف؛ **ولأنه قد عُلِمَ** أنّ الإمساكَ بعدَ تقضِّي الأجلِ لا وجهَ له؛ لأنها بعد تقضِّيه غيرُ زوجةٍ له وفي غيرِ عِدّةٍ منه؛ فلا سبيلَ له علَيها. ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ فإمّا أن يُراجِعَها من غيرِ طلبِ ضِرارٍ بالمراجعة؛ .....

تفسيرِ قولِه تعالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]: لـمّا كان الرَّضَاعُ يَلِيه الفِصَالُ لأنه ينتهي به وَيَتِمُّ سُمِّيَ فِصالاً كما سَمَّىٰ المُدَّةَ بالأمَدِ مَن قال:

كلُّ حيٍّ مُستكمِلٌ مُـدَّةَ العُمْـ ـــر ومُـودٍ إذا انتَهَـىٰ أمَـدُهْ[1]

يعني سُمِّيَ الرَّضاعُ فِصَالاً تَسْمِيةً للشيءِ باسم ما يَؤُولُ إليه، كما سُمِّي المُدَّةَ، وهي: طُولُ الإمهالِ بالأمَد، وهُو الانتهاءُ مجازاً.

قولُه: (مُودٍ) أي: هالِكٌ، مِن: أوْدَىٰ: إذا هَلَكَ، يقول: كلُّ حيٍّ يَستكمِلُ مُـدَّةَ عُمُرِه ويَهلِكُ إذا انتَهَىٰ عُمُرُه.

قولُه: (**ولأنه قد عُلِمَ**) عطفٌ مِن حيثُ المعنىٰ علىٰ قولِه: «والأجَلُ يقَعُ علىٰ المُدَّةِ كلِّها»؛ لأنه في معنىٰ التقييدِ والتعليل، يعني: إنّما قُلْنا: إنّ معنىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ شارَفْنَ منتهَىٰ الأجَل؛ لأنّ الاستعمالَ واردٌ عليه، ولأنّ المقامَ يقتضيه، إذْ لا يُمكنُ حَمْلُ الأجَل علىٰ جميع المُدَّةِ، والبلوغِ علىٰ الوصُول؛ لأنه لا يُمكنُ الإمساكُ بعدَ تقَضِّي الأجَلِ، فيتعيَّنُ الحَمْلُ علىٰ ما ذَكَرْنا، وهُو مُشارَفةُ منتهىٰ الأجَل.

الراغبُ: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ مُشكِلٌ؛ لأنّ المُراجَعةَ ثابتةٌ قَبْلَ انقضاءِ العِدَّة، وظاهِرُهُ يقتضي أنّ المُراجَعةَ بعدَ انقضاءِ العِدَّة، ووَجْهُ ذلك: أنّ الأجَلَ هاهُنا: زَمانُ العِدَّة، لا تَمامُ العِدّة، وأيضاً، فإنه يُقالُ: إذا فَعَلتَ كذا، ويعني: إذا خُضْتَ، لا إذا فَرَغْتَ منه، نحوَ: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ

---

(١) انظر: (١٤: ٢٨٧) والبيت المذكور للطِّرِمّاح في «ديوانه» ص٥٧.

﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ وإمّا أن يُخلّيها حتىٰ تنقضيَ عِدّتُها وتَبِينَ من غيرِ ضِرار. ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾: كانَ الرّجلُ يطلّقُ المرأةَ ويتركُها حتىٰ يقرُبَ انقضاءُ عِدّتِها ثمَّ يراجعُها لا عن حاجةٍ، ولكن ليطوِّلَ العِدّةَ عليها، فهو الإمساكُ ضِرارًا. ﴿لِّتَعْتَدُوا﴾: لتظلموهنّ، وقيل: لتلجِئُوهنّ إلىٰ الافتداء. ﴿فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ بتعريضِها لعقابِ الله. ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا﴾ أي: جِدُّوا في الأخذِ بها والعملِ بما فيها وارعَوْها حقَّ رعايتها، وإلا فقد اتخذتموها هُزُوًا ولعبًا. ويقال لمن لم يجدَّ في الأمر: إنما أنتَ لاعبٌ وهازئ

﴿فَٱعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، فقولُه: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي: خُضن في زمانِ بلوغِ الأجَل. وأيضاً، فقولُهم: بلَغَ، يقالُ لِما شارَفَ وإن لم يَنتَهِ، وإنّما خُصَّتِ المُشارَفةُ؛ لأنّهم كانوا يُطَلِّقونَ المرأةَ فيَتْرُكونَها حتّىٰ تُشارِفَ انقضاءَ العِدَّة ثُم يُراجعونَها إضراراً بها، وهذه الآيةُ ظاهِرُها إعادةُ حُكم ما تقَدَّم، فإنهُ يَجوزُ مُراجَعَتُها بعدَ انقضاءِ العِدَّة، وقد فُسِّرَتِ تفسيرَيْن: أحدُهما: أنّ الأَوْلىٰ فيها حُكمُ جَوازِ الرَّجعة بعدَ التطليقةِ والتطليقَتَيْنِ، وتَحريم الرَّجْعةِ بعدَ الثالثة، وهذه تقتضي جَوازَ رَجْعتِها ما دامَتْ في العِدَّة، لا عنِ الطَّلاقِ الثّلاث، وفيها زيادةُ حُكم وإن كانت تُفيدُ بعضَ ما أفادَتِ الأُولىٰ، وهِي ما ذُكِرَ بعدها مِنَ الأحكام.

قولُه: (﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ﴾ بإحسان)[1] في نُسخةٍ، ولفْظُ القرآنِ: ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾، وَضَعَ المُفَسِّرَ موضعَ المُفَسِّرِ، لأنه فَسَّرَ المعروفَ بُعَيْدَ هذا بما يَحسُنُ في الدِّينِ والمروءةِ مِنَ الشَّرائط، ولِمَا سَبَقَ في تلك الآية: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. الراغب: لِمَ تعلَّقَ التسريحُ هاهُنا بمعروف، وفي الأُولىٰ بإحسان؟ قيل: نَبَّهَ به علىٰ أنهُ إن لم تُراعُوا في تَسريحِها الإحسانَ فراعُوا فيه المعروفَ، كما قال بعضُهم لسُلطان: إن لم تُحسِنْ فعَدْلاً[2].

قولُه: (أي جِدُّوا في الأخْذِ بها والعَمَلِ بما فيها). قال القاضي: كأنه نَهْيٌ عن الـهُزْؤِ، وأراد به الأمْرَ بضِدِّه[3].

---

(١) كذا في الأصول الخطية وفي نصّ «الكشاف» من (ط)، لكن جاء في الأصل الخطي منه والمطبوع على لفظ التلاوة.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٧٧).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢١).

ويقال: كن يهوديًّا وإلا فلا تلعبْ بالتوراة. وقيلَ: كانَ الرّجلُ يطلِّقُ ويُعتقُ ويتزوّجُ ويقول: كنتُ لاعبًا. وعن النبيّ ﷺ: «ثلاثٌ جِدّهنَّ جِدّ، وهَزْلهنَّ جِدّ: الطلاقُ والنكاحُ والرَّجْعة». ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام وبنبوَّةِ محمّدٍ ﷺ ﴿وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ مِنَ القرآنِ والسنّة. وذكرُها: مقابلتُها بالشُّكرِ والقيامِ بحقِّها. ﴿يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ بما أنزلَ عليكم. ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: إمّا أن يُخاطَبَ به .....

قولُه: (كنْ يهوديّاً)، كانوا يقولونَ لليهوديِّ الذي لا يعمَلُ بالتَّوراة حَقَّ العَملِ هذا المَثَل.

قولُه: (﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: بالإسلامِ وبِنُبُوَّةِ محمدٍ ﷺ)، وإنّما خَصَّ نعمةَ الله بما ذَكَرَ ليَدُلَّ على أنّ ذلك الفعلَ، وهُو إمساكُ النساءِ للضِّرار، كان مِن فعلِ الجاهليّة، وكان مَقْتاً وكُفْراً، فبَدَّلَه اللهُ تعالىٰ بنعمةِ الإسلام وبِبَعْثةِ محمدٍ صَلَواتُ الله عليه، كقولِه تعالىٰ: ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقولُه: ﴿وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم﴾ يجوزُ أن يكونَ مجروراً؛ عَطْفاً على مُقدَّرٍ وهُو: «بالإسلامِ وبِنُبُوَّةِ محمد» ليَشْمُلَ جميعَ نعمةِ الدِّين، أي: اذكُروا نعمةَ الله عليكُم بالإسلام وبنُبوَّةِ محمدٍ وبالكتابِ والسُّنّة، وأن يكونَ منصُوباً؛ عَطْفاً علىٰ ﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ عطفَ الخاصِّ علىٰ الخاصِّ، وعليه ظاهرُ كلامِ المُصنِّف، وأنْ يكونَ عطفَ الخاصِّ على العامِّ، وعليه كلامُ القاضي، حيثُ قال: أفرَدَهما بالذِّكرِ إظهاراً لشَرَفِهما[1]، فعلىٰ هذا هُو مِن بابِ ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ ... وَجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، والأوَّلُ أقربُ إلىٰ النَّظم؛ لأنّ الأمرَ بالذِّكْرِ بعدَ النَّهْيِ المُعقَّبِ به التوضيح بقولِه: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ مُشعِرٌ به تعالىٰ يَمُنُّ على المؤمنينَ بإنقاذِهم مِنَ الظُّلم الذي كانوا عليه في الجاهليّة، فيجبُ أن تَختَصَّ النِّعمةُ بنعمةٍ متجدِّدةٍ مِنَ الإسلام وبنُبوَّةِ محمدٍ صَلَواتُ الله عليه، وبإنزالِ هذا الكتابِ الكريم، وإنّما صَرَّح به[2] دونَهما لأنّ الكلامَ فيه، بدليلِ قولِه تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا﴾.

قولُه: (﴿يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ بما أنزلَ عليكُم)، يَحتمِلُ قولُه: ﴿يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ أن تكونَ جُملةً

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢٢).

(٢) قوله: «به» ساقط من (ح).

الأزواجُ الذينَ يَعضُلونَ نساءَهم بعدَ انقضاءِ العِدّة؛ ظلمًا وقَسْرًا، ولحميّةِ الجاهليّةِ لا يتركونهنّ يتزوَّجْنَ مَن شِئْن من الأزواج. والمعنىٰ: أن ينكِحْنَ أزواجَهنَّ الذينَ يرغَبْنَ فيهم، ويَصْلحونَ لهن؛ **وإمّا أن يُخاطَبَ به الأولياءُ في عَضْلهنَّ أن يَرْجِعنَ إلىٰ أزواجهنّ. رُوِيَ: أنها نزلتْ في مَعقِلِ بنِ يَسارٍ حينَ عَضَلَ أختَه أن ترجعَ إلىٰ الزوجِ الأوّل. وقيل: في جابرِ بنِ عبدِ اللّٰهِ حينَ عَضَل بنتَ عمٍّ له.** .....

مستأنَفةٌ لبيانِ موجَبِ الإنزال، والأوجَهُ أنّ الضميرَ في ﴿بِهِۦ﴾ راجعٌ إلىٰ المذكورِ كلِّه، وتكونُ الجُملةُ معترِضةً مؤكِّدةً للمعاني السابقةِ واللاحقة؛ لأنّ المأموراتِ والمَنْهيّاتِ كلَّها وَعْظٌ مِنَ الله وتذكيرٌ، والذي سِيقَ له الكلامُ إمساكُ المُطلَّقاتِ وتَسريحُهنَّ، فيَدخُلُ فيه دخولاً أوَّليّاً.

قولُه: (**وإمّا أن يُخاطَبَ به الأوْلياءُ**)[1]، قال القاضي: فعلىٰ هذا يكونُ دليلاً علىٰ أنّ المرأةَ لا تُزوِّجُ نفْسَها، إذْ لو تمكَّنتْ منهُ لم يكنْ لعَضْلِ الوَلِيِّ معنًى، ولا يُعارَضُ بإسنادِ النِّكاح إليهنَّ لأنه بسببِ توقُّفِه علىٰ إذنِهنَّ[2].

قولُه: (**رُوي أنّها نَزَلَتْ في مَعقِلِ بنِ يَسار**)، رَوَينا عنِ البخاريِّ والتِّرمذيِّ وأبي داودَ، عن مَعْقِل بن يَسَار، قال: كانتْ لي أُختٌ تُخطَبُ إليَّ وأمنَعُها مِنَ الناس، فأتاني ابنُ عَمٍّ لي فأنكَحْتُها إيّاه، فاصطَحَبا ما شاء اللهُ، ثُمّ طَلَّقَها طلاقاً لهُ رَجْعة، ثُمّ تَرَكَها حتّىٰ انقَضَتْ عِدَّتُها، فلمّا خُطِبَتْ إليَّ أتاني يَخطُبُها معَ الخُطّاب، فقلتُ لهُ: خَطَبْتَ إليّ فمنَعْتُها الناسَ وآثَرْتُكَ بها فزوَّجتُك، ثُمّ طلَّقتَها طلاقاً لكَ رَجْعةٌ، ثُمّ تَرَكْتَها حتّىٰ انقَضَتْ عِدَّتُها، فلمّا خُطِبَتْ إليَّ أتَيْتَني تَخطُبُها معَ الخُطّاب؟ والله لا أنكَحْتُها أبداً، قال: ففيَّ نَزَلَتْ هذه الآية، فكفَّرتُ عن يميني وأنكَحْتُها إيّاه[3].

---

(١) في (ح): «بها الأولياء».

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٣٠)، والترمذي (٢٩٨١)، وأبو داود (٢٠٨٧).

والوجهُ أن يكونَ خِطابًا للناس، أي: لا يوجدْ فيما بينكم عَضْل؛ لأنه إذا وُجِدَ بينهم وهم راضُونَ كانوا في حُكمِ العاضِلين. والعَضْل: الحَبْسُ والتضييق، ومنه: عَضَّلَتِ الدّجاجةُ؛ إذا نَشِبَ بيضُها فلم يَخرج. وأُنشِدَ لابنِ هَرْمة:

وإنّ قَصائدي لكَ فاصطنِعْني عقائلُ قد عُضِلْنَ عن النّكاحِ

وبلوغُ الأجلِ علىٰ الحقيقة. وعن الشافعيّ رحمه الله: دلَّ سياقُ الكلامَيْن علىٰ افتراقِ البلوغين. ﴿إِذَا تَرَٰضَوْا﴾: إذا تراضىٰ الخُطّابُ والنّساء، .....

قولُه: (**والوجهُ أن يكونَ خِطاباً للناس**) لِما يَلزَمُ مِنَ الأوَّل المجازُ باعتبارِ ما يَؤولُ إليه في إضافةِ قولِه: ﴿أَزْوَٰجَهُنَّ﴾؛ لأنّ التقديرَ: مِن شيئَيْنِ مِنَ الأزواج غيرَكم، ومنَ الثاني يَلزَمُ تسميةُ الأزواج أزواجاً باعتبارِ ما كان، وإسنادُ الطّلاقِ إلىٰ الأولياءِ علىٰ المَجازِ أيضاً، ولأنّ قولَه: ﴿ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ إلىٰ آخرِ الآية كالتعليلِ لشَرْعيّةِ هذا الحُكم والامتنانِ على الأُمّة، وفيه أنّ لكلٍّ أن يُنكِرَ هذا العَضْلَ إذا وُجِدَ فيما بينَهم.

قولُه: (**أي: لا يوجَدْ فيما بينكم عَضْلٌ**)، تفسيرٌ للخطابِ العامِّ؛ لأنّ النَّهيَ إنّما يتوجَّهُ إلىٰ مَن يُباشِرُ الفعلَ أو عَزَمَ عليه، فإذا توَجَّه إلىٰ المجموع كانوا في حُكمِ شخصٍ واحد، فإذا انتَهَوْا بأسْرِهم لم يُوجَدْ عَضْلٌ قَطُّ.

قولُه: (**وإنّ قصائدي لكَ**)، البيت[1]، عَقيلةُ كلِّ شيء: أكرَمُـهُ، والعَقِيلةُ مِنَ النِّساء: التي عُقِلَتْ في بيتِها أي خَدِرَتْ وجلست، يقول: إنّ قصائدي مِثلُ عقائلِ النِّساءِ وقد عُضِلْنَ عن النِّكاح، فلا أمدَحُ بها غيرَك، فاصطَنِعْني بمَدْحي إيّاكَ بها.

قولُه: (**وبلوغُ الأجَل علىٰ الحقيقة**) يعني: في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ محمولٌ علىٰ انتهاءِ الغايةِ لا علىٰ المَجاز، وهُو المُشارَفةُ والمُداناةُ كما في الآيةِ

---

(١) من أبياتٍ ذكرها الأصفهاني في «الأغاني» (٦: ١١٥).

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بما يَحسُنُ في الدِّينِ والمروءةِ من الشَّرائط. وقيل: بمَهْرِ المِثْل. ومِن مذهبِ أبي حَنيفةَ رحِمَه الله: أنها إذا زوَّجت نفْسَها بأقلَّ مِن مَهْرِ مثلِها فللأولياءِ أن يعترضوا. فإن قلتَ: لمن الخطابُ في قولِه: ﴿ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ﴾؟ قلتُ: يجوزُ أن يكونَ لرسولِ الله ﷺ ولكلِّ أحدٍ،

السابقة، وهي قولُه تعالىٰ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾؛ لأن الإمساكَ بعدَ مُضيِّ الأجَل لا وَجْهَ له، فيُحمَلُ علىٰ المَجَازِ، بخلافِه هاهُنا.

قولُه: (﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بما يَحسُنُ في الدِّين)، قال القاضي: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: حالٌ مِنَ الضَّميرِ المرفوع، أو: صفةُ مصْدَرٍ محذوف، أي: تَراجِياً كائناً بالمعروفِ، وفيه دِلالةٌ علىٰ أنّ العَضْلَ عن التزوُّج من غيرِ كُفْؤٍ غيرُ مَنْهيٍّ عنه[1].

قولُه: (يجوزُ أن يكونَ لرسُولِ الله ﷺ ولكلِّ أحد)، قال القاضي: إذا كان الخِطابُ لرسُولِ الله ﷺ فهُو كقولِه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] للدَّلالةِ علىٰ أنّ حقيقةَ المُشارِ إليه لا يكادُ يتَصَوَّرُها كلُّ أحد[2]. وقلتُ: يعني: لا يُدرِكُه إلّا النبيُّ ﷺ، وهُو تنبيهٌ لهم. قال المصنِّف: خُصَّ النبيُّ ﷺ بالنِّداءِ وعَمَّ الخِطابُ، إظهاراً لترؤُّسِه وأنه مِدْرَهُ قومِه[3] ولسانُهم والذي يصدرونَ عن رأيِه، وكان وحدَه في حُكم كلِّهم[4]. وقال القاضي: أو الكافُ لمجرَّدِ الخِطابِ دونَ تعيينِ المخاطَبين، والفَرْقِ بيْنَ الحاضِر والمنقَضي[5]، وقال الزجَّاج: ﴿ذَٰلِكَ﴾: مخاطبةُ الجميع، والجميعُ لفْظُه لَفْظُ واحدٍ، المعنىٰ: ذلك أيُّها القَبيلُ يُوعَظُ به مَن كان مِنكم، وقولُه بعدَ ذلك: ﴿ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ يدُلُّكَ علىٰ أنّ لفْظَةَ «ذلك» و«ذلكُم»: مُخاطَبَةٌ للجَماعة[6].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢٣).

(٢) المصدر السابق (١: ٥٢٣).

(٣) أي: زعيمُهم وخطيبُهم والمتكلم عنهم.

(٤) «الكشاف» (١٥: ٤٦٤).

(٥) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢٣) بتصرُّفٍ ملحوظ.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١١).

ونحوُه: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ [المجادلة: ١٢]. ﴿أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ مِن أدناسِ الآثام، وقيل: ﴿أَزْكَىٰ﴾ ﴿وَأَطْهَرُ﴾: أفضلُ وأطيبُ. ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما في ذلكَ مِنَ الزَّكاءِ والطُّهر، وأنتم لا تعلمونه. أوْ: واللهُ يعلم ما تُستَصلَحونَ به من الأحكامِ والشرائعِ وأنتم تجهلونَه.

[﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٢٣٣]

وقلتُ: وكيف ما كان في الكلام تلوينُ الخطابِ؛ لأنه تعالىٰ خاطَبَهم أولاً بقولِه: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ ثُمّ رجَعَ إلىٰ مخاطبةِ النبيِّ ﷺ تعليلاً لهم وتعظيماً لهُ، أو إلىٰ مخاطبةِ كلِّ أحدٍ للدَّلالةِ علىٰ تعظيم الأمر، فلا يَختَصُّ بهؤلاءِ، أو جَعَلَهم في حُكم القَبيلِ والفَوْجِ تقليلاً لهُم وتعظيماً للمتكلِّم، ثُمّ عادَ إلىٰ مُخاطَبَتِهم بقولِه: ﴿مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾، والأوَّلُ أوجَهُ لأنهُ أوفَقُ لِما في سُورةِ الطلاق.

قولُه: (﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ﴾)، والتلاوةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: (وقيل: ﴿أَزْكَىٰ﴾ ﴿وَأَطْهَرُ﴾: أفضَلُ وأطيَبُ)، فعلىٰ الأوّل «وأطهَرُ»: عطفٌ تفسيريٌّ علىٰ «أزكَىٰ»؛ لأنهُ بمعنىٰ الطَّهارة، وعلىٰ هذا بمعنىٰ النُّموِّ والزِّيادة. **الراغبُ**: زَكَاءُ الإنسانِ وطَهارتُه في الحقيقة: كوْنُه بحيثُ يَستحِقُّ في الدُّنيا الأوصَافَ المحمودة، وفي الآخرةِ عظيمَ المَثُوبة، وأن يَصلُحَ لمُجاورةِ الملأِ الأعلىٰ بل لمُجاورةِ المَوْلىٰ، ولذلك عَقَّبَهُ بقولِه: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1].

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٧٩).

﴿يُرْضِعْنَ﴾ مِثْلُ ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ في أنه خَبَرٌ في معنىٰ الأمْرِ المؤكَّد. ﴿كَامِلَيْنِ﴾ توكيدٌ، كقولِه: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ لأنه مما يُتسامَحُ فيه، فتقول: أقمتُ عندَ فلانٍ حولَيْن، ولم تستكمِلْهما. وقرأ ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما: (أن يُكمِّلَ الرَّضاعة)، .....

قولُه: (في أنه خبَرٌ في معنىٰ الأمر). قال الزجَّاجُ: اللَّفظُ خبرٌ والمعنىٰ أمْرٌ، كما تقولُ: حَسْبُك دِرهمٌ، أي: اكتَفِ بدِرهم، ومعنىٰ الآية: لِتُرضِعِ الوالِدات[1].

الراغب: ذَكَرَ جماعة مِن الفُقهاءِ أنّ ﴿يُرْضِعْنَ﴾ أمْرٌ وإن كان لفْظُه خَبَراً؛ لأنه لو جُعِلَ خبَراً لم يقَعْ مخبَرٌ بخلافِه، وهذه قضيَّةٌ إنّما تَصحُّ في كلِّ خبَرٍ لفْظُه لا يَحتمِلُ التخصيصَ، فأمّا إذا كان عامّاً يُمكنُ أن يُخصَّصَ علىٰ وَجْهٍ يَخرُجُ مِن كونِه كذِباً فإنّ ادّعاءَ ذلك فيه ليسَ بواجب، وهذه الآيةُ مما يُمكنُ فيه ذلك، أخبَرَ تعالىٰ أنّ حُكمَ الله في ذلك أنّ الوالِداتِ أحَقُّ بإرضاعِ أولادِهنَّ، سَواءٌ كانت في حِبَالةِ[2] الزّوج أو لم تكنْ، فإنّ الإرضاعَ مِن خصائصِ الوِلادة، لا مِن خصائِصِ الزَّوجيّة، ولهذا وَرَدَ في الحديثِ: «إنها أحَقُّ بالوَلَدِ ما لم تتزوَّجْ»[3].

وقلتُ: أشارَ بقولِه: «إن الإرضاعَ مِن خصائصِ الولادة» أنّ في تخصيصِ ذِكْرِ الوالِداتِ دونَ الأُمّهاتِ إشعاراً بالعِلّية، نَظيرُهُ قولُه تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣]، قال المصنِّف: المرفوعُ، أي قوله: ﴿لَا يَنكِحُ﴾ فيه معنىٰ النَّهْي، ويَجوزُ أن يكونَ خبَراً مَحْضاً، علىٰ أنّ عادتَهم جاريةٌ علىٰ ذلك[4]، وكما قال: الفاسِقُ الخَبيثُ الذي مِن شأنِه الزِّنا والتقَحُّبُ لا يَرغَبُ في نِكاحِ الصَّوالح.

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١٢).

(٢) يعني ذمَّتَه.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٨١). والحديث أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦٧٠٧)، وأبو داود (٢٢٧٦)، والحاكم (٢: ٢٠٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤: ٨)، وهو من حديثِ عبد الله بن عمرو، بإسنادٍ حسن.

(٤) عبارة الزمخشريِّ في «الكشاف» (١١: ١٨): «وعن عمرو بن عُبَيْد رضي الله عنه: لا ينكِحْ، بالجزم على النهي، والمرفوعُ فيه أيضاً معنىٰ النَّهي، ولكن أبْلَغُ وآكد... ويجوز أن يكونَ خبراً مَحْضاً على معنىٰ: أنَّ عادتَهم جاريةٌ على ذلك». انتهىٰ. وعبارة الطيبي لا تخلو من قصورٍ، فاقتضىٰ المقامُ هذا التحرير.

وقُرِئَ: (الرِّضاعة) بكسرِ الرّاء، و(الرَّضْعة)، و(أن تتمَّ الرِّضاعةُ) و(أن يُتِمُّ الرضاعةَ) برفعِ الفعلِ تشبيهًا لـ«أنْ» بـ«ما»؛ لتآخيهما في التأويل. فإن قلتَ: كيفَ اتصلَ قولُه: ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾ بما قَبْله؟ قلتُ: هو بيانٌ لمن توجَّه إليه الحُكم، كقوله تعالىٰ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]، «لك» بيانٌ للمُهيَّتِ به، أي: هذا الحُكمُ لمن أرادَ إتمامَ الرّضاع. وعن قَتادة: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ ثم أنزلَ اللهُ اليُسرَ والتخفيف، فقال: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾، أرادَ: أنه يجوزُ النقصانُ. وعن الحسن: ليسَ ذلكَ بوقتٍ لا يُنقَصُ منه بعدَ أن لا يكونَ في الفِطامِ ضَرَر. وقيل: اللّام متعلِّقةٌ بـ﴿يُرْضِعْنَ﴾، كما تقول: أرضعتْ فلانةٌ لفلانٍ وَلَدَه،

قولُه: (وقُرِئَ: «الرِّضاعة» بكسر الراء)، قال الزَّجّاج: والفَتحُ أكثرُ، وعليه القُرّاءُ، ورَوَىٰ الأخفَشُ بالكسرِ[1].

قولُه: (تشبيهاً لـ«أنْ»)، أي: شَبَّه «أن» المصدَريَّةَ بـ«ما» التي لها، لجامعِ المَصْدَريّة.

قولُه: (﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣])، هَيَّت به وهَوَّتَ به، أي: صاحَ به ودَعَاه، وقولُهم: هَيْتَ لكَ، أي: هَلُمَّ لكَ، وهُو: اسمُ الفِعْل، وفيه ضميرُ المخاطَب، كأنهُ قيل: هَيْتَ أنت، ولك: تبيينٌ للمخاطَب وتأكيدٌ جيءَ به بعدَ استكمالِ الكلام كما في سَقْياً لكَ، وكذا الكافُ[2] في رُوَيْدَكَ: تبيينٌ للمخاطَب، فإنّ معناهُ: رُوَيْداً أنتَ، كأنه لـمّا قيل: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ فقيل: لَمن هذا الحُكم؟ قيل: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾.

قولُه: (ليسَ ذلك بوقتٍ) أي: بحَدٍّ، «الأساس»: شيءٌ موقوتٌ ومؤقَّت: محدودٌ، والآخِرةُ مِيقاتُ الخَلْق. الراغبُ: قال الفُقهاءُ: لمّا جَعَلَ الرَّضاعَ حَوْلَيْنِ، وقال في موضعٍ آخَرَ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، عُلِمَ أنّ الوَلَدَ قد يُولَدُ لستّةِ أشهُر. وفيه تنبيهٌ علىٰ لطيفةٍ

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١٢). وقال العكبري في «التبيان» (١: ١٨٥). والجيِّدُ فَتْحُ الراءِ في الرَّضاعةِ، وكَسْرُها جائز، وقد قُرِئَ به. انتهىٰ. وقد عَدَّها أبو حَيّان من بابةِ الشاذّ، وعزاها لأبي حنيفة وابن الجارود وغيرهما، انظر: «البحر المحيط» (٢: ٤٩٨).

قلتُ: عبارة الأخفش في «معاني القرآن» (١: ١٤٣): وهي في كلِّ شيءٍ مفتوحة وبعضُ بني تميمٍ يكسِرُها إذا كانت في الارتضاع يقول: «الرِّضاعة».

(٢) في (ف): «وكذلك الكاف».

أي: يُرضعنَ حولَيْن ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ من الآباء؛ لأنّ الأبَ يجبُ عليه إرضاعُ الولدِ دونَ الأمِّ، وعليه أن يتَّخذَ له ظِئرًا إلا إذا تطوَّعتِ الأمُّ بإرضاعِه وهي مندوبةٌ إلىٰ ذلكَ ولا تُجبَرُ عليه. ولا يجوزُ استئجار الأمِّ عندَ أبي حنيفةَ رحمه الله، ما دامت زوجةً له أو مُعتدَّةً مِن نكاح. وعندَ الشافعيِّ يجوزُ، فإذا انقضت عِدّتُها جازَ بالاتفاق. فإن قلتَ: فما بالُ الوالداتِ مأموراتٍ بأن يُرضعنَ أولادهنّ؟ قلتُ: إمّا أن يكونَ أمْرًا علىٰ وجهِ النَّدْب، وإمّا علىٰ وجهِ الوجوب إذا لَمْ يقبلِ الصبيُّ إلا ثَدْيَ أمِّه، أوْ لم يوجَدْ له ظِئر، أوْ كانَ الأبُ عاجزًا عن الاستئجار. وقيل: أرادَ: **الوالداتِ المطلّقاتِ**. وإيجابُ النفقةِ والكسوةِ لأجلِ الرّضاع. ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾: وعلىٰ الذي يولَدُ له، وهو الوالد، و﴿لَهُۥ﴾ في محلِّ الرّفعِ على الفاعليّة، نحوُ: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]. فإن قلتَ: لمَ قيل: ﴿ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾ دونَ الوالد؟ قلتُ: ليُعلَمَ أنّ الوالداتِ إنما وَلَدْنَ لهم؛ لأنّ الأولادَ للآباء؛ ولذلكَ يُنسبونَ إليهم لا إلىٰ الأمهات؛ وأُنشِدَ للمأمونِ بنِ الرَّشيد:

فإنما أمّهاتُ الناس أوعيةٌ مُستودَعاتٌ وللآباءِ أبناءُ

وهِي أنّ الولَدَ لما كان زمانُ حَمْلِه وفِصَالِه أقلَّ مِن ثلاثينَ شهراً أضَرَّ ذلك به، فإذا وُلِدَ لسَبْعةِ أشهُرٍ لم يَضُرَّهُ أن يَنقُصَ رَضَاعُه عن الحَوْلَيْن[1].

قولُه: (**وقيل: أراد الوالداتِ المُطلَّقاتِ**)، فعلىٰ هذا، التعريفُ في ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ﴾: للعَهْد، والمشارُ إليه: ما يُفهَمُ مِن قولِه: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، والمرادُ مِن إيجابِ النَّفقة والكُسْوة: ما يُعطيهِ قولُه: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ من معنىٰ الوجُوب، وهذا الوَجْهُ أحسَنُ في الالتئام وأظهَرُ في معنىٰ الوُجُوبِ في قولِه: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ﴾ لأنّ على الأزواجِ رِزقَ الزَّوجاتِ وكُسوتَهُنَّ، سواءٌ أرضَعْنَ أو لم يُرضِعْنَ.

قولُه: (**فإنّما أُمّهاتُ الناس**) البيت، ويُروَىٰ فيه: «وللآباءِ أبناءُ»، وقيل: الرِّواية: «وللأنسابِ أبناءُ». قبلَهُ:

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٨١).

فكان عليهم أن يَرزقوهنَّ ويَكسوهنَّ إذا أرضعنَ وَلَدَهم كالأَظْآر، ألا تَرىٰ أنه ذَكَرَه باسمِ الوالدِ حيثُ لم يكن هذا المعنىٰ، .....

لا تَزْدِرَيْنْ بفتًى مِـن أن يكـونَ لـهُ أُمٌّ مِنَ الرُّوم أو سَوْداءُ دَعْجاءُ[1]

زَرَىٰ به: إذا عابَه، والدَّعَجُ: شِدَّةُ سَوادِ الحَدَقة وشِدَّةُ بَياضِها.

وكانت أُمُّه أُمَّ وَلَد، يقالُ لها: مَراجِل. وقيل: عابَ هشامٌ[2] زيدَ بنَ عليٍّ رحمهما اللهُ وقال: بَلَغَني أنّك تريدُ الخِلافَة، وكيفَ تَصلُحُ لها وأنت ابنُ أَمَة؟ فقال: كان إسماعيلُ ابنَ أَمَة، وإسحاقُ ابنَ حُرَّة، فأخرَجَ اللهُ تعالىٰ مِن صُلبِ إسماعيلَ خَيْرَ وَلَدِ آدمَ صَلَواتُ الله عليه، وهذه الصَّنعةُ تُسَمَّىٰ في البديع بالإدماج، وفي أُصُولِ الحَنَفيّة: بإشارةِ النّصّ[3]، وهُو: أن يُضمَّنَ في كلام سِيقَ لمعنًى معنىً آخَرَ، سِيقَتِ الآياتُ لإثباتِ النَّفَقة للمُرضع وضُمِّنَتْ معنىٰ أنّ النَّسَبَ ينتهي إلىٰ الآباءِ، وفيه أيضاً معنىٰ قولِه صَلَواتُ الله عليه حينَ أتاهُ رجُلٌ وقال: إنّ لي مالاً وولَداً، وإنّ أبي يَحتاجُ إلىٰ مالي، فقال: «أنتَ ومالُكَ لوالِدِك»، أخرَجَه أبو داود[4] عن عبد الله ابن عَمْرِو ابنِ العاصِ.

قولُه: (**فكان عليهم أن يَرزُقُوهنَّ**) الفاءُ تدُلُّ علىٰ أنّ إيثارَ المولودِ لهُ، وتقديم الخَبَرِ وحَمْلِه علىٰ ﴿رِزْقُهُنَّ﴾ وَصْفٌ مناسبٌ لهذا الحُكم، وهُو إيجابُ الرِّزقِ والكُسْوةِ عليهم.

قولُه: (**أنه ذَكَرَه باسم الوالِد**) يعني: إنّما لم يَعدِلْ عن الظاهرِ في تلك الآية حيثُ لم يكنْ

---

(١) البيتان لرجلٍ من أهلِ المدينةِ ذكرهما ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٤: ٩)، والراغب الأصفهاني في «محاضرات الأدباء» (١: ١٥٨).

(٢) يعني ابن عبد الملك بن مروان كان من عقلاءِ الخلفاءِ وأهلِ الحزمِ والكفاية. له ترجمة في: «سِيَر النبلاء» (٥: ٣٥١).

(٣) وعرَّفه البزدويُّ بقوله: «هو العملُ بما ثبتَ بنَظْمِه لغةً لكنّه غير مقصودٍ ولا سِيقَ له النصُّ، وليس بظاهر من كلِّ وجه». انتهىٰ من «كشف الأسرار» (١: ١٠٨).

(٤) «سنن أبي داود» (٣٥٣٠)، وهو في «مسند أحمد» (٦٩٠٢)، و«سنن ابن ماجه» (٢٢٩٢) من حديثِ عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جَدِّه، وهو حديثٌ حسن لغيره، وصحّحه ابن حبان (٤١٠) من حديثِ عائشة رضي الله عنها، وفيه تمامُ تخريجه.

وهو قولُه تعالىٰ: ﴿وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [لقمان: ٣٣]؟ ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ تفسيرُه ما يَعْقُبه وهو أن لا يكلَّفَ واحدٌ منهما ما ليسَ في وُسْعِه ولا يتضارّا. وقُرِئَ: (لا تَكلَّف) بفتحِ التاء، و(لا نُكلِّف) بالنون. **وقُرِئَ: (لا تضارُّ) بالرفعِ** علىٰ الإخبار، وهو يَحتملُ البناءَ للفاعلِ والمفعول، وأن يكونَ الأصلُ تضارِرُ؛ بكسرِ الرّاء، أو تضارَر؛ بفتحها. وقرأ: ﴿لَا تُضَآرَّ﴾ بالفتحِ أكثرُ القرّاء، وقرأ الحسنُ بالكسرِ علىٰ النهي، وهو مُحتمِلٌ للبناءَيْن أيضًا، ويبيِّنُ ذلكَ أنه قُرِئَ: (لا تُضارَرْ)، و(لا تضارِرْ) بالجَزْمِ وفتحِ الراءِ الأُولىٰ وكسرِها، وقرأ أبو جعفر: (لا تضارّ) بالسكونِ مع التشديدِ علىٰ نيّةِ الوَقْف، وعن الأعرج: (لا تضارْ) بالسكونِ والتخفيفِ، وهو من: ضارَه يَضِيرُه، ونوىٰ الوقفَ كما نواه أبو جعفر، أو اختلَسَ الضمّةَ فظنَّه الرّاوي سُكونًا. وعن كاتبِ عمرَ بنِ الخطّاب: (لا تُضْرَرُ). والمعنىٰ: لا تضارَّ والدةٌ زوجَها بسببِ ولدِها، وهو أن تعنِّفَ به، وتطلبَ منه ما ليسَ بعَدْلٍ من الرّزقِ والكسوة، وأن تُشغلَ قلبَه بالتفريطِ في شأنِ الولد، وأن تقولَ بعدما أَلِفَها الصبيُّ: اطلُبْ له ظِئْرًا، .....

علىٰ الوالِدِ إيجابُ شيء. وقلتُ: وإنْ لم يَعْدِلْ في الوالِدِ فيها، عَدَلَ عن الوَلَدِ إلىٰ المولودِ لنُكتةٍ أُخرىٰ وهِي ما ذكَرَه هناك[1].

قولُه: (**وقُرِئَ: «لا تُضَارُّ» بالرَّفع**) ابنُ كثيرٍ وأبو عَمْرو، والباقونَ بفَتحِ الراء، والبواقي شَواذٌّ[2]. قال الزجّاج: الرفعُ علىٰ معنىٰ: لا تُكلَّفُ نفْسٌ علىٰ الخبَرِ الذي فيه معنىٰ النَّهْي، وفَتحُ الراءِ علىٰ النَّهْيِ أيضاً، والموضِعُ موضعُ جَزْم، والأصلُ: لا تُضارِرْ فأُدغِمَتِ الراءُ الأُولىٰ في الثانيةِ وفُتِحَتِ الثانيةُ لالتقاءِ الساكِنَيْن، وهذا الاختيارُ في التضعيفِ إذا كان قبلَه فتحٌ أو ألِفٌ، ويجوزُ: لا تُضارِّ، بالكسر، ولا أعلَمُ أحداً قَرأ به، وإنّما جازَ الكسرُ لالتقاءِ الساكِنَيْن لأنهُ الأصلُ، ومعنىٰ ﴿لَا تُضَآرَّ وَالِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا﴾ أي: لا تترُكْ إرضاعَ وَلَدِها غَيْظاً علىٰ أبيه فتُضِرَّ به[3].

---

(١) انظر: «الكشاف» (١٢: ٣٢١).

(٢) انظر في توجيه بعضِ هذه القراءات: «المحتسب» لابن جنّي (١: ١٢٣ - ١٢٥).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١٣).

وما أشبهَ ذلك، ولا يُضارُّ مولودٌ له امرأتَه بسببِ ولدِه بأن يمنعَها شيئًا ممّا وجبَ عليه مِن رِزقها وكسوتِها، ولا يأخذُه منها وهي تريدُ إرضاعَه، ولا يكرهُها علىٰ الإرضاع، وكذلكَ إذا كانَ مبنيًّا للمفعولِ فهو نهيٌ عن أن يُلْحَقَ بها الضِّرارُ من قِبَل الزوج، وعن أن يَلحقَ الضرارُ بالزوجِ مِن قِبَلها بسببِ الولد. ويجوزُ أن يكونَ ﴿تُضَآرَّ﴾ بمعنىٰ تُضِرَّ، وأن يكونَ الباءُ مِن صلتِه، أي: لا تُضِرَّ والدةٌ بولدها، فلا تسيءْ غذاءَه وتعهُّدَه، ولا تفرِّطْ فيما ينبغي له، ولا تدفعْه إلىٰ الأبِ بعدما ألِفها، ولا يُضِرَّ الوالدُ به بأن ينتزعَه من يدِها أو يقصِّرَ في حقِّها فتُقصِّرَ هيَ في حقِّ الولد.

فإن قلتَ: كيفَ قيل: ﴿بِوَلَدِهَا﴾ و﴿بِوَلَدِهِۦ﴾؟ قلت: لـمّا نُهيَتِ المرأةُ عن المضارّةِ أُضيفَ إليها الولدُ استعطافًا لها عليه، وأنه ليسَ بأجنبيٍّ منها، فمن حقِّها أن تُشفقَ عليه، وكذلكَ الوالد. ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ﴾ عطفٌ علىٰ قوله: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾، وما بينهما تفسيرٌ للمعروف، معترِضٌ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه، فكانَ المعنىٰ: وعلىٰ وارثِ المولودِ له مِثْلُ ما وَجَبَ علَيه من الرِّزقِ والكسوة، أي: إن ماتَ المولودُ له لَزِمَ مَن يرثُه أن يقومَ مقامَه في أن يرزقَها ويكسوَها بالشَّريطةِ التي ذُكرتْ من المعروف، وتجنُّبِ الضِّرار. وقيل: هو وارثُ الصبيِّ الذي لو ماتَ الصبيُّ وَرِثَه. واختَلفوا؛ فعندَ ابنِ أبي ليلىٰ: كلُّ مَن وَرِثه، وعندَ أبي حَنيفة: مَن كانَ ذا رَحِمٍ محرَّمٍ منه. وعندَ الشافعيِّ: **لا نفقةَ فيما عدا الولاد.** .....

قولُه: (**لا نفقةَ فيما عدا الولاد**) أي: الأُصُولَ والفُروع. الجوهري: وَلَدَتِ المرأةُ تَلِدُ وِلاداً ووِلادةً، وحانَ وِلادُها. قال مُحيي السُّنة: ذهَبَ جماعةٌ إلىٰ أنّ المرادَ بالوارثِ هُو الصَّبيُّ نفْسُهُ الذي هُو وارثُ أبيه المتَوَفَّىٰ، تكونُ أُجرةُ رَضاعِه ونفَقَتُه في مالِه، فإنْ لم يكنْ له مالٌ فعلىٰ الأُمِّ، ولا يُجبَرُ علىٰ نَفَقةِ الصَّبيِّ إلّا الوالِدانِ، وهُو قولُ مالكٍ والشافعيِّ، وقيل: هُو الباقي مِن والدَي المولودِ بعدَ وفاةِ الآخَر، عليه مِثْلُ ما كان علىٰ الأب مِن أُجرةِ الرَّضاع والنَّفقةِ والكُسْوة، وقال بعضُهم: مَن كان ذا رَحِم مُحرَّم مِن وَرَثةِ المولودِ ممَّن ليسَ بمُحرَّم، مثلَ ابنِ العمِّ والمَوْلَىٰ، فغَيرُ

وقيل: مَن وَرِثه مِن عَصَبتِه؛ مثلُ: الجدِّ والأخِ وابنِ الأخِ والعمِّ وابنِ العمِّ. وقيل: المرادُ وارثُ الأب، وهو الصبيُّ نفسُه، وأنه إنْ ماتَ أبوه ووَرِثَه وَجَبتْ عليه أجرةُ رَضاعِه في مالِه إنْ كانَ له مالٌ، فإن لم يكنْ له مالٌ أُجبرتِ الأمُّ علىٰ إرضاعِه. وقيل: ﴿عَلَى ٱلْوَارِثِ﴾: علىٰ الباقي من الأبَوَيْن، من قولِه: «**واجعلْه الوارثَ منا**». ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا﴾ صادرًا ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلكَ زادا علىٰ الحولَيْنِ أو نَقَصا، **وهذه توسعةٌ بعدَ التحديد**. وقيل: هو في غايةِ الحولَيْن لا يُتجاوزُ، وإنما اعتُبِرَ تراضِيهما في الفِصالِ وتشاورُهما: أما الأبُ فلا كلامَ فيه؛ وأمّا الأمُّ؛ .....

مرادٍ بالآية، وهُو قولُ أبي حنيفةَ، وقيل: ليس المرادُ منهُ النَّفَقةَ، بل معناه: وعلىٰ الوارِث تركُ المُضارَّة، وبه قال الشَّعْبيُّ[1] والزُّهْري[2]. وفي بعض الحَواشي: رُوِيَ بإضافةِ الرَّحِم إلىٰ المُحرَّم، وفي «المُغرِب»: وذُو رَحِمٍ مُحرَّم بالجَرِّ، صفةٌ للرحم، وبالرَّفْعِ: لذو[3]، وعلىٰ ما ذَكَرَ في «المُغرِب» يكونُ الرَّحِمُ مُنَوَّناً لا مُضافاً.

قولُه: (**واجعَلْه الوارِثَ منّا**). أوَّلُه: اللهُمَّ متِّعْنا بأسماعِنا وأبصارِنا وقُوَّتِنا ما أحيَيْتَنا، واجعَلْه الوارِثَ منّا، واجعَلْ ثأرَنا علىٰ مَن ظَلَمَنا، أخرجَه التِّرمذيُّ ورَزِينٌ[4]، **النِّهاية**: ومِن أسماءِ الله تعالىٰ: الوارِثُ: وهو الذي يَرِثُ الخلائقَ ويَبقَىٰ بعدَ فنائهم، ومعنىٰ: «اجعَلْهُ الوارِثَ منّا»، أي: أبقِهما صَحيحَيْنِ سليمَيْنِ إلىٰ أن أموت[5]، وقيل: أراد بقاءَهما عندَ الكِبَر وانحلالِ القُوىٰ النَّفْسانيّة، فيكونُ السَّمْعُ والبَصَرُ وارثَيْ سائرِ القُوىٰ والباقِيَيْنِ بعدَها.

قولُه: (**وهذه توسِعةٌ بعدَ التحديد**)، فإنْ قلتَ: هذا مُخالفٌ لِمَا سَبَقَ مِن قولِه: «أراد أنهُ يجوزُ

---

(١) عامر بن شراحيل الهمداني (ت ١٠٤ هـ)، من أعمال التابعين. له ترجمة في: «سير أعلام النبلاء» (٤: ٢٩٤).

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٢٧٨).

(٣) «المُغرب في ترتيب المُعرب» (١: ١٩٨).

(٤) «سنن الترمذي» (٣٥٠٢)، وأخرجه النَّسائي في «السنن الكبرى» (١٠١٦٠)، والبزّار في «المسند» (٥٩٨٩) وأبو يعلى في «المسند» (٤٦٩٠)، ورواية رزين العبدريّ ذكرها ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤: ٢٧٩).

(٥) في (ط): «إلىٰ أن أموت. وقيل...».

فلأنها أحقُّ بالتربيةِ وهيَ أعلمُ بحالِ الصبيّ. وقُرِئَ: (فإن أراد). «استرضَع» منقولٌ مِن «أرضع»، يقال: أرضعتِ المرأةُ الصبيَّ، واسترضعتُها الصبيَّ فتعدِّيه إلىٰ مفعولَيْن، كما تقول: أنجحَ الحاجةَ، واستنجحتُه الحاجةَ. والمعنىٰ: أن تسترضِعوا المراضعَ أولادَكم، فحُذِفَ أحدُ المفعولَيْنِ للاستغناءِ عنه، كما تقول: استنجحتُ الحاجةَ، ولا تذكُرُ مَن استنجحتَه، وكذلكَ حُكمُ كلِّ مفعولَيْن لَمْ يكن أحدُهما عبارةً عن الأوّل. ﴿إِذَا سَلَّمْتُم﴾ إلىٰ المراضعِ ﴿مَّآ ءَاتَيْتُم﴾: ما أردتمُ إيتاءَه، كقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦]، وقُرِئَ: (ما أتيتُم) مِن أتَى إليه إحسانًا؛ إذا فَعَلَه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا﴾ [مريم: ٦١] أي: مفعولًا. ورَوىٰ شيبانُ عن عاصم: (ما أُوتيتم) أي: ما آتاكم اللهُ وأقْدَرَكم علَيه، مِن الأُجرة، ونحوُه: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]. وليسَ التسليمُ بشرطٍ للجوازِ والصحّة، وإنما هو نَدْبٌ إلىٰ الأَوْلىٰ، **ويجوزُ أن يكونَ بَعْثًا** علىٰ أن يكونَ الشيءُ الذي تُعطَاه المُرضِعُ مِن أهنأِ ما يكون؛ لتكونَ طيّبةَ النَّفْسِ راضيةً، فيعودَ ذلكَ إصلاحًا لشأنِ الصبيِّ، واحتياطًا في أمْرِه، فأُمِرَ بإيتائِه ناجزًا يدًا بيد؛ كأنه قيل: إذا أدَّيتم إليهنَّ يدًا بيدٍ ما أعطيتموهنّ. .....

النُّقْصانُ» تفسيراً لقولِ قَتادةَ: «ثُمّ أنزَلَ اللهُ اليُسْرَ والتخفيفَ وقال: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾»، وقولِ الحسَن: «ليسَ ذلك بوقتٍ لا يَنقُصُ»[1]. قلتُ: المرادُ أنه منَ التحديدِ الوقتُ المضروب، فما وقت نَقَصَ دونَ ما زادَ، وقَصَرَ الإرادةَ علىٰ الآباءِ في قولِه: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ دونَ الأُمّهاتِ، فالحاصِلُ: أنّ الأوّلَ دَلَّ علىٰ جَوازِ النُّقْصانِ للآباءِ دونَ الأُمّهات، والثاني علىٰ جَوازِ النُّقْصانِ والزِّيادةِ للآباءِ والأُمّهات، وأمّا قولُه: «قيل: هُو في غايةِ الحَوْلَيْنِ لا يتَجاوزُ»، فمعناهُ: أنّ التشاورَ يَنتهي إلىٰ غايةِ الحَوْلَيْنِ فلا يُتجاوَزُ، فالغايةُ بمعنىٰ: جميعِ المُدّةِ لا آخِرُها.

قولُه: (ويَجوزُ أن يكونَ بَعْثاً) قيل: هو عطفٌ علىٰ قولِه: «ما أردتُم إيتاءَه» فلا يَحتاجُ إلىٰ تقديرِ الإرادة، ولهذا قال: «إذا أدَّيتُم إليهنَّ يَداً بيَدٍ» كذا ذَكَروا، وقلتُ: الأوْلىٰ أن يكونَ عطفاً

---

(١) تقدم قول قتادة وقول الحسن عند الزمخشري قبل صفحات.

.....

علىٰ جُملةِ قولِه: «وليس التسليمُ» إلىٰ قولِه: «وإنّما هُو نَدْبٌ إلىٰ الأوْلىٰ»، وعن بعضِهم: ويَجوزُ أن يكونَ «نعتاً»: بياناً لوَجْهِ النَّدْبِ ولِحكمتِه.

وقلتُ: الظاهرُ المُغايَرةُ، وتحرير المعنىٰ: أنّ ظاهرَ التركيبِ يوجبُ أن يكونَ التسليمُ شَرْطاً لصحّةِ حُكم الاسترضاع؛ لأنّ قولَه: ﴿إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم﴾ شَرْطٌ، وجَزاؤُه ما دَلّ عليه الشَّرطُ المُتقدِّمُ معَ جَزائه، كذا قَدَّرَه أبو البقاء[1]، فالمعنىٰ: إذا سَلَّمتُم إليهِنَّ ما أردتُم إيتاءَه، فلا جُناحَ عليكُم إن أردتُم أن تَسترضِعوا، فجَعَلَ رفْعَ الجُناح عن إرادةِ حُكم الاسترضاعِ مشروطاً بتسليم الأُجْرة، وليس بشَرْطٍ باتّفاقِ العلماء، فيكونُ محمولاً علىٰ النَّدْبِ إلىٰ الأوْلىٰ، ويجوزُ أن يكونَ شَرْطاً ويَجري علىٰ الوجوبِ، مبالغةً، ليكونَ بَعْثاً علىٰ أن يكونَ المُعطىٰ مُنجَّزاً، فقولُه: «إذا أدَّيْتُم إليهِنَّ يداً بيَدٍ ما أعطَيْتُموهُنَّ» حاصِلُ المعنىٰ لا التقديرُ كما ظَنُّوا؛ لأنّ الذي حَمَلَه علىٰ تقديرِ الإرادةِ تصحيحُ إيقاعِ «سَلَّمتُم» علىٰ «ما آتيتموهن» لاستحالةِ أن يكونَ الإيتاءُ قَبْلَ التسليم، وهذا المعنىٰ أيضاً قائمٌ معَ «أدَّيتُم، أي: إذا أدَّيتُم إليهِنَّ ما أردتُم إعطاءَه، وإنّما فَسَّرَ التسليمَ بالأداءِ في هذا الوَجْهِ مُراعاةً للمُطابَقة بيْنَ معنىٰ الوجوبِ والأداء، ونَحْوُ هذا الأسلوبِ قولُ الأُصُوليِّينَ في قولِه: «لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلّا في المسجد»[2]

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٨٦).

(٢) أخرجه الدارقطني (١: ٤٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (١: ٢٤٦)، كلاهما يرويه من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده سليمان بن داود اليمامي، ضعيف، وبه أعلّه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣: ٣٤٣).
وأخرجه الدارقطني (١: ٤١٩) من حديثِ جابر، وفي إسناده محمد بن سُكَيْن الشُّقريّ ذكره العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤: ٨١) فلا حُجَّةَ فيه، ولتمامِ الفائدة، انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣: ٣٤٢-٣٤٣).
وللحديثِ طريقٌ أخرىٰ من روايةِ عائشة رضي الله عنها ذكرها ابن الجوزي في «العِلَل المتناهية» (١: ٤١٣)، وإسنادها تالف لأجل عمر بن راشد، كان يضع الحديثَ علىٰ شيوخه، وقال أحمد بن حنبل: لا يُساوي حديثُه شيئاً.
قلتُ: قد ذكر الحافظ الزيلعيُّ في «تخريج أحاديثِ الكشاف» (١: ٨٩) أنَّ ابن حزمٍ قد صحَّح هذا الحديثَ موقوفاً من قولِ عليٍّ رضي الله عنه، ثم قال: هكذا رواه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» موقوفاً على عليّ. انتهىٰ.
قلتُ: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٣٤٨٨)، وعبد الرزاق في «المصنَّف» (١٩١٥).

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ متعلّقٌ بـ﴿سَلَّمْتُم﴾ أُمِروا أن يكونوا عندَ تسليمِ الأُجرةِ مُستبشِري الوجوهِ، ناطقينَ بالقولِ الجميل، مطيِّبينَ لأنفُسِ المَراضِعِ بما أمكنَ حتىٰ يؤمَنَ تفريطُهنَّ بقَطْعِ مَعاذيرِهنّ.

[﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ٢٣٤ – ٢٣٥]

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ علىٰ تقديرِ حذفِ المضاف، أرادَ: وأزواجُ الذينَ يُتوفَّوْنَ منكم يَتربصْن. وقيل: معناه: يَتربصْنَ بعدَهم، كقولهم: السّمنُ مَنَوَانِ بدرهم. .....

الظاهرُ نَفْيٌ لماهيَّةِ الصَّلاة في غيرِ المسجدِ وصِحّتِها، واتَّفَقوا علىٰ صِحَّتِها، فتُحمَلُ علىٰ ما يَقرُبُ إلىٰ الحقيقةِ مِن نَفْيِ الكمال[1]، وإلىٰ هذا المعنىٰ أشار بقولِه: «أن يكونَ الذي تُعْطاهُ المُرضِعُ مِن أهنإِ ما يكونُ»، وهُو أن يكونَ مُنجَزاً يداً بيَد.

قولُه: (﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾: علىٰ تَقديرِ حَذْفِ المضافِ) لأنّ الخَبَرَ ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ وليس فيه ضميرٌ يَرجِعُ إلىٰ المبتدأ، فوجَبَ أن يُقدَّرَ ما يَرجِعُ إليه الضَّميرُ في الخَبَر. عن أبي البقاء: وقال سِيبَوَيْه: إنّ ﴿ٱلَّذِينَ﴾: مبتدأٌ والخبرُ محذوفٌ تقديرُه: وفيما يُتْلَىٰ عليكُم حُكمُ الذين يُتَوَفَّوْنَ مِنكُم، وقولُه: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾: بيانُ الحُكْمِ المَتْلُوّ[2]. وقال الزجّاجُ: قال الأخفَشُ:

---

(١) وعلى هذا ترجمَ الإمامُ الغزالي رحمه الله في «المستصفى» (٢: ٣١) فقال: مسألة: نفي الكمال أو الصحةِ في اللفظِ الشرعيِّ في قولِه ﷺ: «لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلّا في المسجد» انتهىٰ. ولتمامِ الفائدة، انظر: «اللمع في أصول الفقه» لأبي إسحاق الشيرازي، ص١٥.

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٨٦).

وقُرِئ: (يَتوفَّوْن) بفتح الياء، أي: يَستوفونَ آجالَهم، وهيَ قراءةُ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه. والذي يُحكىٰ: أنّ أبا الأسودِ الدّؤلي كانَ يَمشي خلفَ جنازة، فقالَ له رجلٌ: مَنِ المتوفِّي؟ بكسرِ الفاء. فقالَ: اللهُ، وكانَ أحدَ الأسبابِ الباعثةِ لعليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه علىٰ أن أمرَه بأن يضعَ كتابًا في النحْو، تناقضُه هذه القراءة. ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾:....

يتربَّصْنَ بعدَهم[1]، وقال غيرُه مِنَ البَصْريِّين: أزواجُهم يتَربَّصْنَ، وحَذَفَ أزواجَهم لأنّ في الكلامِ دليلاً عليه، وهُو صَوابٌ، وقال الفَرّاء: إنّ الأسماءَ إذا كانت مُضافةً إلىٰ شيء، وكان الاعتمادُ في الخَبَرِ علىٰ الثاني، أي: المضافِ إليه، أُخْبِرَ عنِ الثاني وتُرِكَ الأوّل، المعنىٰ: وأزواجُ الذين يُتَوَفَّوْنَ مِنكم يَتَرَبَّصْن[2].

قولُه: (وقُرِئَ: «يَتَوَفَّوْنَ» بفَتْحِ الياءِ)، قال ابنُ جِنّي: رَوَىٰ هذه القراءةَ أبو عبدِ الرَّحمن السُّلَميُّ عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه، قال ابنُ مجاهد: ولا يُقرَأُ بها، قال ابنُ جِنّي: هذا عندي مستقيمٌ؛ لأنه علىٰ حَذْفِ المفعول، أي: والذين يَتَوَفَّوْنَ أيّامَهم أو أعمارَهم أو آجالَهم، وحَذْفُ المفعولِ كثيرٌ في القرآنِ، وفصيحٌ مِنَ الكلام[3]. قلت: هذا معنىٰ قولِ الشاعر:

كلُّ حيٍّ مُستكمِلٌ مُدَّةَ العُمْـ ـــرِ ومُـودٍ إذا انتهـىٰ أمَـدُهْ

قولُه: (تُناقِضُهُ هذه القراءةُ) لأنّ الآيةَ تقتضي صحّةَ السؤالِ عنِ الميِّتِ بالمتوفِّي، بالكسر، والحكايةُ تُنافيها[4]، فدَلَّت قِراءتُه علىٰ أنّ الرِّوايةَ غيرُ ثابتة لموافقتِها إيّاها. نَعَمْ، هِي موافقة لقراءةِ العامّة، ومُوجِبةٌ للأمرِ بوَضْعِ ما تَتقوَّمُ به ألسِنةُ الناسِ مِن عِلم النَّحْو. والجوابُ ما قال صاحبُ «المِفتاح»: لم يقُلْ: فلانٌ، بل قال: الله، رَدّاً لكلامِه مُخطِّئًا إياه، مُنبِّهاً لهُ بذلك علىٰ أنهُ كان يجبُ أن يقولَ: مَنِ المتوفىٰ؟ بلَفْظِ اسم المفعول[5]، يُريدُ أنّ السائلَ لم يكنْ مِن مَرْتَبَتِه في

---

(١) عبارة الأخفش: «بعد موتهم». انظر: «معاني القرآن» (١: ١٤٤).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجّاج (١: ٣١٤-٣١٥)، وانظر كلامَ الفرّاء في: «معاني القرآن» له (١: ١٥٠).

(٣) «المُحتسَب» (١: ١٢٥).

(٤) قوله: «تنافيها» ساقط من (ح).

(٥) «مفتاح العلوم» ص٩٩.

يَعتددنَ هذه المدّةَ، وهيَ أربعةُ أشهرٍ وعَشرةُ أيام. وقيل: عشرٌ؛ ذهابًا إلىٰ اللّيالي، والأيامُ داخلةٌ معها. ولا تراهم قطُّ يَستعملونَ التذكيرَ فيه؛ ذاهبينَ إلىٰ الأيام، تقول: صمتُ عشرًا، **ولو ذكَّرتَ خرجْتَ من كلامِهم**. .....

البلاغةِ أن يَبلُغَ إلىٰ إدراكِ هذا المعنىٰ الدَّقيقِ مِن هذا اللَّفظ، فما استَحقَّ الجوابَ المُطابِقَ لذلك. وقريبٌ مِن ذلك ذكَرَه صاحبُ «الانتصاف»[1].

قولُه: (**يَعْتَدِدْنَ هذه المُدّةَ**)، **الراغب**: إنْ قيلَ: ما وجهُ التخصيصِ بهذه المُدّة؟ قيل: قد ذكَرَ الأطبّاءُ أنّ الوَلَدَ في الأكثرِ إذا كان ذَكَراً يَتحرَّكُ بعدَ ثلاثةِ أشهُر، وإذا كان أُنثىٰ فبعدَ أربعةِ أشهُر، فجُعِلَ ذلك عِدَّتَها وزِيدَ عَشَرةٌ استظهاراً، وتخصيصُ العَشَرةِ بالزِّيادة لكونِها أكمَلَ الأعدادِ وأشرَفَها[2].

قولُه: (**ولو ذكَّرْتَ خَرَجْتَ مِن كلامِهم**)، يعني: لا ترىٰ العَرَبَ يَستعمِلونَ العدَدَ بالتاءِ ذاهبينَ إلىٰ الأيام، بل يَستعمِلونَه بغيرِها ذاهِبينَ إلىٰ اللَّيالي، والأصلُ فيه أنّ التاريخَ هُو: ضَبْطُ جُزءٍ مُعيَّنٍ مِنَ الزَّمان بالعدَد، والعَرَبُ أرَّخَتْ باللَّيالي[3]، لأنّ الشَّهرَ قَمَريٌّ، ومبدَأُ ظُهورِه مِنَ اللَّيالي، واللَّيلُ سابقُ النَّهار، فخَصُّوها بالذِّكْر. قال الزجَّاج: حَكَىٰ الفَرّاءُ: صُمْنا عَشْراً مِن شهرِ رمضان، فالصَّومُ إنّما يكونُ في الأيام ولكنّ التأنيثَ مُغلَّبٌ في هذه الأيام واللَّيالي بإجماعِ أهل اللُّغة، يقولونَ: سِرْنا خمساً بيْنَ يوم وليلة، وقال سِيبوَيْه: هذا بابُ المؤنَّثِ الذي استُعمِلَ في التأنيثِ والتذكير، والتأنيثُ أصلُه، وليسَ بيْنَ البَصْرِيِّينَ والكُوفيِّينَ خلافٌ في الباب[4]، وذكرَ المَرْزوقيُّ في «الأزمِنَةِ والأمكِنة»: إنّما غَلَّبَتِ العرَبُ اللَّياليَ علىٰ الأيام في التاريخ فقيل: كَتَبْتُ إليكَ لخمسٍ بَقِينَ وأنت في اليوم؛ لأنّ ليلةَ الشهرِ

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٢٨١).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٨٥).

(٣) من قوله: «والأصل فيه» إلى هنا ساقط من (ف).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١٦)، وانظر كلامَ الفرّاء في: «معاني القرآن» (١: ١٥١)، وكلام سيبويه في «الكتاب» (٣: ٥٦١).

ومنَ البيّنِ فيه قولُه تعالىٰ: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه: ١٠٣]، ثمَّ: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾ [طه: ١٠٤].

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾: فإذا انقضتْ عِدّتُهنَّ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيّها الأئمةُ وجماعةُ المسلمين ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من التعرّضِ للخُطّابِ ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بالوجهِ الذي لا يُنكرُه الشرع. والمعنىٰ: أنهنَّ لو فعلنَ ما هو مُنكَرٌ كانَ علىٰ الأئمةِ أن يكفُّوهنَّ، وإن فرَّطوا كانَ عليهم الجُناح. ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ﴾ هو أن يقولَ لها: إنك لجميلةٌ أو صالحةٌ أو نافقة، ومن غرضي أن أتزوَّج، وعسىٰ اللهُ أن يُيسّرَ لي امرأةً صالحة، ونحوُ ذلكَ من الكلامِ الـموهِمِ أنه يُريدُ نكاحَها حتىٰ تحبسَ نفسَها علَيه إن رغبتْ فيه، ولا يُصرِّحُ بالنكاحِ؛ فلا يقول: إني أريدُ أن أنكحَكِ أو أتزوجَكِ أو أخطبَكِ. وروىٰ ابنُ المباركِ عن عبدِ الله بنِ سليمانَ عن خالتِه قالت: دخلَ عليَّ أبو جعفرٍ محمدُ بنُ عليّ وأنا في عِدّتي، فقال: قد علمتِ قرابتي من رسولِ اللّـهِ ﷺ، وحقَّ جدّي عليَّ، وقدَمي في الإسلام،

سَبقَتْ يومَه، ولم يَلِدْها ووَلَدَتْه، ولأنّ الأهِلَّةَ لليالي دونَ الأيام[1].

قولُه: (ومِنَ البيِّنِ فيه) أي: ومنَ الدَّليلِ البيِّن في استعمالِ العدَدِ بغيرِ التاءِ في الأيامِ ذهاباً إلىٰ معنىٰ اللَّيالي قولُه تعالىٰ: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه: ١٠٣]، فإنّ المُرادَ به الأيامُ، وإنّما أنَّثَ فيه ذهاباً إلىٰ اللَّيالي بدليلِ قولِه تعالىٰ: ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾، والتلاوةُ ﴿يَتَخَٰفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا * نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا﴾ [طه: ١٠٣-١٠٤].

قولُه: (أو صَالحةٌ أو نافِقة) أو: للتخييرِ والإباحة، عَطَفَ الأوَّلَيْنَ بأوْ، والآخرَيْن بالواوِ؛ لأنّ المعنىٰ أنْ يَذكُرَ أحدَ المذكوراتِ أوّلاً معَ أحدِ الآخرَيْن بأنْ يقول: إنكِ لَجميلةٌ ومِن غَرَضي أن أتزوَّجَ، مَثلاً.

قولُه: (وقَدَمي في الإسلام) في نُسخةِ الـمَعَزي: بفَتح القاف، أي: ثباتي، وفي نُسخةِ الصَّمصَام: بكسرِها.

---

(١) «الأزمنة والأمكنة» ص٤٦٩.

فقلت: غَفَرَ اللهُ لك، أتخطبُني في عِدّتي وأنتَ يُؤخذُ عنك! فقال: **أوَقد فعلت؟** إنما أخبرتُكِ بقرابتي من رسولِ اللّـهِ ﷺ، وموضعي، قد دخلَ رسولُ اللّـهِ ﷺ على أمِّ سلمة، وكانت عندَ ابنِ عمِّها أبي سلمة، فتوفِّيَ عنها، فلم يزلْ يذكرُ لها منزلتَه من اللّـهِ **وهو متحاملٌ** علىٰ يدِه، حتىٰ أثّـرَ الحصيرُ في يدِه من شدّةِ تحاملِه عليها، فما كانت تلكَ خِطبة. فإن قلتَ: أيُّ فرقٍ بينَ الكنايةِ والتعريض؟ قلتُ: **الكنايةُ أن تذكرَ الشيءَ بغيرِ لفظِه الموضوعِ له**؛ كقولِكَ: طويلُ النِّجادِ والحمائل؛ لطويلِ القامة، وكثيرُ الرماد؛ للمضياف، والتعريضُ أن تذكرَ شيئًا تدلُّ به علىٰ شيءٍ لم تذكرْه؛ كما يقولُ المحتاجُ للمحتاجِ إليه: جئتُكَ لأسلِّمَ عليك، ولأنظرَ إلىٰ وجهِك الكريم؛ ولذلكَ قالوا:...

قولُه: (**أوَقد فَعَلْتُ؟**) يُروىٰ بضمِّ التاءِ وبكَسْرِها، والهمزةُ للإنكار، وتعريضُ النبيِّ ﷺ معَ ذكْرِ منزلتِه بيانُ شَرْعيّةِ التعريض، وإلّا لَمَا كان مُحتاجاً إلىٰ ذِكْرِ منزلتِه عندَها.

قولُه: (**وهُو متحامِلٌ**)، **النِّهاية**: تحامَلْتُ الشيءَ: تكلَّفْتُهُ علىٰ مَشَقَّة. «الأساس»: والشيخُ يتَحامَلُ في مشيتِه، وتحَامَلتُ الشيءَ: حَمَلْتَهُ علىٰ مَشَقَّة، وتحامَلَ عليّ فلانٌ: لم يَعدِلْ.

قولُه: (**الكِنايةُ: أن تَذكُرَ الشيءَ بغيرِ لفظِه الموضوعِ له**)، ليس هذا تعريفَ الكِناية، لدُخولِ المَجازِ فيه، ولو قال: معَ قَرينةٍ غيرِ مانعةٍ لإرادةِ الموضوعِ لهُ لَصَحَّ، وكذلك تعريفُ التعريضِ هو: اللَّفظُ المشارُ به إلىٰ جانبٍ بحيثُ يوهِمُ أنّ الغَرَضَ جانبٌ آخَرُ، وبيْنَ الكِنايةِ والتعريضِ عُمومٌ وخصُوصٌ مِن وَجْه، فقد يكونُ كِنايةً ولا يكونُ تعريضاً كقولِك: فلانٌ طَويلُ النِّجاد، وبالعكس، كقولِك في عَرْضِ مَن يُؤْذِيكَ لغيرِ المُؤْذي: آذَيْتَني فستُعرَفُ، وعليه قولُه تعالىٰ لعيسىٰ عليه السّلامُ: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، وقد يَجتمعُ التعريضُ والكِنايةُ معاً، كقولِك في عَرْضِ مَن يُؤْذي المؤمنينَ: المؤمنُ هُو الذي يُصلِّي ويُـزَكِّي ولا يُؤْذي أخاهُ المؤمن، ويتَوصَّلُ بذلك إلىٰ نَفْي الإيمانِ عن المُؤْذي ومَن هُو بصَدَدِه، والتَّلويحُ: أن تُشيرَ إلىٰ مَطلوبِكَ مِن بُعْدٍ، كقولِك: «فلانٌ كثيرُ الرَّماد»، فإنّه يَدُلُّ علىٰ

وحسبُكَ بالتسليمِ منّي تقاضِيا

وكأنه إمالةُ الكلام إلىٰ عرْضٍ يدلُّ علىٰ الغَرَض، ويُسمّىٰ التلويح، لأنه يلوحُ منه ما يريدُه. ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾: أو سترْتُم وأضمرتم في قلوبِكم فلم تذكروه بألسنتِكم لا معرِّضينَ ولا مصرِّحين. .....

كثرةِ إحراقِ الحَطَب ثُمَّ علىٰ كثرةِ الطَّبخ ثُمَّ علىٰ كَثْرةِ تَردُّدِ الضِّيفانِ ثُمّ علىٰ أنه مِضْيَافٌ، وفي كلام المصنِّف تسامُح.

الراغب: التعريضُ كالكِناية، إلّا أنّ التعريضَ: أن يَذكُرَ ما يُفهِمُ المقصُودَ مِن غَرَضِه، وليس بموضع للمفهوم عنهُ لا أصلاً ولا نَقْلاً، والكِنايةُ: العدول عن لفْظٍ إلىٰ لفظٍ هُو يَخلُفُ الأوَّلَ ويقومُ مقامَه، ولهذا سُمّي الأسماءُ المُضْمَراتُ في النَّحوِ: الكِنايات[1].

وقلتُ: هذا قريبٌ إلىٰ ما ذهَبَ إليه المصنِّف.

قولُه: (**وحَسْبُك بالتسليمِ منّي تقاضيا**) أوّلُه:

أَرُوحُ بتسليمٍ عليك وأغتَدي[2]

قولُه: (**وكأنه: إمالةُ الكلام**) أي: التعريضُ: إمالةُ الكلام، يُريدُ أنّ الكلامَ لهُ دِلالةٌ ظاهرةٌ علىٰ معنًى مُعيَّن، فتُمِيلُه إلى جانبٍ آخَرَ بقَرينةِ اقتضاءِ المقام؛ لأنّكَ حينَ سَلَّمتَ علىٰ مَن تَستَجْدِيه أشَرْتَ بالتسليمِ إلىٰ غَرَضِك، ولا دِلالةَ للتسليمِ علىٰ الاستعطاءِ لا حقيقةً ولا مَجازاً، لكنْ في التسليمِ استرقاقٌ واستعطاف، وهُما يؤدِّيانِ إلىٰ استرضاءِ المُسَلَّم إمّا بالعطاءِ أو غيرِ ذلك، ومَآلُ هذا إلىٰ الكِناية، ولذلك قال القاضي: التعريضُ: إبهامُ المقصُودِ بما لم يوضَعْ له، لا حقيقةً ولا مَجازاً[3].

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٨٧).

(٢) ذكره الخالديان في «الأشباه والنظائر» (١: ١١٤)، والزمخشري في «ربيع الأبرار» (١: ٢٤٣) وبَعْدَه:

كفىٰ بطلابِ المَرْءِ ما لا يَنالُه عناءً، وباليأسِ المُصَرِّح شافيا

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٢٩).

﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ لا محالةَ، **ولا تنفكُّونَ** عن النطقِ برغبتِكم فيهنَّ، ولا تصبرونَ عنه، وفيه طرفٌ من التوبيخ، كقولـه: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]. فإن قلتَ: أين المستدرَكُ بقوله: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ﴾؟ قلتُ: هو محذوف؛ لدلالة ﴿سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ عليه، تقديرُه: عَلِمَ اللهُ أنكم ستذكرونهنَّ، فاذكروهنَّ ولكن لا تواعدوهنَّ سرًّا، والسرُّ وقَعَ كنايةً عن النكاحِ الذي هو الوَطْء؛ لأنه ممّا يُسَرّ، قال الأعشىٰ:

ولا تَقْـربَنَّ جـارةً إنَّ سرَّهـا عليكَ حرامٌ فانكِحَنْ أو تأبّدا

ثمّ عُبِّـرَ به عن النكاحِ الذي هو العَقْد، لأنه سببٌ فيه، **كما فعلَ بالنكاح**. ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْـرُوفًا﴾ وهو أن تُعرِّضوا ولا تُصرِّحوا. .....

قولُه: (**ولا تنفكُّونَ**)، وفي بعضِ النُّسَخ: «ولا ينفكُّونَ»، **الجَوهري**: فكَكْتُ الشيءَ: خَلَّصْتُه، وكلُّ مُشتبكَيْنِ فصَلْتَهما فقد فكَكْتَهما.

قولُه: (**ولا تَقْرَبَنَّ جارةً**) البيت[1]، تَأبَّـدَ: مِنَ الأُبودِ، وهُو النِّفار، أي: اعتَزِلْ عنهُنَّ ما لم يكنْ حَلالاً، كأنّك وَحْشيٌّ لا تَدري ما النِّكاح، وأصلُه: «تأبَّدَنْ» أبْدَلَ نُونَ التأكيدِ بالألفِ في الوَقْف[2].

قولُه: (**ثُمّ عُبِّرَ به**) أي: ثُمَّ عبَّـرَ بالسِّرِّ هاهُنا عن العَقْدِ بعدَ ما جُعِلَ كنايةً عنِ الوَطْءِ؛ لأنّ العَقْدَ سببٌ للوَطْء، فيكونُ مَجَازاً عن العقد مِن إطلاقِ لَفْظِ المُسبَّبِ علىٰ السبَبِ.

قولُه: (**كما فُعِلَ بالنِّكاح**) أي: كما عُبِّرَ بالنِّكاح الذي هُو الوَطْءُ عنِ العَقْد؛ لأنه سببٌ فيه، ولو جُعِلَ السِّرُّ كنايةً عن النِّكاحِ الذي هُو الوَطْءُ ثُمّ جُعِلَ عبارةً عن العَقْدِ ليكونَ كِنايةً تلويحيّةً: لَجازَ، فالضَّميرُ في «أنه» راجعٌ إلىٰ الوَطْءِ حينَئذٍ.

---

(١) للأعشىٰ في «ديوانه» ص١٨٧.

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في (ح) و(ف) بعد الفقرة الآتية: «قوله: كما فعل بالنكاح».

فإن قلتَ: **بمَ يتعلّقُ حرفُ الاستثناء؟** قلتُ: بـ﴿**لَا تُوَاعِدُوهُنَّ**﴾، أي: لا تواعدوهنَّ مواعدةً قطُّ إلا مواعدةً معروفةً غيرَ مُنكَرة، أي: لا تواعدوهنَّ إلا بأن تقولوا، أي: لا تواعدوهنَّ إلا بالتعريض، ولا يجوزُ أن يكونَ استثناءً منقطعًا من ﴿**سِرًّا**﴾؛ لأدائه إلىٰ قولك: لا تواعدوهنَّ إلا التعريضَ. **وقيل: معناه: لا تواعدوهنَّ جِماعًا**، وهو أن يقولَ لها: إن نكحتُكِ كانَ كيتَ وكيتَ؛ يريدُ ما يَجري بينهما تحتَ اللِّحاف.

قولُه: (**بمَ يتعلَّقُ حرفُ الاستثناء؟**) هذا يؤْذِنُ أنّ تَعلُّقَ حرفِ الاستثناءِ بـ﴿**لَا تُوَاعِدُوهُنَّ**﴾ مِن حيثُ كونُـهُ عاملاً بوسَاطتِها[1] فيمـا بعدَها كسائرِ الحروفِ التي يوصل بها الفعلُ إلىٰ المعمول[2]، هذا هُو الـمختارُ في «شَرْح الـمُفصَّل» لابنِ الحاجِب[3]، ورَوَىٰ الأنباريُّ في «النُّزهةِ»[4]: أنّ أبا عليٍّ[5] اجتمَعَ معَ عَضُدِ الدَّولة[6] في المَيْدان، فسألَهُ عَضُدُ الدَّولة: بماذا انتَصَبَ الاسمُ المستثنىٰ في نَحْوِ: قام القومُ إلّا زيداً؟ فقال: بتقديرِ: أستَثْني زيداً، فقال: هلّا قَدَّرتَ امتَـنَعَ زيدٌ فرفَعْتَ؟ فقال أبو عليٍّ: هذا جَوابٌ مَيْدانيّ فذَكَرَ في «الإيضاح»[7] أنهُ انتصَبَ بالفعلِ المقدَّم بتقويةٍ إلّا[8].

قولُه: (**وقيل: معناهُ: لا تُواعِدُوهُنَّ جِمَاعاً**). اعلَمْ أنهُ فَسَّرَ السِّرَّ هُنا تارَةً بعَقْدِ النِّكاح وما

---

(١) في (ح): «بواسطتها».

(٢) من قوله: «كسائر الحروف» إلىٰ هنا أثبتناه من (ط).

(٣) «الإيضاح في شرح المفصل» لابن الحاجب (١: ٣٢٥) بتحقيق د. إبراهيم محمد عبد الله، ط دمشق.

(٤) يعني: «نزهة الألبّاء» ص٢٣٣.

(٥) الفارسي النحوي المشهور، سبقت ترجمتُه.

(٦) أبو شجاع فنّاخسرو بن حسن بن بُوَيْه الدَّيْلميّ (ت ٣٧٢ هـ)، كان من جبابرةِ الحكامِ على حَظٍّ وافرٍ من العلم بالأدب والعربية. له ترجمة في: «وفيات الأعيان» (٤: ٥٠)، و«سِيَر النبلاء» (١٦: ٢٤٩).

(٧) وهو كتابٌ دقيق المسلكِ في النحو، وقد شرحه الإمام عبد القاهر الجرجاني في شرحين، والمطبوعُ هو «المقتصد في شرح الإيضاح»، ولله ما هو؛ غزارةَ فوائد، وإحكامَ عبارةٍ، ولُطْفَ مآخِذ!!

(٨) انظر: «الإيضاح» بشرح الجرجاني (١: ٦٩٩).

.....

يتَعلَّقُ به كِنايةً تلويحيَّـةً، وأُخرىٰ بالجِماع كنايةً رَمْزيَّةً، ومرَّةً معَ ما يتَّصلُ به كِنايةً إيمائيّـةً عمّا يُستهجَنُ منه. أمّا الأوَّلُ فعلىٰ وَجْهَيْـنِ، أحَدُهما: قولُه: «لا تُواعِدوهُنَّ مُواعَدَةً قَطْ» أي: لا تُواعِدُوهنَّ مُواعَدةً فيها ألفاظٌ تُستعمَلُ في عَقْدِ النِّكاح إلا مُواعَدةً فيها لفْظُ التعريض، والمستثنَىٰ منهُ أعمُّ عامٌّ[1] المصدَر.

وثانيهما: قولُه: «إلّا بأنْ تقولوا»، المعنىٰ: لا تُواعِدُوهُنَّ بشيءٍ مِنَ الأقوال التي تتَعلَّقُ بعَقْدِ النِّكاح، إلّا بالقولِ المعروفِ، وهُو التعريضُ، والمستثنَىٰ منهُ أعمُّ عامِّ المفعولِ به علىٰ حَذْفِ الجارِّ واتّصالِ الفعل، وعلىٰ هذا القول، وهُو أنْ يُرادَ بالسِّرِّ: عَقْدُ النِّكاح، لا يجوزُ الاستثناءُ أن يكونَ مُنقطِعاً، قال القاضي: لأنه يؤدِّي إلىٰ قولِك: لا تُواعِدُوهنَّ إلّا التعريضَ، وهُو غيرُ موعودٍ[2]، أي: التعريضُ واقعٌ في الحال، فلا يكونُ موعوداً.

وقلتُ: الفَرْقُ بيْنَ أن يكونَ الاستثناءُ مُتَّصِلاً وأن يكونَ مُنقطِعاً هُو أنّ المتَّصِلَ يَستدعي أن يكونَ التعريضُ داخِلاً تحتَ جِنس المستثنَىٰ منهُ، وهُو: ﴿سِرًّا﴾، وتحتَ حُكم المُواعَدةِ أيضاً، فيصيرَ التعريضُ مِن جِنسِ الألفاظِ التي تتَعلَّقُ بعَقْدِ النِّكاح، فيَرجعَ المعنىٰ إلىٰ قولِك: لا تُواعِدُوهُنَّ إلّا مُواعَدةً فيها التعريضُ، والمُنقَطِعُ يُوجبُ أن لا يَدخُلَ التعريضُ تحتَ جِنس معنىٰ السِّرِّ علىٰ ما فَسَّرناه، فلا يكونُ مِنَ الألفاظِ التي تُستعمَلُ في عَقْدِ النِّكاح بالتعريض، إذْ لو كان لَكان الاستثناءُ متّصلاً، والمُقدَّرُ خِلافُه، لكنْ يَدخُلُ تحتَ المُواعدة؛ لأنهُ استدراكٌ من عَدَمِ المُواعَدةِ، فإذَنْ يَلزَمُ أن يكونَ مُطلقُ التعريض موعوداً به كما قال القاضي.

وأمّا الثاني ـ وهُو أن يُرادَ بالسِّرِّ: الجِماعُ ـ فالمرادُ بالمُواعَدةِ هُو أن يقولَ لها: إنْ نَـكَحْتُكِ كان كَيْتَ وكَيْتَ، إلىٰ قولِه: «مِن غيرِ رَفَثٍ وإفحاشٍ في الكلام».

---

(١) في (ط): «العامّ».

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٣١).

.....

وأمّا الثالث ـ وهُو أن يُعبَّرَ بالسِّرِّ وبما يتَّصِلُ به عمّا يُستهجَنُ منهُ ـ فهُو الذي أشارَ إليه بقولِه: «إنّ المُواعَدةَ في السِّرِّ عبارةٌ عنِ المُواعَدةِ بما يُستهجَنُ»، وقولُه: «لأنّ مُسارَّتَهنَّ، إلىٰ آخِرِه»: بيانٌ لوَجْهِ الكِناية، ويُفهَمُ مِن ظاهرِ كلامِه أنّ الاستثناءَ علىٰ هذَيْنِ الوجهَيْن متّصلٌ أيضاً، أمّا أوّلاً: فقولُه: «مِن غيرِ رَفَثٍ وإفحاش» معناهُ: لا تُواعِدُوهُنَّ بما يُستعمَلُ تحتَ اللِّحافِ سِوىٰ ألفاظٍ لا توحِشُ نحوَ: اللَّمْسِ والغِشْيان، وأمّا ثانياً: فإنّ التقديرَ: لا تُواعِدُوهُنَّ في الخُفْية بما يَجري بيْنَ الرَّجُلِ والمرأةِ سِوىٰ ألفاظٍ معلومةٍ لا يُستَحيىٰ منها في المُجاهَرة، وعلىٰ هذا التأويلِ ينبغي أن لا يُفَسَّرَ قولُه: ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ بالتعريضِ في الخِطبةِ كما في الأوّلِ؛ لأنّ المَنْهيَّ في الخِطبةِ استعمالُ ألفاظٍ تُصرِّحُ في النِّكاح كما قال، فلا تقولُ: إنّي أريدُ أنْ أنكِحَكِ أو: أتزوَّجَكِ أو: أخطِبَك، فضلاً عن ألفاظٍ تُوهِمُ الجِماعَ.

ثُمَّ الأحسَنُ أن يُعبَّرَ بالسِّرِّ عن الجِماع كما اختارَهُ الزجّاجُ[1]، وأن يُجعَلَ الاستثناءُ مُنقطِعاً كما عليه كلامُ مكّيٍّ[2] وأبي البقاءِ[3] وصاحبِ الكواشيِّ[4]، وأن يُرادَ بالمُواعَدةِ ما قد يَجري بيْنَ الزَّوجَيْنِ بعدَ الخِطبةِ مِنَ المُعاهَدة بحُسْنِ المُعاشَرةِ، كما قال الإمام: لمّا أذِنَ في أوّلِ الآيةِ بالتعريضِ ثُمّ نَهىٰ عن المُسارَّةِ معَها دَفْعاً للرِّيبة، استثنىٰ عنهُ أن يُسارَّها بالقولِ المعروف، وذلك أنْ يَعِدَها بالسِّرِّ بالإحسانِ إليها والاهتمامِ بشأنِها والتكفُّلِ بمَصالِحِها حتّىٰ يصيرَ هذا مُؤكِّداً لذلكَ التعريض[5]، كأنهُ قيلَ: لا تُواعِدُوهُنَّ بما يُستهجَنُ منهُ، ولكن بما يؤْذِنُ بحُسنِ المُعاشَرة، والنَّظمُ يُساعدُ عليه أيضاً؛ لأنّ أحوالَ الناكِح لا تَخْلو مِن ثلاث، فإنّهُ إذا شَرَعَ في

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣١٨).

(٢) انظر كلام مكي بن أبي طالب في: «مشكل إعراب القرآن» (١: ١٣٢).

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٨٨).

(٤) تكرَّر هذا التعبير من المؤلف رحمه الله، وانظر ما تقدم في التعليق عليه عند تفسير الآية ٣٦ من سورة البقرة.

(٥) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٧٢).

﴿إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ يعني: من غيرِ رَفَثٍ ولا إفحاشٍ في الكلام. وقيل: لا تواعدوهنَّ سرًّا، أي: في السرِّ علىٰ أنّ المواعدةَ في السرِّ عبارةٌ عن المواعدةِ بما يُستهجَن؛ لأنّ مُسارَّتَهنَّ في الغالبِ بما يُستحيا من المُجاهرةِ به. وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما: ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: هو أن يتواثقا أن لا تتزوَّجَ غيره. ﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾ من عَزَمَ الأمرَ وعَزَمَ عليه، وذُكِرَ العزمُ مبالغةً في النهْيِ عن عقدةِ النكاحِ في العدّة؛ لأنّ العزمَ علىٰ الفعلِ يتقدَّمُه، فإذا نُهيَ عنه كانَ عن الفعلِ أنهىٰ، ومعناه: ولا تعزموا عَقْدَ عقدةِ النكاح. وقيل: معناه: ولا تقطعوا عقدةَ النكاح، .....

الطَّلَبِ فالأدبُ أن لا يُصرِّحَ في الخِطبةِ بألفاظِ العَقْدِ والنِّكاح، بل يُعرِّضُ بها، ثُمَّ بعدَ ذلك إن جَرَتْ بينَهما مُعاهدةٌ ينبغي أن يَحترِزَ عمّا يُشعَرُ به مجرَّدُ الشَّهوة، وإذا تَمَّ ذلك، فالواجبُ أن لا يَستعجِلَ في عَقْدِ النِّكاح حتّىٰ يَبلُغَ الكتابُ أجَلَهُ لئلّا يَفُوتَ حقُّ الغَيْر، ومِن ثَمَّةَ أكَّدَ التوصِيةَ بقولِه: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ﴾ وكرَّرَه.

ويُمكنُ أن يُحمَلَ كلامُ المصنِّفِ علىٰ الاستثناءِ المُنقطِع، بأنْ تُخصَّصَ (ما) في: «ممّا يَجري بينَهما تحتَ اللِّحاف» بالألفاظِ الدّالّةِ علىٰ الجِماع بالتصريحِ بدليلِ قولِه: ﴿سِرًّا﴾ أي: جِماعاً، وأن يُقالَ في قولِه: «لا تُواعِدُوهُنَّ في السِّرِّ»: أنهُ علىٰ حَذْفِ المفعول، أي: لا تُواعِدُوهنَّ في الخُفْيةِ بما يُستهجَنُ ويُستَحيىٰ منهُ لكنْ بأن تقولوا قولاً معروفاً، وهُو أن يتَواثَقا أن لا تتزوَّجَ غيرَه.

قولُه: (على أنّ المُواعَدةَ في السِّرِّ) أي: بناءً علىٰ أنّ المُواعَدةَ في السِّرِّ[1].

قولُه: (﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾) أي: لا تَعزِموا علىٰ النِّيّةِ علىٰ عَقْدِ النِّكاح؛ لأنّ النِّيّةَ هي: عَقْدُ القلبِ علىٰ فعلِ الشيءِ، فإذا نَهَىٰ عنهُ كان عن الفعلِ أنهَىٰ، يعني: لابدَّ لكلِّ فعلٍ مِن مقدِّمة عَقْدِ القلبِ عليه، فإذا نفيتِ المقدِّمةُ اللازِمةُ له نُفِيَ الملزومُ علىٰ طريقِ بُرهانيٍّ.

---

(١) هذه الفقرة ساقطة في (ط).

وحقيقةُ العزمِ: القطعُ؛ بدليلِ قولِه ﷺ: «لا صيامَ لمن لم يعزمِ الصّيامَ من اللّيل»، ورُوِيَ: «لمن لم يُبيّتِ الصّيام». ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡكِتَٰبُ أَجَلَهُۥۚ﴾ يعني: ما كُتِبَ وما فُرِضَ من العدّة.

﴿يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ من العزمِ على ما لا يجوزُ ﴿فَٱحۡذَرُوهُۚ﴾، ولا تعزِموا عليه. ﴿غَفُورٌ حَلِيمٞ﴾ لا يعاجلُكم بالعقوبة.

[﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ * وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٢٣٦ – ٢٣٧]

قولُه: (وحقيقةُ العَزْم: القَطْعُ). الراغب: دَواعي الإنسانِ إلىٰ الفعلِ علىٰ مَراتبِ: السانحُ ثُمّ الخاطِرُ ثُم التَّفكُّرُ فيه ثُمّ الإرادةُ ثمّ الهِمَّةُ ثُمّ العَزْم، فالهِمَّةُ: إجماعٌ مِنَ النَّفسِ علىٰ الأمرِ وإزماعٌ عليه، والعَزْمُ هُو: العَقْدُ علىٰ إمضائه[1]، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قولُه: (لا صِيامَ لَمَن لم يَعزِم الصِّيامَ) روايةُ الحديث عن أبي داودَ والتِّرمذيِّ: «مَن لم يُجمِعِ الصِّيام قبلَ الفَجْرِ فلا صيامَ له»[2].

قولُه: (﴿غَفُورٌ حَلِيمٞ﴾ لا يُعاجِلُكم بالعُقوبة). اعلَمْ أنّ قولَه: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ﴾ عطفٌ على قولِه: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾ معَ ما تَرتَّبَ عليه، وكلاهُما تذييلٌ لِما سَبَقَ، وفيه إيذانٌ بوَكادةِ المَنْهيِّ عنهُ وأنهُ ممّا يجبُ أن يُجتَنَبَ منهُ، وذلك نهيٌ عن العَزْمِ دونَ الفعل، وتنبيهٌ

---

(١) لتمام الفائدة. انظر: «مفردات القرآن» ص٥٦٥.

(٢) سبق تخريجُه.

﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: لا تبِعةَ عليكم من إيجابِ مهر، ﴿إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾: ما لم تجامعوهنَّ، ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ إلّا أن تفرضوا لهنَّ فريضة، أو حتىٰ تفرضوا، وفَرْضُ الفريضةِ تسميةُ المهر؛ وذلكَ أنّ المطلّقةَ غيرَ المدخولِ بها إن سُمِّيَ لها مهرٌ فلها نصفُ المسمَّىٰ، وإن لم يُسَمَّ لها فليسَ لها نصفُ مهْرِ المثل، ولكنِ المتعة؛ .....

علىٰ أنّ مَنِ ارتكَبَه ولم يُعاجَلْ بالعُقوبة فإنهُ تعالىٰ يُمهِلُه فيَأْخُذُه أخْذَ عزيزٍ مُقتدِر، ونحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿قُلْ أَنزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦]، قال[1]: هذا تنبيهٌ علىٰ أنّهُمُ استوجَبوا بمُكابَرَتِهم هذه أن يَصُبَّ عليهمُ العذابَ صَبّاً، ولكنْ صَرَفَ ذلك لأنه غفورٌ رحيمٌ يُمهِلُ ولا يُعاجِل.

قولُه: (مِن إيجابِ مَهْر) بيانُ تَبِعةٍ لقولِه بعدَ الجُناح: «تَبِعة المَهْر» أي: لا يَجبُ المَهْرُ علىٰ مَن طَلَّقَ قبْلَ المَسيس، ولم يُسَمِّ المَهْرَ، عبَّرَ عن عَدَم وجوبِ المَهْرِ بعَدَمِ لزُومِ الجُناح، فيَلزَمُ أن يكونَ المَهْرُ جُناحاً لِما فيه منَ الثِّقَل، يقال: جَنَحَتِ السَّفينةُ: إذا مالَتْ بِثِقَلِها، والدَّيْنُ سُمِّي جُناحاً لِما فيه مِنَ الثِّقَل.

قولُه: (إلا أنْ تَفرِضُوا لـهُنَّ) جَعَلَ «أو» في ﴿أَوْ تَفْرِضُوا﴾ تقديره: أولم تفرضوا، فهو معطوف على قوله: ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ و«أو» في النحو تارَةً بمعنىٰ: إلّا أنْ؛ لأنّها في معنىٰ قولِهم[2]: هُو قاتلي أو أفتَدِيَ منهُ، وقولِك: لأُلزِمَنَّك أو تُعطِيَني حقِّي، أي: إلّا أن تُعطِيَني حقِّي، وأُخرىٰ بمعنىٰ حتّىٰ؛ لأنهُ فَسَّرَ قولَه: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ بلا تَبِعَةِ مَهْرٍ عليكُم، وهُو دالٌّ علىٰ جوابِ الشَّرط، أي: ما لم تَمَسُّوهُنَّ، فالمعنىٰ: ما لم تَمَسُّوهُنَّ لا مَهْرَ عليكُم، إلّا أن تَفرِضوا لهُنَّ، أو: حتّىٰ تَفرِضوا لهُنَّ فريضةً، فحينَئِذٍ يجبُ المَهْرُ، ومَن أجرَىٰ الجُناحَ علىٰ موضوعِه فـ«أو» عندَه

---

(١) يعني الزمخشري في «الكشاف» (٣: ٢٦٥).

(٢) في (ح): «كما في قولهم».

والدليلُ علىٰ أنَّ الـجُناحَ تَبِعةُ المهرِ قولُه: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، فقولُه: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ إثباتٌ للجُناحِ المنفيِّ ثمَّة، والمتعةُ: درعٌ وملحفةٌ وخمارٌ علىٰ حَسبِ الحالِ عندَ أبي حَنيفةَ إلّا أن يكونَ مهْرُ مثلِها أقلَّ من ذلك، فلها الأقلُّ من نصفِ مهرِ المثل ومن المتعة، ولا ينقصُ عن خمسةِ دراهم؛ لأنّ أقـلَّ المهرِ عشرةُ دراهم، فلا ينقصُ من نصفها. .....

بمعنىٰ الواو، وعليه كلامُ الراغب، قال: قولُه: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا﴾ تقديرُه: أو لم تَـفرِضوا، فهُو معطوفٌ على قولِه: ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾، و﴿أَوْ﴾ في نحوِ هذا الموضعِ تفيدُ ما يفيدُ الواوُ علىٰ وَجْهٍ، وذلك أنه إذا قيل: افعَلْ كذا إن جاءك زيدٌ أو عَمْرٌو، يقتَضي أنْ تفعَلَه إذا جاءَ أحَدُهما، ولا شَكَّ أنه يَحتاجُ أن يفعَلَه إذا جاءا جميعاً؛ لأنه قد جاء أحَدُهما وزيادةٌ، وعلىٰ هذا قال النَّحْويُّونَ: جالسِ الحَسنَ أوِ ابنَ سيرينَ يقتضي أنه إذا جالَسَهما فقدِ امتَثَلَ، وعلىٰ هذا قولُه: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فظاهرُ الآيةِ بقتضي أنهُ إن لم يكنْ لها مَسيسٌ أو لم يكنْ لها فَرْضٌ أو لم يكنِ الأمرانِ فلها المُتْعةُ، فكأنهُ قيل: إذا طلَّقْتُموهُنَّ ولم يحصُلِ الأمرانِ: المَسيسُ والفَرْضُ، أو حَصَلَ المَسيسُ ولم يحصُلِ الفَرْضُ، فمَتِّعوهُنَّ.

إن قيل: «ما» في قولِه: ﴿مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ يقتضي الشَّرطَ، وذلك يوجبُ أنَّ رَفْعَ الجُناح عن المُطلَّقِ بشَرْطِ عَدَمِ المُماسَّةِ وعَدَمِ الفَرْض، ومعلومٌ أنّ الجُناحَ مرفوعٌ عنِ المُطلَّقِ مَسَّها أو لم يَمَسَّها، فَرَضَ أو لم يَفْرِضْ، فما وَجهُ ذلك؟ قيل: القَصْدُ بالآية: أنّ الجُناحَ مرفوعٌ بإعطاءِ المُتْعة، فكأنهُ قيل: لا جُناحَ في طلاقِها إذا مَتَّعها، ودَلَّ علىٰ ذلك بقولِه: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾، وقد عُلِمَ أنّ الجُناحَ غيرُ مرفوعٍ عمَّن لم يُمتِّعْ إذا طَلَّقها قبْلَ الفَرْضِ والمَسيس.

قولُه: (والدَّليلُ علىٰ أنّ الجُناح تَبِعة) يعني: قولُه تعالىٰ: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ إثباتٌ لوجوبِ المَهْرِ هاهُنا، وهُو موجِبٌ لأن يكونَ المنهي المَنْفيُّ هناك إيجابَ المَهْر؛ لأنّ المُقابِلَ إنّما

و﴿ٱلْمُوسِعِ﴾: الذي له سَعة، و﴿ٱلْمُقْتِرِ﴾: الضيِّقُ الحال، و(قَدْرُه): مقدارُه الذي يُطيقه؛ لأنّ ما يُطِيقُه هو الذي يختصُّ به. وقُرِئَ بفتحِ الدال، والقَدْر والقَدَر لُغتان. .....

يُعطَىٰ نقيضَ حُكم ما يقابِله، وإنّما كان جُناحاً لِما في لزوم نصفِ المَهْرِ على الزَّوْج، وهُو لم يَدخُلْ بها مِن تَبِعةٍ وثِقَلٍ مِن غيرِ استنفاع، وثبوتُ المُتْعةِ لجَبْرِ إيحاشِ الطَّلاق، فقولُه: «والدَّليلُ علىٰ أنّ الجُناحَ تَبِعةٌ» استدلالٌ علىٰ قولِ مَن قال: إنّ نَفْيَ الجُناح محمولٌ علىٰ نَفْي الوِزْرِ عنِ المُطلَّق؛ لأنّ الطلاقَ: قَطْعُ سَبَبِ الوُصْلة، قال مُحْيي السُّنّة: جاء في الحديث: «أبغَضُ الحَلالِ إلىٰ الله الطَّلاقُ»[1]، فنَفْيُ الجُناح عنهُ إذا كان الفِراقُ أروَحَ مِنَ الإمساك[2]، وقال القاضي: الفريضةَ: نَصْبٌ علىٰ المفعول به، فَعِيلةٌ بمعنىٰ مفعول، فالتاءُ لنَقْلِ اللَّفظِ مِنَ الوَصْفيّةِ إلىٰ الاسميّة، ويَحتمِلُ المصدَرَ، والمعنىٰ أنهُ لا تَبِعةَ علىٰ المُطلِّقِ مِن مُطالبةِ المَهْرِ إذا كانتِ المُطلَّقةُ غيرَ ممسُوسة ولم يُسَمِّ لها مَهْراً، إذْ لو كانت ممسُوسةً فعليه المُسَمَّىٰ أو مَهْرُ المِثْل، ولو كانت غيرَ ممسُوسة ولكنْ سَمَّىٰ لها، فلها نِصفُ المُسَمَّىٰ، فمنطوقُ الآيةِ يَنْفي الوجوبَ في الصُّورةِ الأُولىٰ، ومفهومُها يقتضي الوجوبَ علىٰ الجُملةِ في الأخيرتَيْن[3].

قولُه: (﴿ٱلْمُقْتِرِ﴾ الضيِّقُ الحَال)، الراغب: المُقتِرُ: الفقير، وأصلُه مَنْ نالَ القَتْرَ، كما أنّ المُترِبَ والـمُرْمِلَ: مَن نالَ التُّرابَ والرَّمْلَ، والقُتَارُ: ما تَحمِلُه الرِّيحُ مِن رائحةِ القِدْر[4]. ولما أفاد تقديمُ الخبر علىٰ المبتدأ الاختصاصَ قال: لأنّ ما يطيقه هو الذي يختصّ به[5].

قولُه: (وقُرِئَ بفَتْح الدّال): حَفْصٌ وحمزةُ والكِسائيُّ[6].

---

(١) سبق تخريجُه.

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٢٨٤).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٣٣).

(٤) لتمام الفائدة انظر: «تفسير الراغب» (١: ٤٨٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص٦٥٥.

(٥) من قوله: «ولما أفاد» إلى هنا من (ط).

(٦) وعلَّله أبو زرعةَ بقولِه: «وحُجَّةُ مَنْ فتحَ أنَّ القَدَر أن تُقَدِّرَ الشيء بالشيء، فيقال: ثوبي على قَدَرِ =

وعن النبيِّ ﷺ أنه قالَ لرَجلٍ مِنَ الأنصارِ تزوَّجَ امرأةً ولمْ يُسَمِّ لها مَهْرًا ثمَّ طلَّقَها قبْلَ أن يَمسَّها: «أمتَّعْتَها؟»، قال: لمْ يكن عِنْدي شيء. قال: «متِّعْها بقلَنْسُوتِك». وعند أصحابِنا لا تجبُ المتعةُ إلا لهذه وحْدَها، وتُستحَبُّ لسائرِ المطلَّقات ولا تَجِبْ. ﴿مَتَٰعًا﴾ تأكيدٌ لـ«مَتِّعُوهُنَّ»، بمعنىٰ تمتيعًا. ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: بالوَجْهِ الذي يَحسُنُ في الشَّرعِ والمروءة. ﴿حَقًّا﴾ صفةٌ لـ﴿مَتَٰعًا﴾، أي: متاعًا واجبًا عليهم، .....

قولُه: (لا تجبُ المُتعةُ إلّا لهذه)، وهِيَ المُطلَّقةُ غَيْرُ الممسُوسةِ التي لم يُسَمِّ لها مَهْراً، قال القاضي: ومفهومُ الآيةِ يقتضي تخصيصَ إيجابِ المُتعةِ للمُفوَّضة التي لم يَمَسَّها الزَّوجُ، وألحَقَ الشافعيُّ بها في أحدِ قولَيْه: الـمَمْسُوسةَ[1] المفوَّضةَ وغيرَها قياساً، وهُو مقدَّمٌ علىٰ المفهوم.

قولَه: (﴿مَتَٰعًا﴾ تأكيدٌ لـ«مَتِّعوهُنّ»)، الراغب: المُتْعةُ: اسمٌ لكلِّ ما فيه تمتُّع، أي: انتفاعٌ قَدْراً مِنَ الزَّمانِ، وعلىٰ ذلك قولُه: ﴿وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

قولُه: وقولُ الشاعرِ:

إنّما نِعمةُ قومٍ[2] مُتْعةٌ ... وحياةُ المَرْءِ ثوبٌ مُستعارُ[3]

لكنْ صارَ المُتعةُ في تعارُفِ الشَّرع: لِما تَختَصُّ به المُطلَّقةُ[4].

= ثوبك، فكأنه اسمُ التأويل: على ذي السَّعةِ ما هو قادرٌ عليه، وعلى ذي الإقتارِ ما هو قادرٌ عليه من ذلك، ويقوّي هذه القراءةَ قولُه تعالىٰ: ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧]» انتهىٰ من «حجّة القراءات» ص١٣٧.

(١) من قوله: «التي لم يسم» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

(٢) في «الأصول»: «المرء». وليس بشيء وصوَّبناه من «الشعر والشعراء».

(٣) للأفوه الأوْديِّ كما في «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (١: ٢٢٣).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٩٠). وهذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في (ح) و(ف) قبل الفقرة السابقة: «قوله: وقرئ بفتح الدال».

أوْ حقّ ذلك حقًّا، ﴿عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: على الذين يُحسِنون إلىٰ المطلَّقاتِ بالتمتيع. وسمَّاهم قبْلَ الفعلِ مُحسِنينَ كما قالَ ﷺ: «مَن قَتَلَ قتيلًا فله سَلَبُه». ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ يريدُ المطلَّقات.

فإن قلتَ: أيُّ فرْقٍ بين قولِك: الرِّجالُ يَعْفُون، والنساءُ يَعْفون؟ قلتُ: الواوُ في الأوّلِ ضميرُ «هُمْ»، والنونُ عَلَمُ الرَّفع، والواوُ في الثاني لامُ الفِعْل، والنونُ ضميرُ «هُنّ»، والفعلُ مبنيٌّ لا أثرَ في لَفْظِه للعامل، وهو في محلِّ النصب، و«يعفوَ» عُطِف علىٰ محلِّه. و﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾: الوليُّ، يعني: إلّا أن تعفوَ المطلَّقات عن أزواجِهنَّ فلا يُطالِبْنَهم بنصفِ المَهْر، وتقول المرأة: ما رَآني، ولا خَدَمتُه، ولا استمتَعَ بي، فكيفَ آخذُ منه شيئًا! أوْ يعفو الوليُّ الذي يَلِيْ عقْدَ نكاحِهنَّ، وهو مذهبُ الشافعيِّ. .....

قولُه: (﴿عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ على الذين يُحسِنُونَ إلىٰ المُطلَّقاتِ بالتمتع)[1]، الراغبُ: إنْ قيلَ: ما وَجْهُ تخصيصِ المُحسنينَ في هذه الآية والمتقينَ في قولِه: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١]، وهلَّا دَلَّ ذلك علىٰ أنهُ غيرُ واجبٍ إذا كانت الواجباتُ مِنَ المشروعاتِ لا يَختلِفُ فيها المُتَّقي والمُحسِنُ وغيرُهما؟ قيل: قد نَظَرَ بعضُ الناسِ هذا النَّظَرَ، وقال: لمّا كان الإحسانُ قد يكونُ لِما يَزيدُ علىٰ الواجبِ، وقد خَصَّ بذلك المُحسِنينَ، دَلَّ علىٰ أنّ ذلك حَثٌّ علىٰ المعروفِ لا إيجابٌ، وقال أكثرُهم: إنّ ذِكْرَ المُحسِنينَ والمتَّقينَ لا لتخصيصِ الإيجاب، بلْ للتأكيد، وإنّهُ مِن تَمامِ الإحسانِ والتَّقْوىٰ، كما أنّ قولَه: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] ليسَ بتخصيصٍ أنه لا يَهتَدي به إلّا المتَّقونَ، لكنْ تنبيهٌ علىٰ أنّ الاهتداءَ به مِن تمامِ التقوىٰ. وقلتُ: المُحسِنينَ مِن وَضْعِ المُظهَرِ موضعَ المُضمَرِ إشعاراً بالعِلِّية، أي: حقّاً عليكُم، بدليلِ قولِه: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: مِن شأنِكم أيُّها المُخاطَبونَ وجوبُ شَرْعيَّةِ المُتْعةِ لكونِكم مُحسِنين.

قولُه: (وهُو مذهبُ الشافعيِّ) أي: المرادُ بالذي يَعْفُو: الوَلِيُّ، «الانتصاف»: هذا الذي عزَاهُ إلىٰ الشافعيِّ ليسَ بصحيح، بل مذهبُه كمذهبِ أبي حَنيفةَ، إنّما المنسُوبُ إلىٰ الشافعيِّ هُو

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٩٠) وكذا في (ح) و(ف)، وفي «الكشاف»: «بالتمتيع»، وهو أحسن.

وقيل: هو الزوجُ، وعَفْوُه: أن يَسُوقَ إليها المهرَ كاملًا، وهو مذهبُ أبي حَنيفة، **والأوّلُ ظاهرُ الصحَّة**. وتسميةُ الزِّيادةِ علىٰ الحقِّ عَفْوًا فيها نظرٌ، إلّا أن يقالَ: كانَ الغالبُ عِندَهم أن يسوقَ إليها المهرَ عند التزوُّج، فإذا طلَّقَها استَحقَّ أن يُطالِبَها بنصفِ ما ساقَ إليها، فإذا تَرَكَ المطالبةَ فقد عَفا عنها، أوْ سمَّاه عفْوًا علىٰ طريقِ المُشاكَلة. عن جُبير بن مُطعِم: أنه تزوَّج امرأةً وطلَّقَها قبْلَ أن يَدخُلَ بها، فأكمَلَ لها الصَّداق، وقال: أنا أحقُّ بالعَفْو. وعنه: أنه دَخَلَ علىٰ سعدِ بنِ أبي وَقّاص، فعَرَضَ عليه بنتًا له، فتزوَّجها، فلمّا خَرَجَ طلَّقَها، وبَعَثَ إليها بالصَّداقِ كاملًا. فقيلَ له: لِـمَ تزوَّجْتَها؟ قال: عَـرَضَها عليَّ فكَرِهتُ ردَّه. قيل: فلِـمَ بعثتَ بالصَّداق؟ قال: فأينَ الفَضْل! و﴿ٱلْفَضْلَ﴾: التفضُّل،

مذهبُ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهم[1]. **الإنصاف**: عندَ الشافعيِّ قولانِ: فالزمخشَريُّ نقَـلَ أحدَ قولَيْه، وقال القاضي: وذلك إذا كانتِ المرأةُ صغيرةً، وهُو قولٌ قديم[2].

قولُه: (**وقيل: هُو الزَّوجُ**)، وهُو أوفَقُ للنَّظْم؛ لأنّ الزَّوجَ هُو المالكُ لعَقْدِ النِّكاح وحَلِّه، كأنهُ قال: ﴿إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ﴾ أي: المُطلَّقاتُ، أو يَعْفو الأزواجُ، فأُقيمَ المُظهَرُ موضِعَ المُضمَر، لكنْ في تسميةِ سَوْقِ المَهْرِ إليها كاملاً بالعَفْو ـ والحقُّ نصفُ المَهْرِ ـ بُعدٌ، وإليه الإشارةُ بقولِه: «فيها نظرٌ»، قال صاحبُ «الإيجاز»: وعَفْوُه إذا سَلَّمَ كلَّ المَهْرِ أنْ لا يَرتَجِعَ النصفَ بالطَّلاق، أو إنْ لم يُسلِّمْ وَفّاهُ كاملاً، كأنهُ مِن: عَفَوْتَ الشيءَ: إذا وَفَّرْتَه وتَرَكْتَه حتىٰ يَكثُرَ، وفي الحديثِ «ويَرعَوْنَ عَفَاها»[3] والعَفَا: ما ليسَ لأحدٍ فيه مِلكٌ[4].

قولُه: (**والأوّلُ ظاهرُ الصِّحة**) يعني: تفسيرُ قولِه: ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ بالوَليِّ علىٰ الصَّغيرة إذا كان أباً ظاهرُ الصِّحة؛ لأنّ العَفْوَ مُجْرًى علىٰ ظاهِرِه.

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٢٨٥).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٣٥).

(٣) لم أجده في مصادر التخريج. وذكره الزبيدي في «تاج العروس» (٣٩: ٦٩).

(٤) «إيجاز البيان» لأبي القاسم النيسابوري (١: ١٦٠).

أي: ولا تنسَوْا أن يتفضَّلَ بعضُكم علىٰ بعض **وتَتمرَّؤوا** ولا تستقصُوا. وقرأ الحَسَن (أو يَعْفُوْ الذي) بسكونِ الواو. وإسكانُ الواوِ والياءِ في موضعِ النصبِ تشبيهٌ لهما بالألِف، لأنهما أُختاها. وقرأ أبو نَهِيك: (وأن يَعفو) بالياء، وقُرئ: (ولا تنْسَوِا الفضل) بكسرِ الواو.

[﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ * فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ ٢٣٨-٢٣٩]

﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ أي: الوسطىٰ بين الصَّلوات، أو الفُضْلىٰ، مِن قولِهم للأفضل: الأوسط. **وأنّما أُفرِدتْ وعُطِفتْ علىٰ ﴿ٱلصَّلَوَٰتِ﴾؛ لانفرادِها بالفَضْل،** وهي صلاةُ العصر. .....

قولُه: (وتَتَمَرَّؤوا) أي: تَصيروا أصحابَ مُروءة.

قولُه: (وإنّما أُفرِدَتْ وعُطِفَتْ علىٰ ﴿ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ لانفرادِها بالفَضْل). قال الزجَّاجُ: إنّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قد أمَرَ بالمُحافظةِ علىٰ جميع الصَّلَوات، إلّا أنّ هذه الواوَ إذا جاءت مخصِّصةً فهي دالّةٌ علىٰ المعنىٰ الذي تُخصِّصُهُ كقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] فذُكِرا مخصُوصَيْنِ لفَضْلِهما علىٰ الملائكة[1].

وقلتُ: معنىٰ قولِه هُو: أنّ الثانيَ إن كان في الظاهِرِ كالتخصيصِ للأوّلِ، لكنّ الأوّلَ جيءَ به تَوْطئةً، فيكونُ الثاني بياناً لإرادةِ ما استَجْمَلْتَ له الأوّلَ، فإنّ بني إسرائيلَ ما تكَلَّموا إلّا في جِبريلَ، فذُكِرَ الملائكةُ عليهمُ السّلامُ تَوْطِئةً لشَرَفِه عليهم كما سَبَقَ في مَوضعِهِ، ولولا الثاني لم يُعلَم المرادُ مِن ذكْرِ الأوّل، وهُو المرادُ بقولِه: «فهي دالّةٌ علىٰ المعنىٰ الذي تُخصِّصُه».

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٠).

.....

وقال القاضي: لعلّ الأمرَ بها في تضاعيفِ أحكام الأولادِ والأزواج لئلّا يُلهِيَهمُ الاشتغالُ بشأنِهم عنها[١]، هذا أحدُ الوجوهِ المذكورةِ في «التفسيرِ الكبير»[٢].

وقلتُ: إنه سبحانَه وتعالىٰ لمّا ذَكَرَ شَرْعيّةَ أحكامِ الأولادِ والأزواج ووَصِيَّتَهم بالتَّقْوىٰ وعَمَّ النَّهْيَ عن نِسْيان الحقوقِ والفَضْلِ فيما بينَهم بقولِه: ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ وعَلَّلَه بأنه عليمٌ بما في ضمائرِهم بَصيرٌ بأحوالِهم، أردَفَه بالأمرِ بالمُحافظةِ علىٰ حقوقِ الله لا سيّما أفضَلُها نَفْعاً وأعلاها قَدْراً، ولهذا عَطَفَ عليه ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، وفيه إشعارٌ بأنّ مُراعاةَ حقِّ العبادِ مقدَّمةٌ علىٰ حقِّ الله، ومِن ثَمَّ شُرِطَ في التَّوْبةِ رَدُّ المظالم أوّلاً، أو لِيَجمَعَ بينَ التعظيم لأمرِ الله والشَّفَقة على خَلْقِ الله، ويَدُلُّ علىٰ أنّ الآيةَ مُستطرِدةٌ: العَوْدُ إلىٰ ذكْرِ ما يتَعلَّقُ بالحُكمِ بيْنَ الأزواج، وهُو قولُه تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾.

الراغبُ: إنّ آياتِ القرآنِ مُنزَّلةٌ حَسَبَ الحاجات، ولهذا قال الكُفَّارُ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾ الآية، أعلَمَهم أنهُ تعالىٰ فَعَلَ ذلك ليَقْوَىٰ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ على تلقينِه وتلقِّيه، وقال: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦] ثُمَّ إنّ اللهَ تعالىٰ لا يُخْلي شيئاً يَذكُرُه ممّا يَتعلَّقُ بالأحكامِ الدُّنْيَويّة إلّا ويَقرِنُه بحُكمٍ أُخْرَويٍّ لِيُنَبِّهَهم على مُراعاةِ الآخِرة في جميعِ أحوالِهم وأعمالِهم وأنّها هِيَ المقصُودةُ بالقَصْدِ الأوْلىٰ، وأمّا سائرُ ما يُتَحرَّىٰ فلأجْلِها، علىٰ أنّ ما تَراهُ موجوداً هاهُنا ومحفوظاً لدينا أبلَغُ وأحسَنُ ممّا راعَاهُ أصحابُ القوانين؛ لأنهُ تعالىٰ لـمّا حَثَّهُم علىٰ العَفْوِ ورغَّبَهم في المحافظةِ علىٰ الفَضْلِ عرَّفَهم أنّ السُّلوكَ إلىٰ التخصيصِ بذلك هُو المحافظةُ علىٰ الصَّلَواتِ بكلِّ حال، فإنّ الصَّلاةَ هي الآمِرةُ بالمعروفِ والناهيةُ عنِ المُنكَرِ، ثُمّ صَرَفَ الكلامَ إلىٰ ذكْرِ ما كان بصَدَدِه فتمَّمَه[٣].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٣٦).

(٢) يعني «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي (٦: ٤٨٦).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٩٤).

وعن النبيِّ ﷺ: **أنه قالَ يومَ الأحزاب**: «شَغَلونا عَنِ الصلاةِ الوُسطىٰ صلاةِ العصر، مَلأَ اللهُ بيوتَهم نارًا»، وقال النبيُّ ﷺ: «إنها الصلاةُ التي شُغِلَ سليمانُ بنُ داود عنها حتىٰ توارتْ بالحِجاب»، وعن حَفْصة: أنها قالت لمن كَتَبَ لها المصحفَ: إذا بَلغتَ هذه الآيةَ فلا تَكتبْها حتىٰ أُمْلِيَها عليكَ كما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤُها. فأمْلَتْ عليه «والصلاةِ الوسطىٰ صلاةِ العصر». ورُوِيَ عن عائشةَ وابنِ عبّاس رَضِيَ الله عنهم: (والصلاةِ الوسطىٰ وصلاةِ العصر) بالواوِ، فعلىٰ هذه القراءةِ يكونُ التخصيصُ لصلاتَيْن، إحداهما: الصلاةُ الوسطىٰ، إمّا الظُّهر، وإمَّا الفجر، وإمّا المغرب علىٰ اختلافِ الروايات فيها؛ والثانيةُ: العصر. وقيلَ فضْلُها لِما في وقتِها من اشتغالِ الناسِ بتِجاراتِهم ومَعايِشِهم. .....

قولُه: (**إنه قال يومَ الأحزاب**)، وهُو اليومُ الذي أحاطَ فيه الكافرونَ بالمدينة، والحديثُ رَوَاه الشَّيخانِ وغيرهُما، عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنهُ معَ التفاوت[1]، وحديثُ حَفْصَةَ رَوَاهُ مسلمٌ والتِّرمذيُّ وأبو داودَ والنَّسائيُّ، وعن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها معَ الاختلاف[2]، وأمّا كاتبُ حَفْصَة فهُو: رافعٌ[3] مَوْلَىٰ عُمَر رضيَ اللهُ عنهُما، كذا ذَكَرَه في الحاشية. وقولُها: كما سَمِعتُ رسُولَ الله ﷺ يقرَؤُها، وهذه الزيادةُ يجوزُ أن تكونَ صادرةً عن النبيِّ ﷺ علىٰ سَبيلِ البيان

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٢٠٥).

(٢) حديثُ حفصَة أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١: ١٣٩)، وأبو عُبَيْد في «فضائل القرآن» ص٢٩٢، وعن مالك أخرجه محمد بن الحسن في «موطّئه»، وذكره الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١: ١٥٤)، وعزاه لأبي يعلى في «المسند»، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١: ١٧٢)، وابن حبّان في «صحيحه». وأما حديثُ عائشة فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٤٤٨)، ومسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢)، والنَّسائي في «السنن» (١: ٢٣٦)، وفي «السنن الكبرى» (٣٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١: ١٧٢)، وغيرهم، وانظر تمامَ تخريجه في التعليق علىٰ «مسند أحمد».

(٣) كذا قال الطيبي رحمه الله، والصواب: عمرو بن رافع كما في مصادر التخريج، ذكره ابن حبّان في «الثقات» (٥: ١٧٦) برقم (٤٤٤٢)، ولتمامِ الفائدة انظر: «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر (٨: ٣٢).

وعن ابنِ عمرَ رَضِيَ الله عنهما: هي صلاةُ الظُّهر؛ لأنها في وَسَطِ النهار، وكانَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها بالهاجِرَة، ولمْ تكنْ صلاةٌ أشدَّ علىٰ أصحابِه منها. **وعن مُجاهِدٍ: هي الفجرُ؛ لأنها بين صلاتَيِ النهار وصلاتَيِ الليل.** .....

فحُسِبَتْ أنها مِنَ القرآنِ، وأنها قراءةٌ شاذّة، وحديثُ ابنِ عُمَرَ[1] رَوَاهُ التِّرمذيُّ وأبو داود، عن زَيْدِ بن ثابتٍ، معَ التفاوُت[2].

قولُه: (**وعن مجاهِدٍ: هِيَ الفَجْرُ**). رُوِيَ عن عليٍّ وابنِ عبّاسٍ كانا يقولان: الصَّلاةُ الوُسطىٰ صَلاةُ الصُّبح. رَواه التِّرمذيُّ عن ابنِ عبّاس وابنِ عُمَرَ تعليقاً[3]، وفي «شَرْح السُّنة»: سألَ عَبيدةُ[4] عَلِيّاً عن صَلاةِ الوُسطَىٰ، قال: كنّا نرىٰ أنّها صَلاةُ الفَجْر، حتّىٰ سَمِعتُ رسُولَ الله ﷺ يقولُ يومَ الخَنْدق: «شَغَلونا عنِ الصَّلاةِ الوُسْطىٰ: صَلاةِ العَصْر، ملأَ اللهُ أجوافَهم وبيوتَهم

---

(١) يعني في كَوْنِ الصلاةِ الوسطىٰ هي صلاة الظُّهْر.

(٢) الذي وقع الجزمُ به أن أشْهَر القائلين بذلك هما: عائشةُ وزيد بن ثابت رضي الله عنهما كما جزم به التِّرمذي (١٨٢) حيث قال: وقال زيد بن ثابت وعائشة: صلاةُ الوسطىٰ صلاة الظهر، وأخرجه أبو داود (٤١١) من حديثِ زيد بن ثابت، ص١٣٣. وقال الحافظ الدمياطي في تصنيفه الحافل «كشف المُغَطَّىٰ في تبيين الصلاةِ الوسطى»: ذهبَ زيدُ بن ثابت وأسامةُ بن زيد إلىٰ أنّها الظُّهر، ويُعْزىٰ ذلك إلىٰ ابن عمر، وأبي سعيد، وعائشة علىٰ اختلافٍ عنهم، وهو قولُ عبدِ الله بن شدّاد، وعروة بن الزبير، ويروىٰ عن أبي حنيفة. وحُجَّتُهم ما رويَ عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما، أنّهما أمرتا أن يُزادَ في مصحفِهما بعد قولِه تعالىٰ ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ و«صلاة العصر» بالواو، وذلك يدلُّ على أنّها غير العصر، والظاهرُ أنّ العصر تليها لاقترانِها، ونسقِ العصرِ عليها، ولأنها أوَّلُ صلاةٍ فُرِضت، وأوَّلُ جماعةٍ أُقيمت في شرعِنا، وهي أولُ صلاةٍ توجّه فيها النبيُّ ﷺ إلىٰ الكعبةِ على الصحيح، ولأنّ النبيَّ ﷺ [كان] يُصَلِّي الظُّهْرَ بالهاجرة، ولم يكن يُصلِّي صلاةً أشدَّ علىٰ أصحابِه رضي الله عنهم منها، فنزلت ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ الآية. انتهىٰ.

(٣) «سنن الترمذي» بعد الحديث (١٨٢).

(٤) بفتح العين وكسر الباء، السَّلماني المرادي، تابعي كبير، فقيه ثَبْت. مات قبل سنة سبعين. انظر: «تقريب التهذيب» (٤٤١٢).

وعن قَبيصةَ بنِ ذُؤيب: هي المغربُ؛ لأنها **وِتْرُ النهار، ولا تُنقَص في السَّفَر** مِن ثلاث. وقرأَ عبدُ الله: (وعلىٰ الصلاةِ الوسطىٰ)، وقرأتْ عائشةُ: .....

نـاراً»[١]، وأخرَجه الإمامُ أحمدُ بنُ حَـنْبلٍ في «مُسـنَدِه» عن عَبيدةَ، عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه[٢].

قولُه: (**وِتْر النَّهار**). في الحاشِية: سُمِّيَ المَغرِبُ بوِتْرِ النَّهارِ لأنهُ آخِرُ جُزءٍ مِنَ النّهار، وفي «المُغرِب»: يقال: وَتَرْتُه، أي: قتَلْتُ حَميمَه وأفردتُهُ منهُ، يقال: وَتَرَه حقَّه: إذا نَقَصَه، ومنهُ: «مَن فاتَتْه صَلاةُ العصرِ فكأنّما وَتِرَ أهلَه ومالَه» بالنَّصْب[٣].

قولُه: (**ولا تُنقَصُ في السَّفَرِ**) مِن تَتِمَّةِ التعليل، ووجهُه: أنّ المَغرِبَ هِي الوُسْطَىٰ؛ لأنّها فصْلٌ بينَ النَّهارِ واللَّيل، وأنّها لا تُنْقَصُ في السَّفَر[٤]، وإنّما قُلنا: إنه مِن تَتِمَّةِ التعليلِ لأنّ الصُّبحَ أيضاً فَصْلٌ واقعٌ بيْنَ اللَّيلِ والنَّهار، ولكنْ ليسَ فيه المعنىٰ المذكورُ، قال القاضي: وقيل: الوُسْطَىٰ: المَغرِبُ؛ لأنّها المتوسِّطُ بالعَدَدِ ووِترُ النَّهار[٥].

---

(١) «شرح السنة» للبغوي (٢: ٢٣٣).

(٢) «مسند أحمد» (٥٩١) ولتمام الفائدة، انظر: «كشف المُغَطَّىٰ» للحافظ الدمياطي ص١٢٣-١٣٢ حيث استقصىٰ أطرافَ القول في هذه المسألة.

(٣) «المُغرب في ترتيب المُعرب» (٢: ٣٤٠). والحديث المذكور: «من فاتَتْه صلاة العصر» أخرجه البخاري (٥٥٢) ومسلم (٦٢٦) من حديث عبد الله بن عُمَر رضي الله عنهما، وانظر تمامَ تخريجه في «مسند أحمد» (٤٥٤٥).

(٤) وفيها حديثٌ مرفوعٌ لا يثبت، أخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٧٤) من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها ترفعه إلىٰ رسولِ الله ﷺ قال: «ما مِن صلاةٍ أحبَّ إلىٰ الله عزَّ وجلَّ من صلاةِ المغرب، بها يفتَحُ العبدُ لَيْلَهُ ويختم بها نهارَه، لم يحطَّها عن مسافرٍ ولا مُقيم» الحديث. وقد ذكره الحافظ الزيلعيُّ في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣: ٣٦٠) وإسناده ضعيف، فيه حفص بن جميع وعَوْنُ بن عمارة، ضعيفان. وذكره الهيثمي مختصراً في «مجمع الزوائد» (١: ٣٠٩)، وعزاه للطبراني في «الأوسط»، وأعلّه بعبد الله بن محمد بن يحيى.

(٥) «أنوار التنزيل» (١: ٥٣٦).

(والصلاةَ الوسطىٰ) بالنصبِ علىٰ المدح والاختصاص، **وقرأَ نافعٌ: (الوصطىٰ)**.

﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ﴾ في الصَّلاة ﴿قَٰنِتِينَ﴾: ذاكرينَ اللهَ في قِيامِكم. والقنوتُ: أن تذكُرَ اللهَ قائمًا. وعن عكرمةَ: كانوا يتكلَّمون في الصَّلاة، فنُهُوا. وعن مجاهدٍ: هو الرُّكودُ وكفُّ الأَيدي والبَصَر. ورُوِيَ: أنهم كانوا إذا قامَ أحدُهم إلىٰ الصلاةِ هابَ الرحمٰنَ أن يَمُدَّ بَصَرَه، أوْ يَلتفِتَ، أو يقلِّبَ الحصىٰ، أوْ يحدِّثَ نفْسَه بشيءٍ مِن أمورِ الدنيا. ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾: **فإن كانَ بكم خوفٌ** مِن عدوٍّ أوْ غيرِه، .....

قولُه: (**وقرأَ نافعٌ: الوُصْطَىٰ**)، وهِي شاذَّةٌ وإن نُسِبَتْ للإمام[1].

قولُه: (هابَ الرَّحمٰنَ)، فإن قيل: صِفةُ الرَّحمٰن ممّا لا يُهابُ منها، يقالُ: إنّ اللهَ تعالىٰ إذا تَجَلَّىٰ للعَبْدِ بما يَحتوي علىٰ جَلائِلِ النِّعَم رُبَّما يَضِيقُ منها نِطاقُ بَشَرِيَّتِه، وفي معناه أنشَدَ:

أشْتاقُهُ، فإذا بَدَا ... أطْرَقْتُ مِن إجلالِهِ

لا خِيفةً بل هَيْبةً ... وصبابةً لجَمالِهِ[2]

ومِن ثَمّة أرْدَفَ بالرَّحيم عندَ الإفضال، وضَمَّ إليه الاستواءَ علىٰ العَرْشِ عندَ العَظَمةِ والكِبْرِياء، وكُلَّما ذُكِرَ مُجَرَّداً عنِ الرَّحيم أشْعَرَ بمعنىٰ الهَيْبة.

قولُه: (**فإنْ كان بكُم خَوْفٌ**). قال الزجَّاجُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أي: إن لم يُمكِنْكُم أن تَقوموا قانِتينَ، أي: عابدينَ مُوفِينَ الصَّلاةَ حقَّها لخَوْفٍ يَنالُكم فَصَلُّوا رُكْباناً، فإذا أمِنتُم فقُوموا قانِتينَ، أي: مؤدِّينَ الفَرْضَ[3]، هذا ظاهرٌ علىٰ مذهبِ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه[4]، وحُجَّةُ أبي حنيفةَ

---

(١) ذكرها أبو حيّان في «البحر المحيط» (٢: ٥٤٧) وعزاها لقالون.

(٢) ذكرهما السهروَرْدي في «عوارف المعارف» (١: ٤٧٩) وبَعْدَهما:

الموتُ في إدبارِه ... والعيشُ في إقبالِهِ

وأصدُّ عنه إذا بدا ... وأرومُ طيْفَ خيالِهِ

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢١).

(٤) انظر: «عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج» لابن الملقّن (١: ٣٨٢) «باب صلاة الخوف».

﴿فَرِجَالًا﴾: فصلُّوا راجِلِينَ، وهو جمعُ راجِل، كقائمٍ وقِيَام؛ أو رَجُلٍ، يقال: رَجُلٌ رَجُلٌ، أي: راجِل. وقُرِئ: (فرُجالًا) بضم الراء، و(رُجّالًا) بالتشديد، و(رَجْلًا). وعن أبي حَنيفة رحمه الله: لا يُصلُّون في حالِ المشيِ والمُسايَفةِ ما لَمْ يُمكِن الوقوفُ، وعند الشافعيِّ رحمه الله: يُصلُّون في كلِّ حال، والراكبُ يُومِئ، ويَسقطُ عنه التوجُّه إلىٰ القِبْلة. ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾: فإذا زالَ خوفُكم ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ من صلاةِ الأمْن، أوْ: فإذا أَمنتم فاشكُروا اللهَ علىٰ الأمْن، واذكروه بالعبادةِ كما أَحسنَ إليكم بما علَّمكُم من الشرائع، وكيفَ تصلُّونَ في حالِ الخوفِ وفي حالِ الأمْن.

رضيَ اللهُ عنه أنهُ ﷺ أَخَّرَ الصَّلاةَ يومَ الخَنْدَق[1]، وأُجيبَ بأنه[2] منسُوخٌ بهذه الآيةِ، معَ أنّ قولَه ﷺ: «شغَلُونا عن صَلاةِ الوُسْطىٰ»[3] يَحتمِلُ النِّسيان.

قولُه: (و«رُجّالاً») كجاهِل وجُهّال[4]، «أو رَجْلاً» كصاحبٍ وصَحْب.

قولُه: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ فالذِّكْرُ هاهُنا إمّا الصَّلاةُ أو الذِّكْرُ نفسُه، فعلىٰ الأوَّل يُحمَلُ قولُه: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ علىٰ إزالةِ الخَوْف، يعني: فإذا زال خَوْفُكم، فأدُّوا الصَّلاةَ أوِ اقْضُوها؛ علىٰ الخِلافِ، وعلىٰ الثاني يُحمَلُ: «إذا أمِنتُم» علىٰ ظاهِره، يعني: إذا خَوَّلكُم نعمةَ الأمنِ بعدَ الخَوْفِ فقابِلوها بالشُّكر، وهِي العبادةُ، كأنهُ لَـمَّحَ بقولِه: «كما أحسَنَ إليكُم» إلىٰ مذهَبِه؛ لأنّ عندَهم تعليمَ الشرائع إحسَانٌ مِنَ الله؛ لأنهُ إن لم يَبعَثْ رسُولاً ولم يُنزِّلْ كتاباً كان الإيمانُ به واجِباً لِما رَكَّبَ فيهم مِنَ العُقول[5]، هذا لفظه في أوَّلِ السُّورة.

---

(١) انظر: «فتح باب العناية» لملّا علي القاري (١: ٤٦٥).

(٢) في (ح): «أنه».

(٣) سبق تخريجُه.

(٤) وبها قرأ عكرمةُ وابن مَخْلَد كما في «الدرّ المصون» (١: ٥٨٩).

(٥) لأن معرفةَ الله تعالىٰ عند المعتزلةِ واجبةٌ بالنظر، لأنها لُطْفٌ، وما كان لُطْفاً كان واجباً مثل دفع الضرر عن النفس. انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار، ص٦٤.

[﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٢٤٠]

تقديرُه فيمن قرأ: (وصيةٌ) بالرفع: ووصيةُ الذينَ يُتوفَّوْن، أو: وحُكمُ الذين يُتوفَّونَ وصيةٌ لأزواجِهم، أو: والذينَ يُتوفَّونَ أهلُ وصيّةٍ لأزواجِهم؛ وفيمن قرأ بالنصب: والذينَ يُتوفَّونَ يُوصُونَ وصيةً، كقولِك: إنما أنتَ سَيْرَ البريد، بإضمارِ تسيرُ؛ أو: وأُلزِمُ الذينَ يُتوفَّونَ وصيةً، وتدلُّ عليه قراءةُ عبدِ الله: (كُتِبَ عليكم الوصيةُ لأزواجِكم متاعًا إلىٰ الحول) مكانَ قولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾، وقرأ أُبيّ: (متاعٌ لأزواجِهم متاعًا)، ورُوِيَ عنه: (فمتاعٌ لأزواجِهم)، و﴿مَّتَٰعًا﴾ نُصِبَ بالوصيّةِ إلا إذا أَضمرتَ «يُوصون»؛ فإنه نُصِبَ بالفعل، وعلىٰ قراءةِ أُبيّ: ﴿مَّتَٰعًا﴾ نُصِبَ بـ«متاعٌ»؛ لأنه في معنىٰ التمتيع، كقولك: الحمدُ للّهِ حمدَ الشاكرين، وأعجبني ضربٌ لكَ زيدًا ضربًا شديدًا. و﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ مصدرٌ مؤكِّد كقولِك: هذا القولُ غيرَ ما تقول؛ أوْ بدلٌ مِن ﴿مَّتَٰعًا﴾ أوْ حالٌ من «الأزواج»، أي: غيرَ مُخرجات، .....

قولُه: (فيمَن قَرَأَ: «وصِيَّةٌ»، بالرَّفْع) الحَرَمِيَّانِ وأبو بكرٍ والكِسائيُّ: بالرَّفْعِ، والباقونَ: بالنَّصْب[1].

قولُه: (أو أُلزِمُ الذين يُتوفَّوْنَ) فعلىٰ هذا ﴿وَصِيَّةً﴾: ثاني مفعولَيْ «ألزَمَ».

قولُه: (وقَرَأَ أُبَيٌّ: «مَتَاعٌ») أي: مكانَ ﴿وَصِيَّةً﴾، ورُوِيَ عنه: «فمَتَاعٌ»؛ لأنّ «الذين» مُتضمِّنٌ لمعنىٰ الشَّرْط، فجازَ إدخالُ الفاءِ في الخبر[2].

---

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٢٨).

(٢) انظر: «الدر المصون» (١: ٥٩١).

والمعنىٰ: أن حقَّ الذينَ يُتوفَّونَ عن أزواجِهم أن يُوصُوا قبْلَ أن يُحتضَروا بأن تمتَّعَ أزواجُهم بعدَهم حَولًا كاملًا، أي: يُنفَقُ عليهنّ من تَركتِه، ولا يُخرَجنَ من مساكنِهنّ، وكانَ ذلكَ في أوّلِ الإسلام، ثُمَّ نُسِختِ المدّةُ بقوله: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٤٣]. وقيل: نُسِخَ ما زادَ منه علىٰ هذا المقدار، ونُسختِ النفقةُ بالإرثِ الذي هو الرّبعُ والثُّمن. واختُلِفَ في السُّكنىٰ: فعندَ أبي حَنيفةَ وأصحابِه: لا سُكنىٰ لهنّ. ﴿فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ﴾ مِنَ التزيُّنِ والتعرُّضِ للخُطّاب ﴿مِن مَّعْرُوفٍ﴾: مما ليسَ بمنكَرٍ شرعًا. **فإن قلتَ: كيفَ نَسختِ الآيةُ المتقدِّمةُ المتأخرةَ؟** .....

قولُه: (والمعنىٰ: أنّ حقَّ الذين يُتَوَفَّوْنَ عن أزواجِهم) إلخ، هذا علىٰ تقديرِ الحال ظاهرٌ، ومِن ثمّة قَدَّرَ ولا يَخْرُجْنَ عن مَسَاكِنِهنَّ»، وأمّا على تقدير المصدرِ فالمعنىٰ: يُمسَكْنَ في البيوتِ إمساكاً غيرَ إخراج، فإنهُ لمّا ذَكَرَ أنّهم يُوصُونَ لأزواجِهم ما تمتَّعُ به حَوْلاً دَلَّ علىٰ أنّهم لا يُخْرِجونَ، فأكَّدَ ذلك بقولِه: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، وعلىٰ تقديرِ البدَل: فحقُّ الذين يُتَوَفَّوْنَ عن أزواجِهم أن يُوصُوا لأزواجِهم، أن: لا يَخْرُجْنَ من مَسَاكِنهنَّ حَوْلاً كاملاً، وعلىٰ التقديرَيْنِ لا يكونُ في الآية ما يَدُلُّ علىٰ إيجابِ النَّفقة، قال القاضي: سَقَطتِ النَّفقةُ بتوريثِها الرُّبعَ أوِ الثُّمن، والسُّكْنَىٰ لها بَعْدُ ثابتةٌ عندَنا، خلافاً لأبي حنيفةَ، وقولُه تعالىٰ: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ هذا يَدُلُّ علىٰ أنه لم يكنْ يجبُ عليها ملازَمةُ مَسكَنِ الزَّوج والحِدادُ عليه، وإنّما كانت مُخيَّرةً بيْنَ الملازَمةِ وأخْذِ النَّفقة وبيْنَ الخروج وتَرْكها[1].

قولُه: (كيف نسختِ الآية المتقدِّمة؟) توجيهُ السؤال أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] متقدِّمٌ علىٰ هذه الآيةِ في التلاوةِ، وهِي ناسِخةٌ لها، ومِن شَرْطِ الناسِخ أن يكونَ متأخِّراً.

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٤٠).

قلتُ: قد تكونُ الآيةُ متقدِّمةً في التلاوةِ وهيَ متأخرةٌ في التنزيل، كقوله تعالىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة: ١٤٢]، مع قولِه: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

[﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ * كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ٢٤١ - ٢٤٢]

قولُه: (قد تكونُ الآيةُ متقدِّمةً في التلاوةِ وهِي متأخِّرةٌ في التنزيل) يعني: ليس ترتيبُ المصحَفِ علىٰ ترتيبِ التنزيل، وإنّما ترتيبُ التلاوةِ هُو ترتيبُ الرسُولِ ﷺ.

قولُه: (كقولِه تعالىٰ[1]: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾[2] [البقرة: ١٤٢] مع قولِه: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾ [البقرة: ١٤٤])، وذلك أنّ تقلُّبَ وجهِهِ في السماءِ مؤْذِنٌ بأنهُ ﷺ كان طالباً مِنَ الله الإذْنَ بالتحويل؛ لأنّها قِبلةُ آبائه، والدليلُ عليه قولُه: «وكان رسُولُ الله ﷺ يتوقَّعُ مِن الله أن يُحوِّلَه إلىٰ الكعبةِ لأنّها قِبلةُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ وأدعَىٰ للعَربِ إلىٰ الإيمان»، وهذا التوقُّعُ إنّما يَحسُنُ إذا لم يُسبَقْ بقولِه: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ ويُمكنُ أن يُقال: إنّ قولَه: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ إخبارٌ عنِ الكائنِ ووَعْدٌ لحبيبِه صَلَواتُ الله عليه أن يُحوِّلَه إلىٰ قِبلةِ آبائِه إبراهيمَ وإسماعيلَ، يعني لابدَّ أن يُحوَّلَ القِبلةَ إلىٰ الكعبةِ ولابدَّ أن يقولَ السُّفهاء: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾، وقُلْ أنت: ﴿لِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾، وكان صَلَواتُ الله عليه يتوقَّعُ مِن ربِّه إنجازَ وَعْدِه زماناً غِبَّ زمان، ويُراعي نُزولَ جِبريلَ عليه السَّلامُ والوَحْي بالتحويل، فقيل له: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ انتظاراً لِما وَعَدْناكَ، ننجِزُ الوَعْدَ ونُعطيك قِبلةً تَرْضاها[3].

---

(١) قوله: «تعالىٰ» ساقط من (ف).

(٢) زاد في (ف): «من الناس».

(٣) وما أحسنَ ما نزعَ إليه الإمام القشيري في «لطائف الإشارات» (١: ١٣٤) حيث قال: حفِظَ صلواتُ الله عليه الآدابَ حيث سكتَ بلسانِه عن سؤالِ ما تمنّاه مِن أمرِ القِبلة بقلْبه، فلاحظَ السماءَ لأنها طريق =

﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ﴾ عَمَّ المطلَّقاتِ بإيجابِ المتعةِ لهنَّ بعدما أوجبَها لواحدةٍ منهنَّ، وهيَ المطلَّقةُ غيرُ المدخولِ بها، وقال: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ كما قالَ ثمّة: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦]. وعن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ وأبي العَالِيَةِ والزُّهريِّ: أنها واجبةٌ لكلِّ مطلَّقة. وقيل: قد تناولتِ التمتيعَ الواجبَ والمستحبَّ جميعًا. وقيل: المرادُ بالمتاعِ نفقةُ العِدّة.

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ * وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ٢٤٣ - ٢٤٤]

قولُه: (عَمَّ المطلَّقاتِ بإيجابِ المُتعة) يُنافي مذهبَه في تفسيرِ الآيةِ السابقة، وهُو قولُه: «عندَ أصحابِنا: لا تجبُ المُتعةُ إلّا لهذه» أي: المطلَّقةِ غيرِ المدخولِ بها ويُستحَبُّ لسائرِ المطلَّقات؛ لأنهُ أوجَبَ هاهُنا لِكُلِّهنّ، ثُمّ أكَّدَ هذا الوَجْهَ بقولِ سعيدِ بن جُبَيْرٍ وغيرِه، والتفَصّي منهُ لا يَحصُلُ إلا بتخصيصِ المنطوقِ بالمفهوم، كما قال القاضي: إفرادُ بعضِ العامِّ بالحُكمِ لا يُخصِّصُه إلّا إذا جَوَّزْنا تخصيصَ المنطوقِ بالمفهوم، ولهذا أوجَبَها ابنُ جُبَيْر لكلِّ مُطلَّقة، وأوَّلَ غيرُه بما يَعُمُّ التمتعَ الواجبَ والمستحَبَّ[1]. وقلت: لكنّ الحَنفيَّةَ لا يقولونَ بالمفهومِ وعلىٰ تقديرِ جَوازِه كما هُو مذهبُ المصنِّفِ في هذا الباب، ينبغي أن يكونَ المخصِّص متأخِّراً عن المخصص، وقد قال: ما أوجَبَها لواحدةٍ مِنهُنَّ.

قوله: (وقد تناوَلَتِ التمتيعَ الواجبَ والمستحَبَّ)، هذا مبنيٌّ علىٰ أنّ مُطلَقَ الأمرِ يتناوَلُ الواجبَ والمستحبَّ جميعاً، فلا تُنافي الآيةَ السابقةَ.

وقال القاضي: ويجوزُ أن تكونَ اللامُ للعَهْدِ، والتكريرُ للتأكيدِ أو لتكريرِ القضيّة[2].

= جبريل عليه السلام فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾ أي: علمِنَا سُؤْلَك عمّا لم تفْصِح عنه بلسان الدعاء، فلقد غيّرنا القبلة لأجلك، وهذه غاية ما يفعل الحبيب لأجل الحَبيب.

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٤٠).

(٢) المصدر السابق (١: ٥٤٠).

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تقريرٌ لمن سَمِعَ بقصّتِهم من أهلِ الكتابِ وأخبارِ الأوَّلين، وتعجيبٌ مِن شأنِهم، ويجوزُ أن يُخاطَبَ به مَن لم يَرَ ولم يَسمع؛ لأنّ هذا الكلامَ جرىٰ مجرىٰ المَثَلِ في معنىٰ التعجيب.

قولُه: (﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تقريرٌ لمَن سَمِعَ بقصَّتِهم)، الراغبُ: «رأيتُ» يتعدَّىٰ بنفْسِهِ دونَ الجارِّ، لكنْ لمّا استُعيرَ قولُهم: «ألم تَرَ» لمعنىٰ: ألم تَنظُرْ؟ عُدِّيَ تَعْدِيَتَه، وفائدةُ استعارتِهِ أنّ النَّظَرَ قد يتعدَّىٰ عن الرؤية، فإذا أُريدَ الحَثُّ علىٰ نَظَرٍ ناتج لا مَحَالةَ للرُّؤية استُعيرَتْ له، وقَلَّما استُعمِلَ ذلك في غيرِ التقدير، ولا يقالُ: رأيتُ إلىٰ كذا[1].

قولُه: (ويجوزُ أن يُخاطَبَ) عطفٌ علىٰ قولِه: «تقريرٌ لمَن سَمِع بقصَّتِهم»، وهُو أوفقُ مِنَ الأوَّلِ لتأليفِ النَّظْم، لأنّ الكلامَ معَ المؤمنينَ في شأنِ الأزواجِ والأولاد، وقولُه: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، كالتخلُّص منَ الأحكام إلىٰ القَصَص لاشتمالِ معنىٰ الآياتِ عليها، يؤيِّدُه قولُه بعدَ هذا: «وهذا تشجيعٌ للمسلمينَ علىٰ الجهاد»، وذِكْرُ الجهادِ هاهُنا كذِكْرِ الصَّلاةِ قَبْلَ ذلك تدرُّجاً مِنَ الجهادِ الأكبرِ إلىٰ الجهادِ الأصغَر. قال الزجَّاجُ: وفي ذِكْرِها للنبيِّ ﷺ احتجاجٌ علىٰ مُشركي العَرب وأهلِ الكتاب؛ لأنهُ أنْبَأَ أهلَ الكتابِ بما لا يَدفَعُونَ صحَّتَه وهُو ﷺ لم يقرَأْ كتاباً ولا تعَلَّمَ مِن أحدٍ، وهُم يَعلَمونَ أنه كذلك، فلا تكونُ هذه الأقاصيصُ إلا بوَحْيٍ مِنَ الله تعالىٰ[2].

قولُه: (لأنّ هذا الكلامَ جَرَىٰ مَجْرَىٰ المَثَل) تعليلٌ لجَوازِ استعمالِ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ في غيرِ مَن سَمِعَ علىٰ تقديرِ سؤال، وذلك أنّ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ إذا خوطِبَ به مَن نظَرَ إلىٰ حالٍ أو سَمِعَ قصةً تولَّد منهُ معنىٰ التعجُّبِ كما في الوَجْهِ الأوّل، وأمّا إذا خوطِبَ به مَن لم يَنظُرْ ولم يَسمَعْ أفاد الحَثَّ علىٰ النَّظَرِ والاستماع، فكيف يُفيدُ معنىٰ التعجُّب؟ والجوابُ: أنه مُزَالٌ عن الأصلِ نَظَراً

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٤٩٩).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٣).

رُوِيَ: أنّ أهلَ داوَرْدان ـ قريةٍ قِبَلَ واسِط ـ وقعَ فيها الطاعونُ، فخرجوا هاربينَ فأماتَهم اللهُ ثمَّ أحياهم؛ ليعتَبِروا ويَعلموا أنه لا مفرَّ مِن حُكمِ اللّهِ وقضائه. وقيل: **مَرَّ عليهم** حِزْقيلُ بعدَ زمانٍ طويلٍ وقد عَرِيتْ عظامُهم وتفرَّقت أوصالُهم فلوىٰ شِدْقَه وأصابعَه تعجُّبًا ممّا رأىٰ، فأُوحيَ إليه: نادِ فيهم أن قُوموا بإذنِ الله. فنادىٰ **فنظَرَ إليهم** قيامًا يقولون: سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، لا إله إلّا أنت. وقيل: هم قومٌ مِن بَني إسرائيلَ دعاهم مَلِكُهم إلىٰ الجهادِ فهَرَبوا حَذرًا من الموتِ فأماتَهم اللهُ ثمانيةَ أيّام ثم أحياهم. **﴿وَهُمْ أُلُوفٌ﴾** فيه دليلٌ علىٰ الألوفِ الكثيرة، واختُلِفَ في ذلك؛ **فقيل: عشرة. وقيل: ثلاثون. وقيل: سبعون. ومن بِدَعِ التفاسير: ﴿أُلُوفٌ﴾**: متآلِفون جمعُ آلِف، كقاعِد وقُعود.

إلىٰ الاستعمالِ السابق وجارٍ مجرَىٰ المَثَل بعدَه، قال الزجّاج: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ كلمةٌ يُوقَفُ بها المخاطَبُ علىٰ أمرٍ يتعجَّبُ منهُ، تقول: ألم تَرَ إلى فلانٍ كيف صنع كذا[1].

قولُه: (**مَرَّ عليهم**) أي: اجتازَ، «الأساس»: مَرَرْتُ به وعليه مِرَاراً ومُروراً ومَمَرّاً. كذا في «الصِّحاح».

قولُه: (**فنَظَرَ إليهم**)، الفاءُ فيه فصيحةٌ، أي: فنَادَىٰ فحَيَوْا وقاموا ونَظَرَ إليهم قياماً.

قولُه: (**فقيلَ: عَشَرةٌ، وقيل: ثلاثونَ، وقيل: سبعونَ**) قال الإمام: للوجه من حيثُ اللفظُ أن يكونَ عددُهم أزْيدَ مِن عَشَرةِ آلافٍ، لأنّ الألوفَ جَمْعُ الكثير[2].

قولُه: (**ومِن بِدَعِ التفاسيرِ**) أي: ليس يَثبُتُ أنّ الأُلوفَ جَمْعُ آلف، قال القاضي عبدُ الجبّار[3]: الوَجْهُ الأوَّلُ أوْلىٰ؛ لأنّ ورودَ الموتِ عليهم وهُم كثيرونَ يُفيدُ مزيدَ اعتناءٍ

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٠) في تفسير قولِه تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

(٢) «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٩٦).

(٣) أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد الهمذاني (ت ٤١٥هـ) من كبار المعتزلة، كان شافعيَّ المذهب، ذا باعٍ مديدٍ في العلم. وكتابه «المغني في أبواب التوحيد والعدل» دالٌّ على غزارة علومه وسيلان ذهنه. له ترجمةٌ في: «تاريخ بغداد» (١١: ١١٣)، و«طبقات السبكي» (٥: ٩٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧: ٢٤٤).

فإن قلتَ: ما معنىٰ قولِه: ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا﴾؟ قلتُ: معناه: فأماتَهم، وإنما جيءَ به علىٰ هذه العبارة، للدلالةِ علىٰ أنهم ماتوا ميتةَ رَجلٍ واحدٍ بأمرِ اللّٰهِ ومشيئتِه، وتلكَ ميتةٌ خارجةٌ عن العادةِ؛ كأنهم أُمِروا بشيءٍ فامتَثلوه امتثالًا من غيرِ إباءٍ ولا توقُّف، كقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، وهذا تشجيعٌ للمسلمينَ علىٰ الجهادِ والتعرُّضِ للشَّهادةِ وأنّ الموتَ إذا لم يكنْ منه بُدٌّ، ولم ينفعْ منه مفرٌّ فأَوْلىٰ أنَ يكونَ في سبيلِ الله. ﴿لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾؛ حيثُ يبصِّرُهم ما يعتَبِرونَ به ويَستَبصِرون، كما بصَّرَ أُولئكَ، وكما بصَّرَكم باقتصاصِ خَبَرِهم. أوْ: لذو فضلٍ علىٰ الناس؛ حيثُ أحيا أُولئكَ؛ ليعتَبِروا فيَفوزوا، ولو شاءَ لَتَركَهم موتىٰ إلىٰ يومِ البعث. والدليلُ علىٰ أنه ساقَ هذه القصةَ بعثًا علىٰ الجهادِ ما أتْبَعه من الأمرِ بالقتالِ في سبيلِ الله. ﴿وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ يسمعُ ما يقولُه المتخلِّفونَ والسابقون. .....

بشأنِهم[1]، وأجابَ الإمامُ: أنّ كونَهم مُؤتَلِفينَ أيضاً كذلك، لأنّ كونَهم مؤتَلِفينَ يقتضي الاهتمامَ أيضاً، بمعنىٰ أنهم معَ غايةِ المحَبَّةِ والإلْفِ أماتَهمُ اللهُ تعالىٰ[2].

قوله: (﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا﴾) هذا مبنيّ علىٰ أن ليس ثمّة أمرٌ ولا قول، بل هو تمثيل شبّه حال تعلّق إرادة [الله] تعالىٰ بموتهم دفعةً واحدة، وكما تعلّقت إراداتُه حصل المراد بلا مهلة ـ بحالةِ أمرٍ مطاع بردّ أمره علىٰ ما هو مطيع، فلم يتوقفْ عن الامتثال، ثم أخرجه مخرجَ الاستعارة فإذا تخلّف رجلٌ منهم لم يحصل الامتثال، وهو المرادُ من قوله: «ماتوا ميتة رجل واحد»[3].

قولُه: (ما يقولُه المتخلِّفونَ والسابِقون) أي: مِن تنفيرِ الغيرِ عن الجهادِ وترغيبِ الغيرِ في الجهاد.

---

(١) نقله الفخر الرازي في «مفاتيح الغيب» (٦: ٤٩٦).

(٢) المصدر السابق (٦: ٤٩٦).

(٣) من قوله: «قوله: إنما أمره» إلىٰ هنا أثبتناه من (ط).

﴿عَلِيمٌ﴾ بما يُضمرونَه وهو مِن وراءِ الجزاء.

[﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ٢٤٥]

إقراضُ الله مَثَلٌ لتقديم العمل الذي يُطلَب به ثوابُه. .....

قولُه: (بما يُضمِرونَه) أي: مِنَ البواعثِ والأغراض، وأنّ ذلك الجهاد لغَرَضِ الدِّين أو لعاجِلِ الدنيا.

قولُه: (وهُو مِن وراءِ الجَزاء) مثلٌ، يُريدُ أنهُ تعالىٰ لابدَّ أن يُجازيَ المتخلِّفَ والسابِقَ كما أنّ سائقَ الشيءِ مِن ورائه لابدَّ أن يوصِلَه إلىٰ ما يُريدُه، والمعنىٰ مستفادٌ مِن قولِه: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وهُو كما تقولُ لمَن تُهَدِّدُه وتُوعِدُه: أنا أعلمُ بحالِك، أي: لا أنساها وأُجازِيكَ عليها.

قولُه: (إقراضُ الله مَثَلٌ)؛ لأنّ حقيقةَ الإقراضِ هُو: إعطاءُ عَيْنٍ علىٰ وَجْهِ طلب البَدَل، قال الزجّاج: القَرْضُ في اللُّغة: أصلُه ما يُعطيه الرّجُلُ ليُجازَىٰ عليه، واللهُ عزَّ وجَلَّ لا يَستقرِضُ عن عَوَز، ولكنه يَبْلو الأخيارَ، قال أُمَيَّةُ بنُ أبي الصَّلت:

كلُّ امرئٍ سوفَ يُجزَىٰ قَرْضَه حَسَناً ... وسيِّئاً ومَدِيناً كالذي دانَا

والقَرْضُ هُنا: اسمٌ لكلِّ ما يُلتمَسُ عليه في الحقيقة الجَزاء[1].

وقال الراغب: إقراضُ الله عبارةٌ عن: كلِّ إنفاقٍ محمودٍ أوجَبَه أو نَدَبَ إليه، وسَمَّى ذلك قَرْضاً تَلَطُّفاً لعبادِه، وإنّما يَطلُبُه مِنهُم معَ كونِه في الحقيقةِ مُلْكاً لهُ تعالىٰ يأخُذُهُ ليَرُدَّ عِوَضَه إليهِم خَيْراً منهُ. وقال أبو البقاء: القَرْضُ: اسمٌ للمصدَر، والمصدَرُ علىٰ الحقيقة الإقراضُ، ويَجوزُ أن يكونَ القَرْضُ هاهُنا بمعنىٰ المقروض فيكونُ مفعولاً به، و﴿حَسَنًا﴾ ـ على هذا ـ

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٤) وانظر بيت أمية بن أبي الصلت في «ديوانه» ص٦٣.

والقَرْض الحسن: إمّا المجاهدةُ في نَفْسها، وإمّا النفقةُ في سبيل الله.

﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾: قيل: الواحدُ بسبع مئة. وعن السُّدِّي: كثيرةٌ لا يَعلم كُنْهَها إلا اللهُ. ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾: يوسِّع علىٰ عبادِه ويقتِّر **فلا تَبْخلوا عليه** بما وسَّع عليكم لا يُبدِلْكم الضِّيقةَ بالسَّعة، ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ فيُجازيكم علىٰ ما قدَّمتم.

يجوزُ أن يكونَ صفةً لمصدرٍ محذوفٍ، أي: يُقرِضُ اللهَ مالاً إقراضاً حسَناً، ويجوزُ أن يكونَ صفةً للمال، ويكونُ بمعنىٰ الطَّيِّبِ أو الكثير[1]، وقولُه: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾ تتميمٌ للتحريضِ علىٰ الإنفاقِ، وإيذانٌ بأنّ الإنفاقَ والإمساكَ لا يَنقُصُ مِنَ المالِ ولا يزيدُ، بلِ اللهُ هُو الموسِّعُ والمُقتِرُ، هذا علىٰ تأويلِ الإقراضِ بالإنفاقِ في سَبيلِ الله كالتجريدِ للاستعارةِ، وعلى تأويلِ المُجاهَدةِ في نفْسِها وإما بمعنى المفعول[2] كالترشيحِ لها.

قولُه: (**والقَرْضُ الحَسَنُ إمّا: المُجاهَدةُ في نفْسِها**) يعني: قد تَقَرَّرَ أنّ الإقراضَ هاهُنا تمثيلٌ لتقديمِ العمَلِ المطلوبِ ثوابُه، وأنّ المرادَ بالعمَلِ: المُجاهدةُ، لقَرينةِ قولِه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، ثمَّ قولُه ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ إمّا بمعنىٰ المصدَر فيكونُ تأكيداً وهُو المُجاهَدةُ نفْسُها، وإمّا بمعنىٰ المفعولِ به كما سَبَقَ، وهُو: يُقرِضُ اللهَ مالاً إقراضاً حسَناً، فيكونُ كما قال، وإنّما النَّفَقةُ في سَبيلِ الله، ويجمَعهما قولُه تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١].

قولُه: (**فلا تَبْخَلوا عليه**) حُكمٌ ترتَّبَ علىٰ الوَصْفِ المناسِب، وهُو القَبْضُ والبَسْطُ، يعني: إذا عَلِمتُم أنّ اللهَ هُو القابِضُ والباسِطُ، وأنّ ما عندَكم مِن بَسْطِه وإعطائِه فلا تبخَلوا لئلّا يُعامِلَكم بالقَبْض، قولُه: ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾: تذييلٌ للتحريضِ علىٰ الإنفاقِ والمَنْعِ مِنَ البُخْل، ولهذا قال: «فيُجازيكم على ما قَدَّمتُم، بالفاء».

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٩٤).

(٢) قوله: «وإما بمعنىٰ المفعول» ساقط من (ط).

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ۖ قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ ٢٤٦]

﴿لِنَبِيٍّ لَهُمُ﴾ هو يُوشَع، أوْ شَمْعون، أو أشْمَوِيل. ﴿ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا﴾: أنهِضْ للقتالِ معنا أميرًا نَصْدُر في تدبيرِ الحربِ عن رأيِه، وننتهي إلىٰ أمْرِه. طَلَبوا مِن نبيِّهم نحوَ ما كان يفعلُ رسولُ الله ﷺ مِنَ التأميرِ علىٰ الجيوشِ التي كانَ يجهِّزها، ومِن أمرِهم بطاعتِه وامتثالِ أوامره. ورُوي: أنه أمَرَ الناسَ إذا سافروا أن يَجعلوا أحدَهم أميرًا عليهم. ﴿نُقَاتِلْ﴾ قُرئ بالنونِ والجزمِ علىٰ الجواب، وبالنونِ والرَّفعِ علىٰ أنه حالٌ، .....

قولُه: (أنهِضْ للقتال معَنا أميراً). قال القاضي: أقِمْ لنا أميراً ننْهَضُ معَه للقتالِ يُدبِّرُ أمرَه ونَصدُرُ عن رأيِه[١]. وفي «المُغرِب»: البَعْثُ: الإثارةُ، يقال: بَعَثَ الناقةَ، أي: أثارَها، وبعَثَه: أرسَلَه[٢]. الراغب: البَعْثُ: إرسالُ المبعوثِ عنِ المكانِ الذي فيه لكنْ فُرِّقَ بيْنَ تفاسيرِه بحَسَبِ اختلافِ المتعلق به، فقيل: بَعَثْتُ البعيرَ مِن مَبْرَكِه، أي: ثَورتُه، وبَعَثْتُه في السَّير، أي: هيَّجتُه، وبعَثَ اللهُ الميِّتَ: أحيَاهُ، وضُرِبَ البَعْثُ علىٰ الجُنْد: إذا أُمِروا بالارتحال[٣].

قولُه: (والرَّفعُ علىٰ أنهُ: حالٌ)، قال الزجَّاج: والرَّفعُ بعيدٌ، ويجوزُ علىٰ معنىٰ «فإنّا نُقاتِلُ»، وكثيرٌ مِنَ النَّحْويِّينَ لا يُجيزونَه[٤]، قال أبو البقاء: الجُمهورُ على النُّونِ والجَزْم علىٰ جوابِ الأمرِ، والبواقي شَوَاذٌّ[٥].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٤٢).

(٢) «المُغرب في ترتيب المعرب» (١: ٧٩).

(٣) ولتمام الفائدة انظر: «تفسير الراغب» (١: ١٩٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص١٣٢ حيث فَرَّق بين البعثِ الإلهي والبشري.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٦).

(٥) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٩٦).

أي: ابعَثْه لنا مقدِّرين القتالَ؛ أوِ استئنافٌ، كأنه قال لهم: ما تَصنعون بالمَلِك؟ فقالوا: نُقاتل. وقُرئ: (يقاتلْ) بالياءِ والجزمِ علىٰ الجواب، وبالرَّفعِ علىٰ أنه صفةٌ لـ﴿مَلِكًا﴾ وخبرُ ﴿عَسَيْتُمْ﴾: ﴿أَلَّا نُقَٰتِلُوا۟﴾، والشرطُ فاصلٌ بينهما، والمعنىٰ: هل قاربتُم أن لا تقاتِلوا؟ يعني: هل الأمرُ كما أتوقَّعُه أنكم لا تُقاتِلون؟ **أراد أن يقولَ: عسيتم أن لا تقاتِلوا**، بمعنىٰ: أتوقّع جُبْنكم عن القتال، فأَدخَلَ «هل» مستفهِمًا عما هو متوقَّع عنده ومَظْنون.

وأرادَ بالاستفهام التقريرَ، وتثبيتَ أن المتوقَّع كائنٌ، وأنه صائبٌ في توقُّعه، كقولِه تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: ١]، مَعْناه التقرير. وقُرئ (عَسِيتم) بكسرِ السِّين، وهي ضَعيفة. ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ﴾: وأيُّ داعٍ لنا إلىٰ تَرْك القتال؟ وأيُّ غَرَض لنا فيه ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾؟! وذلك أنّ قومَ جالوتَ كانوا يَسكُنون ساحلَ بحرِ الرُّوم بين مصرَ وفلسطينَ، .....

قولُه: (**أراد أن يقولَ: عَسَيْتُم أن لا تُقاتِلوا**)، يعني: أنّ نبيَّ الله كان يَظُنُّ ويتوقَّعُ أنهم لا يُقاتِلونَ بما شاهَدَ مِنهم مِن أَماراتِ التثاقُل والتثبُّط، ثُمّ لَمّا قَوِيَتْ تلك الأَمَاراتُ وعَلِمَ أنّ متوقَّعَه كائنٌ أدخَلَ «هل» علىٰ سَبيلِ التقرير، ولَمّا كان «هل»[1] في الأصلِ سُؤالاً عنِ النِّسبة، فإذا وُجِدَتِ النِّسبةُ أفادَتِ التقريرَ والتثبيتَ قال: «إنّ المَتوقَّعَ كائنٌ، وإنه صائبٌ في توقُّعِه... وقُرِئَ بكسرِ السِّين، وهِي ضعيفةٌ»، قَرَأَها نافع[2]، قال في «الكواشي»: يقال: عَسِيَ كعَمِي، واسمُ الفاعل: عَس كعَم، عنِ ابنِ الأعرابيِّ. فإن قيلَ: أليس موضعُ قولِه: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟﴾ بعدَ قولِه: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾؟ قلتُ: لا؛ لأنّ ورودَ قولِه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ للتعجُّبِ مِن قبائح

---

(١) في (ف): «كان الأمر».

(٢) انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» (١: ٣٠٣). وهي قراءة متواترة، فلا وجه لتضعيفها، لاسيّما أن لها وجهاً صحيحاً في العربية، وهو ما سيأتي عن الكواشي.

فأَسَروا مِن أبناءِ مُلوكهم أربعَ مئةٍ وأربعين. ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾: قيلَ: كانَ القليلُ منهم ثلاثَ مئة وثلاثةَ عشر، علىٰ عَدَد أهلِ بَدْر. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾: وعيدٌ لهم علىٰ ظُلمِهم في القُعودِ عن القتالِ وتَرْكِ الجهاد.

[﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ٢٤٧]

اليهودِ ولبيانِ نَقْصِ ما أعطوا مِنَ العُهودِ بأنْ يُجاهدوا أعداءَ الدِّينِ بعدَ ما كانوا همُ الطّالِبينَ لهُ علىٰ الإجمال، وقولُه: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ﴾ إلىٰ آخِرِ الآياتِ، كالتفصيل لذلك المُجمَل بتكريرِ التعييرِ والتوبيخ، يدُلُّ عليه قولُه تعالىٰ في التفصيل: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾، وتفسيرُ المصنِّفِ الضَّميرَ في ﴿قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا﴾ للكثيرِ الذين انخَزَلوا[1]، و﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ همُ القليلُ الذين ثَبَتوا معَه.

قولُه: (فأَسَروا مِن أبناءِ مُلوكِهم)، قال مُحيي السُّنة: قوم جالوت كانوا يَسكُنونَ ساحلَ بحرِ الرُّوم، وهمُ العمالقة، فظَهَروا علىٰ بني إسرائيلَ، وغَلَبوا علىٰ كثيرٍ مِن أرضِهم وسَبَوْا كثيراً مِن ذَراريهم وأَسَروا مِن أبناءِ ملوكِهم أربعينَ وأربعَ مئة غُلام وضَرَبوا عليهمُ الجِزْية[2].

قولُه[3]: (على عددِ أهلِ بَدْر)، رَوَيْنا عن البخاريِّ والتِّرمذي، عن البَراءِ قال: «كنّا أصحابَ محمدٍ ﷺ نتحدَّثُ أنّ عِدَّةَ أصحابِ بَدْرٍ علىٰ عِدَّةِ أصحابِ طالوتَ الذين جاوَزوا معَه النَّهَرَ ولم يجاوِزْ معَه إلا مؤمنٌ بضعةَ عَشَرَ وثلاث مئة»[4].

---

(١) من الانخزال وهو التثاقلُ والتراجع.

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٢٩٦).

(٣) قوله: «قوله» ساقط من (ح).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٥٨)، والترمذي (١٥٩٨).

طالوتُ: اسمٌ أعجميٌّ، كجالوتَ وداودَ، وإنما امتنعَ مِنَ الصَّرْف؛ لتعريفِه وعُجْمته. وزَعموا أنه مِنَ الطول؛ لِما وُصف به مِنَ البَسْطة في الجسمِ. ووَزْنُه إن كان من الطُّول «فَعَلوت»، أصلُه طَوَلُوت، إلا أنّ امتناعَ صَرْفِه يدفعُ أن يكونَ منه، إلا أن يقالَ: هو اسمٌ عِبْرانيٌّ وافقَ عربيًّا، كما وافق حِنْطاءُ: حنطةً، و«بشما لاها رخمانا رخيما»: بسمِ الله الرحمنِ الرحيم، **فهو مِن الطُّول** كما لَوْ كانَ عربيًّا، وكانَ أحدُ سببَيْه العُجمةَ؛ لكونِه عِبْرانيًّا.

قولُه: (**فهُو منَ الطُّول**) الفاءُ ناتجةٌ[1] مِن قولِه: «إلّا أن يقالَ: هُو اسمٌ عَبْرانيٌّ وافَقَ عَربيّاً»، وفيه إشكالٌ؛ لأنهُ يَلزَمُ منهُ أن يكونَ غيرُ العربيِّ مشتَقّاً أيضاً، فيقالُ: لا يَبعُدُ ذلك، ذَكَرَ ابنُ الأثيرِ في «المَثَلِ السائر»[2]: أنّ يهوديّاً حَضَرَ عندي وكان مُعتَقَداً فيه بَيْنَ اليهودِ لمكانِ علمِه في دينِهم وغيرِه، وكان لعَمري كذلك، فجَرىٰ ذِكْرُ اللُّغات، قال: لغةُ العَرَب أشرَفُها مكاناً وأحسَنُها وَضْعاً، فقال اليهوديُّ: وكيف لا، وقد جاءت متأخِّرةً فنَفَتِ القَبيحَ مِنَ اللُّغاتِ وأخَذَتِ الحَسَن! ثُمّ إنّ واضِعَها تصَرَّفَ في جميع اللُّغاتِ السالفة، واختَصَرَ ما اختَصَرَ وخفَّفَ ما خَفَّفَ، فمِن ذلك «الجَمَل»، فإنَّه في اللِّسانِ العَبْرانيِّ كُوَيْمِل مُمالاً علىٰ وَزْنِ فُوَيْعِل، فجاء واضعُ اللُّغةُ العربيّة[3] وحَذَفَ الثِّقَلَ المُستَشْعَ وقال: جَمَل، فصار خفيفاً حَسَناً، وكذلك فَعَلَ في كذا وكذا، وذكَرَ أشياءَ كثيرةً، ولقد صَدَقَ في الذي ذَكَرَه، وإليه أشارَ المصنِّفُ: «كما وافَقَ حِنْطاً حِنْطةَ، وبِشْمالا رَخْمانا رَخيما: بِسم الله الرَّحمنِ الرَّحيم»، فكما أنّ الفَرعَ وهُو الرَّحمنُ الرَّحيم مُشتَقٌّ مِنَ الرَّحمة، فكذا الأصلُ.

---

(١) في (ط): «فاء نتيجة».

(٢) «المثل السائر» (١: ٢٦٧).

(٣) قوله: «فجاء واضع اللغة العربية» ساقط من (ط).

﴿أَنَّىٰ﴾: كيف، ومِن أين، وهو إنكارٌ لتملُّكِه عليهم، واستبعادٌ له. فإن قلتَ: ما الفرقُ بينَ الواوَيْن في: ﴿وَنَحْنُ أَحَقُّ﴾، ﴿وَلَمْ يُؤْتَ﴾؟ قلتُ: **الأُولى للحال، والثانيةُ لعطفِ الجملةِ على الجملةِ الواقعةِ حالًا**، قد انتظمتْهما معًا في حُكمِ واوِ الحال. والمعنىٰ: كيفَ يتملَّكُ علينا والحالُ أنه لا يستحقُّ التملُّكَ؛ لوجودِ مَن هو أحقُّ بالمُلك، وأنه فقيرٌ ولا بدَّ للمَلِك مِن مالٍ يَعتضدُ به. وإنما قالوا ذلك؛ لأنّ النبوّةَ كانت في سِبْط لاوي بنِ يعقوب، والمُلكَ في سِبْط يهوذا، ولم يكن طالوتُ من أحدِ السِّبطَيْن؛ ولأنه كانَ رَجلًا سقّاءً أو دبّاغًا فقيرًا. ورُوِيَ: أن نبيَّهم دعا اللهَ تعالىٰ حينَ طَلَبوا منه مَلِكًا فأُتِيَ بعصًا يقاسُ بها مَن يُملَّكُ عليهم فلمْ يُساوِها إلا طالوت.

﴿قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ﴾: يريدُ أنّ اللهَ هو الذي اختارَه علَيكم، وهو أعلمُ بالمصالِح منكم، ولا اعتراضَ علىٰ حُكمِ الله، **ثم ذَكرَ مصلحتَيْن أنفعَ ممّا ذكروا من** النَّسَبِ والمال؛ وهما: العِلمُ المبسوطُ والجَسامة. .....

قولُه: (**الأُولىٰ: للحال، والثانية: لعَطْفِ الجُملةِ علىٰ الجملةِ الواقعةِ حالاً**)، **الانتصاف**: هذا مِنَ السَّهلِ المُمتنع. **الإنصاف**: لا أدري ما وَعَّرَ هذا السهلَ. قلت: سهلٌ ما وَعَّرَهُ عدَمُ السُّلوكِ وقِلَّةُ توَغُّلِه فيه، فالحالُ الأُولىٰ هِي المقرِّرةُ لجِهةِ الإشكال، كقولِه تعالىٰ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، والثانيةُ لتتميم معناها والمُبالغةِ فيها.

قولُه: (مِن أحدِ السِّبْطَيْنِ) قيل: كان مِن سِبْطِ بِنيامِينَ، وهُو أدْوَنُ الأسباط.

قولُه: (**ثُم ذكَرَ مَصْلَحتَيْنِ**) يريدُ أنّ قولَه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ﴾ وَقَعَ جواباً عن قولِهم: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا﴾ الآية، علىٰ طريقةِ الاستئنافِ والردِّ عليهِم، وأنّ قولَه: ﴿وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾ إلىٰ آخِرِه شُروعٌ في تفصيلِه علىٰ ما بَنَوْا عليه كلامَهم، قال القاضي: لمّا استبْعدوا تـمَلُّكَه لفَقْرِه وسُقوطِ نَسَبِه، رَدَّ عليهِم ذلك أوّلاً بأنّ العُمْدَةَ فيه

والظاهرُ أنّ المرادَ بالعِلْم المعرفةُ بما طَلَبوه لأجْله من أمْرِ الحرب، ويجوزُ أن يكونَ عالِمًا بالدياناتِ وغيرِها. وقيل: قد أُوحيَ إليه ونُبِّئ؛ وذلكَ أنّ المَلِكَ لا بدَّ أن يكونَ من أهلِ العِلْم، فإنّ الجاهلَ مزدرىً غيرُ مُنتفَع به وأن يكونَ جَسيمًا يملأُ العينَ جَهارة؛ لأنه أعظمُ في النفوس، وأهيبُ في القلوب. والبسطةُ: السَّعةُ والامتداد. ورُوِيَ: أن الرّجلَ القائمَ كانَ يمدُّ يدَه فينالُ رأسَه. ﴿يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ﴾ أي: المُلكُ له غيرَ منازَعٍ فيه، فهو يؤتيه مَن يشاءُ مَن يستصلِحُه للمُلك. واللهُ واسعُ الفضلِ والعطاء، يوسِّعُ علىٰ مَن ليسَ له سَعةٌ من المالِ ويُغنيه بعدَ الفقر، ﴿عَلِيمٌ﴾ بمن يَصطفيه للمُلك.

اصطفاءُ الله، وقدِ اختارَه عليكُم وهُو أعلمُ بالمَصالحِ مِنكم، وثانياً بأنّ الشَّرطَ فيه وُفُورُ العِلم ليتَمكَّنَ به مِن معرفةِ أمورِ السِّياسة، وجَسَامةُ البَدَن ليكونَ أعظَمَ خَطَراً في القلوبِ وأقوىٰ علىٰ مُقاوَمةِ العدوِّ ومُكابَدةِ الحروب، لا ما ذكَرْتُم، وثالثاً: أنه مالكُ المُلك، فلهُ أن يُؤْتِيَه مَن يشاءُ، ورابعاً: أنهُ واسعُ الفَضْلِ يُوسِّعُ علىٰ الفقيرِ ويُغْنيه، عليمٌ بما يَلِيقُ بالمُلكِ بالنَّسَبِ وغيرِه[1].

وقلتُ، واللهُ أعلم: قولُه: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ تكميلٌ لقولِه: ﴿وَٱللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ﴾، لأنّ المرادَ بالأوّل: إثباتُ المالِكيَّةِ والقُدرةِ الكامِلة علىٰ جميع الكائنات، وبالثاني: إثباتُ عِلمِه الشامِلِ علىٰ جميع المعلومات، وهُما كالتذييل لِمَا سَبَقَ، ومِن ثَمّة عَمَّ الحُكْمَيْنِ، ووَضَعَ المُظهَرَ، وهُو لفظةُ «الله»، موضعَ المُضمَر، وكرَّرَه، فالمرادُ بقولِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ﴾ إثباتُ العِلم الخاصِّ، وهُو العِلمُ بمَصالحِ العبادِ كما قال المصنِّفُ: «يريدُ أنّ اللهَ تعالىٰ هُو الذي اختارَه عليكُم، وهُو أعلمُ بالمَصالحِ مِنكم»، وبالزِّيادةِ في العِلمِ والجِسم: القُدرةُ المخصُوصةُ، واللهُ أعلم بمُرادِه مِن كلامِه.

قولُه: (يملأُ العَيْنَ جَهارةً) قال في «الأساس»: جَهَرني فلانٌ: راعَني بجَمالِه وهيئتِه، وجهَرْتُ الجيشَ واجتَهرتُهم: كثُروا في عَيْني[2].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٤٣).

(٢) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

[﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ ٢٤٨]

﴿التَّابُوتُ﴾: صندوقُ التوراة، وكانَ موسىٰ عليه السلام إذا قاتلَ قدَّمه، فكانت تسكُنُ نفوسُ بَني إسرائيلَ ولا يَفرُّون. والسكينةُ: السّكونُ والطُّمأنينة. وقيل: هي صورةٌ كانت فيه من زَبَرْجدٍ أو ياقوتٍ لها رأسٌ كرأسِ الهرِّ، وذَنَب كذَنَبه، وجَناحان؛ **فتَئِنُّ فيزِفُّ التابوتُ** نحوَ العدوِّ وهم يَمْضُونَ معه، فإذا استقرَّ ثَبَتوا وسَكَنوا ونزلَ النصرُ. وعن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه: كانَ لـها وجهٌ كوجهِ الإنسان، وفيها **ريحٌ هفَّافة**. ﴿وَبَقِيَّةٌ﴾ هي: رُضاضُ الألواح، وعصا موسىٰ وثيابُه، وشيءٌ من التوراة، وكانَ رَفَعَه اللهُ تعالىٰ بعدَ موسىٰ عليه السلام فنزلتْ به الملائكةُ تحملُه وهم يَنظرون إليه فكانَ ذلكَ آيةً لاصطفاءِ اللّـهِ طالوتَ.

وقيلَ: كانَ معَ موسىٰ ومع أنبياءِ بَني إسرائيلَ بعدَه يَستفتحونَ به، فلمّا غَيَّرت بنو إسرائيلَ غلبَهَم عليه الكفّارُ، فكان في أرضِ جالوتَ، فلمّا أرادَ اللهُ أن يُملِّكَ طالوتَ أصابَهم ببلاءٍ حتىٰ هلكت خمسُ مَدائن، فقالوا: هذا بسببِ التابوتِ بينَ أظهُرنا، فوضعوه علىٰ ثورَيْن فساقتْهما الملائكةُ إلىٰ طالوت. وقيل: كان مِن خشبِ الشَّمشار مموَّهًا بالذَّهبِ نحوًا من ثلاثةِ أذرُعٍ في ذراعَيْن. وقرأَ أُبيّ وزيدُ بنُ ثابت: (التابوهُ) بالهاءِ، وهي لغةُ الأنصار. فإن قلتَ: ما وزنُ التابوت؟ قلتُ: لا يخلو مِن أن يكونَ فَعَلوتًا أو فاعولًا، فلا يكونُ فاعولًا، .....

قولُه: (فتَئِنُّ فيَزِفُّ التّابوتُ)، الجَوهري: الزَّفيفُ: السَّيرُ السريعُ مِثْلِ الذَّفيفِ، يقال: زَفَّ الظَّليمُ والبعيرُ يَزِفُّ، بالكسرِ، أي: يُسمَعُ منها أنينٌ فيُسرِعُ التابوتُ.

قولُه: (ريحٌ هَفَّافةٌ). والرِّيحُ الهَفَّافةُ: الساكنةُ الطيِّبة، والرَّضُّ: دَقُّ الجَرِيش، وقد رَضَضْتُ الشيءَ فهُو رَضِيضٌ ومرضُوضٌ.

لقلّةٍ، نحوَ: سَلِس وقَلِق؛ ولأنه تركيبٌ غيرُ معروف، فلا يجوزُ تَرْكُ المعروفِ إليه، فهو إذن «فَعَلوت» مِنَ التَّوْب، وهو الرّجوع، لأنه ظَرْفٌ توضعُ فيه الأشياءُ وتُودَعُه، فلا يزالُ يُرجَعُ إليه ما يُخرَّجُ منه، وصاحبُه يَرجعُ إليه فيما يَحتاج إليه مِن مُودَعاتِه. وأمّا مَن قرأ بالهاءِ فهو «فاعُولٌ» عندَه، إلا فيمن جَعلَ هاءَه بَدَلًا من التاء؛ لاجتماعِهما في الهَمْس، وأنهما من حُروفِ الزيادة، ولذلكَ أُبدلت مِن تاءِ التأنيث. وقرأ أبو السّمال: (سَكِّينة) بفتحِ السينِ والتشديد، وهو غريب، وقُرِئ: (يحمله) بالياء. فإن قلتَ: مَن ﴿ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ﴾؟ قلتُ: الأنبياءُ مِن بَني يعقوبَ بعدَهما؛ لأن عِمرانَ هو ابنُ قاهِث بنِ لاوي بنِ يعقوبَ، .....

قولُه: (لقلّةٍ نحوَ: سَلِس) أي: قَلَّ في كلامِ العرَب لفْظٌ فاؤُهُ ولامُه مِن جِنسٍ واحد، فلا يجوزُ القياسُ علىٰ هذا، وإذا لم يَجُزْ فلا يقال: تابوتٌ مِن تَبَتَ، وأمّا مَن قَرَأَ بالهاءِ فهُو فاعُولٌ؛ لأنّ فعلوة غيرُ موجود، قال الجَوهري: التابوتُ: أصلُه تابُوَةٌ كتُرْقُوة، وهُو فُعْلُوَةٌ، فلمّا سَكَنتِ الواوُ انقَلَبت هاءُ التأنيثِ تاءً. رَوَىٰ صاحبُ «جامِع الأُصُول»، عن رَزِين، عن عليٍّ قال: أرسَلَ عثمانُ إلىٰ زَيْدِ بن ثابتٍ وسَعيدِ بن العاصِ رضيَ اللهُ عنهُم فقال: لِيَكتُبْ أحَدُكم آيَ القرآنِ ولْيُمْلِ الآخَرُ، فإذا اختَلَفْتُم فارفَعاهُ إليَّ، فاختَلَفا في هذا الحَرْف، قال سعيدٌ: التابوتُ، وقال زيدٌ: التابُوهُ، فرَفَعاهُ إلىٰ عثمانَ، قال: اكتُبوهُ التابوت[1]. قال عليٌّ: لو وَليتُ الذي وَلِيَ عثمانُ لَصَنَعْتُ مِثلَ الذي صَنَعَ[2].

قولُه: (وهُو ابنُ قاهِث) صَوابُه: عِمرانُ بنُ يَصْهَرَ بنِ قاهث، يَدُلُّ عليه ما سَنذكُرُهُ في آلِ عِمران.

---

(١) «جامع الأصول» (٢: ٥٠٣) وأصل الحديث في «البخاري» (٤٩٨٧)، وانفرد الترمذي (٣١٠٤) بذكر قصة كتابة «التابوت».

(٢) أخرجه ابن أبي داود في كتاب «المصاحف» ص٤٣ بلفظ: «لو لم يصنَعْه عثمانُ لصنَعْتُه».

فكان أولادُ يعقوبَ آلَهما، ويجوزُ أن يُرادَ: مما تَرَكه موسىٰ وهارونُ، والآلُ مُقحَم؛ لتفخيمِ شأنِهما.

[﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ٢٤٩]

﴿فَصَلَ﴾ عن موضعِ كذا، إذا انفصَلَ عنه وجاوَزَه، وأصلُه: فَصَلَ نفْسَه، ثمّ كَثُرَ محذوفُ المفعولِ حتىٰ صارَ في حُكم غيرِ المتعدِّي كانفصَلَ. **وقيل: فَصَلَ عن البلدِ فُصولًا** ويجوزُ أن يكونَ فَصَلَه فَصْلًا وفَصَلَ فُصولًا، كوَقَفَ وصَدَّ ونحوِهما والمعنىٰ: انفصَلَ عن بلدِه ﴿بِالْجُنُودِ﴾ رُوِيَ: أنه قالَ لقومِه: لا يخرجْ معي رجلٌ بَنىٰ بناءً لم يَفرُغْ منه، ولا تاجرٌ مشتغلٌ بالتجارة، ولا رجلٌ متزوِّجٌ بامرأةٍ **لم يَبْنِ عليها**، .....

قولُه: (مُقحَمٌ)، قال المصنِّف: إقحامُ الآلِ للتفخيم، كقولِ الواحِد المُطاع: أمرْنا ونهينا، قلتُ: مِثلُه: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠].

قولُه: (وقيل: فَصَلَ عنِ البلدِ فُصُولاً) معطوفٌ علىٰ قولِه: «صار» أي: حتّىٰ صارَ في حُكمِ اللازِم واستُعمِلَ استعمالَه فجيءَ بمصدَرِه علىٰ طريقةِ مصدَرِ اللازِم وقيل: فَصَلَ فُصُولاً.

قولُه: (ويجوزُ أن يكونَ) معطوفاً علىٰ جُملةِ قوله: «وأصلُه: فَصَلَ نفْسَه» أي: أصلُه التعدِّي ثُمّ جُعِلَ لازِماً، ويجوزُ أن يكونَ في أصلِه لازِماً ومتعدِّياً كوَقَفَ، يقال: وَقَفَتِ الدابَّةُ وقوفاً ووَقَفْتُها أنا؛ يتعدَّىٰ ولا يتعدَّىٰ، وصَدَّ عنهُ يَصدُّ صُدوداً: أعرَضَ، وصَدَّه عن الأمرِ صَدّاً: مَنَعَهُ.

قولُه: (لم يَبْنِ عليها)، قال المصنِّفُ: يجوزُ: بَنَىٰ بها، وعليها أفصَحُ؛ لأنه كان مِن عادتِهم أنّ الواحدَ مِنهم إذا زُفَّتْ إليه امرأتُه بَنَىٰ قُبّةً عليها.

ولا أبتغي إلا الشابَّ النشيطَ الفارغ. فاجتمَعَ إليه ممّا اختارَه ثمانونَ ألفًا، وكانَ الوقتُ قَيْظًا، وسَلَكوا مفازةً، فسألوا أن يُجرِيَ اللهُ لهم نهرًا، فـ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم﴾ بما اقترحتُموه من النهر، ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ﴾: فمن ابتدأَ شرْبَه من النهرِ بأن كَرَعَ فيه ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾: فليسَ بمتصلٍ بي ومتّحدٍ معي؛ من قولِهم: فلانٌ منّي كأنه بعضُه؛ لاختلاطِهما واتّحادِهما، ويجوزُ أن يُرادَ: فليسَ من جُملتي وأشْياعي. ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾: ومَن لم يذُقْه؛ مِن طَعِمَ الشيءَ؛ إذا ذاقَه، ومنه: طَعْمُ الشيء؛ لمذاقِه، قال: .....

قولُه: (قَيْظاً) بالظاءِ المعجَمة، الجَوهري: قَاظَ يومُنا أي: اشتَدَّ حَرُّه.

قولُه: (فليس بمُتَّصِل بي) يُريدُ أنّ مِن في ﴿مِنِّي﴾ للاتّصال، كقولِه تعالىٰ: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾، وقول النابغةُ:

إذا حاولْـتَ في أسَـدٍ فُجـوراً ... فإنّي لستُ منكَ ولستَ منّي[1]

ويجوزُ أن تكونَ «من» للتبعيض، والمعنىٰ: فليس مِن جُملتي.

قولُه: (مِن طَعِمَ الشيءَ: إذا ذاقَه)، الراغب: الطَّعمُ: تناوُلُ الغِذاء، ويُسَمَّىٰ ما يُتناوَلُ منهُ طَعْماً وطَعَاماً، وقيل: قد يُستعمَلُ «طَعِمتُ» في الشَّرابِ، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾، وقال بعضُهم: إنّما قال: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ تنبيهاً أنه محظورٌ عليه أن يتَناوَلَه إلّا غَرْفةً معَ طعام[2]، كما أنهُ محظورٌ أن يَشرَبَه إلّا غَرْفةً، فإنّ الماءَ قد يُطعَمُ إذا كان معَ شيءٍ يُمضَغُ، ولو قال: ومَن لم يَشْرَبْه لكان يقتضي أنْ يجوزَ تناوُلُه أكثرَ مِن غَرْفةٍ[3] إذا كان في طعام، فلمّا قال: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ بَيَّنَ أنهُ لا يَجوزُ تناوُلُه علىٰ كلِّ حال، إلّا علىٰ قَدْرِ المستثنَىٰ، وهو الغَرْفة[4].

---

(١) «ديوان النابغة» ص١٢٧.

(٢) في (ط): «مع الطعام».

(٣) قوله: «أكثر من غرفة» ساقط في (ط).

(٤) «مفردات القرآن» ص٥١٩.

وإن شئتِ لم أَطْعَم نُقاخًا ولا بَـرْدا

ألا تَرىٰ كيفَ عَطَفَ عليه البَردَ، وهو النوم! ويقال: ما ذُقتُ غِماضًا ونحوُه من الابتلاءِ ما ابُتِلي به أهلُ أَيْلةَ من تركِ الصيدِ معَ إتيانِ الحيتانِ شرَّعًا، **بل هو أشدُّ منه وأصعبُ**، وإنما عَـرَفَ ذلكَ طالوتُ بإخبارٍ من النبيّ، وإن كانَ نبيًّا ـ كما يُروىٰ عن بعضِهم ـ فبالوحي. وقُرِئَ: (بنَـهْر) بالسّكون. فإن قلتَ: ممَّ استُثنيَ قولُه: ﴿إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ﴾؟ قلت: من قوله: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى﴾، **والجملـةُ الثانيةُ في حُكم الـمتأخِّرة**، إلا أنها قُدِّمت للعنايةِ كما قُدِّم ﴿وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ﴾ في قولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ﴾ [المائدة: ٦٩]، .....

قولُه: (**وإن شئتِ لم أطعَمْ**)، صدرُه:

وإن شئتِ حَرَّمتُ النِّسـاءَ سـواكُمُ[1]

النُّقاخُ: الماءُ العَذْبُ الذي ينقخُ الفؤادَ ببَرْدِه، أي: يَكسِرُ العَطَشَ، ولو لم يكن الطَّعمُ في البيتِ بمعنىٰ الذَّوْق لَمَا جازَ العطفُ، لصَيْرورةِ المعنىٰ: لم آكُلِ النَّومَ، وأمّا إن كان بمعنىٰ الذَّوقِ فجازَ لِما ذُكِرَ مِن أنهُ يقال: «ما ذُقتُ غَمَاضاً»، قال في مخاطَبة: النِّساءَ سواكُمُ، إرادةً لتعظيمِهنّ كما يُجاءُ بالجَمْعِ لواحدِ المذكَّر.

قولُه: (**بل هُو أشَدُّ منهُ وأصعبُ**) أي: الابتلاءُ بالنَّهَرِ أشَدُّ مِنَ ابتلاءِ أهلِ أيْلة لِما حَصَلَ لهم مِن مَشَقَّةِ السَّفَر معَ بُعدِ المَفازةِ والوقتُ قَيْظٌ، بخلافِ أهلِ أيْلةَ لِقلَّةِ احتياجِهم إلىٰ الحِيتان معَ أنّهم حاضِرونَ ولهم أطعِمةٌ سِواها.

قولُه: (**والجُملةُ الثانيةُ في حُكمِ المتأخِّرة**)، إذِ التقديرُ: «فمَن شرِبَ منهُ فليسَ منِّي إلّا مِن اغترَفَ غُرْفةً بيَدِهِ ومَن لم يَطْعَمْه فهُو منِّي»، كقولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٦٩]، والتقديرُ: إنّ الذين آمَنوا

---

(١) للعَرْجيِّ في «ديوانه» ص١٠٩.

ومعناه: الرُّخصةُ في اغترافِ الغَرْفة باليدِ **دونَ الكُروع، والدليلُ عليه قولُه: ﴿فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ﴾** أي: فكَرَعوا فيه **﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾** .....

والذين هادُوا والنَّصارىٰ فلا خَوْفٌ عليهم، والصَّابِئُونَ كذلك، قَدَّمَ و«الصَّابِئُونَ» للعنايةِ تنبيهاً به علىٰ أنّ الصابِئينَ يُتابُ عليهم أيضاً وإن كان كُفرُهم أغلَظَ، هكذا هاهُنا، المطلوبُ: أن لا يُذاقَ مِنَ الماءِ رأساً، والاغترافُ بالغُرْفة رُخصةٌ، فقَدَّمَ ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ﴾ للعناية؛ لأنهُ عزيمةٌ، وهُو المطلوبُ أوَّلياً.

قولُه: (**دونَ الكُروع**)، **النِّهاية**: كَرَعَ في الماءِ يَكرَعُ: إذا تناوَلَه بِفيه مِن غيرِ أن يَشرَبَ بكَفٍّ ولا بإناءٍ كما تَشرَبُ البهائمُ؛ لأنّها تُدخِلُ فيه أكارِعَها[1]، والمصنِّفُ إنّما عَدَلَ مِنَ الشُّربِ إلىٰ الكُروعِ ليؤْذِنَ أنّهم بالَغوا في مُخالفةِ المأمور، يعني: لم يَغتَرِفوا بل كَرَعوا، أي: أفْرَطوا في الشُّربِ كالبهائم. **الراغبُ**: في القصَّةِ إيماءٌ ومثالٌ للدُّنيا وأبنائها وأنّ مَن يتَناوَلُ قَدْرَ ما يَتبلَّغُ به اكتفَىٰ واستغنَىٰ وسَلِمَ منها ونَجَا، ومَن تَناوَلَ منها فوقَ ذلك ازدادَ عَطَشاً، وعليه قيل: الدُّنيا كالماءِ المالح: مَنِ ازدادَ مِنها شُرْباً ازدادَ عَطَشاً، وإلىٰ هذا أُشيرَ في الخَبَرِ المَرْويِّ أنّ اللهَ عَزّ وجَلَّ إذا سألَه عبدٌ شيئاً مِن عُروضِ الدُّنيا أعطاهُ وقال لهُ: خُذْهُ حِرْصاً، وإيّاه عنىٰ النبيُّ ﷺ بقولِه: «لو أنّ لابنِ آدَمَ وادِيَيْنِ مِن ذهَبٍ لابْتَغَىٰ إليهِما ثالثاً، ولا يملأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إلّا التُّرابُ»[2].

قولُه: (**والدَّليلُ عليه**) أي: علىٰ الاستثناءِ مِن قولِه: **﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ﴾** لا مِن قولِه: **﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾**؛ لأنه لو كان منهُ لقيلَ: فطَعِموهُ، وفيهِ أنّ مَن ذهَبَ إليه تعَسَّفَ، قال أبو البقاء: **﴿إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ﴾** استثناءٌ مِنَ الجِنس ومُوضِعُه نَصْبٌ، وأنت بالخيار؛ إن شئتَ جعَلْتَه استثناءً مِن «مِن» الأُولىٰ، وإن شئتَ مِن «مِن» الثانية[3].

---

(١) جَمْعُ كُراع، وهو ما دون الكعب من الدابة.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥١٢). وأخرجه البخاري (٦٤٣٨)، ومسلم (١٠٤٨) من حديثِ أنس ابن مالك.

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ١٩٩).

وقُرِئَ: (غَرْفة) بالفتح بمعنىٰ المصدر، وبالضمِّ بمعنىٰ المغروف. **وقرأَ أُبيٌّ والأعمشُ: (إلا قليلٌ)** بالرّفع؛ وهذا من مَيْلِهم مع المعنىٰ والإعراضِ عن اللّفظ جانبًا، وهو بابٌ جليلٌ من عِلْم العربيّة، فلمّا كانَ معنىٰ ﴿فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ﴾ في معنىٰ: فلمْ يُطِيعوه؛ حُمِلَ عليه، كأنه قيل: فلمْ يُطيعوه إلا قليلٌ منهم، ونحوُه قولُ الفرزدق:

..... لم يَـــدَعْ من المال إلا مُسحَتٌ أوْ مُجلَّفُ

كأنه قال: لمْ يبقَ من المالِ إلا مسحتٌ أو مجلَّف. وقيل: لم يبقَ مع طالوتَ إلا ثلاثُ مئة وثلاثةَ عشرَ رجلًا. ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يعني: القليل. .....

قولُه: (**وقُرِئَ: «غَرْفةً» بالفَتْح**) الكُوفيُّونَ وابنُ عامرٍ: بضَمِّ الغَيْن، والباقونَ: بفَتْحِها، قال الزجَّاجُ: معنىٰ الفَتْح: المَرَّةُ الواحِدةُ باليَدِ، والفَتحُ مِقدارُ مِلءِ اليَدِ[1]، قال صاحبُ «الكَشْف»: كان أبو عَمْرٍو يَطلُبُ شاهداً علىٰ قراءتِه غَرْفةً بالفَتْحِ، فلمّا هَرَبَ مِنَ الحجَّاج إلىٰ اليمنِ وخَرَجَ ذاتَ يوم، فإذا هُو براكِبٍ يُنشِدُ لأُمَيَّة بنِ أبي الصَّلْت:

ربّما تكرَهُ النفوسُ مِنَ الأمرِ ما لهُ فَرْجَةٌ كحَلِّ العِقالِ[2]

قال فقلتُ له: ما الخَبَر؟ قال: مات الحَجَّاجُ، قال أبو عَمْرو: فلا أدري بأيِّ الأمرَيْنِ كان فَرَحي، أبِمَوْتِ الحَجَّاج أم بقولِه: لهُ فَرْجَةٌ[3].

قولُه: (**وقَرَأَ أُبيٌّ والأعمَشُ: «إلّا قليلٌ»**)، قال الزجَّاجُ: لا أعرِفُ هذه القراءةَ ولا لها عِندي وَجْهٌ؛ لأنّ المُصحَفَ علىٰ النَّصبِ، والنَّحْوُ يُوجِبُها؛ لأنّ الاستثناءَ مِنَ الكلام الموجَبِ ليسَ فيه إلا النَّصب[4]، كأنّ قولَ المصنِّفِ: «وهذا مِن مَيْلِهم» جوابٌ عن هذا.

قولُه: (**لم يَدَعْ مِنَ المالِ إلّا مُسْحَتٌ أو مُجَلَّفُ**) صَدرُه:

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٣٠)، وهو الذي اعتمده أبو زرعة في توجيه القراءتين، كما في «حجّة القراءات» ص١٤٠.

(٢) «ديوان أمية بن أبي الصلت» ص٥٠.

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ١٧٨).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٧).

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يعني: الخُلَّصُ منهم، الذين نَصَبوا بينَ أعينِهم لقاءَ اللّٰهِ وأيقَنوه، أو الذينَ تيقَّنوا أنهم يُستشهدونَ عمّا قريب ويلقَوْنَ الله. والمؤمنونَ مُختلِفون في قوّةِ اليقين ونُصوعِ البصيرة. **وقيل: الضميرُ في ﴿قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ﴾ للكثيرِ** ...

وعَضَّ زمان يا ابنَ مروانَ لم يَدَعْ

أوّلُه[1]:

إليكَ أميرَ المؤمنينَ رَمَتْ بنا شَعوبُ النَّوىٰ والهَوْجَلُ المُتعسِّفُ[2]

الهَوْجَلُ: المَفازةُ، والمتعسِّفُ: الذي يَميلُ عنِ الطريقِ المستقيمِ، والمُسْحَتُ: المُذهَبُ والمُستأصَل، يقال: مَسْحوتٌ، والمُجَلَّفُ: الذي أُخِذَ مِن جوانِبِه[3] فذهبَ بعضُه وبقِيَ منهُ شيءٌ، ورَوَىٰ المصنِّفُ البيتَ في سُورةِ طه: «إلا مُسْحَتاً أو مُجَلَّفُ»، وقال: بيتٌ لا تزالُ الرَّكْبُ تصطَكُّ في تسويةِ إعرابِه[4]، فمَن رَوَىٰ: إلّا مُسْحَتٌ أو مُجَلَّفُ كأنه قال: لم يَبْقَ مِنَ المالِ إلا مُسْحَتٌ أو مُجَلَّفٌ، ومَن رَوىٰ: إلا مُسْحَتاً أو مُجَلَّفُ، فإنه يَرفَعُ «مُجَلَّفُ» بالعطفِ علىٰ المعنىٰ؛ لأنّ المعنىٰ: لا يَدَعُ إلا مُسْحَتاً وبقِيَ مُجَلَّفٌ، فكأنهُ قال: وبقِيَ مُجَلَّفُ.

قولُه: (﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾) يعني: افتَرَقَ هؤلاءِ القليلونَ فِرقَتَيْنِ: فِرقةٌ قالوا: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ﴾، وفِرقةٌ رَدُّوا عليهم وقالوا: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً﴾، ومِن ثَمَّ وجَبَ أن يُفسَّرَ ﴿يَظُنُّونَ﴾ بيُوقِنُونَ لتَحصُلَ التَّفرقةُ بيْنَ الفريقَيْنِ؛ لأنّ هؤلاءِ أعلىٰ رُتْبةً مِن أولئك المؤمنينَ، وإليه الإشارةُ بقولِه: «والمؤمنونَ مختَلِفونَ في قُوَّةِ اليقين».

قولُه: (**وقيل: الضَّميرُ في ﴿قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا﴾ للكثير**)، هذا معطوفٌ مِن حيثُ المعنىٰ علىٰ قولِه: «﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يعني: القليلَ»، كأنهُ قال: الضَّميرُ في «قالوا» للّذين آمَنوا وهُمُ الأقَلُّونَ، وقيل: الضَّميرُ للّذين انخَزَلوا وهمُ الأكثرونَ، ولعلّ هذا الوَجْهَ أقرَبُ؛ لأنهُ

---

(١) يعني: البيت الذي قبلَ هذا البيت.

(٢) للفرزدق في «ديوانه» ص٥٥٦.

(٣) في (ح): «أخذ جوانبه».

(٤) انظر: (١٠: ١٩٦).

الذينَ انخزلوا، و﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ همُ القليل الذينَ ثَبَتوا معه، كأنهم تقاوَلوا بذلكَ والنَّهرُ بينهما، يُظهِرُ أولئكَ عُذْرَهم في الانخزال ويردُّ عليهم هؤلاءِ ما يَعتذرونَ به. ....

كيف يقالُ فيهم: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ويُوضَعُ المُظهَرُ موضعَ المُضمَرِ القليلِ المُشعِرِ بالتعظيم؟ والحالُ أنهم يقولونَ: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ فإن قلتَ: فَسَّرَ ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ علىٰ أنّ القائلينَ همُ القليلونَ بوَجهَيْنِ، فما تفسيرُه علىٰ أنّهمُ الكثيرونَ؟ قلتُ: تَرَكَه اعتماداً علىٰ السابق، والأنسَبُ أنْ يُفسَّرَ ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ علىٰ إرادةِ الكثيرينَ بقولِه: «المُخلِصينَ الذين تيَقَّنوا لقاءَ الله» ليكونَ تعريضاً بأولئك المُنخَزِلينَ وأنهم غيرُ مُخلِصينَ ومُندَرِجُونَ تحتَ قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا ...﴾ [يونس: ٧] ويَعضُدُ التعريضَ تكريرُ وَضْعِ الظاهِرِ واختلافُه، وعلىٰ إرادةِ القليلينَ أنْ يُؤوَّلَ بقولِه: «الذين تيَقَّنوا أنّهم يُستَشهَدونَ عمّا قريبٍ ويَلقَوْنَ اللهَ»، فإنّهم لمّا سَمِعوا ذلك مِن إخوانِهمُ المؤمنينَ وشاهَدوا استكانَتهم وجُبنَهم تشَجَّعوا وقالوا: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ﴾، ونظيرُه قولُه تعالىٰ: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] قال: الطائفتانِ حَيَّانِ منَ الأنصارِ، وانخَزَلَ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ بثُلُثِ الناسِ، فهَمَّ الحَيَّانِ باتّباعِ عبدِ الله فعَصَمَهُمُ اللهُ فمَضَوْا معَ رسُولِ الله ﷺ[1]. هذا وإنّ الوَجْهَ القويَّ هُو القولُ بالتعريضِ كما سَبَقَ، وأمّا اختصاصُ الوَصْفَيْنِ ـ أعني الإيمانَ والإيقانَ ـ بلقاءِ الله في هذا التعريضِ والقومُ يهودٌ فكاختصاصِهما في «ما» قولِه تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤] منَ التعريض.

قولُه[2]: (وأيقَنُوه)، قال الزجّاجُ: «ظَنَنْتُ» جاءَ بمعنىٰ: أيقَنْتُ، قال دُرَيْدُ بنُ الصِّمَّة:

فقلتُ لهم ظُنُّوا بألفَيْ مُدجَّج ... سَوادُهمُ[3] في الفارسيِّ المُسَرَّدِ[4]

---

(١) انظر: (٤: ٢٤٥).

(٢) كذا وردت هذه الفقرة هنا في الأصول الخطية، وحقُّها أن تتقدم على ما قبلها بحسب ترتيب الكلام في «الكشاف».

(٣) في (ط): «سراتهم».

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٣١) والبيتُ المذكور سبق تخريجُه.

ورُوِيَ: **أن الغُـرْفةَ كانت تكفي الرَّجلَ لشُرْبه وإداوتِه**؛ والذين شربوا منه اسودّت شفاهُهم وغَلَبَهم العَطَش.

[﴿وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ * فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ٢٥٠ - ٢٥١]

وجالوت: جبّارٌ من العَمالقةِ من أولادِ عَمْليقَ بنِ عادٍ، وكانت **بَيْضتُه فيها ثلاثُ مئةِ رِطْل**. .....

والمُدجَّجُ: تامُّ السِّلاح، وأرادَ بالفارسيِّ المُسَرَّد: الدروعَ، **الراغبُ**: ظَنَّ هاهُنا هُو المُفسَّرُ باليقينِ عندَ أهلِ اللغة، وهُو المعرفةُ الحاصِلةُ عن أمارةٍ قويَّة، يَدُلُّ على ذلك استعمالُ أنّ المُشدَّدةِ، لأنّ الظنَّ إذا أُريدَ بهِ العِلمُ استُعمِلَ معَه أنَّ: المُشَدَّدةُ أوِ المُخَفَّفةُ، منها: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ﴾ [المزمل: ٢٠]، وإذا أُريد الشَّكُّ استُعمِلَ «أنِ» الناصِبةُ للفعل[1].

قولُه: (**أنّ الغُرْفةَ كانت تكفي الرّجُلَ لشُرْبه وإداوتِه**)، هذا مثالُ قاصِدي الآخِرة الذين اقتَنَعوا بالبُلْغةِ وجَعَلوا الدُّنيا زاداً للآخِرة، والذين شَرِبوا مِنهُ اسوَدَّتْ شِفاهُهم وغَلَبَهُمُ العَطَشُ. هذا مِثالُ عابِدي الدُّنيا وطالِبيها لم يَقتَنِعوا بالقليلِ ولم يَشبَعوا بالكثير، فأفضَىٰ بهمُ الحِرصُ إلىٰ السَّعير.

قولُه: (**بَـيْضَتُه فيها ثلاثُ مئةِ رِطْل**) مِن بابِ التجريد، أي: هِي في نفْسِها هذا المبلَغُ، كقولِه تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، جُرِّدَ منهُ صَلَواتُ الله عليه شيءٌ يُسَمَّىٰ قُدوةً، وهُو في نفْسِه هِي[2].

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥١٢).

(٢) أي: القدوة.

﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾: **وهَبْ لنا ما نثبتُ به في مَداحِضِ الحربِ من قوّةِ القلوبِ وإلقاءِ الرُّعبِ في قلبِ العدوِّ، ونحوِ ذلكَ** مِنَ الأسباب. كانَ إيشىٰ أبو داودَ في عسكرِ طالوتَ مع ستةٍ من بَنيه، وكانَ داودُ سابعَهم، وهو صغيرٌ يَرعىٰ الغنم، فأُوحيَ إلىٰ أشْمَويل: أن داودَ بنَ إيشىٰ هو الذي يقتلُ جالوتَ، فطلبَه من أبيه فجاءَ وقد مرَّ في طريقِه بثلاثةِ أحجارٍ دَعاه كلُّ واحدٍ منها أن يَحمِلَه، وقالت له: إنك تَقتُلُ بنا جالوتَ، فحمَلَها في مِخْلاتِه ورمىٰ بها جالوتَ فقتَلَه، وزوَّجه طالوتُ بنْتَه. .....

قولُه: (﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾: **وهَبْ لنا ما نُثَبِّتُ فيه في مَداحِضِ الحَرْبِ مِن قُوّةِ القلوبِ وإلقاءِ الرُّعبِ في قلبِ العدوِّ ونحوِ ذلك**) وفي قولِه[1]: «في مَداحِضِ الحَرْب» إشارةٌ إلىٰ أنّ قولَه: ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ ترشيحٌ لاستعارةِ «أفْرِغْ» لـ «هَبْ»؛ لأنّ المقامَ الدَّحْضَ ملائمٌ لإفراغِ الماءِ.

الراغبُ: الفرغ: خُلوُّ المكانِ ممّا كان فيه[2]، وخُلوُّ ذي الشُّغُلِ مِن شُغْلِه، وسُمِّيَ فَرْغُ الدَّلوِ فَرْغاً باعتبارِ انصبابِ الماءِ منهُ، فقولُه: ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ كلامٌ جامعٌ يشتملُ في ذلك المقام على جميع ما يَحصُلُ به الظَّفَرُ علىٰ العدُوّ، وقال القاضي: في هذا الدعاءِ ترتيبٌ بليغ، إذْ سَأَلوا أولاً إفراغَ الصَّبرِ في قلوبِهمُ الذي هُو مِلاكُ الأمرِ، ثُمّ ثباتَ القَدَمِ في مَداحِضِ الحَرْبِ المُسبَّبِ منهُ، ثُمّ النَّصرَ علىٰ العدوِّ المترتِّبَ عليهما غالباً[3].

وقلتُ: فعَلَىٰ هذا الواجبُ أن يُؤتَىٰ بالفاءِ دونَ الواو؟ والواجبُ ما قال صاحبُ «المِفتاح»: الواوُ أبلَغُ؛ لأنّ تعويلَ الترتيبِ حينَئذٍ إلىٰ ذِهنِ السامع دونَ اللَّفظ، وكم بيْنَ الشهادتَيْن، ويُمكنُ أن تُجرَىٰ الواوُ علىٰ ظاهِرِها، فإنّهم طَلَبوا أولاً إفراغَ الصَّبرِ علىٰ قلوبِهم عندَ اللِّقاء، ثُمّ

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥١٣). وفي (ط) و(ف): «بها فيه» بإسقاط «كان».

(٢) من قوله: «نثبت فيه» إلى هنا ساقط من (ف).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٤٨).

ورُوِيَ: أنه حَسَدَه وأرادَ قَتْلَه ثم تابَ. ﴿وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ في مشارقِ الأرضِ المقدَّسةِ ومغارِبها، وما اجتمعتْ بنو إسرائيلَ علىٰ مَلِكٍ قطُّ قبْلَ داود، ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾: النبوّةَ، ﴿وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ مِن صنعةِ الدُّروعِ وكلام الطَّيرِ والدوابِّ وغيرِ ذلك، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ﴾: **ولولا أنّ اللهَ يدفعُ بعضَ الناسِ ببعضٍ، ويكفُّ بهم فسادَهم لَغَلَبَ المفسِدونَ** وفَسَدتِ الأرضُ، وبَطَلتْ منافعُها، .....

طَلَبوا ثانياً ثَباتَ القَدَم، أي: تحمُّلَ المُكاوَحة[1] والمُقاومةِ معَ العدُوّ؛ لأنّ الصَّبرَ علىٰ القَتْلِ قد يَحصُلُ لغيرِ المُحارِب، ثُمّ طَلَبوا العُمْدَةَ والمقصُودَ مِنَ المُحاربةِ، وهي النُّصْرةُ والدَّبَرة علىٰ الخَصْم؛ لأنّ الشّجاعةَ دونَ نُصرةِ الله لا تنفَعُ، والفاءُ في ﴿فَهَزَمُوهُم﴾ فاءٌ فصيحةٌ، أي: استجابَ اللهُ دعاءَهم وفَهِمَ مُناهُم فصَبَروا وثَبَتوا ونَصَرَهُمُ اللهُ فهَزَمُوهم.

قولُه: (ولولا أنّ اللهَ يَدفَعُ بعضَ الناس ببعضٍ ويَكُفُّ بهم فَسَادَهم لَغَلَبَ المُفسِدون).

الراغبُ: فيه تنبيهٌ علىٰ فضيلةِ المُلْكِ وأنه لولاهُ لَمَا استَتَبَّ أمرُ العالَم، ولهذا قيل: الدِّينُ والمُلْكُ تَوْأَمان، ففي ارتفاعِ أحَدِهما ارتفاعُ الآخَر؛ لأنّ الدِّينَ أُسٌّ والمُلْكُ حارِس، وما لا أُسَّ لهُ فمَهْدوم، وما لا حارسَ لهُ فضائع، وعلى ذلك قولُه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٤٠][2].

إن قيل: علىٰ أيِّ وَجْهٍ دَفْعُ اللهِ الناسَ ببعْضِهم؟ قيل: علىٰ وَجْهَيْنِ، أحَدُهما: دَفْعٌ ظاهرٌ، والثاني: خَفِيٌّ، فالظاهرُ: ما كان بالسُّوّاسِ الأربعة: الأنبياءُ، والملوكُ، والحُكَماءُ المَعْنِيُّونَ بقولِه: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] والوُعّاظ، فسُلطانُ الأنبياءِ علىٰ الكافّةِ خاصّهم وعامّهم ظاهِرِهم وباطِنِهم، وسُلطانُ المُلوكِ علىٰ ظواهِرِ الكافّةِ دونَ البَاطِن، كما قيل: نحن مُلوكُ أبدانِهم لا ملوكُ أديانِهم، وسُلطانُ الحُكَماءِ علىٰ الخاصَّةِ دونَ العامّة، وسُلطانُ الوُعّاظِ علىٰ بَواطِنِ العامّة، وأمّا الدَّفعُ الخَفِيُّ فَبِسلطانُ العَقْل، فالعَقلُ يَدفَعُ عن كثيرٍ مِنَ القبائح، وهُو السببُ في التزامِ حُكمِ سُلطانِ الظاهِر.

---

(١) وهي مقاتلةُ العدو ومغالبَتُه.

(٢) انظر: «تفسير الراغب» (١: ٥١٤).

وتعطَّلت مصالحُها من الحَرْثِ والنّسلِ وسائرِ ما يَعمُرُ الأرضَ. وقيل: **ولولا أنّ اللهَ ينصرُ المسلمينَ** علىٰ الكفّارِ لفسدت الأرضُ بعَيْثِ الكفّار فيها وقتلِ المسلمين، أوْ لَوْ لم يدفعْهم بهم لعَمَّ الكفرُ ونزلتِ السَّخطةُ فاستُؤصِلَ أهلُ الأرض.

[﴿تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ ٢٥٢]

﴿تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ﴾ **يعني: القَصَصَ التي اقتصَّها من حديثِ الأُلوفِ وإماتَتِهم وإحيائهم، وتمليكِ طالوتَ**، وإظهارِه بالآيةِ التي هي نزولُ التابوتِ من السماءِ، وغلَبةِ الجبابرةِ علىٰ يدِ صبيّ. ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ باليقينِ الذي لا يَشُكُّ فيه أهلُ الكتاب؛ لأنه في كُتبِهم كذلك.

﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ حيثُ تُخبِرُ بها مِن غيرِ أن تُعرَفَ بقراءةِ كتابٍ ولا سَماعِ أخبار.

قولُه: (**ولولا أنّ اللهَ يَنصُرُ المسلمين**)، هذا علىٰ أنّ التعريفَ في الناسِ: للعَهْد، وهمُ المؤمنونَ والكُفّارُ، وعلىٰ الأوَّلِ كان للجِنس.

قولُه: (﴿تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ﴾ **يعني: القَصَصَ التي اقتَصَّها مِن حديثِ الأُلوفِ وإماتَتِهم وإحيائِهم وتمليكِ طالوتَ**)، إلىٰ قولِه: «﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ حيثُ تُخبِرُ بها مِن غيرِ أن تُعرَف»، خَصَّ الآياتِ بحديثِ الأُلوفِ وقصَّةِ طالوت، وأمّا أبو إسحاقَ الزجّاجُ فقد ذهَبَ إلىٰ أعمَّ مِن ذلك، حيثُ قال: ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ أي: أنت مِن هؤلاءِ الذين قَصَصْتُ آياتِهم؛ لأنّك قد أُعطِيتَ مِنَ الآياتِ مِثلَ الذي أُعطوا وزِدْتَ علىٰ ما أُعطوا، وقال: نحن نُبيِّنُ ذلك في الآيةِ التي تَتْلُوها إن شاء الله[1]، أرادَ في قولِه تعالىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، وبَيَّنَ فيها بقولِه: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَـٰتٍ﴾ أنه صَلَواتُ الله عليه أفضَلُهم بكثْرةِ المُعجِزات.

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٣٣).

وقلتُ: النَّظمُ يقتضي أعمَّ مِن ذلك، وأن يُجعَلَ التعريفُ في المُرسَلينَ وفي الرُّسُلِ: للجِنس، وأن يُرادَ بالآياتِ جميعُ الآياتِ المذكورةِ مِن لدُنْ مُفتَتَح السُّورة، وتقريرُه: أنه سبحانَه وتعالىٰ لمّا بيَّنَ بقولِه: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا﴾ [البقرة: ٢٣-٢٤] الآية، أنه صَلَواتُ الله عليه نَبيٌّ صادِقٌ ومعجِزتُه هذا القرآنُ الذي بَذَّ بفَصاحتِه فَصاحةَ كلِّ ناطِق، وشَوَّ ببلاغتِه غُبارَ كلِّ سابِق، وما اكتفَىٰ بذلك، بل أتَىٰ بكلِّ ما يتَعلَّقُ بأمورِ الدِّين منَ التوحيدِ والأخلاقِ والدِّياناتِ وأحوالِ الآخِرة وقَصَصِ الأنبياءِ السالفةِ والأُمَمِ الدارِجة وشيءٍ صالحٍ مِنَ الأحكام التي يُناطُ بها أكثرُ أمورِ الأُمَّة، وأطْنَبَ فيها كلَّ الإطنابِ، ليُؤْذِنَ به أنّ الكتابَ كما أنه مُعجِزةٌ في نفْسِه، مُشتمِلٌ علىٰ حِكَمٍ وعلوم وأحكامٍ يتَوقَّفُ عليها أمرُ الرِّسالة، ولمّا أرادَ أن يَرجِعَ إلىٰ ما بدَأَ به مِن إثباتِ نُبوَّتِهِ ورسالتِه قال: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ ليكونَ كالفَذْلَكَةِ لسائرِ ما ذَكَر، وكالتخَلُّصِ إلىٰ حديثِه صَلَواتُ الله عليه، وأنهُ صَلَواتُ الله عليه نبيٌّ مُرسَلٌ، وأنهُ أفضَلُ الرسُل علىٰ سَبيلِ الترقِّي، كأنهُ قيل: تلك المذكوراتُ كلُّها آيات الله مُلتَبِسةٌ بالحقِّ الهادي إلىٰ صراطٍ مستقيم ليُقَرِّرَ بها أمرَ نُبوَّتِك الذي ثَبَتَ بالمُعجِزةِ القاهرة، وليُعلِمَ بها إنّك لَمِنَ المُرسَلينَ الجامِعينَ بيْنَ المُعجِزة والوَحْي وإنك مِن أفضَلِهم وواسِطَتِهم؛ لأنك أُعطِيتَ ما أُعطُوا، وزِدْتَ على ما أُعطوا، وهُو هذا الكتابُ الكريم.

فعَلىٰ هذا، التعريفُ في الرُّسُلِ كما في المُرسَلينَ، وهو للِجنْس، والمشارُ إليه بقولِه: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ﴾ هُو الرُّسُلُ علىٰ مِنْوالِ قولِه تعالىٰ: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨] في أحَدِ وجهَيْهِ، قال المصنِّفُ: قد تَصَوَّرَ فراقَ بيْنِهما عندَ حُلولِ مِيعادِه، وأشارَ إليه وجَعَلَه مبتدأً وأخبَرَ عنهُ كما تقولُ: هذا أخوكَ[1]، وهُو المُرادُ مِن قولِه في الوَجْهِ الثاني: «أوِ التي ثَبَتَ عِلمُها عندَ رسُولِ الله ﷺ»، أو المشارُ إليه ما يُعلَمُ مِنَ المُرسَلينَ وإن كانوا غائبينَ تفخيماً وتعظيماً لهم، و﴿الرُّسُلُ﴾: صفةٌ، و﴿فَضَّلْنَا﴾: الخَبَرُ، وأمّا بيانُ كونِه صَلَواتُ الله عليه أفضَلَ المُرسَلينَ فهُو

(١) انظر: (٩: ٥٣٢).

أنه تَعالىٰ لـمّا أدخَلَه في زُمرةِ المُرسَلينَ أجمَعِهم؛ لأنه جَمعٌ مُحَلّىً باللام مُفيدٌ للشُّمول، اتّجَهَ لسائلٍ أن يَسألَ: أنّ تلك الرُّسُلَ هل تتفاوَتُ حالُهم في عُلوِّ الرِّفعةِ ومَراتِبِ الرِّسالة أم هُم سواءٌ؟ فقيل: تلك الرُّسُلُ فضَّلْنا بعضَهم علىٰ بعضٍ، ثُمّ أخَذَ يَشرَعُ في بيانِ التفضيل في التفصيل: مِنهم مَن كَلَّمَ اللهُ، ومِنهم مَن رَفَعَ درَجات، ومِنهم مَن أُوتي مِنَ المُعجِزات، ومنهم مَن حالُه كَيْتَ وكَيْت، وإنّما فُرِّقَ أحدٌ مِنَ الأقسام بقولِه: «بعضَهم وبالدَّرَجات»، ليُشيرَ إلىٰ أنّ هذا القسمَ مُباينٌ للأقسام، ومُغايَرتُه بحَسَبِ ما خُصَّ به؛ لأنّ رَفْعَ الدرجاتِ ليس مِن قَبيل ما أُوتوا ولا هُو داخِلٌ في حُكم ما أُعطُوا، ويَعضُدُه ما رَوَيْنا عن البخاريِّ ومسلم، عن أبي هريرةَ قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «ما مِن نبيٍّ مِنَ الأنبياءِ إلّا أُعطيَ مِنَ الآياتِ ما مِثلُه آمَنَ عليه البَشَرُ، وإنّما كان الذي أُوتيتُهُ وَحْياً أوحَاهُ اللهُ تعالىٰ إليَّ، فأرجو أنْ أكونَ أكثرَهم تابِعاً يومَ القيامة»[1].

ورَوَىٰ مُحيي السُّنّةِ في هذه الآية: وما أُوتِيَ نبيٌّ آيةً إلّا أوتيَ نبيُّنا مِثلَ تلك الآية، وفُضِّلَ علىٰ غيرِه بآياتٍ مِثلَ: انشقاقِ القمرِ بإشارتِه وحَنينِ الجِذْعِ بمُفارَقَتِه وتسليم الحَجَرِ والشَّجَرِ عليه وكلام البهائم والشهادةِ برسالتِه ونَبْعِ الماءِ مِن بيْنِ أصابِعِه وغيرِ ذلك مِنَ المُعجِزاتِ والآياتِ التي لا تُحصَىٰ، وأظهَرُها القرآنُ الذي عَجَزَ أهلُ السَّماءِ والأرضِ عن الإتْيانِ بمِثلِه[2]، وكذا عن الزجّاج[3]، وضَمَّ القاضي إليه المُعجِزاتِ المُتعاقِبةَ بتَعاقُبِ الدَّهرِ والفضائِلَ العِلْميّة والعملية الفائتةَ للحَصْر[4]. ونَظيرُهُ في أسلوبِ التقسيم بيتُ الحَماسة:

ومِـنَ الرِّجـالِ أسِنَّـةٌ مَذْروبـةٌ ... ومُزَنَّـدونَ شـهودُهمْ كالغائـبِ

مـنهُمْ لُيـوثٌ مـا تُـرامُ وبعضُـهمْ ... ممَّا قَمَشْتَ وضَمَّ حَبْلُ الحاطِبِ[5]

قال المرزُوقيُّ: يقولُ: مِنَ الرِّجالِ رجالٌ يَمْضُونَ في الأمورِ نَفاذَ الأسِنَّة، ومنهُم مُزَنَّدون،

(١) أخرجه البخاري (٧٢٧٤) ومسلم (١٥٢).

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٣٠٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٣٤).

(٤) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٠).

(٥) «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (١: ٣٦٣-٣٦٤).

[﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ۚ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَٰكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ٢٥٣ - ٢٥٤]

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ﴾ إشارةٌ إلىٰ جماعةِ الرّسلِ التي ذُكرت قَصصُها في السُّورة، أو التي ثبتَ عِلمُها عندَ رسولِ الله ﷺ ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ لِما أوجبَ ذلكَ مِن تفاضُلِهم في الحسنات. ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ﴾: منهم مَن فضَّلَه اللهُ بأن كلَّمَه مِن غيرِ سَفير، وهو موسىٰ علَيه السلام. وقُرِئ: (كلَّم اللهَ) بالنصب، وقرأ اليمانيُّ: (كالَّمَ الله) من المُكالمَة، ويدلُّ عليه قولُهم: كليمُ اللّهِ بمعنىٰ مُكالِمِه. ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ أي: ومنهم مَن رفعَه علىٰ سائرِ الأنبياءِ فكانَ بعد تفاوتِهم في الفضلِ أفضلَ منهم بدرجاتٍ كثيرة، والظاهرُ أنه أرادَ محمدًا ﷺ، لأنه هو المفضَّلُ عليهم؛ حيثُ أُوتيَ ما لم يؤتَهُ أحدٌ من الآياتِ المتكاثِرة المرتقيَةِ إلىٰ ألْفِ آيةٍ أوْ أكثر، ولو لم يؤتَ إلا القرآنَ وحدَه لكفىٰ به فضلًا مُنيفًا علىٰ سائرِ ما أوتيَ الأنبياءُ، لأنه المعجزةُ الباقيةُ علىٰ وجهِ الدهرِ دونَ سائرِ المعجزات.

والمزَنَّد: المُبخَّلُ المُقَلَّل، وكان منَ حق التقسيم أن يقول: ومنهُم مُزَنَّدونَ، لكنّه اكتفَىٰ بـ«مِن» الأوّل، ومِثلُه قولُه تعالىٰ: ﴿مِنْهَا قَآئِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ [هود: ١٠٠]، وسَمِعتُ أبا عليٍّ الفارسيَّ يقولُ: كلّ صِفَتيْنِ تَتَنافَيانِ وتَتدافعانِ فلا يَصحُّ اجتماعُهما لموصُوف، لابدَّ مِن إضمارِ «مِن» مَعهما إذا فَصَّلَ جُملةً بِهما متَىٰ لم يَجِئْ ظاهِراً، وقال المرزوقيُّ: ومِنَ الرِّجالِ رجالٌ كالأُسودِ عِزّة وأَنَفَةً لا يُطلَبُ اقتسارُهم، ومنهم مُتقاربونَ كالقِماشِ واللَّفائفِ جُمِعوا علىٰ ما اتَّفَقَ مِن شيءٍ إلىٰ شيء، كأنهُ لم يُقنِعْه ذلك التشبيهُ وتلك القِسمةُ فاستأنَفَها علىٰ وَجْهٍ آخَرَ[1]، يعني: بيْنَ الصِّنْفَيْنِ تفاوُتٌ عظيم وتباينٌ شديد، وذكَرَ البعضَ بَدَلاً عن قولِه: «ومِنهُم»؛ لأنّ مِن

---

(١) «شرح ديوان الحماسة» (١: ٣٦٤).

وفي هذا الإبهامِ مِن تفخيمِ فَضْلِه وإعلاءِ قَدْرِه ما لا يخفىٰ؛ لِما فيه من الشَّهادةِ علىٰ أنه العَلَمُ الذي لا يَشتبه، والمتميِّزُ الذي لا يَلتبس. ويقالُ للرّجل: مَن فَعل هذا؟ فيقول: أحدُكم، أوْ: بعضُكم، يريدُ به الذي تُعُورِفَ واشتُهِرَ بنحوِه من الأفعال، فيكونُ أفخمَ من التصريحِ به وأنْوَهَ بصاحبه. وسُئِلَ الحُطيئةُ عن أشعرِ الناس. فذَكَرَ زُهيرًا والنابغةَ، ثمَّ قال: **ولو شئتُ لذكرتُ الثالث**. أرادَ نفْسَه، ولو قالَ. ولو شئتُ لذكرتُ نفسي، لم يفخِّم أمْرَه. ويجوزُ أن يريدَ إبراهيمَ ومحمَّدًا وغيرَهما من أُولي العَزْم من الرسل صلوات الله عليهم. وعن ابنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنه: كنّا في المسجدِ نتذاكرُ فضْلَ الأنبياء، فذكَرْنا نوحًا بطُولِ عبادته، وإبراهيمَ بخُلَّتِه، وموسىٰ بتكليمِ اللّـهِ إيّاه، وعيسىٰ برَفْعِه إلىٰ السماء، وقلنا: رسولُ اللّـهِ ﷺ أفضلُ منهم؛ بُعِثَ إلىٰ الناسِ كافّة، وغُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبِه وما تأخَّر، وهو خاتَمُ الأنبياء. فدَخَلَ علَيه السلام، فقال: «فيمَ أنتم؟» فذكَرْنا له، فقال: «لا ينبغي لأحدٍ أن يكونَ خيرًا من يحيىٰ بنِ زكريا»، فذَكَر أنه لم يعمل سيِّئةً قطُّ ولم يهمَّ بها.

للتبعيضِ فاستَغنَىٰ به، و«ضَمَّ حَبْلُ الحاطِب»[1] معناهُ: أنّ الحاطِبَ يَجمَعُ في حَبْلِه الجيِّدَ والرّديء واليابِسَ والرَّطْبَ علىٰ تَدانٍ بينَهما.

قولُه: (**ولو شئتُ لَذكَرْتُ الثالثَ**)، مِثلُه ما رَوَينا في «مُسنَدِ الإمام[2] أحمدَ بنِ حَنْبل»، عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه، قال: خيرُ هذه الأُمّة بعدَ نبيِّها: أبو بكرٍ وعُمَرُ، **ولو شئتُ لَحَدَّثْتُكم بالثّالث**[3]. والأسلوبُ مِن بابِ التعريضِ علىٰ سَبيلِ التفخيم. قوله: «وعنِ ابنِ عبّاس: كنّا في المسجدِ نَتَذاكَرُ ...»، الحديثُ رَوَاه التِّرمذيُّ والدارِميُّ[4] أبسَطَ[5] وأبلَغَ ممّا ذكَرَه المصنِّفُ، لكنْ ليس فيه ذِكْرُ يحيىٰ.

---

(١) من بيت الحماسة المُتقدِّم.

(٢) قوله: «الإمام» ساقط من (ح).

(٣) «مسند أحمد» (٨٨٠) بإسنادٍ صحيح.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦١٦)، والدارمي (٤٧)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٩٣٨)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨: ٢٠٩) وعزاه للطبراني والبزّار، وأعلّه بعليّ بن زيد بن جُدْعان، ضعيف الحديث.

(٥) في (ح): «أنشط».

فإن قلتَ: فلمَ خُصَّ موسىٰ وعيسىٰ من بين الأنبياءِ بالذِّكر؟ قلتُ: لِما أُوتيا من الآياتِ العظيمةِ والمعجزاتِ الباهرة، ولقد بَيَّنَ اللهُ وجْهَ التفضيل؛ حيثُ جَعَلَ التكليمَ من الفضل، وهو آيةٌ من الآيات، فلمّا كانَ هذانِ النبيّانِ قد أُوتِيا ما أُوتِيا من عِظامِ الآياتِ خُصّا بالذِّكْرِ في بابِ التفضيل، وهذا دليلٌ بيِّنٌ أن مَن زِيدَ تفضيلًا بالآياتِ منهم فقد فُضِّلَ علىٰ غيره، ولـمّا كانَ نبيُّنا ﷺ هو الذي أُوتِيَ منها ما لم يؤتَهُ أحدٌ في كثرتِها وعِظَمِها؛ كانَ هو المشهودَ له بإحرازِ قَصَباتِ الفضلِ غيرَ مُدافَع. اللهمَّ ارزقْنا شفاعتَه يومَ الدِّين. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ مشيئة إلجاءٍ وقَسْر، ﴿مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ﴾ مِن بعدِ الرُّسل؛ لاختلافِهم في الدِّينِ وتشعُّبِ مذاهبِهم، وتكفيرِ بعضهم بعضًا، ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ﴾ لالتزامِه دِينَ الأنبياء، ﴿وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ لإعراضِه عنه، ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾ كرَّرَه للتأكيد، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ مِنَ الخِذْلان والعِصْمة.

قولُه: (لِما أُوتيا مِنَ الآياتِ العظيمة)، قال صاحبُ «الفرائد»: الأَوْلىٰ فيما أرىٰ واللهُ أعلم، أنْ يُقالَ: خُصَّا بالذِّكْرِ لأنّ الكلامَ فيما مَرَّ معَ أهلِ الكتاب، واليهودُ يُنكِرونَ عيسىٰ، والنَّصارىٰ يُنكِرونَ موسىٰ، وقال الإمامُ: إنّما خُصَّا بالذِّكرِ لأنّ أُمّتَهما موجودونَ وأُممُ سائرِ الأنبياءِ ليسُوا كذلك[1]، وقال القاضي: خُصَّ عيسىٰ بالذِّكْرِ لإفراطِ اليهودِ والنَّصارى في تحقيرِه وتعظيمِه[2]، والوَجْهُ ما ذَكَرَه المصنِّف، أنّ ذِكْرَهما لبيانِ وَجْهِ التفضيل، يعني: أنّ فَضْلَ رسُولٍ علىٰ رسُولٍ مِثلِه إنّما يَظهَرُ بسببِ اختصاصِه بما أُوتِيَ مِنَ الفَضْلِ والكرامة ورِفْعةِ الدَّرَجة، وبحسَبِ هِدايتِه وإرشادِه وكثرةِ مُتَّبِعيه، ولا شكَّ في أنّ أولئكَ الثلاثَ همُ المخصُوصونَ من بين سائرِ الأنبياءِ بذلك، وأنّ لنبيِّنا قَصَباتِ السَّبْقِ عليهم، ومِن ثَمّ اكتفَىٰ بهم عنهُم، وبهذا يتبيَّنُ المقصُودُ، وهُو فضْلُ نبيِّنا علىٰ سائرِ الأنبياء. وعلىٰ ما ذكَرُوه يَفُوتُ المرادُ ويُخرَمُ النَّظْم.

قولُه: (﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾ كرَّرَه للتأكيد). أصلُ الكلام: نحنُ فضَّلْنا بعضَ النبيِّنَ

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٦: ٥٢٨).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٠).

على بعض وآتَيْنا كُلاًّ منهم ما يَدعو به أُمَّتَه إلىٰ دِينِ الحقِّ، فلمّا دَرَجوا تشعَّبَتْ مذاهبُ أُمَمِهم مُحِقِّينَ ومُبْطِلين، فاقتَتَلُوا، ولو شاء اللهُ اتّفاقَهم ما اختَلَفوا وما اقتَتَلُوا ولكنْ شاء اللهُ ذلك، اختَلَفوا واقتَتَلُوا، فكَرَّرَ، ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا﴾؛ لئلّا يظُنَّ ظانٌّ أنّ المشيئةَ ليست علىٰ إطلاقِها وأنّها مُقيَّدةٌ بقَيْدِ القَسْرِ والإلجاء، رَوَىٰ الإمامُ عن الواحِديِّ: إنّما كرَّرَ تأكيداً للكلامِ وتكذيباً لَمَن زَعَمَ أنّهم فَعَلوا ذلك مِن عندِ أنفُسِهم ولم يَجْرِ به قضاءٌ ولا قَدَرٌ مِنَ الله تعالىٰ[1]، ويؤيِّدُه قولُه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، ألا تَرىٰ كيف عَقَّبَ الآيةَ بقولِه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾؟ قال الإمامُ: الآيةُ دالَّةٌ علىٰ مسألةِ خَلْقِ الأعمال وأنّ الكائناتِ كلَّها بقضاءِ الله وقَدَرِه فيُوفِّقُ مَن يشاءُ ويَخذُلُ مَن يشاء، ولا اعتراضَ لأحدٍ عليه في فعلِه[2]، وقال القاضي: ﴿يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾: يُوفِّقُ مَن يشاءُ فَضْلاً ويَخذُلُ مَن يشاءُ عَدْلاً، وفي الآيةِ دليلٌ علىٰ أنّ الأنبياءَ متفاوتةُ الأقدام، وأنه يجوزُ تفضيلُ بعضِهم علىٰ بعض، لكنْ بقاطع، وأنّ الحوادثَ بيَدِ الله تابعةٌ لمشيئتِه خَيْراً كان أو شَرّاً[3].

الراغبُ: إن قيل: ما الفَرْقُ بيْنَ المشيئةِ والإرادة؟ قيل: أكثرُ المتكلِّمينَ لم يُفَرِّقوا بينَهما وإن كانتا في أصلِ اللُّغة مختلفتَيْنِ، وذلك أنّ المشيئةَ مِن شيء، والشَّيءُ: اسمٌ للموجود، والمشيئةُ: قَصْدٌ إلى إيجادِ الشيء، ثُمّ يُقال: شاء اللهُ كذا، أي: أوجَدَهُ بعدَ أن لم يكنْ موجوداً، وأمّا الإرادةُ فمصدرُ أرادَ، أي: طَلَبَ، وأصلُه أن يتعدَّىٰ إلىٰ مفعولَيْنِ، لكنِ اقتُصِرَ علىٰ أحدِهما في التصرف، وفي الأصلِ لا يقالُ إلّا لأن يُطلَب ممَّن يَصحُّ منهُ الطَّلَب، فإن تُرِكَ منهُ هذا الاعتبارُ في التعارُفِ صار لطَلَبِ الشيءِ والحُكم بأنهُ ينبغي أن يفعَلَ أو لا يفعَلَ، وإذا استُعمِلَ في الله فهُو

(١) «مفاتيح الغيب» (٦: ٥٣٠).

(٢) المصدر السابق (٦: ٥٢٩).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٠-٥٥١).

﴿أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَـٰكُم﴾ أرادَ الإنفاقَ الواجبَ؛ **لاتصالِ الوعيدِ به** ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ﴾ ولا تقدرونَ فيه علىٰ تدارُكِ ما فاتَكم من الإنفاق، لأنه لا بيعٌ فيه حتىٰ تبتاعوا....

للحُكمِ دونَ الطلَب، إذْ هُو تَعالىٰ مُنَزَّهٌ عن الوَصْفِ بذلك[1]، وقلتُ: ظاهرُ الآية معَ المتكلِّمينَ، لأنّ المعنىٰ: ولو شاءَ اللهُ ما اقتَتَلوا ولكنّ اللهَ شاء ذلكَ فاقتَتَلوا، واللهُ يفعَلُ ما يشاء، فَوَضَعَ مَوضِعَه ما يريدُ مراعاةً للفواصل[2].

قولُه: (**لاتصالِ الوَعِيدِ به**) وهُو قولُه: ﴿يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٥٤] الآية، لأنّ الواجِبَ هُو: الذي يَستحِقُّ تارِكُه العِقابَ، قال الإمام: اعلَمْ أنّ أصعبَ الأشياءِ علىٰ الإنسانِ بَذْلُ النَّفْسِ في القتالِ والمالِ في الإنفاق، فلمّا قَدَّمَ الأمرَ بالقتالِ أعقَبَه الأمرَ بالإنفاقِ، وأنهُ تَعالىٰ لَمّا أمَرَ بالقتالِ فيما سَبَقَ بقولِه: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ثُمّ أعقَبَه بقولِه: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾، والمقصُودُ منهُ الإنفاقُ في الجهاد، ثُمّ أكَّدَه ثانياً وذَكَرَ فيه قصَّةَ طالوتَ، أعقَبَه مرَّةً أُخرىٰ[3].

وقلتُ: قد دَلَّ علىٰ أنّ الآياتِ واردةٌ في الجهادِ وفي الإنفاقِ سابِقُها ولاحِقُها، أما السابقُ فقولُه: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾، وأمّا اللاحقُ فقولُه: ﴿يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ﴾ لِما فيه لَمْحةٌ مِن معنىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، وكذا قولُه تعالىٰ: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، كأنهُ سبحانَه وتعالىٰ يقولُ: أنتُم أيها المؤمنونَ مِنَ الذين يُقاتِلونَ مَن خالَفَ الأنبياءَ وبدَّلُوا بعدَهمُ الشِّركَ بالتوحيدِ والباطِلَ بالحقِّ، فجاهِدوا المخالفينَ بأموالِكم وأنفُسِكم ولا تَخافوا ضَياعَ سَعْيِكم، فإنّ الذي تُعامِلونَه حيٌّ قَيُّومٌ لا يَعتَريه سَهْوٌ ولا غَفْلة، يَعلَمُ ما تفعَلونَ، قادرٌ مالكٌ كاملُ القُدرةِ شاملُ العِلم، فيُجازِيكم به ويَزيدُكم مِن فَضْلِه، ثُمّ إذا جاهَدتُم الكُفّارَ حَقَّ جهادِه بعدَ ما دَعَوْتُموهُم إلىٰ الدِّين الحقِّ باللِّينِ والرِّفْق وبَذَلْتُم وُسْعَكم وجُهدَكم وفعَلْتُم ما وجَبَ عليكُم، لا عليكُم ألّا يُؤْمِنوا؛ لأنه لا إكراهَ في الدِّين قد تَبيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ.

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥١٨).

(٢) قوله: «فوضع موضعه ما يريد مراعاةً للفواصل» ساقط من (ط).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٦: ٥٣٠).

ما تُنفِقونه، ولا خُلَّةٌ حتىٰ يسامحكم أخلّاؤُكم به، وإن إردتُم أن يُحَطَّ عنكم ما في ذمَّتِكم من الواجبِ لم تجدوا شَفيعًا يشفعُ لكم في حَطِّ الواجبات، **لأنّ الشفاعةَ ثَمَّ في زيادةِ الفضلِ لا غير**. ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ أرادَ: والتاركونَ الزكاةَ هم الظالمونَ .....

قولُه: (**لأنّ الشَّفاعةَ ثَمَّ في زيادةِ الفَضْلِ لا غير**) يُريدُ أنه لا يُتصَوَّرُ في حقِّ هؤلاءِ الشَّفاعةُ؛ لأنّ الشَّفاعةَ في زيادةِ الفَضْلِ[١]، وهُم أهلُ النُّقصان يُعوِزُهم ما به يَسُدُّونَ خَلَلَهم، فإذَنْ لا شَفيعَ لهُم، قال الإمام: هذا باطلٌ، وإلّا لكُنّا شافِعينَ للرَّسُولِ ﷺ إذا طَلَبْنا مِنَ الله أنْ يَزيدَ مِن فَضْلِه[٢]، والذي يَدُلُّ علىٰ أنَّ الشَّفاعةَ لأهلِ الكبائر: ما رَوَيْنا عن التِّرمذيِّ وأبي داودَ، عن أنس، قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «شَفاعَتي لأهلِ الكبائرِ مِن أُمَّتي»[٣]، وعنِ التِّرمذيِّ، عن جابرٍ: «مَن لم يكنْ مِن أهلِ الكبائرِ فما لهُ وللشَّفاعة»[٤]، والأحاديثُ فيها كثيرةٌ، وأمّا نفْيُ الشَّفاعةِ في الآية فهو من الكُفّار[٥].

قال الراغبُ: حَثَّ اللهُ تعالىٰ المؤمنينَ علىٰ الإنفاقِ ممّا رَزَقَهُم مِنَ النعماء: النفْسيَّةِ والبَدَنيّة، والخارجيّة، وإن كان الظاهرُ في التعارُفِ إنفاقَ المال، ولكنْ قد يُرادُ به بَذْلُ النفْس والبَدَنِ في مُجاهدةِ العَدُوِّ والهوىٰ، وسائرُ العباداتِ[٦]، ولمّا كانتِ الدُّنيا دارَ اكتسابٍ وابتلاء، والآخِرةُ دارَ ثَوابٍ وجَزاء، بيَّنَ أنْ لا سَبيلَ للإنسانِ إلىٰ تحصيلِ ما ينفَعه به في الآخِرةِ ابتداءً، وذكَرَ هذه الثلاثةَ لأنّها أسبابُ اجتلابِ المنافعِ المقصُودِ إليها، أحَدُها: المُعاوَضةُ، وأعظَمُها المُبايَعة، والثاني: ما يَنالُهُ بالمَودَّةِ وهُو المُسَمَّىٰ بالصِّلاتِ والهَدايا، والثالثُ: ما يَصِلُ إليه بمُعاوَنةِ الغَيْر، وذلك هُو الشَّفاعةُ، وعلىٰ هذا قال: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا

---

(١) من قوله: «لا غير» إلى هنا ساقط من (ف).

(٢) «مفاتيح الغيب» (٣: ٤٩٤-٤٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، والبزّار (٥٨٤٠)، وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسن صحيح.

(٤) هذا من كلام جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وليس مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، كما يُوهِمُه كلامُ المصنّف، ذكره الترمذي بعد الحديث (٢٤٣٦).

(٥) وهو الذي جزم به الطبري في «التفسير» (٣: ٣).

(٦) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٢١).

فقال: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ﴾ للتغليظ، كما قالَ في آخرِ آيةِ الحجِّ: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ [آل عمران: ٩٧] مكانَ ومن لم يحجّ؛ **ولأنه جعَلَ تَرْكَ الزكاةِ من صفاتِ الكفّارِ** في قولِه: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦]. **وقُرِئَ**: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ **بالرفع**.

تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، ولمّا كانتِ العَدَالةُ بالقولِ المُجمَلِ ثلاثاً: عدالةٌ بيْنَ الإنسانِ ونفْسِه، وعَدالةٌ بيْنَهُ وبيْنَ الناس، وعَدالةٌ بينَه وبيْنَ الله تعالىٰ، فكذلك للظُّلمِ مَراتبُ ثلاثةٌ، وأعظَمُ العدالةِ ما بيْنَ الإنسانِ وبيْنَ الله تعالى، وهُو: الإيمانُ، وأعظمُ الكُفرِ ما يُقابِلُه، ولذلك قال: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، أي: هُمُ المُستحِقُّونَ لإطلاقِ هذا الوَصْفِ عليهم بلا مَثْنَوِيّةٍ، ولمّا نَفَىٰ أن يكونَ للكُفّارِ شيءٌ ممّا ذكَرَه في الآخِرة، بيَّنَ أنّ ذلك ليسَ لظُلمٍ منهُ لهُم، لكنْ هُمُ الظالمونَ، ليس مجازاً كما قيل بل كناية أنهم الذين خسِروا أنفُسَهم.

قولُه: (**ولأنه جعَلَ تَرْكَ الزَّكاةِ مِن صفاتِ الكُفّار**): عَطْفٌ علىٰ قولِه: «للتغليظ»، فعلىٰ هذا ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ ليسَ مَجَازاً كما قيلَ، بل كِنايةٌ وتعريضٌ بالمؤمنينَ وبَعْثٌ لهم علىٰ أداءِ الزّكاة وتخويفٌ شديدٌ مِنْ مَنْعِها، أي: الكافرونَ همُ المتَّصِفُونَ بتَرْكِ الزَّكاة، فاجتَنِبوا أيُّها المؤمنونَ مِن أن تتَّصِفُوا به، وعليه قولُه تعالىٰ: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٧-٨]، والمُشرِكُ لا يُوصَفُ بمَنْعِ الزَّكاة، لكنْ حَثُّ المؤمنينَ علىٰ الأداءِ، وتخويفٌ مِنَ المَنْعِ حيثُ جَعَلَه مِن أوصَافِ المشركين، وعلىٰ التغليظِ وَرَدَ قولُه: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، أي: التاركونَ الزَّكاةَ همُ الظالمونَ، فهُو مَجَازٌ باعتبارِ ما يَؤُولُ؛ سَمَّىٰ المؤمنينَ عندَ مشارفتهم لاكتساءِ لِباسِ الكُفْرِ الذي هُو مَنْعُ الزكاةِ: كُفّاراً للتغليظ، وعليه قولُه تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، أي: ومَن لم يَحُجَّ، وليسَ أنّ مَن تَرَكَ الحجَّ مِن غيرِ جَحْدٍ صارَ كافراً لكنْ سُمِّي كافراً للتغليظ.

قولُه: (**وقُرِئَ**: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾) ابنُ كثير وأبو عَمْرٍو: بالفَتحِ، علىٰ الأصل، والباقونَ: بالرَّفْع والتنوين[1].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد ص١٨٧.

[﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ ٢٥٥]

﴿ٱلْحَىُّ﴾: الباقي الذي لا سبيلَ علَيه للفناء، وهو علىٰ اصطلاحِ المتكلِّمين: **الذي يَصحُّ أن يَعْلمَ ويَـقْدر**. و﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ **الدائمُ القيامِ بتدبيرِ الخَلْقِ** وحفظِه. وقُرِئ: (القَيّام) و(القيِّم). **والسِّنَـة: ما يتقدَّمُ النومَ من الفُتورِ** الذي يُسمّىٰ النُّعاسَ. .....

قولُه: (**الذي يَصحُّ أنْ يَعلَمَ ويقدر**). قال الإمامُ: قال المتكلِّمونَ: الحَيُّ ذاتٌ يَصِحُّ أن يَعلَمَ ويقدر، واختَلفوا أنّ هذا المفهومَ صفةٌ موجودةٌ أم لا؟ قال المحقِّقونَ: إنّها صفةٌ موجودةٌ، ووَصْفُ الله تعالىٰ بها يفيدُ أنهُ كاملٌ علىٰ الإطلاقِ غيرُ قابِلٍ للعَدَمِ لا في ذاتِه ولا في صفاتِه النِّسبيّةِ والإضافيّة[1].

قولُه: (﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ **الدائمُ القِيامِ بتَدْبيرِ الخَلْق**)، **الراغبُ**: يقالُ: قام كذا، أي: دامَ، وقام بكذا، أي: حَفِظَه، والقَيُّومُ: القائمُ الحافظُ لكلِّ شيءٍ والمُعطي لهُ ما به قِوَامُه، وذلك هُو المعنىٰ المذكورُ في قولِه: ﴿ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه: ٥٠]، وفي قولِه: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣].

قولُه: (**والسِّنَةُ: ما يتقدَّمُ النَّومَ مِنَ الفُتور**)، قال القاضي: النَّومُ: حالٌ تَعرِضُ للحَيَوانِ مِنَ استرخاءِ أعصَابِ الدِّماغ مِن رُطوباتِ الأبخِرةِ المتَصاعِدة بحيثُ تَقِفُ الحَواسُّ الظاهرةُ عنِ الإحساسِ رَأْساً، وتقديمُ السِّنةِ عليه وقياسُ المبالغةِ عكْسُه علىٰ ترتيبِ الوجودِ، والجُملةُ نفْيٌ للتشبيه وتأكيدٌ لكونِه حَيّاً قَيُّوماً، فإنّ مَن أخَذَه نُعاسٌ أو نومٌ كان مَوؤفَ[2] الحياةِ قاصِراً في

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٧: ٩).

(٢) وهو مَنْ تطرَّقت إليه الآفة.

قالَ ابنُ الرِّقاع العاملي:

وَسْنانُ أقصدَه النعاسُ فرنَّقتْ ... في عينـهِ سِـنةٌ ولـيسَ بنـائمِ

الحِفظِ والتدبيرِ، ولذلك تَرَكَ العاطِفَ فيه وفي الجُمَل التي بَعْدَه[1]. وقلتُ: المذكورُ أبلَغُ مِن عكسِه، وهُو مِن بابِ فَحْوَىٰ الخِطابِ والتتميم، وذلك أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ﴾ يُفيدُ انتفاءَ السِّنَة، واندرَجَ تحتَه انتفاءُ النَّومِ بالطريقِ الأوْلىٰ علىٰ بابِ قولِه: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣] ثُمّ جيءَ بقولِه: ﴿وَلَا نَوْمٌ﴾ تأكيداً للنَّوم المَنْفيِّ ضِمْناً، ولو عَكَسَ لَكان مِن بابِ الترَقِّي علىٰ معنىٰ: لا تأخُذُه سِنَةٌ فكيف بالنَّوم؟ كما قال المصنِّفُ في قولِه تعالىٰ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]، كأنهُ قيل: لن يَستنكِفَ الملائكةُ المُقَرَّبُونَ مِنَ العُبوديّة، فكيف بالمسيح[2]. وقد نَبَّهتُ في «الرَّحمنِ الرَّحيم» علىٰ أنّ التتميمَ أبلَغُ مِنَ الترَقِّي، فأحسِنْ تدبُّرَه فإنّهُ لطيفٌ جدّاً، ومنهُ قولُه تعالىٰ: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا﴾ [الكهف: ٤٩]، قال صاحبُ «المَثَلِ السّائر»: إنّ وجودَ المؤاخَذةِ علىٰ الصَّغيرة يَلزَمُ منهُ وجودُ المؤاخَذةِ علىٰ الكبيرة، وعلىٰ القياس: ينبغي أن يكونَ لا يُغادِرُ كبيرةً ولا صَغيرةً؛ لأنه إذا لم يُغادِرْ صغيرةً فمِنَ الأوْلىٰ أن لا يُغادِرَ كبيرةً، وأمّا إذا لم يُغادِرْ كبيرةً فإنّهُ يجوزُ أن يُغادِرَ صغيرةً؛ لأنهُ إذا لم يعْفُ عن الصَّغيرةِ اقتضَىٰ القياسُ أنه لا يَعفُو عن الكبيرة، وإذا لم يَعْفُ عنِ الكبيرةِ فيجوزُ أن يعفوَ عن الصَّغيرة، وكذلك وَرَدَ قولُه تعالىٰ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾[3] [الإسراء: ٢٣].

قولُه: (وَسْنانُ أقصَدَهُ النُّعاسُ) البيت[4]، الوَسَنُ: اختلاطُ النَّومِ بالعَيْنِ قبْلَ استحكامِه، ورجُلٌ وَسْنانُ وامرأةٌ وَسْنانةٌ، والسِّنَةُ: ما يتقدَّمُ النَّومَ مِنَ الفُتور، والنَّومُ: ريحٌ تقومُ مِن أغشِيةِ

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٢).

(٢) انظر: (٥: ٢٤٤).

(٣) «المثل السائر» (٢: ٢١٣).

(٤) لعدي بن الرقاع العامليِّ في «ديوانه» ص١٢٢.

أي: لا يأخذُه نعاسٌ ولا نوم. وهو تأكيدٌ لـ﴿ٱلْقَيُّومُ﴾؛ لأنّ مَن جازَ عليه ذلكَ استحالَ أن يكونَ قيُّومًا، ومنه حديثُ موسىٰ: أنه سألَ الملائكةَ ـ **وكانَ ذلكَ من قومِه كطلبِ الرؤية** ـ: أينامُ ربُّنا؟ فأوحىٰ اللهُ إليهم أن يُوقِظوه ثلاثًا ولا يَتركوه ينام، ثم قالَ: خُذْ بيدِك قارورتَيْنِ مملوءتين. فأخَذَهما، وألقىٰ اللهُ عليه النعاسَ، فضَرَبَ إحداهما علىٰ الأخرىٰ فانكسَرَتا، ثم أوحىٰ إليه: قلْ لهؤلاءِ: إني أُمسِكُ السماواتِ والأرضَ بقُدْرتي فلو أخَذَني نومٌ أو نعاسٌ لزالَتا. ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ﴾ **بيانٌ لملَكوتِه وكبريائِه**، وأنّ أحدًا لا يتمالَكُ أن يتكلَّمَ يومَ القيامة إلا إذا أُذِنَ له في الكلام، كقولِه تعالىٰ: ﴿لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [النبأ: ٣٨]. ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: ما كانَ قَبْلَهم وما يكونُ بعْدَهم. .....

الدِّماغ فإذا وصَلَتْ إلىٰ العَيْنِ نامَتْ وهِيَ السِّنَة، وإذا وصَلَتْ إلىٰ القلبِ نامَ وهُو النوم، قبلَه:

وكأنّها وَسَطَ النِّساءِ[1] أعارَها ... عَيْنَيْه أحوَرُ مِن جَآذِرِ جاسمِ[2]

جاسمُ: قريةٌ بالشّام، أقصَدَه، مِن أقصَدْتُ الرجُلَ: إذا أصَبْتَه بالسَّهم فلَم يُخْطِ مَقاتِلَه، ورَنَّقَ الطائر: رَفْرَفَ حول الشيء، أي: دارَ حولَه ليقعَ عليه، وقيل: رَنَّقَ الطائر: إذا خَفَقَ بجَناحَيْه في الهواءِ وثَبَتَ ولم يَطِرْ.

قولُه: (**وكانَ ذلك مِن قومِه كطلبِ الرُّؤية**) جملةٌ مُعترِضة صيانةً للمكروه؛ لأنّ نسبةَ ذلك إلىٰ موسَىٰ عليه السَّلامُ يؤدِّي إلىٰ أنهُ ما كان عالِماً بأنّ اللهَ تعالىٰ مُنزَّهٌ عنِ النَّوم، أو شاكّاً فيه، ثُمّ قولُه: (كطلبِ الرُّؤية) كالتذييلِ للاعتراضِ لتعصُّبِ مذهبِه.

قولُه: (**بيانٌ لَملَكوتِه وكِبريائِه**). قال القاضي: هُو بيانٌ لكِبرياءِ شأنِه، وأنهُ لا أحَدَ يُساويهِ ويُدانِيه يَستقِلُّ بأنْ يَدفَعَ ما يُريدُهُ شفاعةً واستكانةً، فَضْلاً أن يُعاوِقَه عِناداً ومُناصَبة[3].

---

(١) في (ط): «وسط النهار».

(٢) «ديوان ابن الرقاع» ص١٢٢.

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٤).

والضميرُ لِما في السماوات والأرض؛ لأنّ فيهم العقلاءَ، أوْ لِما دلَّ عليه ﴿مَن ذَا﴾ مِنَ الملائكةِ والأنبياء. .....

قولُه: (والضَّميرُ لِما في السَّماواتِ والأرضِ، أو: لِما دَلَّ عليه ﴿مَن ذَا﴾ مِنَ الملائكةِ والأنبياء) يعني: في قولِه: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، فإنْ كان الأوّلَ فالمعنىٰ هُو: أنه لمّا قيلَ: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بمعنىٰ: أنهُ مالكُ ما في السَّماواتِ وما في الأرضِ[1] وكلٌّ[2] مُنقادٌ مقهورٌ تحتَ مَلَكوتِه وقَهْرِه يتَصرَّفُ فيها كيفَ يشاءُ، جيءَ بقولِه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ مُقَرِّراً لبيانِ كِبْريائه وقَهْرِه وأنّ أحداً لا يتمالَكُ أن يَشفَعَ لأحدٍ إلّا بإذْنِه، فكيف يَسعُهُ أن يتَصرَّفَ في مَلَكوتِه؟ وبقولِه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ كَشْفاً للتصرُّفِ التامِّ والحِكمةِ البالغة، وإن كان الضَّميرُ لِما دَلَّ عليه ﴿مَن ذَا﴾ فهُو: استئنافٌ لبيانِ سببِ نَفْيِ الشَّفاعةِ عنِ الغَيْر، ويَحتمِلُ أن يكونَ حالاً منَ الضَّميرِ المرفوعِ في ﴿يَشْفَعُ﴾ أو مِنَ المجرورِ في ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ أو مِنَ المتحوَّلِ إليه، فيكونُ حالاً مُتَداخِلة؛ لأنّ قولَه: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ في موضعِ الحال، قال أبو البقاء: والتقديرُ: لا أحَدَ يَشفَعُ عندَه إلّا مأذوناً لهُ، أو: في حالِ الإذْنِ[3]، والحالُ رافعةٌ لجهةِ الإشكال، أي: كيف يتَمكَّنُ أحدٌ مِنَ الشَّفاعةِ بغيرِ الإذْنِ والحالُ أنهُ تعالىٰ عالِمٌ بجميعِ ما صَدَرَ مِنَ المشفوعِ لهُ ممّا تقَدَّمَ مِن ذَنْبِه وما تأخَّر، وما أسَرَّ به وما أعلَنَ، ولا يُحيطُ الشافعُ مِن معلومِه ذلك إلّا بما أحاطَه اللهُ بهِ مِن ظاهِرِ الحال، وربّما يتَقَدَّمُ الشافعُ في الشَّفاعةِ نَظَراً إلىٰ الظاهِرِ ويَشفَعُ وهُو ذاهلٌ عن باطِنِها وأنّ المشفوعَ له لا يَستحِقُّ الشَّفاعةَ، فيتحرَّجُ منهُ.

فإنْ قيلَ: كيف أثبَتَ إحاطَةَ العِلمِ للمخلوقِ في قولِه: ﴿بِمَا شَآءَ﴾ وأضافَ مُطلَقَ العِلمِ إلىٰ ذاتِه عَزَّ وجَلّ؟ فالجوابُ: أنّ قولَه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ وما عُطِفَ عليه مِن قولِه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ بمجموعِه: بيانٌ للموجِبِ في قولِه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ كما سَبَقَ تقريرُه، وقد تَقَرَّرَ أنّ مُصحِّحَ الشفاعةِ كَوْنُ الشافع

(١) قوله: «بمعنىٰ أنه مالك ما في السماوات وما في الأرض ساقط من (ط).

(٢) في (ح) و(ف): «كل» دون واو.

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٠٤).

﴿مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾: من معلوماته. ﴿إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾: إلا بما عَلِمَ. الكرسيُّ: ما يُجْلَسُ عليه، ولا يَفضُلُ عن مقعدِ القاعد. وفي قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ أربعةُ أوجه؛ أحدُها: أن كرسيَّه لم يضِقْ عن السماواتِ والأرضِ لبَسْطتِه وسَعَتِه، وما هو إلّا تصويرٌ لعظمتِه وتخييلٌ فقط، ولا كرسيَّ ثَمَّ ولا قعودَ ولا قاعد، .....

مُحيطاً بأحوالِ المشفوع لهُ، فقولُه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ عبارةٌ عن إثباتِ العِلم معَ الإحاطةِ من جميع الجوانِبِ مفهوماً، فإنّ هذا التكريرَ كتكريرِ قولِه تعالىٰ: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢]، فنَفَىٰ عن الغيرِ منطوقاً بعدَ ذلك بقولِه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾. قال القاضي: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ﴾: عطفٌ علىٰ ما قبلَه، والمجموعُ يَدُلُّ على تَفَرُّدِه بالعِلم الذاتيِّ التامِّ الدالِّ علىٰ وَحْدانيّته[1].

قولُه: (﴿مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾، أي: مِن معلوماتِه)، الراغبُ: ﴿مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ علىٰ وجهَيْن[2]، أحَدُهما: ممّا يَعلَمُه فيكونُ العِلمُ مضافاً إلىٰ الفاعل، والثاني أن يَعلَمَه الخَلْقُ، فيكونُ مضافاً إلىٰ المفعولِ به ليُنبِّهَ علىٰ أنّ معرفتَه علىٰ الحقيقةِ متعذِّرةٌ، بل لا سَبيلَ إليها، وإنّما غايتُها أن يعرف الموجوداتِ ثُمّ يتَحقَّقَ أنه ليسَ إياها ولا شيئاً مِنها ولا شَبيهاً بها، بل هُو سببُ وجودِ جميعِها وأنه يَصحُّ ارتفاعُ كلِّ ما عَدَاهُ معَ بقائه، وبهذا النظَرِ قال أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه: سبحانَ مَن لم يجعَلْ لخَلْقِه سَبيلاً إلىٰ معرفتِه إلّا بالعَجْزِ عن معرفتِه، وقال بعضُ الأولياء: غايةُ معرفةِ الله أن تَعلَمَ أنه يَعرِفُك لا أنّك تعرِفُه، ولهذا قيل: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣].

قولُه: (إنّ كُرْسِيَّه لم يَضِقْ عن السماوات) إلخ، فإنْ قلتَ: أثبَتَ أوّلاً الكُرسيَّ وأنهُ لم يَضِقْ عنِ السَّماواتِ ثُمَّ نَفَاهُ ثانياً بقولِه: «لا كُرسيَّ ثَمَّةَ»، هل هذا إلّا تناقُض؟ قلتُ: إثباتُ الكُرسيِّ أوّلاً بحَسَبِ مؤدَّىٰ اللُّغة وتفسيرِ اللَّفظِ مِن غيرِ النَّظَرِ إلىٰ استقامةِ إطلاقِه علىٰ صِفاتِ الله تعالىٰ، وأمّا نَفْيُه فبالنَّظَرِ إلىٰ نسبتِه إلىٰ الله، وأنهُ يجبُ حَمْلُه علىٰ العَظَمةِ والكِبْرِياءِ علىٰ سَبيلِ الكِناية وأخْذِ الزُّبدةِ مِن مجموعِ الكلام.

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٤).

(٢) قوله: «على وجهين» ساقط من (ف).

كقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]، من غيرِ تصوُّر قبضةٍ وطيٍّ ويمين، وإنما هو تخييلٌ لعظمةِ شأنِه وتمثيلٌ حسّيٌّ **ألا ترىٰ إلىٰ قوله**: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾. والثاني: وَسِعَ عِلمُه، وسُمِّيَ العِلْمُ كرسيًّا؛ تسميةً بمكانِه الذي هو كرسيُّ العالِم والثالث: وَسِعَ مُلْكُه؛ تسميةً بمكانِه الذي هو كرسيُّ المِلكْ. والرابعُ: ما رُوِيَ: **أنه خَلَقَ كرسيًّا** هو بينَ يَدَيِ العرشِ دونَه السماواتُ والأرض، وهو إلىٰ العرشِ كأصغرِ شيءٍ.

قولُه: (**ألا ترىٰ إلىٰ قوله**: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]؟) أي: ألا ترىٰ كيفَ دَلَّ هذا القولُ علىٰ العَظَمةِ، ثُمّ جيءَ بقولِه: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ﴾ [الزمر: ٦٧] إلىٰ آخِرِه بياناً وتفسيراً لهُ علىٰ طريقةِ: أعجَبَني زيدٌ وكَرَمُه! وسيجيءُ تقريرُه مُستوفًى في تفسيرِ هذه الآية، قال الإمام: هذا القولُ منقولٌ عنِ القَفَّال[1].

قولُه: (**أنه خَلَقَ كُرسِيّاً**)، **الراغب**: الكُرسيُّ في تَعارُفِ العامّة: اسمٌ لِما يُقعَدُ عليه، وهُو في الأصلِ منسُوبٌ إلى الكِرْس، أي: التَّلَبُّدِ، والكُرَّاسةُ: المُتكرِّسةُ مِنَ الأوراق، والمكروسِ المتَراكِبِ بعضُ أجزاءِ رأسِه علىٰ بعض[2]، وما رُوِيَ أنّ الكُرسيَّ: موضعُ القَدَمَيْن، وأنّ له أَطِيطاً كأطِيطِ الرَّحْلِ الجديد[3] فصحيح، ومعناه لا يخفى على من عرف الله تعالى وعرف الأجرام السماوية ومجازات اللغة، ونظر من المعنى إلى اللفظ لا من اللفظ إلى المعنى، ومن لم يعرف ذلك فحقُّه أن يُسلِّمَ ويتركَ الخوض فيما لا يعلم اتباعاً لقوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وليس فيه إثبات الجسمية كما أنه ليس في إثبات البيت له كونه ساكناً فيه.

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٧: ١٢).

(٢) انظر: «تفسير الراغب» (١: ٥٢٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص٧٠٦.

(٣) هو جزءٌ من حديثٍ أخرجه البزّار في «المسند» (٣٢٥)، وعبد الله بن أحمد في «السنّة» (١: ٣٠٣) وغيرهما من حديثِ أبي موسى الأشعري، وفي إسناده عبد الله بن خليفة مجهول ومع ذلك فقد قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١: ٩٩): رواه البزّار ورجاله رجال الصحيح.

وعن الحَسَن: الكرسيُّ: هو العَرْش. ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾: ولا يُثقِلُه ولا يشقُّ عليه ﴿حِفْظُهُمَا﴾: حفظُ السماواتِ والأرض.

﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ﴾ الشأن، ﴿ٱلْعَظِيمُ﴾ المُلْكِ والقُدرة. فإن قلتَ: كيفَ ترتَّبت الجُمَلُ في آيةِ الكرسيِّ مِن غيرِ حرفِ عَطْف؟ قلتُ: ما منها جملةٌ إلا وهيَ واردةٌ على سبيلِ البيان لِـما ترتَّبت عليه، والبيانُ متَّحِدٌ بالمبيَّن، .....

قوله: (وعن الحسن) هذا ليسَ وَجْهاً خامساً، بل هُو كالتَّتِمَّةِ للوَجْهِ الرابع، وحاصِلُه: أنّ الكُرسيَّ جِسْمٌ عظيم، إمّا بيْنَ يدَي العَرْش أوِ العَرْشُ نفْسُه، ويُمكنُ أن يقالَ: إنّهُ أرادَ بالوجوهِ: الأربعةَ المُختارةَ، ثُمّ ذَكَرَ عنِ الحَسَنِ وَجْهاً ضعيفاً.

قولُه: (على سَبيلِ البيانِ لِـما ترتَّبَتْ عليه)، وهُو الذاتُ المتميِّزةُ، واسمُه الجامعُ للنُّعوتِ الكاملة، يعني: الجُمَلُ الآتيةُ مِن قولِه: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ مُترتِّبةٌ عليه علىٰ سَبيلِ البيانِ والكَشْفِ، قال الإمامُ: إنّ ذاتَه سبحانَه وتعالىٰ مِن حيثُ هِيَ هِي مُستلزِمةٌ لصفاتِ الكمال، فتكونُ هذه الصِّفاتُ مُترتِّبةً علىٰ الذّاتِ علىٰ سَبيلِ البَيان، يؤيِّدُه تكرارُ ضميرِ الله في قولِه: «لقيامِه بتدبيرِ الخَلْق، وكونِه مالكاً، ولكبرياءِ شأنِه، ولإحاطتِه، ولسَعَةِ عِلمِه، أو لجَلالِه وعظيم قَدْرِه»، ونحوُه سَبَقَ في تفسيرِ البَسْمَلة، وهُو أنّ صِفاتِه تعالىٰ لابدَّ لها مِن موصُوفٍ تَجري عليه، فالجُملةُ الأُولىٰ قولُه: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ معَ قولِه: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ لكونِها مُتَمِّمةً لها مُؤكِّدةً لبعضِ ما اشتَمَلت عليه، ومِن ثَمّ قال: «غيرَ ساهٍ عنهُ» بعدَ قولِه: «لبيانِ قيامِه بتدبيرِ الخَلْق»، كما قال أوّلاً: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ هو تأكيدٌ للقَيُّوم، والثانيةُ: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾، والثالثةُ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى﴾، والرابعةُ: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾، والخامسةُ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، هذا التقريرُ يقتضي أنْ يُجعَلَ قولُه: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ حالاً مؤكِّدةً مِنَ ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ الواقِعَيْنِ بَدَلَيْنِ مِنَ الضَّمير، كما أنّ ﴿قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾: حالٌ مِنَ الضَّميرِ في ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]، وقولُه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ﴾، ﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾: حالانِ ممّا يتّصلُ بهما في تَـيْنِك الجُملتَيْن، وقد أسلَفْنا عن

أبي الهَيْثَم: أنّ الإلهَ المعبودَ يجبُ أن يكونَ خالقاً رازِقاً مُدَبِّراً، ولِعابِده مُثيباً ومُعاقِباً، ولو اختلَّ مِن هذه الأوصَافِ وَصْفٌ لاختلَّ معنىٰ الأُلوهيّةِ، هذا معنىٰ ترتُّبِ الأوصَافِ علىٰ اسمِ الذّاتِ في آيةِ الكُرسيِّ علىٰ سَبيلِ الأخبارِ المتَرادِفَة، ولو دَخَلَ العاطفُ بينَها لتُوهِّمَ استقلالُ كلِّ وَصْفٍ في مُصحِّح الأُلوهيّة، فإذاً، معنىٰ امتزاجِ الأوصَافِ بعضِها معَ بعضٍ كامتزاجِ حُلْوٍ حامض في قولِك: هذا حُلْوٌ حامِض، فلو توسَّطَ بينَهما عاطفٌ لَكان كما تقولُ العَرَبُ: بيْنَ العَصَا ولِحائها، ونَظيرُه في الكِنايةِ عن الإنسانِ قولُهم: حَيٌّ مُستوي القامةِ عريضُ الأظفار، فلفَّقوا لوازمَ مجموعةً مانعةً عن دخُولِ ما عَدَا المقصُود. وأمّا قولُه تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾، فلمّا كان تذييلاً لمعنىٰ الكِبرياءِ والعظَمَةِ والعُلا الذي اشتَمَلَت عليه الآيةُ، أتىٰ توكيداً وتقريراً لِما سَبَقَ، فالواوُ للاستئنافِ، واللهُ أعلمُ.

وَجْهٌ آخَرُ، وهُو أنْ يقالَ: إنّ الجُملةَ الثانيةَ هِي قولُه: ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ علىٰ أن يكونَ خبرُ المبتدأ محذوفاً، و﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ﴾: حالاً مؤكِّدةً، كقولِك: هُو الحقُّ بيِّناً، والجُملةُ استئنافيّةٌ مُبيِّنةٌ للموجِب، وذلك أنهُ تعالىٰ لَمّا أثبَتَ لنفْسِه الفَرْدانيّةَ في الأُلوهيّةِ الموجِبة للعُبوديّة، استلزَمَ ذلك أن يكونَ حيّاً قائماً بتدبيرِ عبادِه، وكونِه مُهَيْمِناً عليه غيرَ ساهٍ عنهُ، فبيَّنَه بقولِه: ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، والمُدَبِّرُ المُثيبُ المُعاقِب، إنّما يتمشَّىٰ لهُ التدبيرُ إذا كان مالكاً علىٰ الإطلاقِ لا يُنازِعُه مُنازِعٌ في مُلكِه ومَلَكوتِه، كما قال تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فكان قولُه: ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾، المُفيدُ للاختصاصِ بتقديمِ الخَبَر، بَياناً لذلك، واستلزَمَ ذلك كبرياءَ شأنِه وعَظَمَةَ سُلطانِه، فبيَّنَه بقولِه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾، واقتَضىٰ ذلك إحاطتَه بأحوالِ الخَلْق وعِلمَه بالمُرتَضىٰ منهُم المستوجِبِ بالشفاعةِ وغيرِ المُرتَضىٰ فأردَفَه بقولِه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، وأوجَبَ ذلك سَعَةَ عِلمِه وتعلُّقَه بالمعلوماتِ كلِّها، فأوضَحَه بقولِه: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾، الراغب: هُو تأكيدٌ لقولِه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾، أي: إذا كان عِلمُه ومَملَكَتُه

فلو توسَّطَ بينهما عاطفٌ لكانَ كما تقولُ العرب: **بين العصا ولِحائها**، فالأُولىٰ: بيانٌ لقيامِه بتدبيرِ الخَلق، وكونِه مهيمِنًا عليه غيرَ ساهٍ عنه. والثانية: لكونِه مالِكًا لِما يدبِّرُه. والثالثة: لكبرياءِ شأنِه. والرابعة: لإحاطتِه بأحوالِ الخَلق، وعلْمِه بالمُرتضىٰ منهم المستوجِب للشفاعة، وغيرِ المُرتضىٰ. والخامسة: لِسَعةِ علْمِه **وتعلُّقِه بالمعلوماتِ كلِّها، أوْ لجلالِه وعِظَم قَدْره**. قلتَ: لِمَ فُضِّلتْ هذه الآيةُ حتىٰ وَرَدَ في فضْلِها .....

وقُدرتُه مُحيطاً بهذه الأشياءِ، والإنسانُ بعضُ هذه الأشياء، فكيف يَصحُّ إحاطتُه بمَن هُو مُحيطٌ به وبهذه الأشياء[1]؟ وقال القاضي: إنّ هذه الآيةَ مُشتمِلةٌ علىٰ أُمَّهاتِ المسائل الإلهيّة، فإنّها دالّةٌ علىٰ أنهُ تَعالىٰ واحدٌ في الإلهيّة، متّصِفٌ بالحياةِ، قائمٌ بنفْسِه، مُقوِّمٌ لغيرِه، مُنَزَّهٌ عنِ التحيُّزِ والحُلول، مُبرَّأٌ عن التغيُّرِ والفُتور، لا يُناسبُ الأشباح، ولا يَعتريه ما يَعتري الأرواح، مالكُ المُلكِ والمَلَكوت، مُبدِعُ الأُصُولِ والفروع، ذو البَطْش الشَّديد، الذي لا يَشفَعُ عندَه إلّا مَن أذِنَ لهُ، العالِمُ وحدَه بالأشياءِ كلِّها: جَليِّها وخَفِيِّها، كُلِّيِّها وجُزْئِيِّها، واسعُ المُلكِ والقُدرة، ولا يؤوده شاقّ، ولا يَشغَلُه شأن، مُتَعالٍ عمّا يُدرِكُه، وهُو عظيمٌ لا يحيطُ به فَهْم[2].

قولُه: (**بينَ العَصَا ولِحائها**)، اللِّحاءُ، ممدودٌ: قِشرُ الشَّجر، يُضرَبُ لمَن يَدخُلُ بيْنَ مُتَخالَّيْنِ شقيقَيْن، وهُو ليسَ أهلاً لذلك[3]، وأنشَدَ:

سَقْياً لها ولطِيبِها ... ولحُسْنِها وبهائها

أيامَ لم يَلجِ النَّوىٰ ... بيْنَ العَصَا ولِحائها

قولُه: (**وتعلُّقه بالمعلوماتِ كلِّها**)، هذا إذا كان الكُرسيُّ مؤوَّلاً بالعِلم.

وقولُه: (**أو لجَلالِه وعِظَمِ قَدْرِه**)، هذا إذا كان مؤوَّلاً بالمُلكِ وبتصوّر العَظَمةِ.

---

(١) انظر: «تفسير الراغب» (١: ٥٢٨) ومن قوله: «الراغب: هو تأكيد» إلى هنا ساقط من (ط).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٥٥-٥٥٦).

(٣) ذكره الميداني في «مجمع الأمثال» (٢: ٢٣١).

ما ورد؛ منه: قولُه ﷺ: «ما قُرئتْ هذه الآيةُ في دارٍ **إلا اهتَجَرَتْها الشياطينُ** ثلاثينَ يومًا، ولا يدخلُها ساحرٌ ولا ساحرةٌ أربعينَ ليلة. يا عليُّ علِّمْها وَلَدَكَ وأهْلَكَ وجيرانَك فما نزلتْ آيةٌ أعظمُ منها»، وعن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه: سمعتُ نبيَّكم ﷺ على أعوادِ المِنْبرِ وهو يقولُ: «**مَن قرأَ آيةَ الكرسيِّ في دُبرِ كلِّ صلاةٍ** مكتوبةٍ لم يمنعْه من دخولِ الجنة إلا الموتُ، ولا يواظبُ عليها إلا صدِّيق أوْ عابد، ومَن قرأَها إذا أخذَ مَضجعَه أمَّنه اللهُ على نفْسِه وجارِه وجارِ جارِه والأبياتِ حولَه». وتذاكَرَ الصحابةُ رضوانُ الله عليهم أفضلَ ما في القرآن، فقالَ لهم عليٌّ رَضِيَ اللهُ عنه: أين أنتم عن آيةِ الكرسيّ؟! ثم قال: قالَ لي رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سيّدُ البشرِ آدمُ، وسيّدُ العربِ محمّد، ولا فخرَ! وسيّدُ الفُرسِ سَلْمان، وسيّدُ الرُّومِ صُهيب، وسَيّدُ الحَبَشةِ بلال، وسيّدُ الجبالِ الطُّور، وسيدُ الأيامِ يومُ الجمعة، وسيّدُ الكلامِ القرآن، وسيّدُ القرآنِ البقرة، وسيّدُ البقرةِ آيةُ الكرسيّ». قلتُ: لِما فُضِّلتْ له سورةُ الإخلاص؛ لاشتمالِها على توحيدِ اللّهِ وتعظيمِه وتمجيدِه، ..

قولُه: (**إلا اهتَجَرَتْها الشّياطينُ**)، عن بعضِهم: الفاعلُ إذا اتّحَدَ يقالُ: هَجَروا، وإذا تَعدَّدَ يقالُ: اهتجَرَ فلانٌ واهتَجَرَهُ الناسُ.

قولُه: (مَن قَرَأَ آيةَ الكُرسيِّ في دُبُرِ كلِّ صَلاة)، نحوُه رَوَاه البَيْهَقيُّ في كتابِ «اليوم والليلة»(١)، ونحوُ معنى قولِه: «ومَن قرأَها إذا أخذَ مَضجعَه» رَوَاه التِّرمذيُّ والدارِميُّ عن أبي هريرةَ، عن رسُولِ الله ﷺ: «مَن قَرَأَ ﴿حمٓ﴾ المُؤمن إلى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ وآيةَ الكُرسيِّ حينَ يُصبحُ حُفِظَ بهما حتّى يُمسِيَ، ومَن قَرَأَهما حينَ يُمسِي حُفِظَ بهما حتّى يُصبح»(٢)، ونحوُ معنى قولِه: «سيِّدُ البقرةِ آيةُ الكُرسيِّ» رَوَاه التِّرمذيُّ، عن أبي هريرةَ، أنّ رسُولَ الله ﷺ قال:

---

(١) هذا عَزْوٌ فيه نظر، ولعلّ مرادَ الإمام الطيبي أن يعزُوه للنَّسائي. أخرجه في «السنن الكبرى» (٩٨٤٨). والبزّار في «المسند» (٨٥٧٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٠٨)، وفي «المعجم الأوسط» (٨٦٨) من حديثِ أبي أُمامةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٨٩)، والدارمي (٢٣٨٦) وقال الترمذي: هذا حديثٌ غريب.

وصفاتِه العظمىٰ، ولا مذكورَ أعظمُ من ربِّ العزّة؛ فما كانَ ذِكْرًا له كانَ أفضلَ مِن سائرِ الأذكار، وبهذا يُعلَمُ أن أشرفَ العلوم. وأعلاها منزلةً عندَ اللّـهِ عِلْمُ أهلِ العَدْلِ والتوحيد، ولا يغرَّنَّكَ عنه كثرةُ أعدائِه؛ فـ:

إنّ العَرانينَ تَلْقاها محسَّدةً

[﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ٢٥٦]

﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾، أي: لم يُجرِ اللهُ أمرَ الايمانِ علىٰ الإجبارِ والقسر، ولكن علىٰ التمكينِ والاختيار، ونحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، أي: لو شاءَ لقسرَهم علىٰ الإيمان، ولكنه لم يفعلْ وبُنيَ الأمرُ علىٰ الاختيار.

«لكلِّ شيءٍ سَنَام، وإنّ سَنَامَ القرآنِ سُورةُ البقرة، وإنّ فيها آيةً هِي سيِّدةُ آيِ القرآنِ: آيةُ الكُرسِيِّ»[1].

قولُه: (إنّ[2] **العَرانينَ تَلْقاها مُحسَّدةً**) آخِرُه:

ولن تَرىٰ لِلئام النـاسِ حُسّـادا[3]

الفاءُ في قولِه: «فإنَّ العَرانينَ» فاءُ الكاشِفيّة، والعِرنينُ: طَرَفُ الأنْفِ، والجَمْعُ العَرانينُ،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٧٨)، وأبو يعلى في «المسند» (٧٥٥٤)، والحُمَيْدي في «المسند» (٩٩٤) من حديثِ أبي هريرة، وقال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفُه إلّا من حديثِ حكيم بن جُبَيْر. وقد تكلّم شُعْبةُ ـ يعني ابن الحجّاج ـ في حكيم بن جُبير وضَعَّفه. وللحديثِ طريقٌ أخرىٰ لا يُفرح بها، أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٣٠٠) من حديثِ معقِل بن يسار، وهو ضعيف لجهالةِ بعضِ رواتِه.

(٢) في (ح): «فإن»، وهو صحيح أيضًا.

(٣) ذكره ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٢: ٩)، وعزاه لسفيان بن معاوية، وكذا أبو حيان التوحيدي في «الإمتاع والمؤانسة» (١: ٤٩٧)، وعزاه الزمخشري للمغيرة بن حبناء في «ربيع الأبرار» (١: ٢٨٦).

﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾: **قد تميّزَ الإيمانُ من الكفرِ** بالدلائلِ الواضحة. ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ﴾ فمن اختارَ الكفرَ بالشيطانِ أو الأصنامِ والإيمانَ باللَّهِ ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ من الحبلِ الوثيقِ المُحكَمِ المأمونِ انفصامُها، أي: انقطاعُها، وهذا تمثيلٌ للمعلومِ بالنظر والاستدلالِ بالمشاهَدِ المحسوسِ حتىٰ يتصوَّرُه السامعُ كأنه ينظرُ إليه بعينِه فيُحكِمُ اعتقادَه والتيقّنَ به. **وقيل: هو إخبارٌ في معنىٰ النهي**، أي: لا تتكرَّهوا في الدين، ثمّ قالَ بعضُهم: هو منسوخٌ بقولِه: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. **وقيل: هو في أهلِ الكتابِ خاصّةً؛ لأنهم حصَّنوا** أنفسهم بأداءِ الجزية. .....

وعَرانينُ الناسِ: ساداتُهم، رُوِيَ أنّ المنصُورَ الدَّوانيقيَّ قال لسُفيانَ بن مُعاويةَ المُهلَّبيِّ: ما أسرَعَ الناسَ إلىٰ قومِك؟ فأنشَدَ البيتَ. وهذا تعصُّبٌ بمُجرَّدِ التشَهِّي.

قولُه: (**قد تَمَيَّزَ الإيمانُ مِنَ الكُفْرِ**) فَسَّرَ الرُّشْدَ والغَيَّ بهما لتقَدُّمِ ذكْرِ الدِّين، **الراغبُ**: الغَيُّ: كالجَهْلِ، إلّا أنّ الجهلَ يقالُ اعتباراً بالاعتقاد، والغَيُّ اعتباراً بالأفعال، ولهذا قيلَ: زَوالُ الجَهْلِ بالعِلمِ وزَوالُ الغَيِّ بالرُّشْد، ويقالُ لَمن أصابَ: رَشَدَ، ولَمَنْ أخطأَ: غَوِيَ، وعلىٰ هذا قال:

ومَن يَغْوَ لم يَعدَمْ علىٰ الغَيِّ لائما[1].

قولُه: (**وقيل: هُو إخبارٌ في معنىٰ النَّهْي**): معطوفٌ علىٰ قولِه: «لم يُجرِ اللهُ أمرَ الإيمان».

قولُه: (**وقيل: هُو في أهلِ الكتابِ خاصَّةً**): معطوفٌ من حيثُ المعنىٰ علىٰ قولِه: «قال بعضُهم»، أي: هُو عامٌّ في جميعِ الكُفّار، فيكونُ منسُوخاً؛ لأنهُ وُجِدَ الإكراهُ بقولِه: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ [التوبة: ٧٣] ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، أو هُو خاصٌّ في أهلِ الكتابِ فلم يكنْ منسُوخاً لأنه لم يوجَدِ القتالُ؛ لأنّهم حَصَّنوا أنفُسَهم بأداءِ الجِزية.

---

(١) «مفردات القرآن» ص٦٢٠. والبيتُ المذكور للمرقّش من قصيدةٍ جَيِّدةٍ ذكرها الأصفهاني في «الأغاني» (٦: ١٤٨)، وهو في «خزانة الأدب» (١١: ٤٨٠).

ورُوِيَ: أنه كانَ لأنصاريٍّ من بني سالمِ بنِ عوف ابنانِ فتنصّرا قبلَ أن يُبعَثَ رسولُ الله ﷺ، ثمّ قَدِما المدينةَ فلزمهُما أبوهما وقال: واللّـهِ لا أدعُكما حتىٰ تُسلما، فأبيا، فاختصموا إلىٰ رسولِ اللّـهِ ﷺ، فقالَ الأنصاريّ: يا رسولَ الله: أيدخلُ بعضي النارَ وأنا أنظرُ؛ فنزلت، فخلّاهما.

[﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ٢٥٧]

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، أي: أرادوا أن يؤمنوا، يَلْطُفُ بهم حتىٰ يُخرجَهم بلطفِه وتأييدِه من الكفرِ إلىٰ الإيمان. ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي صمّموا علىٰ الكفرِ أمرَهم علىٰ عكسِ ذلك. أو: اللهُ وليُّ المؤمنين، يخرجُهم من الشُّبَهِ في الدينِ .....

قولُه: (ورُوِيَ أنهُ كان لأنصاريٍّ) مُتفرِّعٌ علىٰ القولِ الثاني.

قولُه: (أو: الله وليُّ المؤمنين يُخرِجُهم منَ الشُّبَهِ في الدِّين) يُريدُ أنّ النُّورَ والظُّلُماتِ يَجوزُ أن يكونا مُستعارَيْنِ للإيمانِ والكُفْر، شَبَّهَ الدِّينَ في ظهورِ آياتِه وسُطوعِ بيِّناتِه بإشراقِ النُّورِ، والكُفرَ بالعكس، أو شَبَّهَ اليقينَ وما يحصُلُ به في القلبِ منَ انشراحِ الصَّدرِ والخَلاص مِن وَرْطةِ ضِيقِ الشَّكِّ بالنُّور، قال تعالىٰ: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]. والوَجهُ الثاني أوجَهُ ولتأليفِ النَّظْم أوفَقُ، بيانُه: أنّ في تقديرِ الإرادةِ في قولِه: ﴿وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ مَجازاً باعتبارِ ما يُؤوَّلُ، وإثباتِ الظُّلُماتِ المُؤوَّلِ بالكُفْرِ للمؤمنِ الوَليِّ تعسُّفاً، وأنّ في إثباتِ النُّورِ للكافرِ المُصمِّم علىٰ الكُفْرِ في قولِه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ خروجاً عنِ السَّداد، معَ أنّ الفِطرةَ الأصليّةَ بمقتَضىٰ قولِه صَلَواتُ الله عليه: «كلُّ مولودٍ يولَدُ علىٰ الفَطرة»[1] تُوجِبُ استواءَهما في النُّور،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه.

إن وقعتْ لهم بما يَهديهم ويُوفقُهم له من حلِّها، حتىٰ يَخرجوا منها إلىٰ نورِ اليقين. ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ﴾ الشياطين، ﴿يُخْرِجُونَهُم﴾ من نورِ البيّناتِ التي تَظهرُ لهم إلىٰ ظلماتِ الشكِّ والشُّبهة.

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ * أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ

ويَلزَمُ منهُ فَكُّ التركيب، وأمّا تأليفُ النَّظْم فهُو أنّا بيَّنّا في قولِه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم﴾ [البقرة: ٢٥٤] أنّ قولَه: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ مُتّصلٌ بما قَبْلَ الآياتِ وأنهُ في قومٍ مخصُوصينَ؛ لأنّ نَفْيَ الإكراهِ لتَبيُّنِ الرُّشْدِ مِنَ الغَيِّ لابدَّ أن يكونَ بظهورِ الآياتِ البيِّناتِ الشاهدةِ علىٰ صِحَّةِ الدِّين، وبإزاحةِ الشُّبُهاتِ المُتشبَّثِ بها، ثُمّ قولُه: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ الآية، مُترَتِّبٌ عليه، فلا مُناسَبَة، إذِ الحديثُ النُّورُ الأصْليُّ، والظُّلُماتُ العارِضيُّ، فصَحَّ قولُه: «يُخرِجُهم مِنَ الشُّبَهِ في الدِّين إلىٰ نُورِ اليقين» إلىٰ آخِرِه، فعلىٰ هذا الآياتُ مِن بابِ الجَمْع معَ التفريقِ غِبَّ التقسيم؛ جَمَعَ اللهُ تعالىٰ الرَّشادَ والغِوَايةَ في حُكمِ التبيينِ بقولِه: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾، ثُمَّ قَسَّمَ فجَعَلَ الرَّشادَ للمؤمنينَ والغِوايةَ للكافرين؛ لأنّ الفاءَ في قولِه: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ﴾ تفصيليّةٌ، وقد أضمَرَ أحدَ قِسمَيْهِ لدِلالةِ الجَمْعِ عليه، ولأنّ قولَه: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية، واردٌ علىٰ سَبيلِ الاستئنافِ لبيانِ الفَرْقِ بيْنَ الوَليِّ الهادي والوَليِّ المُضِلّ، وبيْنَ الطّريقِ والطّريق، فلابدَّ مِن أنْ يُقالَ: فقد ظهَرَ الحقُّ مِنَ الباطِل، فمَن سَلَكَ طريقَ الحقِّ فقد رَشَدَ وهُدِي، ومَن خَبَطَ في ظُلُماتِ الباطِلِ فقد ضَلَّ وغَوَىٰ؛ لأنّ مَن يكونُ هادِيَه اللهُ يُخرِجُه منَ الظُّلُماتِ إلىٰ النُّور، ومَن يكون مُضِلَّه الطاغوتُ فالحُكمُ بالعَكْس.

قولُه: (يُخرِجُهم مِنَ الشُّبَه في الدِّين): متعلِّقٌ «بالشُّبَه»، ويُروَىٰ: «إلى الدِّين»[1] فيكونُ متعلِّقاً بـ﴿يُخْرِجُهُم﴾، وقولُه: «يَهديهم ويُوفِّقُهم» تنازَعا في لفظِ «لهُ».

---

(١) في (ح): «أن الدين».

عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِاْئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٢٥٨ - ٢٥٩]

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ تعجيبٌ مِن مُحاجّة نُمْروذَ في اللّهِ وكُفرِه به. ﴿أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ ﴾ متعلِّق بـ﴿حَآجَّ ﴾ علىٰ وجهَيْن: أحدُهما: حاجَّ لِأنْ آتاه اللهُ المُلْك، علىٰ معنىٰ: أنّ إيتاءَ المُلكِ أبْطَره وأوْرَثَه الكِبْرَ والعتوَّ؛ فحاجَّ لذلك؛ أوْ علىٰ أنه وَضَعَ المُحاجَّةَ في ربِّه موضعَ ما وَجَبَ عليه من الشُّكرِ علىٰ أن آتاه اللهُ المُلْك، فكأنَّ المحاجّةَ كانت لذلك، كما تقولُ: عاداني فلانٌ؛ لأني أحسنتُ إليه، **تريد أنه عَكَسَ ما كانَ يَجِبُ عليه** مِنَ المُوالاة لأجلِ الإحسان، ونحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]. والثاني: حاجَّ **وقْتَ أن آتاه اللهُ المُلْكَ**. فإن قلتَ: كيفَ جازَ أن يؤتيَ اللهُ المُلْكَ الكافرَ؟ قلتُ: فيه قَوْلان: آتاه ما غَلَبَ به وتسلَّط؛ مِنَ المالِ والخَدَمِ والأَتْباع، **وأمّا التغليبُ والتسليطُ فلا**.

قولُه: (**تُريدُ أنه عكسَ ما كان يجبُ عليه**) فاللامُ كما في قولِه تعالىٰ: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا﴾ [القصص: ٨].

قولُه: (﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾) أي: شُكْرَ رزقكم.

قولُه: (**وقتَ أنْ آتاهُ اللهُ**) أي: وقتَ إيتاءِ المُلكِ، نحوَ قولِهم: كان ذلك مَقْدَمَ الحاجِّ، وخفوقَ النَّجْم. وعلىٰ الوَجْهَيْنِ أنْ: مصدَريّةٌ.

قولُه: (**وأمّا التغليبُ والتَّسليطُ فلا**)، والدَّليلُ عليه قولُه تعالىٰ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

الانتصاف: هذا[١] بناءً على قاعدَتِهم في وجوبِ رعايةِ المَصالح[٢].

---

(١) قوله: «هذا» ساقط من (ح).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٠٥).

وقيل: ملَّكَه امتحانًا لعبادِه. و﴿إِذْ قَالَ﴾ نصبٌ بـ﴿حَآجَّ﴾، أو بدلٌ مِن ﴿ءَاتَىٰهُ﴾ إذا جُعِلَ بمعنىٰ الوقت. ﴿أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾: يريدُ: أعفُو عن القتلِ، وأَقتُل. وكانَ الاعتراضُ عَتيدًا، ولكنَّ إبراهيمَ صلواتُ اللَّهِ عليه، لـمّا سَمِعَ جوابَه الأحمقَ لم يُحاجَّه فيه، ولكنِ انتقَلَ إلىٰ ما لا يَقدِرُ فيه علىٰ نحوِ ذلك الجواب؛ ليَبْهَتَه أوّلَ شيء، وهذا دليلٌ علىٰ جَوازِ الانتقال للمجادلِ مِن حُجّةٍ إلىٰ حُجّة. .....

قولُه: (و﴿إِذْ قَالَ﴾: نَصْبٌ بـ﴿حَآجَّ﴾) هذا علىٰ تقديرِ حَذْفِ اللام في ﴿أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ أو: بَدَلٌ مِن ﴿أَنْ ءَاتَىٰهُ﴾ علىٰ تقديرِ حَذْفِ المضاف.

قولُه: (وكان الاعتراضُ عَتِيداً) أي: اعتراضُ إبراهيم عليه السلامُ أجاب عن سؤال فرعون علىٰ ما قال «نُمرُودُ» حاضِراً مُهَيّئاً سهلاً لا يَخفَىٰ علىٰ مَن عندَه مُسْكةٌ[1].

قولُه: (جوابَهُ الأحمَقَ) هذا مُقابِلٌ لِما قيل: إنّ موسَىٰ عليه السَّلامُ أجابَ عن سُؤالِ فِرعَونَ بقولِه: ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الشعراء: ٢٤]، جَوابَه الحَكيمَ؛ لأنه عليه السَّلامُ نَبَّهَ به علىٰ النَّظَرِ المؤدِّي إلىٰ العِلم، وكان جوابُ نُمرودَ يؤدِّي إلىٰ عكسِ ذلك، وإسنادُ الأحمَقِ إلىٰ ضميرِ الجَوابِ مِنَ الإسنادِ المَجازيِّ وَصْفٌ بصفةِ مَن هُو بسببِه.

قولُه: (إلىٰ ما لا يَقدِرُ فيه علىٰ نحوِ ذلك الجواب)، الراغب: وقد كان إبراهيمُ يُمكنُه أن يقولَ: الذي ادَّعَيْتُه لربِّي ليسَ مِن جِنسِ الذي ادَّعَيْتَه، لكنْ عَدَلَ إلىٰ فعلٍ ليسَ في طَوْقِ البَشَرِ، هُو ولا قريبٍ منهُ، ولا ما يُشارِكُه اسماً، أي: قد ثَبَتَ باتّفاقِنا أنّ اللهَ يُحرِّكُ الشمسَ منَ المشرِقِ، فحَرِّكْ أنتَ مِنَ المغرِبِ فلم يَجِدْ شيئاً يَدَّعيه كما ادَّعىٰ في الإحياءِ والإماتة، فبُهِتَ حينَئذٍ فظَهَرَ عجْزُه[2].

قولُه: (وهذا دليلٌ على جَوازِ الانتقالِ للمُجادِلِ مِن حُجّةٍ إلىٰ حُجّة). قال صاحبُ «الفرائد»: لا يَلزَمُ أن يكونَ هذا انتقالاً مِن حُجّةٍ إلىٰ حُجّةٍ أُخرىٰ، بل يُمكنُ أن يكونَ انتقالاً

---

(١) يعني عقلاً وفِطنَة.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٣٨).

مِن مِثالٍ إلىٰ مثالٍ آخَرَ للإيضاح، فقولُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ في المُحاجَّة يُنبئُ أن يكونَ استدلالاً لهُ علىٰ وجودِ الصّانع تعالىٰ وتَقَدَّسَ بحُدوثِ أشياءَ لا يَقدِرُ الخَلْقُ علىٰ إحدائِه في الظاهِرِ ولا يَسَعُه أن يَدَّعيَ إحداثَه، فجاء بالإحياءِ والإماتةِ للمِثال، فنازَعَ نُمرودُ في المثالِ، فانتَقَلَ إلىٰ ما لا يُمكنُه المنازَعةُ فيه ولا بَحْثٌ في النَّظِير. وذكَرَ القاضي[1] وصاحبُ «الانتصاف»[2] ما يَقرُبُ منهُ، وتمامُ تقريرِه ما ذَكَرَه الإمامُ، قال: للناسِ في هذا المقام طريقانِ، أحَدُهما: قولُ أكثرِ المُفسّرينَ، وهُو أنّ إبراهيمَ عليه السَّلامُ لـمّا سَمِعَ مِن نُمرودَ تلك الشُّبهةَ عَدَلَ عن ذلك إلىٰ دليلٍ آخَرَ أوضَحَ منهُ، وزَعَموا أنّ الانتقالَ مِن دليلٍ إلى دليلٍ آخَرَ أوضحَ منهُ جائزٌ للمُستدِلِّ؛ والطريقُ الثاني: أنّ هذا ما كان انتقالاً مِن دليلٍ إلىٰ آخَرَ، والذي فعَلَه إبراهيمُ عليه السَّلامُ مِن بابِ ما يكونُ الدَّليلُ واحداً، إلا أنّ الانتقالَ لإيضاحِه مِن مثالٍ إلىٰ مثالٍ آخَرَ، وذلك أنهُ ﷺ لـمّا احتَجَّ بالإحياءِ والإماتةِ، قال المُنكِر: أتدَّعي الإحياءَ والإماتةَ مِنَ الله تعالىٰ ابتداءً أم بواسِطةِ الأسبابِ السَّماويةِ والأرضيّة؟ أمّا الأوّلُ فلا سَبيلَ إليه، وأمّا الثاني فأنا أيضاً قادرٌ عليه، وهُو المرادُ بقولِه: ﴿أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾، فلمّا أجابَ نُمرودُ بذلك قال إبراهيمُ: هَبْ أنّ الإحياءَ والإماتةَ حصَلا مِنَ الله بواسِطة الأسبابِ، إلّا أنه لابدَّ لتلك الأسبابِ مِن مُسبِّبٍ فاعلٍ مُختارٍ يوجِدُ ويُعدِمُ وهُو اللهُ تعالىٰ، وليسَ الإحياءُ والإماتةُ الصّادِرانِ مِنَ البَشَرِ بتلك الحَيْثِيَّة، ثُم قال: والإشكالُ علىٰ الأوَّلِ مِن وجوه، أحَدُها: أنّ صاحبَ الشُّبهة إذا ذكَرَ الشُّبهةَ ووقَعَتْ في الأسماعِ وجَبَ علىٰ المُحِقِّ أنه يُجيبُه في الحالِ إزالةً للتلبيس، فكيف تَرَكَ النبيُّ المعصُومُ الجواب؟ وثانيها: أنّ الانتقالَ إنّما يَجوزُ إذا كان المُنتَقَلُ إليه أوضَحَ، وهاهُنا بالعكس، وثالثُها: أنّ نُمرودَ لمّا لم يَسْتَحيِ مِنَ المعارَضةِ الأُولىٰ بالقَتْلِ والتَّخْلِية، فكيف يؤمَنُ منهُ أن يقولَ هذا منّي؟[3].

(١) في «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٠).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٠٥).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٧: ٢٢).

.....

وقلتُ: مرادُ المصنِّفِ مِن قولِه: «جوازِ الانتقالِ مِن حُجَّةٍ» أي: بعدَ إتمامِها وإلزامِ الخَصْمِ بها إلىٰ حُجَّةٍ أُخرىٰ تأكيداً وتقريراً لها، يَدُلُّ عليه قولُه: «لمّا سَمِعَ جوابَه الأحمقَ لم يُحاجَّهُ فيه»؛ لأنهُ لم يكنْ يَستحِقُّ الجَوابَ وظَهَرَ إفحامُه به، وأمّا أنّ الثانيَ أوضَحُ، فلأنَّ اللَّعينَ إنْ قَدَرَ علىٰ أنْ يَدَّعِيَ الإحياءَ والإماتةَ علىٰ ذلك الطّريقِ لكنْ ليسَ لهُ البتّةَ أنْ يَدَّعيَ مِثلَه في الثاني؛ لأنّ غيرَ المُعطِّلة مُجمِعونَ علىٰ أنّ خالقَ السّماواتِ والأرضِ ومُدَبِّرَها هُو اللهُ تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، فكان هذا أوضَحَ مِن حيثُ التعجيزُ والتبكيت، وهذا أيضاً جَوابٌ عن الإشكالِ الثالثِ للإمامِ، ثُمّ إنّي وقَفْتُ علىٰ نَقْلٍ من جانبِ الإمامِ البَزْدَويِّ ما يُوافِقُ ما ذهَبْتُ إليه، قال: إنّ قصّةَ إبراهيمَ عليه السلامُ ليست مِن قَبيلِ الانتقالِ مِن عِلَّةٍ إلىٰ عِلّةٍ أُخرىٰ لإثباتِ الحُكمِ الأوّل؛ لأنّ الحُجَّةَ الأُولىٰ كانت لازِمةً، ألا تَرىٰ أنه عارَضَ بأمرٍ باطِلٍ وهُو قولُه: ﴿قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾، وإن كان كذلك كان اللَّعينُ مُنقطِعاً، إلّا أنّ إبراهيمَ عليه السَّلامُ لمّا خافَ الاشتباهَ والتلبيسَ علىٰ القومِ انتَقَلَ دَفْعاً للاشتباهِ إلىٰ ما هُو خالٍ عمّا يوجِبُ لَبْساً، وذلك حسَنٌ عندَ قيامِ الحُجّةِ وخَوْفِ الاشتباه[1].

وقال مُحيي السُّنة: انتَقَلَ إبراهيمُ عليه السَّلامُ إلىٰ حُجَّةٍ أُخرىٰ لا عَجْزاً، فإنّ حُجَّتُه كانت لازِمةً؛ لأنه أرادَ بالإحياءِ: إحياءَ الميِّت، فكان لهُ أن يقولَ: فأحْيِ مَن أمَتَّهُ إن كنتَ صادِقاً، فانتَقَلَ إلىٰ حُجّةٍ أوضَحَ مِنَ الأُولىٰ[2]، وإليه أومَىٰ المصنِّفُ في «الشُّعراء»[3]: ثُمّ خَصَّصَ المشرِقَ والمغرِبَ لأنّ طُلوعَ الشمسِ مِن أحدِ الخافِقَيْنِ وغُروبَها في الآخَرِ علىٰ تقديرِ مستقيمٍ في فصُولِ السَّنة وحسابٍ مُسْتَوٍ مِن أظهَرِ ما استَدلَّ به، ولظُهورِه انتَقَلَ إلىٰ الاحتجاج به خليلُ الله عن الاحتجاج بالإحياءِ والإماتةِ على نُمرودَ بنِ كنعانَ، فبُهِتَ الذي كَفَرَ، وعُلِمَ منهُ أنه إذا لم تكنِ الحُجّةُ لازِمةً وشَرَعَ في الثانيةِ كان مُنقطِعاً.

(١) «كشف الأسرار» (٤: ١٣٣).

(٢) «معالم التنزيل» (١: ٣١٦).

(٣) انظر: (١١: ٣٤٦- ٣٤٧).

وقُرِئ: (فبَهَتَ الَّذِي كَفَرَ) أي: فغَلَبَ إبراهيمُ الكافرَ. وقرأ أبو حَيْوة: (فبَهُتَ) بوزن قَـرُبَ. وقيلَ: كانت هذه المُحاجَّةُ حين كَسَرَ الأصنامَ وسَجَنَه نُمروذُ ثُمَّ أخرجَه من السِّجن ليُحرِقَه، فقال له: مَن ربُّك الذي تَدْعُو إليه؟ فقال: ربِّي الذي يُحيِي ويُميت.

﴿أَوْ كَٱلَّذِى﴾: مَعْناه: أوْ رأيتَ مِثْلَ الذي مَرَّ، فحُذف؛ لدلالة ﴿أَلَمْ تَـرَ﴾ عليه؛ لأنّ كِلتَيْهما كلمةُ تَعْجيب .....

قولُه: («فَـبَهِتَ الذي كَفَرَ» أي: فغَلَبَ)، قال الزجَّاجُ: بُهِتَ: انقَطَعَ وسكَتَ متحيِّراً، يقال: بُهِتَ الرَّجُلُ يُبْهَتُ بَهْتاً: إذا انقَطَعَ وتحَيَّر[1].

قولُه: (كلتَيْهِما كلمةُ تعجيبٍ)، وذلك أنّ «أرأيتَ» استخبارٌ، قال المصنِّفُ: لما كانت مشاهَدةُ الأشياءِ ورؤيتُها طريقاً إلىٰ الإحاطةِ بها عِلماً وصحّةِ الخبَرِ عنها، استَعمَلوا أرأيتَ بمعنىٰ أخبِرْ[2]. ومعنىٰ التعجيبِ فيها[3]: أن إجراءه علىٰ ظاهِرِه لا يجوزُ؛ لأنّ الاستخبارَ علىٰ عالِـمِ الغَيْبِ والشَّهادة مُحَالٌ، فهُو تنبيهٌ للمخاطَبِ علىٰ ما شاهَدَه وأحاطَ به عِلماً، إظهاراً لمعنىٰ الغَرابةِ فيه وإيجاباً عليهِ إبداءَ ما لا يجوزُ إخفاؤه، وأمّا معنىٰ ﴿أَلَمْ تَـرَ﴾ ففيه تَنبيهٌ للمخاطَبِ علىٰ التعجيبِ فيما يشاهدُه. قال الزجَّاج: ﴿أَلَمْ تَـرَ﴾: كلمةٌ يوقَفُ بها المخاطَبُ علىٰ أمرٍ يُعجَبُ منهُ، تقولُ: ألم تَرَ إلىٰ فلانٍ كيف صَنَعَ كذا؟[4] فمعنىٰ الرُّؤيةِ: النَّظَرُ، قال الواحِديُّ: معنىٰ ﴿أَلَمْ تَـرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ﴾: هل انتَـهَتْ رُؤيَتُكَ يا محمد إلىٰ مَن هذه صفتُه؟[5]. وقال الزجَّاجُ: معنىٰ قولِه: ﴿أَلَمْ تَـرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟﴾: احتجاجٌ علىٰ مُشرِكي العَرَبِ وعلىٰ احتجاج

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤١).

(٢) «الكشاف» (١٠: ٩٣) قاله في تفسير قولِه تعالىٰ ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

(٣) في (ف): «التعجب فيها».

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٠).

(٥) «التفسير الوسيط» للواحدي (١: ٣٧١)، طبعة دار الكتب العلمية ط١ ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.

أهلِ الكتابِ[١]، يعني أنهُ ﷺ لم يتعلَّمْ ولم يقرأْ الكتب ولم ينظُرْ أيضاً، وقد أخبرَ عنها إخبارَ مَن شاهَدَها، فصَحَّ أنّ حصُولَها ليسَ إلّا بطريقِ الوَحْي.

واعلَمْ أنّ في عَطْفِ قولِه تعالىٰ: ﴿أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ﴾ علىٰ قولِه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى﴾ إشكالاً، وطريقُ التفصّي من وجهَيْنِ، أحَدُهما: أنْ يَعطِفَ الجملة علىٰ الجُملةِ مِن غيرِ اعتبارِ مُفرداتِها، فيُقدَّرُ هاهُنا: أرأيتَ مِثلَ الذي، لدِلالةِ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾؛ لأنّ كلتيهما كلمةُ تعجيب كما مَرَّ، وإنّما أُوثِرَ أن يعطفَ ﴿أَرَءَيْتَ﴾ علىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ لأنّ الأوَّلَ يُعَدَّىٰ بنَفْسِه والثاني بإلىٰ، كما ذكَرَه صاحبُ «التقريب»، فتقديرُه أسهلُ، لا كما قيل: إنّ تقديرَ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ يُنافي التعجيبَ. وثانيهما: أنْ يُجعَلَ مِن عطفِ المُفرَدِ علىٰ المفرَدِ ويوضَعَ «أرأيتَ» مكانَ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ وتُجعَلَ الكافُ اسماً، فيُعطَفُ[٢] المِثْلُ علىٰ المِثْلِ، قال مَكّيّ: الكافُ في موضعِ نَصْبٍ معطوفةٌ علىٰ معنىٰ الكلام، تقديرُه عندَ الفَرّاءِ والكِسائيِّ: هل رأيتَ كالذي حاجَّ إبراهيمَ، أو: كالذي مَرَّ علىٰ قريةٍ؟[٣]. وقال الإمامُ: قولُه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ﴾ بمعنىٰ: أرأيتَ كالذي، وهُو قولُ الكسائيِّ والفَرّاءِ وأبي عليٍّ وأكثرِ النَّحْوِيِّين، قالوا: ونَظيرُهُ في القرآنِ: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٥]، ثُمّ قال: ﴿مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦-٨٧]، فهذا حَمْلٌ علىٰ المعنىٰ؛ لأنّ معناهُ لِمَنِ السماواتُ؟ فقيل: لله[٤]. وقال القاضي: وتخصيصُ الثاني بِحَرْفِ التشبيه لأنّ المُنكِرَ للإحياءِ كثيرٌ والجاهلَ بكيفيّتِه أكثرُ مِن أن يُحصَىٰ، بخلافِ مدَّعي الرُّبُوبيّة[٥].

الراغبُ: الوَجْهُ أنّ الكافَ هاهُنا ليسَ للتشبيه المجرَّد، بل هُو للتحديدِ والتحقيقِ كما هُو

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٢٣).

(٢) في (ط): «فيعطف».

(٣) قاله في «مشكل إعراب القرآن» (١: ١٣٨).

(٤) «مفاتيح الغيب» (٧: ٢٥).

(٥) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٠).

ويجوزُ أن يُحمَلَ علىٰ المعنىٰ دونَ اللَّفظ، كأنه قيل: أرأيتَ كالذي حاجَّ إبراهيمَ؟ أو كالذي مَرَّ علىٰ قرية؟ **والمارُّ كانَ كافرًا** بالبَعْث، وهو الظاهرُ، لانتظامِه مع نُمْروذَ في سِلْك؛ ولكلمةِ الاستبعاد التي هي ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ﴾، وقيل: هو عُزيرٌ، أو الخَضِر، أرادَ أن يُعايِنَ إحياءَ الموتىٰ ليزدادَ بصيرةً، كما طَلَبَه إبراهيمُ عليه السلام.

في قولِك: الاسمُ كزَيْدٍ وعَمْرٍو، وعلىٰ أنه إن جُعِلَ للتشبيه فعلىٰ سَبيلِ المَثَلِ والمُشَبَّهُ غيرُ مذكورٍ[1]، وقيل: الكافُ زائدةٌ، وليسَ بشيء. وقلتُ: لعلّ مرادَ القائلِ أنه حينَئذٍ علىٰ بابِ: مِثلُك يَجُودُ، أي: أنتَ تَجُودُ، أي: ألم تَرَ إلىٰ مَن هذه صِفَتُه لأنها عجيبةُ الشأن.

قولُه: (**والمارُّ كان كافراً**) لانتظامِه معَ نُمروذَ.

الانتصاف: استدلالُه علىٰ أنّ المارَّ كان كافراً لانتظامِه معَ نُمروذَ مُعارَضٌ بانتظامِه معَ إبراهيم. فإنْ قلتَ: انتظامُه معَ كافرٍ أقوىٰ، فإنّ قصةَ المارِّ عُطِفَت علىٰ قصَّةِ نُمروذَ وعطفٌ لشريكٍ[2] في الفعلِ منطوقاً به في الأوَّلِ محذوفاً في الثانيةِ مدلولاً عليه بذِكْرِه أوّلاً، وقصةُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ مُصدَّرةٌ بالواوِ التي لتحسينِ النَّظْم، فتتوسَّطُ بيْنَ جُمَلٍ متقاطعة للتحسينِ، بخلافِ «أو» فإنّها لا تُستعمَلُ إلّا مُشرَّكةً، عارَضْناهُ بما بيْنَ قصَّةِ المارِّ وبيْنَ قصَّةِ إبراهيمَ مِنَ التناسُبِ المعنَويِّ، فإنّ كِلَيْهما طَلَبا مُعايَنةَ الإحياء، واعتبارُ المعنىٰ أوْلىٰ، ويؤكِّدُ إيمانَ المارِّ تَحرُّزُهُ في قولِه: ﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ حَذَراً مِنَ الكذِب، ولا يَصدُرُ حذر مِن مُعطِّل، فإنْ قال: إنّما قال ذلك بعدَ أن آمنَ! قُلنا: علىٰ القولِ بكُفْرِه ما آمَنَ إلّا بعدَ تبيُّنِ الآياتِ لقولِه تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾، وعلىٰ الحكايةِ التي أورَدَها الزمخشَريُّ مِن أنّ المارَّ أماتَهُ اللهُ ضُحًى، فلمّا رأىٰ بقيّةً مِنَ الشمسِ قال: «أو بعضَ يوم» إشكالٌ، إذْ كان يجبُ أن يقولَ: بل بعضَ يوم، مُضرِباً عمّا اعتقَدَه أوّلاً بالجَزْمِ الذي حَصَلَ ثانياً، والظاهِرُ أنّ المارَّ كان جازِماً أوّلاً ثُمّ شَكَّ لا غيرُ، واتّباعُ ظاهِرِ الآيةِ أوْلىٰ مِنَ اتّباعِ حِكايةٍ لا تَثبُت[3].

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٤٢).

(٢) في (ط): «وعطف تشريك».

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٠٦).

قال صاحبُ «الإنصاف»: كلامُ صاحبِ «الانتصاف» حسَنٌ إلّا قولَه: «مِثلُ هذا التَّحَرُّز، ولا يَصدُرُ مِن مُعطِّل»، فإنه ليس كذلك، فإنّ الغَرَضَ إذا انتفىٰ تَرجَّحَ الصِّدقُ عندَ كلِّ أحد، لا سيّما مَن سُئِلَ عندَ ظُهورِ آيةٍ باهِرة وإن لم يؤمِنْ بعدُ، لا سيّما إذا أُريدَ إرشادُ داهِشٍ مُتحيِّر فسُئِلَ ليَعلَمَ، فإنهُ لا يَكذِبُ غالباً.

وقلتُ: ويُمكنُ أن يُرجَّحَ هذا القولُ بأنْ يقالَ: إنّما عُطِفَتْ قصةُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ علىٰ قصَّةِ المارِّ لأنّهما اشتَرَكا في أنْ وُفِّقا لقَمْعِ ما قد يَختلِجُ في خَلَدِ ذلك المُحقِّ مِنَ الشُّبهة، فقولُ المارِّ: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ قريبٌ مِن قولِ إبراهيمَ: ﴿رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وأمّا معنىٰ الاستبعادِ فهُو ما ذكَرَه الإمامُ: أنه ما كان عن شَكٍّ في قُدرةِ الله، بل بسببِ اطّرادِ العاداتِ في أنّ مِثلَ ذلك الموضعِ الخَرابِ قَلّما يَصيرُ معموراً، ثُمّ القِصَّتانِ عُطِفتا علىٰ قصَّةِ نُمرودَ واشتَرَكتا في أن يُتعجَّبَ من كلٍّ منهُما، ومما يَشُدُّ من عَضُدَ هذا التأويلِ النَّظمُ والنَّقلُ، أمّا النَّظمُ فإنهُ تعالىٰ لمّا ذكَرَ قولَه: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ والوَجْهُ المُتصوَّرُ علىٰ ما سَبَقَ: اللهُ وَلِيُّ المؤمنينَ يُخرِجُهم مِنَ الشُّبَه في الدِّينِ إنْ وَقَعَتْ لهُم بما يَهدِيهم ويُوفِّقُهم لهُ مِن حَلِّها حتّىٰ يَخرُجوا منها إلىٰ نورِ اليقين، والذين كَفَروا أولياؤُهمُ الشّياطينُ يُخرِجونَهم مِن نُورِ البيِّناتِ التي تَظهَرُ لهم إلىٰ ظُلُماتِ الشكِّ والشُّبهة، عَقَّبَه بما يَعجَبُ به رسُولُ الله ﷺ أو كلُّ أحدٍ، فَذَكَرَ أوّلاً: قصَّةَ اللَّعينِ الذي أخرَجَه الشَّيطانُ مِن نُورِ البيِّناتِ التي أظهَرَها لهُ الخَليلُ عليه السَّلامُ إلىٰ ظُلُماتِ الكُفْرِ والضَّلالِ، فقيل في حقِّه: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، وثانياً: قِصَّتي النَّبيَّيْنِ حيثُ وقَفا فأُخرِجا مِن مَضِيقِ ظُلُماتِ الشّكِّ إلىٰ فَضاءِ نُورِ اليقينِ حتّىٰ قال أحدُهما: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾، وقيلَ للآخَر: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، نَبَّهَ بالأوّلِ علىٰ كمالِ قُدرتِه، وبالثاني علىٰ شُمولِ عِلمِه وغايةِ عِزَّتِه، فتَمَّ فيها وجوبُ القولِ بإعادةِ الخَلْقِ بعدَ تلاشي أجزائهم.

وقولُه: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ﴾ اعترافٌ بالعَجْزِ عن معرفةِ طريقةِ الإحياء، واستعظامٌ لقُدرةِ المُحيي. والقريةُ: بيتُ المَقْدس حين خرَّبه بَخْتَنَصَّر. وقيلَ: هيَ التي خَرَجَ منها الأُلوف. ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ تفسيرُه فيما بعدُ. ﴿يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ بناءٌ على الظنّ، ورُوِيَ: أنه ماتَ ضُحىً، وبُعِثَ بعد مئةِ سنة، قبْلَ غيوبةِ الشمس، فقال قَبْلَ النظرِ إلىٰ الشمس: يومًا، ثم التفتَ فرأىٰ بقيّةً مِنَ الشمس، فقال: أوْ بَعْضَ يوم. ورُوِيَ: أنَّ طعامَه كانَ تِينًا وعِنَبًا، وشرابَه عصيرًا أوْ لَبَنًا، فوَجَدَ التينَ والعنبَ كما جُنِيا، والشرابَ علىٰ حالِه. ....

وأمّا النَّقْلُ فقد قال الإمامُ: اختَلَفوا في الذي مَرَّ بالقرية، فقال قومٌ: كان رجُلاً شاكّاً في البَعْثِ، وهُو قولُ مُجاهدٍ وأكثرِ المعتزِلة، وقال الباقونَ: كان مسلماً، ثُم قال قَتادةُ وعِكرِمةُ والضحّاكُ[1] والسُّدِّيُّ: هُو عُزَيْرٌ، وقال عطاءٌ عن ابنِ عبّاس: هُو أرمِيَاءُ، فقال محمدُ بنُ إسحاقَ: إنّ أرمِيَاءَ هُو الخَضِرُ، وهُو مِن سِبطِ هارونَ عليه السَّلامُ[2]، وروايةُ «معالمِ التنزيل»[3] موافقةٌ لهذا، واللهُ أعلم.

قولُه: (والقريةُ: بيتُ المَقْدِس) يعني: أهلَ بيتِ المقدس، لقولِه تعالىٰ: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ﴾.

قولُه: (تفسيرُه فيما بعدُ) أي: في سُورةِ الحَجّ[4]، وهِي خاويةٌ، أي: ساقطةٌ، والعَرْشُ: السَّقْفُ، والسُّقوفُ إذا تَهَدَّمت ثُمّ انقَلَعتِ الحِيطانُ فتساقَطَتْ على السُّقوفِ فقد خَوَتْ علىٰ سُقوفِها. قال الزجّاج: خاويةٌ: خاليةٌ ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾: خِيامِها: وهِي بيوتُ الأعراب[5].

---

(١) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي، صاحب التفسير، أحد أوعية العلم، وله باعٌ كبير في التفسير والقصص، وفي حديثه ضعف وهو صدوق، توفي سنة ١٠٢ أو ١٠٥ أو ١٠٦، ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤: ٥٩٨ - ٦٠٠).

(٢) «مفاتيح الغيب» (٧: ٢٦).

(٣) «معالم التنزيل» (١: ٣١٧).

(٤) يعني قوله تعالىٰ: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا وَهِىَ ظَالِمَةٌ فَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥].

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٢).

﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لَـمْ يتغيَّـرْ، والهاءُ أصليّة، أوْ هاءُ سَكْت، واشتقاقُه من السَّنَة علىٰ الوجهَيْن؛ لأنّ لامَها هاءٌ أوْ واوٌ؛ وذلك أنَّ الشيءَ يتغيَّر بمرُورِ الزمان. وقيلَ: أصلُه يتسنَّن مِنَ الحَمَإِ المَسْنون، فقُلِبتْ نونُه حرْفَ عِلّة كـ«تقضِّيَ البازي»؛ .....

الراغبُ: الخَواءُ: خُلوُّ الوِعاء، ويقالُ: خَوَتِ الدارُ تَخْوي، خَواءً، وخَوَىٰ النَّجمُ، وأخْوَىٰ: إذا لم يكنْ منهُ عندَ سُقوطِه مَطَرٌ تشبيهاً بذلك، وأخْوَىٰ أبلغُ مِن خَوَىٰ[1].

قولُه: (﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لم يتغيَّرْ) بمرورِ الزَّمان، قال الزجَّاجُ: ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ يجوزُ بإثباتِ الهاءِ وإسقاطِها، ومعناه: لم تُغيِّرْه السنُونَ، فمَن قال: السَّنةُ مِن سانَهْتُ فالهاءُ مِن أصلِ الكلمة، ومَن قال: سانَيْتُ فهي لبيانِ الحَرَكة، ووَجْهُ القراءةِ علىٰ كلِّ حالٍ إثباتُها والوقْفُ عليها بغيرِ وَصْلٍ فيمَن جَعَلَه مِن سانَيْتُ، ووَصَلَها إن شاءَ أو وَقَفَها على مَن جعَلَه مِن سانَهْتُ[2].

قال القاضي: إنّما أفرَدَ الضَّميرَ في ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ لأنّ الطّعامَ والشَّرابَ كالجِنسِ الواحد، وقيل لكونِهما ممّا لم يتغيَّرا معاً كأنّهما واحد[3].

قولُه: (وأصلُه يَتَسَنَّن)، قال أبو البقاء: هُو مِن قولِه: ﴿حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦] فلمّا اجتَمَعَتْ ثلاثُ نُوناتٍ قُلِبَتِ الأخيرةُ ياءً، كما قُلِبَتْ في «تَظَنَّيْتُ» ثُمّ أُبدِلَتِ الياءُ ألِفاً ثُمّ حُذِفَت للجَزْم[4].

قولُه: (كـ«تقضِّيَ البازي») مِن قولِ العَجّاج:

تَقَضِّيَ البازِيْ إذا البازيْ كَسَرْ

أوّلُه:

آنَسَ خِرْبانَ فضاءٍ فانكَـدَرْ[5]

---

(١) «مفردات القرآن» ص٣٠٥.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٣).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦١).

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٠٩).

(٥) «ديوان العجاج» ص٤٢. وذكره الزجّاج في «معاني القرآن» (١: ٣٤٣).

ويجوزُ أن يكونَ معنىٰ ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لم تمرَّ عليه السِّنونَ التي مرَّت عليه، يَعْني: هو بحالِه كما كانت، كأنه لَـمْ يَلْبَثْ مئةَ سَنة. وفي قراءةِ عبدِ الله: (فانظرْ إلىٰ طعامِك هذا وشرابِك لم يَـتَسَنَّ)، وقرأ أُبَيٌّ: (لم يَسَّنَّهْ) بإدغامِ التاءِ في السِّين. ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ كيفَ تفرَّقتْ عِظامُه ونَخِرَتْ، وكانَ له حمارٌ قد رَبطَه. ويجوزُ أن يُراد: وانظرْ إليه سالِمًا في مكانِه كما رَبطْتَه، وذلكَ مِنْ أعظمِ الآيات: أنْ يُعِيشَه مئةَ عامٍ مِن غيرِ عَلَفٍ ولا ماءٍ، كما حَفِظَ طعامَه وشرابَه مِن التغيُّر.

﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾ فَعَلْنا ذلك، يريدُ: إحياءَه بعد الموتِ وحِفْظَ ما معه. وقيلَ: أتىٰ قومَه راكبَ حمارِه، وقال: أنا عُزَيرٌ فكذَّبوه، .....

الخِرْبانُ: جمعُ الخَرِب، وهُو ذَكَرُ الحُبَارَىٰ[1]، وانكَدَر، أي: أسرَعَ وانقَضَّ[2]. الجَوهري: انقَضَّ الطائرُ: هَوَىٰ في طيَرانِه، ومنهُ انقضاضُ الكواكب، ولم يَستعمِلوا منهُ تفعَّلَ إلّا مُبدَلاً، قالوا: تقَضَّيَ فاستَثْقَلوا ثلاثَ ضاداتٍ فأبدَلوا مِن إحداهُنَّ ياءً، كَسَرَ الطائرُ: إذا ضَمَّ جَناحَيْه حتىٰ ينقَضَّ.

قولُه: (ويجوزُ أن يكونَ معنىٰ ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾) وَجْهٌ آخَرُ في تفسيرِ ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾، يعني: لم يتغيَّرْ، فعلىٰ هذا، لم يَتَسَنَّهْ، اشتقاقُه مِنَ السَّنةِ، كاشتقاقِ استَنْوَقَ مِنَ الناقة، لكنّه مَجازٌ مِنَ التغيُّرِ مِن إطلاقِ السببِ علىٰ المسبَّب، وعلىٰ الأوّلِ: حقيقةٌ، واشتقاقُه كاشتقاقِ الصَّلاةِ مِن تحريكِ الصَّلَوَيْنِ[3]، ولذلك عَلَّلَ الاشتقاقَ بقولِه: «إنّ الشيءَ يتغيَّرُ بمرورِ الزّمان».

قولُه: (﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لم تَـمُرَّ عليه السِّنُونَ) حمزةُ والكسائيُّ: لم يَتَسَنَّ، بحَذْفِ الهاءِ في الوَصْلِ خاصّةً، والباقونَ بإثباتِها في الحالَيْن[4]، أبو البقاء: أصلُ الألفِ واو، مِن قولِك: أَسْنَىٰ يُسْنِي: إذا مَضَتْ عليه السِّنُونَ وأصلُ سَنةٍ سَنْوةٌ لقولِهم: سَنَوات[5].

---

(١) طائر معروف يطلق على الذكر والأنثىٰ والواحدِ والجمع، وألِفُه للتأنيث.

(٢) من قوله: «الخربان: جمع الخرب» إلىٰ هنا ساقط في (ط).

(٣) وهما وسَطُ الظَّهْرِ من الإنسان ومن كلِّ ذي أربع، أو ما انحدر من الوَرِكَيْن.

(٤) انظر توجيه الاختيارين في: «حجّة القراءات» ص١٤٣.

(٥) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٠٩).

فقال: هاتُوا التوراةَ، فأَخَذَ يَهُذُّها هَذًّا عن ظهرِ قلْبِه وهُمْ ينظُرون في الكتابِ، فما خَرَمَ حرفًا، فقالوا: هو ابنُ الله! ولَـمْ يقرأِ التوراةَ ظاهرًا أحدٌ قبْلَ عُزَير؛ **فذلك كونُه آيةً**. وقيل: رَجَعَ إلىٰ منزلِه فرأىٰ أولادَه شيوخًا وهو شابٌّ، فإذا حدَّثَهم بحديثٍ قالوا: حديثُ مئةِ سَنة. ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ﴾: هي عظامُ الحِمار، أوْ عِظامُ الموتىٰ الذين تعجَّب مِنْ إحيائهم، ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾: كيفَ نُحْيِيها. وقرأَ الحَسَنُ: (نَنْشُرُها) مِن نَشَرَ اللهُ الموتىٰ بمعنىٰ: أنْشَرَهم، فنَشَرُوا، **وقُرِئ بالزاي** بمعنىٰ: نحرِّكُها ونرفعُ بعضَها إلىٰ بعضٍ للتركيب. **وفاعلُ** ﴿تَبَيَّنَ﴾ مُضمَرٌ، تقديرُه: فلمّا تبيَّن له أنّ اللهَ علىٰ كلِّ شيءٍ قدير .....

قولُه: (يَهُذُّها)، الجَوهري: يَهُذُّ[1] الحديثَ هَذّاً، أي: يَسرُدُه، والهَذُّ: الإسراعُ في القَطْع.

قولُه: (**فذلك كونُه آيةً**)، «فذلك»: إشارةٌ إلىٰ قراءتِه[2] التَّوراةَ عن ظَهْرِ قلبِه، والضَّميرُ في «كونِه»: لعُزَيْر، وعلىٰ الأوَّلِ الآيةُ هِي إحياؤُهُ بعدَ الموتِ وحِفظُ ما معه كما قال.

قولُه: (**وقُرِئَ بالـزَّاي**): الكُوفـيُّونَ وابنُ عامِرٍ، والباقونَ: بالراءِ[3]، قال القاضي: ﴿كَيْفَ﴾ منصوبٌ بـ«نُنْشِزُ»، والجُملةُ حالٌ مِنَ العظام، أي: انظُرْ إليها مُحْياة[4].

قولُه: (**وفاعلُ** ﴿تَبَيَّنَ﴾ **مُضمَرٌ**)، أي: هُو مِن بابِ تنازُعِ الفِعلَيْن، قال الإمام: وفيه تعسُّفٌ، بلِ الوَجْهُ القويُّ: لَمّا تبيَّنَ لهُ أمْرُ الإماتةِ والإحياءِ علىٰ سَبيلِ المشاهدة قال: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[5].

قلتُ: وممّا يَشُدُّ عَضُدَ هذا التأويل: أنّ قولَ القائل: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾

---

(١) في (ح): «يهذي».

(٢) في (ح): «قراءة».

(٣) أي: نُنْشِرُها، أي: كيف نُحييها. وحجَّتهم قولُه تعالىٰ قبلها: ﴿أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ والزاي يعني بها: كيف نرفعُها من الأرضِ إلى الجسدِ، والقائلُ لم يكن في شكٍّ من رفعِ العظام، إنّما شكُّه في إحياء الموتىٰ. انتهىٰ بتصرُّفٍ من «حجة القراءات» ص١٤٤.

(٤) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٢).

(٥) «مفاتيح الغيب» (٧: ٣٣).

﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، فحُذِفَ الأوّلُ؛ لدلالةِ الثاني عليه، كما في قولِهم: ضَرَبَني وضربتُ زيدًا. ويجوزُ: فلمّا تبيَّن له ما أَشْكَل عليه، يعني أَمْرَ إحياءِ الموتىٰ. وقرأ ابنُ عبّاسٍ رَضِيَ الله عنهما: (فَلَـمَّا تُبُيِّنَ لَهُ) علىٰ البناءِ للمفعول، **وقُرِئَ: (قالَ اعلَمْ)** علىٰ لفظِ الأَمْر، وقرأ عبدُ الله: (قيلَ اعلَمْ) فإن قلتَ: فإن كانَ المارُّ كافرًا كيفَ يَسُوغُ أن يكلِّمَه الله؟ قلتُ: **كانَ الكلامُ بعد البَعْث، ولَـمْ يكن إذ ذاك كافرًا.**

رجوعٌ مِنهُ مِن قولِه أوّلاً: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ وتَرَقٍّ مِن حَضِيض التَرَدُّدِ والشَّكِّ إلىٰ مَدْرَجِ عِلم اليقين، أي: فلمّا ظَهَرَ لهُ آثارُ قُدرةِ الله في إحيائه بعدَ إماتَتِه، وعَدَمِ تغيُّرِ طعامِه وشَرابِه بعدَ مُضيِّ السِّنينَ المُتطاوِلة ونَشْرِ عظامِ حِمارِه، وزال ذلك الشكُّ والاستبعادُ، قال: أتيقَّنُ الآنَ أنّ اللهَ علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ، استدلالاً بالأمرِ الخاصِّ علىٰ العامِّ، وما أحسَنَ موقعَ التجريدِ في قراءةِ الأمرِ، جَرَّدَ مِن نفْسِه شخصاً بعدَ مُشاهَدةِ تلك الآياتِ البيِّنات، كأنهُ عيَّرَه ووَبَّخَه على استبعاده ذلك، وهذا التقريرُ ممّا يُقوِّي أنّ المارَّ كان مؤمناً، كما أنّ الأوّلَ ظاهرٌ في أنهُ كان كافراً.

قولُه: (**وقُرِئَ: «قال اعلَمْ»**) حمزةُ والكسائيُّ: «قالَ اعْلَم»، بوَصْلِ الألِفِ وجَزْمِ الميمِ في الوَصْلِ، ويَبتدِئانِ بكسرِ الألِف علىٰ الأمرِ، والباقونَ: بقَطْعِ الألِفِ في الحالَيْنِ ورَفْعِ الميم على الإخبار[1]، قال الزجّاجُ: مَن قَرَأَ: «اعلَمْ»، كأنه يُقْبِلُ على نفْسِه فيقولُ: اعلَمْ أيُّها الإنسانُ أنّ اللهَ علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، والرَّفعُ على الإخبار[2]. قال القاضي: الأمرُ[3] مُخاطَبةُ النَّفْسِ علىٰ التبكيت[4]، وقلتُ: علىٰ التّجريدِ والتوبيخ، وهذا ظاهرٌ في أنّ المارَّ كان مؤمناً[5].

قولُه: (**كان الكلامُ بعدَ البَعْثِ ولم يكنْ إذْ ذاك كافراً**)، **الانتصاف**: لا نُسَلِّمُ امتناعَ ما ذَكَرَ، فإنّ اللهَ خاطَبَ إبليسَ بقولِه: ﴿فَٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ [الحجر: ٣٤]، والكافرين بقولِه: ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا

---

(١) انظر توجيه القراءتين في: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٢٥٩).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٤٤).

(٣) من قوله: «والباقون بقطع الألف» إلى هنا ساقط من (ط).

(٤) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٢).

(٥) من قوله: «وقلت على التجريد» إلى هنا ساقط من (ط).

[﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٢٦٠]

﴿أَرِنِي﴾: بصِّرْني. فإنْ قلتَ: كيفَ قالَ له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ وقد عَلِمَ أنه أثبتُ الناسِ إيمانًا؟ قلتُ: ليجيبَ بما أجابَ به؛ لِما فيه مِنَ الفائدةِ الجليلة للسامعين. و﴿بَلَىٰ﴾: إيجابٌ لِما بعد النَّفْي، ومعناه: بلىٰ آمنتُ. ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾: ليزيدَ سُكونًا .....

﴿وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، وكذا قولُه: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٧٤]، أي: بما يسرُّهم. وجوابُه أعجَبُ؛ لأنّ الإيمانَ إنّما حصَلَ بعدَ ما تبيَّنَ لهُ أمرُ الإماتةِ والإحياء، وكان قبلَ ذلك مكلَّماً بقولِه: ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾ وكَيْتَ وكَيْتَ، وكان إذْ ذاكَ كافراً[1].

قولُه: (كيف قال له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾؟)، يعني: أنّ قولَه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ بمعنىٰ ما آمَنْتَ؟ لأنّ «لم» متىٰ دَخَلَ علىٰ المضارعِ انقَلَبَ ماضياً.

قولُه: (مِنَ الفائدةِ الجَليلة)، ويُروَىٰ: الجَلِيَّة، قيل: وهِي أنْ يَعلَموا أنه إنّما طَلَبَ ذلك للطُّمَأْنينةِ لا لأنهُ لم يُؤمِنْ، وقلتُ: الفائدةُ الجَليلةُ هِي أن يَعلَمَ أنّ في جِبِلَّةِ الإنسانِ الاختلاجَ والشكَّ، وأنّ مُزيلَه طَلَبُ الدَّلائل ومِنَحُ التوفيق مِنَ الله تعالىٰ كقولِه تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وما رَوَينا عن البخاريِّ ومسلم، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «نحنُ أحَقُّ بالشّكِّ مِن إبراهيمَ إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾»[2].

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧٢) ومسلم (١٥١).

قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» (١: ٢٧٧): اختلف العلماءُ في معنىٰ «نحنُ أحقُّ بالشكِّ من إبراهيم» على أقوالٍ كثيرةٍ، أحسنُها وأصحُّها ما قاله الإمام أبو إبراهيمَ المُزَنيُّ صاحبُ الشافعيِّ وجماعات من العلماء: معناه أنَّ الشكَّ مستحيلٌ في حقِّ إبراهيم، فإنَّ الشكَّ في إحياءِ الموتىٰ لو كان مُتطرِّقاً إلىٰ الأنبياء لكنتُ أنا أحقَّ به من إبراهيم، وقد علمتُم أني لم أشكَّ، فاعلموا أن إبراهيمَ عليه السلام لم يشكَّ. وإنَّما خَصَّ إبراهيمَ ﷺ لكونِ الآيةِ قد يسبقُ إلىٰ بعضِ الأذهانِ الفاسدةِ منها احتمالُ الشكّ. انتهىٰ.

الانتصاف: سؤالُ الخَليلِ ليسَ عن شكٍ في القُدرةِ علىٰ الإحياءِ، ولكنْ عن كيفيَّتِها، ومعرفةُ كيفيَّتِها لا يُشتَرَطُ في الإيمـان، والسؤالُ بصيغةِ «كيفَ» الدّالّةِ علىٰ الحالِ هُو كما لو عَلِمتَ أنّ زيداً يَحكُمُ في الناس، فسألْتَ عن تفاصيل حُكمِه، فقلتَ: كيفَ يَحكُم؟ فسؤالُك لم يقَعْ عن كونِه حاكِماً، ولكنْ عن أحوالِ حُكمِه، ولذلك قَطَعَ النبيُّ ﷺ ما يقَعُ في الأوهامِ مِن نسبةِ الشكِّ إليه بقولِه: «نحن أحَقُّ بالشَّكِّ»، أي: نحن لم نَشُكَّ، فإبراهيمُ أوْلىٰ، فإنْ قيلَ: فعلىٰ هذا كيف قيل لهُ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾؟ قُلنا: هذه الصِّيغةُ في الاستفهام بكيفَ قد تُستعمَلُ أيضاً عندَ الشكِّ في القُدرةِ، كما تقولُ لَمن ادّعى أمراً تَستَعجِزُه عنه: أرِني كيفَ تَصنَعُه؟ فجاء قولُه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾، والردُّ ببَلَىٰ لزوال الاحتمال اللَّفْظِي في العبارةِ ويَحصُلَ النصُّ الذي لا يُرتابُ فيه.

فإنْ قيلَ: قولُ إبراهيمَ: ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ يُشعِرُ ظاهرُه بفَقْدِ الطُّمَأْنينةِ عندَ السُّؤال؟ قُلنا: معناهُ: لِيَزولَ عن قلبي الفِكْرُ في كيفيّةِ الإحياءِ بتصويرِها مشاهَدةً فتَزولَ الكيفيّاتُ المُحتمَلة[1]، وقلتُ: هذا تكَلُّفٌ، والقولُ ما سَبَقَ أنّ هذا رحمةٌ مِنَ الله للعباد، وظاهرُ الحديثِ عليه، ولأنّ إزالةَ الشُّبهاتِ ودفعَ الخَواطِرِ مِن صَريحِ الإيمانِ، رَوَينا عن مُسلم وأبي داودَ، عن أبي هريرةَ قال: جاء ناسٌ مِن أصحابِ رسُولِ الله ﷺ فسألُوهُ: إنّا نَجِدُ في أنفُسِنا ما يَتعاظَمُ أحَدُنا أن يتكلَّمَ به، قال: «وقد وجَدتُّموهُ؟»، قالوا: نعَمْ، قال: «ذلك صَريحُ الإيمان»[2]. وفي أُخرىٰ: «الحمدُ لله الذي رَدَّ كيْدَه إلى الوَسْوَسة»[3]. وعن مُسلم، عن ابنِ مسعود قال: سُئِلَ رسُولُ الله ﷺ عن الوَسْوَسةِ فقالوا: إنّ أحدَنا لَيَجِدُ في نفْسِه ما لأنْ يَحترِقَ حتىٰ يَصيرَ حُمَمَةً أو يَخِرَّ مِنَ السماءِ إلىٰ الأرضِ أحبُّ إليه أن يتكَلَّمَ به، قال: «ذلك مَحْضُ الإيمان»[4].

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٠٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٢) وأبو داود (٥١١١).

(٣) هي عند أبي داود برقم (٥١١٢).

(٤) «صحيح مسلم» (١٣٢).

وطمأنينةٌ بمضامّةِ عِلْمِ الضَّرورةِ عِلْمَ الاستدلال. وتَظاهُرُ الأدلّةِ أسكنُ للقلوب، وأزْيَدُ للبصيرةِ واليقين؛ ولأنّ عِلْمَ الاستدلالِ يجوزُ معه التَّشكيكُ بخِلافِ العِلْمِ الضَّروريِّ، فأرادَ بطُمَأْنينةِ القلبِ العِلْمَ الذي لا مجالَ فيه للتَّشكيك. فإن قلتَ: بِمَ تعلَّقتِ اللامُ في ﴿لِّيَطْمَئِنَّ﴾؟ قلتُ: بمحذوفٍ، تقديرُه: ولكنْ سألتُ ذلك إرادةَ طُمَأْنينةِ القلب. ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ﴾: قيل: طاؤوسًا وديكًا وغُرابًا وحَمامة، ﴿فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ **بضمِّ الصادِ وكسرِها**، بمعنىٰ: فأَمِلْهُنَّ واضْمُمْهنَّ إليك. قال:

ولكنَّ أطرافَ الرِّماحِ تَصُورُها

وقال:

وفَرْعٍ يَصِيرُ الجِيْدَ وَحْفٍ كأنه ... على اللِّيتِ قِنْوانُ الكُرومِ الدَّوالِحِ

قولُه: (﴿فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾: **بضمِّ الصّاد وكسرها**)، قَرَأَ حمزةُ بالكسرِ، والباقونَ بالضَّم[1].

قولُه: (**ولكنّ أطرافَ الرِّماح تَصُورُها**)، أوّلُه:

وما صَيَدُ الأعناقِ فيهِمْ جِبِلَّةٌ[2]

الجَوهري: الصَّيَدُ، بالتحريك: مصدَرُ الأصيَد، وهُو الذي يَرفَعَ رأسَه كِبْراً، ومنهُ قيلَ للمَلِكِ: أصَيْدُ، وأصلُه في البعيرِ يكونُ به داءٌ في رأسِه فيرفَعُه. والصَّوَرُ: المَيْل، والرجلُ يَصُورُ عنُقُه إلى شيءٍ: إذا مالَ نحوَه.

قولُه: (**وفَـرْعٍ يَصيرُ الجيدَ**) البيت[3]، الفَرْع: الشَّعَر، والوَحْفُ بالحاءِ المهمَلة: الشَّعَـرُ الكثيرُ الأسود، والوَحْفُ: الجَناحُ الكثيرُ الرِّيش، واللِّيتُ، بالكسرِ والتاءُ فوقَها نقطتان: صَفْحةُ

---

(١) وانظر توجيه القراءتين في: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٣١٣).

(٢) ذكره في «شواهد الكشاف» (١: ٣٠٩) من غيرِ عزوٍ لأحد.

(٣) ذكره في «اللسان» (صَيَر).

وقرأ ابنُ عبّاس رَضِيَ الله عنه: (فُصرَّهُنَّ) بضمِّ الصادِ وكسْرِها وتشديدِ الراء، مِن صَرَّه يَصُرُّه ويَصِرُّه؛ إذا جَمَعَه، نحوُ ضَرَّه يَضُرُّه ويَضِرُّه؛ وعنه: (فصَرِّهنَّ) **من التَّصْرِية**؛ وهي الجَمْع أيضًا. ﴿ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا﴾: يريدُ: **ثُمَّ جَزِّئْهنَّ وفرِّقْ أجزاءَهنَّ علىٰ الجبال**، والمعنىٰ: علىٰ كلِّ جَبلٍ من الجبالِ التي بحَضْرتِك وفي أرضِك. وقيلَ: كانت أربعةَ أجْبُل. وعن السُّدِّيِّ: سبعةً؛ ﴿ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ﴾ وقُلْ لهنَّ: تعالَيْن بإذْنِ الله ﴿يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾ ساعياتٍ مُسْرِعاتٍ في طَيَرانِهنّ، أوْ في مَشْيِهنَّ علىٰ أرجُلِهنَّ. فإن قلتَ: ما معنىٰ أمْرِه بضمِّها إلىٰ نفْسِه بعد أن يأْخُذَها؟ قلتُ: ليتأَمَّلَها ويَعرِفَ أشكالَها وهيئاتِها وحِلاها؛ لئلّا تَلتبِسَ عليه بَعْدَ الإحياء، ولا يتوهَّم أنها غيرُ تلك؛ ولذلكَ قالَ: ﴿يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾. ورُوِيَ: أنه أُمِرَ بأن يَذبَحَها، ويَنْتِفَ رِيشَها، ويُقطِّعَها، ويُفرِّقَ أجزاءَها، ويَخلِطَ ريشَها ودماءَها ولُحومَها، وأن يُمسِكَ رؤوسَها، ثُمَّ أُمِرَ أن يَجعَلَ أجزاءَها علىٰ الجبالِ علىٰ كلِّ جَبلٍ رُبعًا مِن كلِّ طائر، ثُمَّ يصيحَ بها: تعالَيْنَ بإذنِ الله. فجَعَلَ كلُّ جُزءٍ يطيرُ إلىٰ الآخرِ حتىٰ صارت جُثَثًا، ثُمَّ أقبَلْنَ فانضمَمْنَ إلىٰ رؤوسِهنَّ ...

العُنُق، وقِنْوانٌ: جَمْعُ قِنْوٍ وهُو العُنقود، والدوالحُ: المُثْقَلات، وكلُّ مَن حَمَلَ ثقيلاً فقد دلحَ به.

قولُه: (منَ **التَّصرية**) يقال: صَرَّيْتُ الشاةَ تَصْرِيةً: إذا لم تَحلُبْها أياماً حتّىٰ يَجتمِعَ اللَّبَنُ في ضَرْعِها.

قولُه: (**ثُمّ جَزِّئْهُنَّ وفَرِّقْ أجزاءَهُنَّ علىٰ الجبال**) يعني دَلَّ ثُمّ علىٰ التَّراخي مِن حيثُ الزّمانُ؛ لأنّ بيْنَ جَمْعِ الطُّيورِ وضَمِّها إليه وذَبْحِها ونَتْفِ ريشِها وتفريقِ أجزائها وتخليطِ بعضِها معَ بعض وقسمَتِها[1] أربعةَ أقسام ثُمّ تفريقِها على الجبالِ زماناً مُمتَدّاً، أو ﴿ثُمَّ﴾ هاهُنا كالفاءِ في قولِه: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ فَٱنفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠]، وكذا لفْظُ كلٍّ هاهُنا كما في قولِه تعالىٰ: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]، أي: مِن كلِّ شيءٍ يَليقُ بحالِها، وإليه الإشارةُ بقولِه: «مِنَ الجِبالِ التي بحَضْرتِك».

---

(١) في (ف): «وقسمها».

كلُّ جنّةٍ إلىٰ رأسِها. وقُرِئ: (جُزُؤًا) بضمَّتَيْن و(جُزًّا) بالتشديد، ووجهُه: أنه خُفِّفَ بطَرْحِ همزتِه، ثُمَّ شُدِّد كما يُشَدَّدُ في الوقف إجراءً للوصلِ مجرىٰ الوقف.

[﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ٢٦١]

قولُه: (وقُرِئَ: «جُزُؤًا» بضمَّتَيْن): عاصمٌ في روايةِ أبي بكر، و«جَزًّا»، بالتشديد: حمزةُ عندَ الوقفِ خاصّةً.

قولُه: (إجراءً للوَصْلِ مجرَىٰ الوَقْف)، ونحوُه:

مِثلَ الحريق وافَقَ القَصَبَّا[1]

وإنما قُلنا: إنه حالَ الوَصْلِ لأنّ القوافيَ إذا حُرِّكت فإنّما تُحَرَّكُ علىٰ نيَّةِ وَصْلِها.

قولُه تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ الآيات، اعلَمْ أنّ للبُلَغاءِ فَنّاً يذهبونَ إليه دقيقَ المسلَكِ لطيفَ المغزَىٰ، وهُو أنهم إذا شَرَعوا في حديثِ ذي شُجون لهُ شُعَبٌ وفُنونٌ شَتَّىٰ ولهمُ اعتناءٌ بنوعٍ منها أكثرَ مِنَ الآخَر، فإذا اندَفَعوا وتعَمَّقوا فيها لا يَتَّسِعُ لهم ولا يتهالكون أن يُهمِلوا ذلك الأمرَ المَعْنيَّ بشأنِه، فحيث وَجَدوا لهُ مجالاً كيف ما كان أورَدُوه، والمصنِّفُ أومَىٰ إلىٰ هذا المعنىٰ في آخِرِ الشُّعراءِ حيثُ قال: ومِثالُه: أنْ يُحدِّثَ الرجُلُ بحديثٍ وفي صَدْرِه اهتمامٌ بشيءٍ منهُ وفَضْلُ عناية، فتَراهُ يُعيدُ ذكْرَه ولا ينفَكُّ عنِ الرجوع إليه[2]، واللهُ جَلَّ سُلطانُه حينَ فَرَغَ مِن بيانِ الأحكام وشَرَعَ في القَصَصِ تحريضاً علىٰ الجِهادِ وحَثّاً علىٰ الإنفاقِ في سَبيلِه إشادةً للدِّينِ وقَمْعاً للمُلحِدين، قال: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ...﴾ [البقرة: ٢٤٤-٢٤٥] الآية، ولِما أنّ الإنفاقَ هُو العُمدةُ في الجهاد، ومِنهُ فُتِحَ بابُ سائرِ العبادات،

---

(١) شطر بيتٍ من الرجز لرؤبة بن العجاج في «ملحقات ديوانه» ص١٦٩. وذكره ابن جني في «المحتسب» (١: ٧٥).

(٢) انظر: (١١: ٤٤٣).

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾: لا بُدَّ من حذفِ مُضافٍ، أيْ: مَثَلُ نَفَقَتِهم كمَثَلِ حبّة، أوْ: مَثَلُهم كمَثَلِ باذِرِ حبّة. والمُنبِتُ هو الله، ولكنَّ الحبّةَ لـمّا كانت سببًا أُسنِدَ إليها الإنْبات كما يُسنَدُ إلىٰ الأرضِ وإلىٰ الماء. ومعنىٰ إنباتِها سَبْعَ سنابل: **أن تُخرِجَ ساقًا** يتشعَّبُ منها سبعُ شُعَبٍ لكلِّ واحدةٍ سُنْبلةٌ. وهذا التمثيلُ تصويرٌ للأَضْعاف كأنها ماثِلةٌ بين عَيْنَي الناظر. فإن قلتَ: كيفَ صحَّ هذا التمثيلُ والممثَّل غيرُ موجود؟ قلتُ: بَلْ هو موجودٌ في الدُّخْنِ والذُّرَةِ وغيرِهما، وربَّما فرَّخَتْ ساقُ البُرَّةِ في الأراضي القويّةِ المُغِلَّةِ فيبلُغُ حَبُّها هذا المبلغَ، ولَوْ لم يوجَدْ لكانَ صحيحًا علىٰ سبيلِ الفَرْض والتقدير. فإن قلتَ: هلّا قيلَ: سبْعَ سُنبلاتٍ علىٰ حقِّه مِنَ التمييزِ بجَمْعِ القِلّةِ كما قالَ: ﴿وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ﴾ [يوسف: ٤٣]؟ قلتُ: هذا لِـما قدَّمتُ عند قولِه تعالىٰ: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] مِن وقوعِ أمثلةِ الجمعِ مُتعاوِرةً مواقِعَها. ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾: أي: يضُاعِفُ تلك المضاعَفةَ لمن يشاءُ لا لكلِّ مُنفِق؛ لتفاوُتِ أحوالِ المُنفِقين، أوْ يُضاعِفُ سبعَ المئةِ ويزيدُ عليها أضعافَها لمن يستوجبُ ذلك.

وهُو رأسُ الخَيْراتِ وأُسُّ المَبَرّات، كرَّرَ ذكْرَه مِراراً، وذلك أنه لـمّا قَصَّ حديثَ طالوتَ وجَالوتَ ونُبَذاً مِن أحوالِ الأنبياءِ تقريراً للجهادِ تأسِّياً بهم، رجع إلىٰ حديثِ الإنفاقِ بقولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ثُمّ أتىٰ بوَصْفِ ذاتِه الأقدَس بالمَطالبِ العاليةِ الشَّريفة وبقصّةِ خليلِه عليهِ السّلامُ، فكَرَّ راجعاً إلىٰ قضيّةِ الإنفاقِ قائلاً: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ الآية، ثُمّ لَمّا استَوْفَىٰ حقَّه منَ البيانِ خَتَمَ السُّورةَ بخاتمةٍ سَنِيّة، وما ذلك إلّا أنّ للإنفاقِ عندَ الله خَطْباً جَليلاً وخَطَراً عظيماً، واللهُ أعلم.

قولُه: (**أن تُخرِجَ ساقاً**)، **الراغبُ**: النَّبْتُ: لِما لهُ نُموٌّ في أصلِ الخِلقة، يقالُ: نَبَتَ الصَّبيُّ والشَّعَرُ والسِّنُّ، ويُستعمَلُ النّباتُ فيما له ساقٌ وما ليسَ لهُ ساقٌ، وإن كان في التعارُفِ قد يختَصُّ بمَا لا ساقَ له، وأنْبَتَ الغلامُ: إذا رَهِقَ كأنه صارَ ذا نَبْتة، وفلانٌ في مَنبِتِ خَيْر، كِنايةٌ عنِ الأصل[1]، وقال: هذه الآيةُ متعلِّقةٌ بقولِه: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا﴾[2]، وما بينَهما

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٥٧).

(٢) قوله: «قرضاً» ساقط من (ح).

[﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٢٦٢]

المَنُّ: أن يَعْتَدَّ على مَن أحسَنَ إليه بإحسانِه، ويُرِيَه أنه اصطنَعَه وأَوْجَب عليه حقًّا له. وكانوا يقولون: إذا صَنعتم صنيعةً فانسَوْها. ولبعضِهم:

وإنّ امرأً أسْدىٰ إليَّ صَنيعةً ... وذكَّرَنِيهـا مـرّةً لبَخيـلُ

وفي «نوابغ الكَلِم»: صِنْوانِ مَن مَنَحَ سائلَه ومَنَّ، ومَنْ مَنَعَ نائلَه وضَنَّ. وفيها: **طعمُ الآلاءِ أحلىٰ مِنَ المَنّ**، وهي أمرُّ مِنَ الآلاءِ مع المنِّ. والأذىٰ: أن يتطاولَ عليه بسببِ **ما أزَلَّ إليه**.

اعتراضاتٌ مرغِّبةٌ في قَرْضِه، وحَثٌّ علىٰ قناعةٍ هيَ أُسُّ الجُود، وإرشادٌ لَمن يَستقرِضُ مِنَ الناس، وبيَّنَ في هذه الآية أنّ قَرْضَه هُو: الإنفاقُ في سبيلِه.

قولُه: (**المَنُّ: أن يَعتَدَّ علىٰ مَن أحسَنَ إليه**)، **الراغبُ**: المَنُّ علىٰ ضَربَيْنِ، أحَدُهما: ما يُوزَنُ به والأكثرُ مَناً بالتخفيف، والثاني: قَدْرُ الشيءِ ووَزْنُه، ومنه المَنَة، وهُو علىٰ ضربَيْنِ أيضاً[1]، أحدُهما: اسمٌ للعَطِيّة، لكونِها ذاتَ قَدْرٍ بالإضافةِ إلىٰ سائرِ الأفعال، لأنّ الجُودَ أشرَفُ فضيلةً، وثانيهما: اسمٌ لقَدْرِ العَطِيّة عندَ مُعطِيها واعتدادِه بها، وهُو المَنْهيُّ عنه، فإنّهُ ممّا يُبطِلُ الشُّكرَ ويَمحَقُ الأجْرَ، وقيل: تَعدادُ المِنّة مِن ضعفِ المُنّة.

قولُه: (**أسْدَىٰ**). أسْدَىٰ فلانٌ فلاناً، أي: أعطاهُ عَطِيَّةً، والصَّنيعةُ: ما اصطَنَعتَ إلى أحدٍ من خَيْر.

قولُه: (**طَعْمُ الآلاءِ**). والآلاء: النِّعَمُ، واحدُها: إلْيٌ، والألاءُ ـ بفَتحِ الهمزةِ علىٰ وَزْنِ فَعال ـ: شَجَرٌ حسَنُ المنظَر مُرُّ الطَّعم، أي: العطاءُ مَع المَنِّ أمَرُّ مِن طعم الألاء، و«نوابغُ الكلام» كتابٌ صَنَّفَه جار الله.

قولُه: (**ما أزَلَّ إليه**) مِن قولِهم: أزْلَلتُ إليه نعمةً، أي: أعطَيْتُه.

---

(١) قوله: «أيضاً» ساقط من (ط).

ومعنىٰ ﴿ثُمَّ﴾: **إظهارُ التفاوتِ بينَ الإنفاقِ وتَرْكِ المَنِّ والأذىٰ**، وأنّ تَرْكَهما خيرٌ مِن نفْسِ الإنفاق، كما جَعَلَ الاستقامةَ علىٰ الإيمانِ خيرًا مِنَ الدُّخولِ فيه بقولِه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠]. فإن قلتَ: أيُّ فرقٍ بين قولِه: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ وقولِه فيما بعدُ ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٤]؟ قلتُ: الموصولُ لم يُضمَّنْ هاهنا معنىٰ الشَّرط، وضُمِّنَه ثَمَّةَ، والفرقُ بينهما مِن جهةِ المعنىٰ: أنّ الفاءَ فيها دلالةٌ علىٰ أنّ الإنفاقَ به استُحِقَّ الأجر، **وطَرْحُها عارٍ عن تلكَ الدلالة**.

قولُه: (**ومعنىٰ ﴿ثُمَّ﴾: إظهارُ التفاوُتِ بيْنَ الإنفاقِ وتَرْكِ المَنّ**)، **الانتصاف**: وعندي فيه وَجْهٌ آخَرُ، وهُو الدِّلالةُ علىٰ دوامِ الفعلِ المعطوفِ به، وإرخاءُ الطِّوَلِ في استصحابِه، فلا يَخْرُجُ بذلك عنِ الإشعارِ ببُعدِ الزَّمَن، ومعناهُ في الأصلِ: تَراخي زَمَنِ وقوعِ الفعل وحُدوثِه، ومعناهُ المستعارُ: دَوامُ وجودِ الفعل وتَراخِي زمنِ بقائه، ومِثلُه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فُصِّلت: ٣٠]، أي: داموا علىٰ الاستقامةِ دَواماً مُتَراخِياً، وتلك الاستقامةُ هِي المُعتبَرة، كذا هاهُنا، أي: يَدُومونَ على تَناسي الإحسان وتَرْكِ الامتنان، وقريبٌ منهُ أو مِثلُه السِّينُ تَصحَبُ الفعلَ لتنفيسِ زمانِ وقوعِه، ﴿وَقَالَ إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّى سَيَهْدِينِ﴾ [الصافات: ٩٩]، وقد قال: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ فليس لتأخيرِ الهداية سَبيلٌ، فتعيَّنَ حَمْلُه علىٰ تنفيسِ دَوامِ الهِداية وتَمادي أمَدِها، ولعلّ الزمخشريَّ أشار إلىٰ هذا في مَوضِعِه، وما ذكَرْتُه هاهُنا في ﴿ثُمَّ﴾ أقرَبُ مِن ذلك الموضع[1].

قولُه: (**وطَرْحُها عارٍ عن تلك الدِّلالة**)، يعني بالدِّلالةِ: أنّ الثانيَ معَ الفاءِ مُسَبَّبٌ عن الأول. وقلتُ: مجيءُ الجُملةِ بدونِ الشرائط وفيها ما يَصحُّ للسببيَّةِ إيذانٌ بأنّ الرابطَ معنَويٌّ، فيكونُ أبلَغَ، قال القاضي: لعلّه لم يُدخِلِ الفاءَ إيهاماً بأنّهم أهلٌ لذلك وإن لم يفعَلوا، وكيف بهم إذا فَعَلوا![2] وتحقيقُه أنّ في تَضْمينِ الكلام معنىٰ الشَّرطِ تعليقاً للكلامِ، وفي عَرائِه عن ذلك تحقيقٌ للخَبَر، علىٰ مِنوالِ قولِه:

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣١١).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٦).

[﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ٢٦٣ – ٢٦٤]

﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾: ردٌّ جميل، ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾: وعفوٌ عن السائلِ إذا وُجِدَ منه ما يَثقلُ علىٰ المسؤول، أوْ: ونيلُ مغفرةٍ من اللهِ بسببِ الردِّ الجميل، أوْ: وعفوٌ من جهةِ السائل؛ لأنه إذا ردَّه ردًّا جميلًا عَذَرَه. ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾، **وصحَّ الإخبارُ عن المبتدأِ النكرة؛ لاختصاصِه بالصِّفة.** ﴿وَٱللَّهُ غَنِىٌّ﴾ لا حاجةَ به إلىٰ مُنفِقٍ يمنُّ ويُؤذي، ﴿حَلِيمٌ﴾ عن معاجلتِه بالعقوبة، وهذا سخطٌ منه ووعيدٌ له، ثم بالَغَ في ذلكَ بما أتْبَعه. ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ﴾ أي: لا تُبطِلوا صدقاتِكم بالمنِّ والأذىٰ كإبطالِ المنافِقِ .....

إنّ التـي ضَرَبْـتَ بيتـاً مُهـاجِرةً بكوفةِ الجُنْدِ غالَتْ وُدَّها غُولُ(١)

وإنّما بُنِيَتِ الجُملةُ علىٰ التحقيق لأنّ هذه الآيةَ واردةٌ في البَعْثِ علىٰ الإنفاقِ في سَبيلِ الله لرَفْعِ مَنارِ المسلمينَ وإشادةِ الدِّينِ القَويم، ومِن ثَمّ خَصَّ بذِكْرِ سَبيلِ الله وكرَّرَها وَضْعاً للمُظهَرِ موضعَ المُضمَرِ إشعاراً بالعِلِّية، بخلافِه في تلك الآية.

قولُه: (**وصَحَّ الإخبارُ عنِ المبتدأِ النَّكِرة لاختصَاصِه بالصِّفة**)، هذا يَصحُّ في المعطوفِ عليه، لكنْ لا يَصحُّ في المعطوفِ، وهُو ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾؛ لأنهُ غيرُ موصُوف، ولكونِه مخصَّصاً في نفْسِه؛ لأنّ استعمالَ المغفرةِ مسبوقٌ بوِجْدانِ ما يَثقُلُ علىٰ المسؤولِ مِنَ السائل، جُعِلَ كأنهُ موصُوفٌ، ولهذا حينَ قَدَّرَه خصَّصَهُ بما يَليقُ به المقامُ، أو لأنه معطوفٌ علىٰ المخصَّص، ثُمّ إنّ العَفْوَ إمّا أن يكونَ مِنَ الله تعالىٰ، وهُو إذا رَدَّ المسؤولُ السائلَ رَدّاً جميلاً، وإمّا مِنَ السائلِ وهُو لأمرَيْنِ: إمّا لأنّ المسؤولَ عنهُ عنَّفَه وزَجَرَه فيعفو عنهُ، أو رَدَّه رَدّاً جميلاً فعَذَرَه، ولا يستقيمُ علىٰ

---

(١) لعبدةَ بن الطبيب. انظر: «المفضليات» ص١٣٤.

الذي يُنفِقُ مالَه ﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ لا يريدُ بإنفاقِه رضا اللّٰهِ ولا ثوابَ الآخرة، ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ مَثَّلَه ونفقتَه التي لا يَنتفعُ بها البتةَ بصفوانٍ: بحَجَرٍ أملسَ عليه ترابٌ. وقرأَ سعيدُ بنُ المسيّب: (صَفْوَان) بوزن كَرَوان. ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾: مطرٌ عظيمُ القَطْر. ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾: أجردَ نقيًّا من التراب الذي كانَ عليه، ومنه: صَلَدَ جبينُ الأصلع؛ إذا بَرَقَ. ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ كقولِه: ﴿فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، **ويجوزُ أن تكونَ الكافُ في محلِّ النصبِ علىٰ الحال**، أي: لا تُبطلوا صدقاتِكم مماثِلينَ الذي يُنفِقُ. فإن قلتَ: كيفَ قال: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ﴾ بعدَ قولِه: ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ﴾؟ قلت: أرادَ بالذي يُنفقُ الجنسَ، أوِ الفريقَ الذي يُنفق، ولأنّ «مَن» و«الذي» يتعاقبان، فكأنه قيل: كمن يُنفق.

[﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٢٦٥]

الثاني لسِياقِ الآيات، لأنهُ تعالىٰ لـمّا قال: ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ أتْبَعَه قولَه: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ﴾، أي: خيرٌ للمصَدَّق، والعفوُ الصادرُ عن السائلِ علىٰ المسؤولِ بسببِ عُنْفه وزَجْرِه كيف يكونُ خَيْراً للمسؤولِ؟ والأوْلىٰ أن يُسنَدَ العفوُ أيضاً إلىٰ المسؤولِ؛ لأنّ الكلامَ سِيقَ لهُ، المعنىٰ: إذا صَدَرَ عن السائلِ بسببِ الرّدِّ ما يَثقُلُ عليه يَعفو عنهُ ولا يَزجُرُه، ويُؤيِّدُه قولُ الإمام: إنّ الفقيرَ إذا رُدَّ بغيرِ مقصُودِه شَقَّ عليه ذلك، فربّما حَمَلَه ذلك على بَذَاءِ اللِّسان، فأُمِرَ بالعَفْوِ عن ذلك والصَّفْحِ عنه[1]. وعلى هذا يصِحُّ جَعْلُ «مغفرةٌ» مبتدأً لتخصيصِه، أي: مغفرةٌ منه.

قولُه: (**ويجوزُ أن تكونَ الكافُ في مَحَلِّ النَّصبِ علىٰ الحال**): عطفٌ علىٰ قولِه: «كإبطالِ

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٧: ٤٣).

﴿وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾: وليثبّتوا منها ببَذْلِ المالِ الذي هو شقيقُ الرُّوح، وبَذْلُه أشقُّ شيءٍ علىٰ النفسِ علىٰ سائر العباداتِ الشاقّةِ وعلىٰ الإيمان، لأنَّ النفسَ إذا ريضت بالتحامُلِ عليها وتكليفِها ما يَصعُبُ عليها ذلَّت خاضعةً لصاحبِها، وقَلَّ طمعُها في اتِّباعه لشهواتِها وبالعكس، فكانَ إنفاقُ المالِ تثبيتًا لها علىٰ الإيمانِ واليقين. ويجوزُ أن يُرادَ: وتصديقًا للإسلام، وتحقيقًا للجزاءِ من أصْلِ أنفُسِهم؛ لأنه إذا أنفقَ المسلمُ مالَه في سبيلِ الله **عُلِمَ أنّ تصديقَه وإيمانَه بالثوابِ من أصلِ نفسِه، ومن إخلاصِ قلبه.** .....

المنافقِ الذي يُنفِقُ مالَه»، فإنّ الكافَ حينَئِذٍ في محلِّ النَّصْبِ علىٰ المصَدَر، قال القاضي: ﴿ورِئَآءَ﴾: مفعولٌ له، أو: حالٌ بمعنىٰ مُرائياً، أو: مصدَرٌ، أي: إنفاقَ رِياءٍ[1].

قولُه: (**عُلِمَ أنّ تصديقَه وإيمانَه بالثوابِ مِن أصلِ نفْسِه ومِن إخلاصِ قلبِه**)، وقولُه: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ علىٰ هذا كالتقريرِ بمعنىٰ[2]: ابتغاءَ مَرْضاتِ الله. **الراغب**: بيَّنَ اللهُ تعالىٰ أنّ المُنفِقَ مالَهُ في سَبيلِ الله ينبغي أن يكونَ قاصِداً فيما أوجَبَه اللهُ علىٰ الناسِ مِنَ[3] الزَّكاةِ والإنفاقِ ابتغاءَ مَرْضاة الله، وطَلَبَ التوجُّهِ للوصُولِ إليه، وتثبيتَ النَّفْسِ ورِياضَتَها لأداءِ الأماناتِ وبَذْلِ المَعُونات والتسَمُّح لأبوابِ المصَالح، فإنّ النفوسَ ما لم تُـرَضْ لم تَسْمَحْ، إذْ هِي مجبولةٌ علىٰ الشُّحِّ والكَسَل، وبَذْلُ الصَّدَقة وفعلُ الخَيْرِ يُطهِّرُهُ ويُزَكِّيه[4]، وهذانِ المعنَيانِ، أعني: ابتغاءَ وَجْهِ الله وتثبيتَ النفْس، وإنِ اختَلَفا في العبارةِ فهُما واحدٌ، وحقُّ الإنسانِ أن يَقصِدَ ذلك في جميع ما يفعَلُه من العبادات، فأمّا أن يَطلُبَ شُكرَ مخلوقٍ، ومباراةَ نظيرٍ، وطَلَبَ نفْعٍ دُنْيَويٍّ، وقضاءَ شَهْوةٍ، واتّقاءَ معَرّة، فليسَ ذلك بمُرتَضَىٰ، وجَمَعَ ﴿أَنفُسِهِمْ﴾ جَمْعَ قِلَّةٍ للتنبيهِ علىٰ أنّ ذلك الفعلَ لا يكادُ يوجَدُ إلّا في قليلٍ مِنَ الناسِ، كقولِـه تعالىٰ: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٦).

(٢) في (ف): «لمعنىٰ».

(٣) قوله: «من» ساقط من (ح) و(ف).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٥٧).

و﴿مِّنْ﴾ علىٰ التفسيرِ الأولِ للتبعيض، مثلُها في قولهم: هَزَّ مِنْ عِطْفِه، وحرَّكَ مِن نشاطِه، وعلىٰ الثاني؛ لابتداءِ الغاية، كقوله تعالىٰ: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٩]. ويحتملُ أن يكونَ المعنىٰ: وتثبيتًا مِن أنفسِهم عندَ المؤمنين أنها صادقةُ الإيمان مُخلِصةٌ فيه، وتَعضدُه قراءةُ مجاهد: (وتبيينًا من أنفسِهم). فإن قلتَ: فما معنىٰ التبعيض؟ قلتُ: معناه: أنَّ مَن بذلَ مالَه لوجهِ اللَّهِ فقد ثَبَّتَ بعضَ نفْسِه، ومَن بذلَ مالَه ورُوحَه معًا فهو الذي ثبَّتها كلَّها؛ ﴿وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ [الصف: ١١].

﴿ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، وعلىٰ أنهُ قَلَّ ما يَنفَكُّ عمَلٌ مِن رِياءٍ وإن قَلَّ، ولذلك جَعَلَ الفاصلةَ قولَه: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: لا يخفَىٰ عليه شيءٌ مِن أسرارِ العباد.

قولُه: (و﴿مِّنْ﴾، علىٰ التفسيرِ الأوّل: للتبعيض)، فيكونُ مفعولاً به للمصدَر، أي: إذا تَحمَّلَ هذا البعضُ مِنَ النَّفْسِ خِلافَ ما هِي مجبولةٌ عليه يتأتَّىٰ مِن سائرِها سائرُ العباداتِ علىٰ سُهولةٍ ويُسْر، وإليه الإشارةُ بقولِه: «فقد ثَبَّتَ بعضَ نفْسِه»، إلىٰ قولِه: «ثَبَّتَها كلَّها»، وفيه أيضاً أنّ الواجبَ علىٰ النَّفْسِ التثبُّتُ في كلِّ ما كُلِّفَتْ به مِنَ مشاقّ، فإذا ثبَّتَتْ علىٰ بَذْلِ المالِ، الذي هُو أشقُّ التكاليف، سَهُلَ عليها التثبُّتُ في سائرِها، كما يُنبئُ عنهُ أوّلُ كلامِه، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، وقولُه: «علىٰ سائرِ العبادات» متعلِّقٌ بقولِه: «وليُثَبِّتوا» علىٰ معنىٰ التَّضمين، ضَمَّنَ التثبيتَ معنَىٰ التمَكُّنِ والاستعلاء، أي: لِيَتَمَكَّنوا تثبيتَ بعضِها علىٰ سائرِ العبادات.

قولُه: (ويَحتمِلُ أن يكونَ المعنىٰ): عطفٌ علىٰ قولِه: «ويَجوزُ أن يُرادَ»، ومِن: للابتداءِ أيضاً، يعني: يَحمِلُونَ أنفُسَهم علىٰ الإنفاقِ لأجْلِ الثَّباتِ في الإسلام حتّىٰ يُثابوا عندَ الله، أو يَظهَرَ ثباتُهم فيه عندَ المسلمين، فالتثبيتُ بمعنىٰ التّصديقِ للإسلام علىٰ سَبيلِ الكِناية، لأنّ مَن أنفَقَ بعدَ إسلامِه صَدَّقَ بإنفاقِه إسلامَه، فإنّ الاستقامةَ بعدَ قولِ المؤمنِ ﴿رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠] مُصَدِّقٌ لِما قالَه[1].

---

(١) من قوله: «فالتثبيت بمعنىٰ» إلىٰ هنا ساقط من (ط).

والمعنىٰ: ومَثَلُ نفقةِ هؤلاءِ في زكائِها عندَ الله ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ﴾؛ وهي البستان، ﴿بِرَبْوَةٍ﴾: بمكانٍ مرتفع، وخصَّها؛ لأنّ الشجرَ فيها أزكىٰ وأحسنُ ثمرًا ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾: مطرٌ عظيمُ القَطْر ﴿فَآتَتْ أُكُلَهَا﴾ ثمرتَها ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ مِثْلَيْ ما كانت تُثمرُ؛

قولُه: (والمعنىٰ: ومَثَلُ نفقةِ هؤلاءِ) ذكَرَ في هذا التشبيهِ طريقَيْنِ وقَدَّرَ فيهما مضافاً محذوفاً؛ لأنّ ذواتِ المُنفِقينَ لا يَحسُنُ أن يوقَعَ فيها التشبيهُ لأنهُ لا مُناسَبَةَ بينَهما وبيْنَ الجنّة، فيُقدَّرُ في طريقِ الأولِ النّفقةُ ليكونَ الأمرُ الذي يَشترِكُ فيه الطريقانِ الزّكاءَ، وهُو عَقْليّ، وفي التشبيهِ الثاني الحالُ، ليكونَ الوَجْهُ مُنتزَعاً مِن عِدّة أُمورٍ متوَهَّمة، فيكونَ تشبيهاً تمثيليّاً، ولابدَّ في هذا الوَجْهِ مِن بيانِ تلك الأمورِ لئلّا يُشَبّهَ العَقْليُّ بالوَهْميِّ، ومِن ثَمّ قال: «أو مَثَلُ حالهم عندَ الله بالجنّة ...» إلخ، ويجوزُ أن يكونَ التشبيهُ علىٰ مِنوالِ قولِ امرئِ القَيْس:

كـأنّ قلـوبَ الطَّـيرِ رَطْبـاً ويابِسـاً لدى وَكْرِها العُنّابُ والحَشَفُ البالي[1]

ومن هذَيْنِ التشبيهَيْنِ «كأن قلوب الطير» يُعثَرُ علىٰ الفَرْقِ بيْنَ التمثيليِّ والعَقْلي، قال صاحبُ «المِفتاح»: والذي نحن بصَدَدِه مِنَ الوَصْفِ غيرِ الحقيقيِّ أحوَجُ منظورٍ فيه إلىٰ التأمُّل لالتباسِه في كثيرٍ مِنَ المَواضِعِ بالعَقْليِّ الحقيقيِّ لا سيّما المعاني التي يُنتزَعُ منها[2]، فذَكَرَ المصنِّفُ المعانيَ ليتميَّزَ التمثيليُّ مِنَ العَقْليِّ، فالعَقليُّ هُو: أخْذُ الزُّبْدةِ والخُلاصةِ مِنَ المجموع، والتمثيليُّ: انتزاعُ الحالةِ المتوَهَّمةِ مِنَ الأمورِ المتعدِّدة.

قولُه: (﴿ضِعْفَيْنِ﴾ مِثْلَيْ ما كانت تُثْمِرُ)، أي: تُثمِرُه، «وبسببِ» متعلِّقٍ بقولِه: ﴿فَآتَتْ﴾؛ لأنه مسبَّبٌ عن قولِه تعالىٰ: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾.

---

(١) «ديوان امرئ القيس» ص٣٤.

(٢) «مفتاح العلوم» ص١٥٤. وزاد بعده: فربما انتُزِعَ من ثلاثةٍ فأورثَ الخطأ لوجوبِ انتزاعه من أكثر، نحو قولِه:

كما أبرقَتْ قوماً عطاشاً غَمامةٌ فلمّا رأوْها أقشَعَت وتجلَّتِ

بسببِ الوابل، ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ فمطرٌ صغيرُ القَطْرِ يكفيها لكَرَمِ مَنْبِتِها. أوْ مَثَّلَ حالَهم عندَ اللّهِ بالجنَّةِ على الرَّبوة، ونفقتَهم الكثيرةَ والقليلةَ بالوابلِ والطلِّ، وكما أنّ كلَّ واحدٍ من المطرَيْن يُضعِّف أُكُلَ الجنَّةِ فكذلكَ نفقتُهم كثيرةً كانت أَوْ قليلة، بعدَ أن يُطلَبَ بها وجهُ الله، ويُبذَلَ فيها الوُسعُ؛ زاكيةٌ عندَ الله، زائدةٌ في زُلْفاهم وحُسنِ حالِهم عندَه. وقُرِئ: (كمثل حَبَّة)، و﴿بِرَبْوَةٍ﴾ بالحركاتِ الثلاث، و﴿أُكُلَهَا﴾ بضمّتَيْن.

[﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ ٢٦٦]

الهمزة في ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ﴾ للإنكار. وقُرِئ: (له جناتٌ)، و(ذريةٌ ضِعاف).

قال القاضي: المرادُ بالضَّعف: المِثْلُ كما أُريدَ بالزَّوجِ الواحِد في قولِه: ﴿مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٧]، وقيل: أربعةُ أمثالِه، ونَصْبُه على الحال، أي: مُضاعفاً[١].

قولُه: (﴿فَطَلٌّ﴾ فمطرٌ ضعيفٌ)[٢]، قال القاضي: أي: فيُصيبُها طَلٌّ، أو: فالذي يُصيبُها أو فطَلٌّ يَكفِيها[٣].

قولُه: (وقُرِئَ: كمَثَلِ حَبَّة) بالحاءِ والباءِ الموحَّدة، وهِي شاذّة[٤].

قولُه: (و﴿بِرَبْوَةٍ﴾) أي: وقُرِئَ: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾ بالحَركاتِ الثلاث؛ عاصمٌ وابنُ عامِرٍ: بالفَتْح، والباقونَ: بضمِّ الراءِ، والكسرُ: شاذّ[٥].

قولُه: (و﴿أُكُلَهَا﴾، بضمَّتَين). الجماعةُ إلّا نافعاً وابنَ كثيرٍ وأبا عَمْرٍو[٦].

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٧).

(٢) كذا في الأصول الخطية ونصُّ «الكشاف» من (ط)، وهي نسخة أشار إليها على حاشية الأصل الخطي من «الكشاف».

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٧).

(٤) وقرأ بها عاصمٌ الجحدري كما في «البحر المحيط» لأبي حيّان (٢: ٦٦٧).

(٥) ذكرها القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣: ٢٠٥) وعزاها لابن عباس وأبي إسحاقَ السَّبيعي.

(٦) انظر: «التيسير في القراءات السبع» للداني ص ٨٣.

والإعصار: **الريحُ التي تستديرُ في الأرضِ ثمّ تسطعُ نحوَ السماءِ كالعَمود، وهذا مَثَلٌ لمن يعملُ الأعمالَ الحسنةَ لا يبتغي بها وجهَ الله**، فإذا كانَ يومُ القيامةِ وَجَدَها مُحبَطةً فيتحسَّرُ عندَ ذلكَ حسرةَ مَن كانت له جنّةٌ مِن أبهىٰ الجِنان وأجمعِها للثمار، فبلغَ الكِبَرَ وله أولادٌ ضِعافٌ، والجنّةُ معاشُهم ومُتعَشُّهم؛ فهلكتْ بالصاعقة.

وعن عمرَ رَضِيَ اللهُ عنه: أنه سألَ عنها الصحابةَ فقالوا: اللهُ أعلم. فغضبَ وقال: قولوا: نعلمُ أو لا نعلم. فقال ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عنه: في نَفْسي منها شيءٌ يا أميرَ المؤمنين. قال: قلْ يا ابنَ أخي ولا تحقِّرْ نفْسَك. قال: ضُرِبَ **مثلًا لعملٍ**. قال: لأيِّ عمل؟ قال: لرجلٍ **غُنِيَ** بعملِ الحسناتِ، .....

قولُه: (**الإعصارُ: الرِّيحُ التي تَستديرُ**)، الراغبُ: الإعصارُ أصلُه مَصدَرُ أعصَرَ سُمِّي به الرِّيحُ، والعَصْرُ مصدَرُ عَصَرْتُ العِنَبَ، وسُمِّيَ آخِرُ النّهارِ ومُدَّةٌ مِنَ الزَّمانِ عَصْراً كأنهُ مُدَّةٌ عُصِرَتْ فجُمِعت، والمُعصِرُ: سَحَابٌ ذاتُ عَصْرٍ للمَطَر، والمرأةُ فوقَ الكاعبِ: مُعصِرٌ، لكونِها ذاتَ عَصْر، أي: زمانِ التمتُّع بها[1]، قال:

مَطِيّاتُ السُّرورِ فُوَيْقَ عَشْرٍ ... إلىٰ عشرينَ ثُمّ قفِ المطايا[2]

قولُه: (**وعن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه، أنهُ سَألَ عنها الصحابةَ**). الحديثُ مُخَرَّجٌ في «صَحيح البُخاريِّ»[3].

قولُه: (**لِعَمَلٍ**) أي: لصاحبِ عَمَل.

قولُه: (**غُنِيَ**) أي: اهتَمَّ وصُرِفَتْ عنايتُه إليها، «أغرَقَ أعمالَه»: أضاعَها بما ارتكَبَ مِنَ المعاصي.

قولُه: (**هذا مَثَلٌ لمَن يَعمَلُ الأعمالَ الحَسَنةَ لا يبتغي بها وَجْهَ الله**) لا يبتغي: حالٌ مِن فاعلِ

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٦٠- ٥٦١).

(٢) ذكره الزجاجي في «الأمالي» ص٩٦ وعزاه لمحمد بن طاهر.

(٣) برقم (٤٥٣٨).

ثم بَعَثَ اللهُ له الشيطانَ فعَمِلَ بالمعاصي حتىٰ أغرقَ أعمالَه كلَّها. وعن الحسنِ رَضِيَ اللهُ عنه: هذا مَثَلٌ قَلَّ واللّـهِ من يعقلُه من الناس؛ **شيخٌ كبيرٌ ضَعُفَ جسمُه وكَثُر صبيانُه، أفقرُ ما كانَ إلىٰ جنّتِه**، وإنّ أحدَكم واللّـهِ أفقرُ ما يكونُ إلىٰ عملِه إذا انقطعتْ عنه الدنيا.

«يعمَلُ» أو مفعولِه، قال القاضي: وأشبَهُهم به مَن جالَ بسِرِّه في عالَمِ المَلَكوتِ وتَرَقّىٰ بفِكرِه[1] إلىٰ جَنابِ الجَبَروتِ ثُمّ نَكَصَ علىٰ عَقِبَيْهِ إلىٰ عالَمِ الزُّورِ والتفَتَ إلىٰ ما سِوىٰ الحقِّ، فجَعَلَ سَعْيَه هَباءً منثُوراً[2]. وقلتُ: جَعْلُ المُشَبَّهِ حالَ المُنفِق أوفقُ لتأليفِ النَّظْم؛ لأنّ هذه الآيةَ مُقابِلةٌ لقولِه: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾، ولهُ أن يقولَ: دِلالتُه عليه علىٰ سَبيلِ الإدماج لا يُنافي ذلك لكنْ قولُه: أشبَهَهُم، يُنافيه.

قولُه: (**شيخٌ كبيرٌ، ضَعُفَ جِسْمُه، وكثُرَ صِبْيانُه، أفقرُ ما كان إلىٰ جَنَّتِه**)، رُوي «أفقرَ»، منصُوباً ومرفوعاً، فالنَّصبُ: علىٰ أن يكونَ ظَرْفاً لقولِه: «ضَعُفَ جِسمُه»، و«ما»: مَصْدَريّة، والوقتُ مُقدَّرٌ والمضافُ محذوف، أي: ضَعُفَ جِسمُه زمانَ أفقرَ أزمِنَتِه إلىٰ جَنّتِه، علىٰ أنّ إسنادَ أفقَر إلى الزمانِ نحوَ إسنادِ «صائمٌ» في قولِه: «نهارُه صائمٌ» إلى النَّهار. والرَّفعُ علىٰ أنه خَبَرُ مبتدأٍ محذوفٍ، والجُملةُ صِفةٌ لموصُوفٍ محذوف، المعنىٰ: ضَعُفَ جِسمُه زماناً هُو أفقرُ أزمِنَتِه إلىٰ جنّتِه، والإسنادُ أيضاً مَجازيٌّ، وقيل: «أفقرُ»: خبرُ «شَيْخٌ»، والجملةُ التي ساقَها بيانٌ لقولِه: «مثل»، وفي الجُملةِ في كلام الحسَن ما يُعقِّبُ به الكلامَ مُقدَّرٌ؛ لأنّ التقديرَ: شيخٌ كبيرٌ ضَعُفَ جِسمُه وكَثُرَ صِبْيانُه وحَصَلَ في زمانٍ هُو أفقرُ ما كان إلىٰ جَنّتِه فهَلَكتْ بالصّاعقة تلك الجَنة، فبَقِيَ متحيِّراً، وكذا التقديرُ: «أنّ أحَدَكم والله أفقرُ ما يكونُ إلىٰ عَمَلِه إذا انقَطَعت عنهُ الدُّنيا، فإذا كان يومُ القيامةِ وَجَدَ تلك الأعمالَ مُحبَطةً فيتحَسَّرُ عندَ ذلك» يَدُلُّ عليه قولُه تعالىٰ: ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ﴾.

---

(١) زيادة من «أنوار التنزيل».

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٨).

فإن قلتَ: كيفَ قالَ: ﴿جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ ثم قال: ﴿لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾؟ قلت: النخيلُ والأعنابُ لـمّا كانا أكرمَ الشجرِ وأكثرَها منافعَ خصَّهما بالذِّكر، وجَعَلَ الجنةَ منهما وإن كانت محتويةً علىٰ سائرِ الأشجار؛ تغليبًا لهما علىٰ غيرِهما، ثم أرْدَفَهما ذِكْرَ كلِّ الثمرات، ويجوزُ أن يريدَ بالثمراتِ المنافعَ التي كانت تحصُلُ له فيها، كقوله: ﴿وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ﴾ [الكهف: ٣٤] بعدَ قوله: ﴿جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَٰبٍ وَحَفَفْنَٰهُمَا بِنَخْلٍ﴾ [الكهف: ٣٢]. فإن قلتَ: علامَ عُطِفَ قولُه: ﴿وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾؟ قلتُ: الواوُ للحالِ لا للعطف، ومعناه: أن تكونَ له جنّةٌ وقد أصابَه الكِبَر .....

قولُه: (فإنْ قلتَ: كيف قال: ﴿جَنَّةٌ﴾؟)، وَجْهُ السُّؤالِ أنّ النَّخيلَ والأعنابَ نوعانِ مِن أنواعِ الأشجارِ المُثمِرة وداخلانِ تحتَ قولِه: ﴿لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ فما وَجْهُ اختصاصِهما بالذِّكْر ثُمّ إتْباعِهما بقولِه: ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾؟ أجابَ عنهُ بجوابَيْنِ، أحَدُهما: أنهُ مِن بابِ التتميم علىٰ مِنوالِ الرَّحمٰن الرَّحيم، ذَكَرَ أوّلاً: ما هُما أفضلا الجِنس وأكملاه نَفْعاً، وأرادَ بهما جميعَ الجِنس بالتغليب، ثُمّ أردَفَهُما بما يَشتملُ علىٰ الجِنسِ ليكونَ كالتَّتِمَّةِ والرَّدِيفِ لهُما، ألا تَرىٰ كيفَ قال في ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: لـمّا قال: الرَّحمٰن تناوَلَ جلائلَ النِّعَمِ وعظائمَها، أردَفَه بالرَّحيم ليَتناوَلَ ما دَقَّ منها، وقال هاهُنا: «ثُمّ أردَفَها» ذِكْرَ كلِّ الثَّمَراتِ صِيانةً للكلامِ عن توَهُّم غيرِ الشُّمول. وثانيهما: أنهُ مِن بابِ التكميل، فيكونُ ذِكْرُهما مِن إطلاقِ أعظم الشيءِ علىٰ الشيءِ كلِّه، فعَلِمَ مِن هذا: أنّ له جَنَّةً كثيرةَ الأشجارِ والأثمارِ ولم يَعلَمْ أنّ لهُ فيها منافعَ أُخَرَ غيرَهما فقيل له: ﴿فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ ليَعلَمَ أنّ له غيرَهما، يَدُلُّ عليه تنظيرُه بقولِه: ﴿وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ﴾ [الكهف: ٣٤]، وفسَّرَه بقولِه: «أي: كانت لهُ إلىٰ الجَنَّتَيْنِ الموصُوفَتَيْنِ الأموالُ الدَّثِرةُ مِنَ الذهبِ والفِضَّة وغيرِهما»[1] واللهُ أعلم.

قولُه: (علامَ[2] عُطِفَ قولُه: ﴿وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾؟) يعني: أنّ الواوَ تَستدعي معطوفاً عليه ﴿أَن تَكُونَ﴾ لا يَصحُّ أن يُعطَفَ عليه لكونِه مُضارِعاً، وهذا ماضٍ، وأجابَ: أنّ الواوَ

---

(١) انظر: (٩: ٤٧٠).

(٢) في (ف): «غلام».

وقيل: يقال: وَدِدتُ أن يكونَ كذا ووَدِدتُ لو كانَ كذا، فحُمِلَ العطفُ علىٰ المعنىٰ كأنه قيل: أيودُّ أحدُكم لو كانت له جنةٌ وأصابَه الكِبَر.

[﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ ٢٦٧]

﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾: مِن جيادِ مكسوباتِكم، ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم﴾ مِنَ الحبِّ والثمرِ والمعادنِ وغيرِها. فإن قلتَ: **فهلّا قيل: وما أخرَجْنا لكم؛** عطفًا علىٰ ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾ حتىٰ يشتملَ الطيِّبُ علىٰ المكسوبِ والمُخرَجِ من الأرض؟ قلتُ: معناه: ومن طيّباتِ ما أخرَجْنا لكم، إلا أنه حُذِفَ؛ لذكرِ الطيّبات. .....

ليسَتْ للعطفِ، بل للحالِ، وصاحبُها: ﴿أَحَدَكُمُ﴾، وقد: مُقَدَّرةٌ، ويجوزُ أنْ تكونَ عاطفةً علىٰ ﴿أَن تَكُونَ﴾ علىٰ تأويلِ الماضي؛ لأنّ التمنِّي هُو: طَلَبُ حصُولِ ما لا يُمكنُ حصُولُه، والماضي والمضارعُ سِيَّانِ في ذلك، فكأنهُ قيل: لو كانت له جَنَّة وأصابَه الكِبَرُ، ونحوُه في التقديرِ: قولُه تعالىٰ: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون: ١٠]، كأنهُ قيل: «تصدَّقتُ وكنتُ»(١).

قولُه: (مِن جيادِ مكسُوباتِكم)، **الراغب**: الطَّيِّبُ يقالُ تارَةً باعتبارِ الحاسّة، وباعتبارِ العقلِ أيضاً، والخَبيثُ نَقيضُه، والأظهَرُ أنّ المعنيَّ به هاهُنا المعقولُ الذي هاهنا هُو الحَلال، والحقيقةُ: الطيِّبُ مِنَ الكَسْبِ: ما ليسَ فيه ارتكابُ محظورٍ واكتسابُ مَحْجور، وتخصيصُ المكسوبِ لأنّ الإنسانَ بما يَكسِبُه أضَنُّ به ممّا يَرِثُه(٢)، وتخصيصُ ﴿لَكُمْ﴾ تنبيهٌ أنّ المقصودَ بإيجادِ هذه الأشياءِ نَفْعُ الإنسانِ ليُبَلِّغَه إلىٰ سعادةِ الدّارَيْنِ، ويجوزُ أن يتَضَمَّنَ معَ ذلك: أنّ الذي تجبُ فيه الزَّكاةُ هُو ما قُصِدَ به قِوامُ الإنسان.

قولُه: (**فهلّا قيل: وما أخرَجْنا لكم؟**) يعني: لِـمَ لم يترُكْ لفْظةَ «مِن» في ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا﴾ ليكونَ عَطْفاً علىٰ ما كسِبتُم فيَدخُلَ المُخرَجُ مِنَ الأرض في حُكم الطَّيِّبات؛ لأنّ المطلوبَ مِنَ

---

(١) في الأصول الخطية: «أصدق وأكن»، وأصلحناه بحسب السياق.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٦٢ - ٥٦٣).

﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾: ولا تَقصدوا المالَ الرديءَ ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾: تخصُّونَه بالإنفاق، **وهو في محلِّ الحال**. وقرأ عبدُ الله: (ولا تأمَّموا)، وقرأ ابنُ عباس: (وَلَا تُيَمِّموا) بضمِّ التاء، ويَمَّمه وتيمَّمه وتأمَّمه سواءٌ في معنىٰ قَصَدَه. ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾: وحالُكم أنكم لا تأخُذونَه في حقوقِكم ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾: إلا أن تَتَسامحوا في أخْذِه وتترخَّصوا فيه، من قولك: أغمضَ فلانٌ عن بعضِ حقِّه؛ إذا غضَّ بَصَرَه. ويقالُ للبائع: أغمِضْ أي: لا تستقصِ **كأنك لا تُبصر**، وقالَ الطِّرِمَّاح:

لَـمْ يَفُتْنا بالوَتْرِ قومٌ وللضَّيْـ ـمِ رجالٌ يَرضَوْن بالإغماضِ

النَّفَقةِ الطيِّباتُ، لقولِه: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾، والآنَ هُو عطفٌ علىٰ ﴿مِن طَيِّبَٰتِ﴾، فلا يَدخُلُ في حُكمِها؟ وأجابَ: أنّ المضافَ مُقدَّرٌ وهُو الطيِّباتُ لوقوعِه مقابِلاً لقولِه: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾ فاستغنَىٰ ذلك عن ذِكْرِه، وفائدتُه الإيجازُ معَ التنبيهِ علىٰ استقلالِ كلٍّ مِن إنفاقِ طيِّباتِ مكسُوبِهم ومِن إنفاقِ طيِّباتِ المُخرَجِ لهُم في القَصْد.

قولُه: (**وهُو في محلِّ الحال**)، قال القاضي: يُنفِقُونَ: حالٌ مُقدَّرةٌ مِن فاعلِ ﴿تَيَمَّمُوا۟﴾[1]، والضَّميرُ في ﴿مِنْهُ﴾ للمالِ، أي: ولا تقصِدوا الرديءَ مِنَ المال، ويجوزُ أن يتعلَّقَ ﴿مِنْهُ﴾ بـ﴿تُنفِقُونَ﴾، ويكونُ الضميرُ للخَبِيثِ، والجُملةُ: حالٌ منه[2].

قولُه: (**كأنك لا تُبصِرُ**): إشارةٌ إلىٰ أنّ قولَه: ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟﴾ استعارةٌ تَبَعيّةٌ واقعةٌ علىٰ سَبيلِ التمثيل، شَبَّهَ حالةَ مَنْ تَسامحَ في بَيْعِه، ولا يَسْتقصِي في أخْذِ العِوَض، بحالةِ مَن رَأىٰ شيئاً يَكرَهُه فيُغمِضُ عنهُ عينَه.

قولُه: (**لم يَفُتْنا بالوَتْرِ**) البيت[3]. يقال: فاتَني فلانٌ بكذا، أي: سَبَقَني، **الجوهري**: المَوْتُورُ: الذي قُتِلَ له قتيلٌ فلم يُدْرَكْ بدَمِهِ، تقولُ منه: وَتَرَه يَتِرُه وَتْراً وتِرَةً، وكذلك وَتَرَهُ حقَّه، أي:

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٦٩).

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) و(ح) هنا، ووردت في (ف) بعد الفقرة التالية.

(٣) للطِّرِمّاح في «ديوانه» ص٧٨.

وقرأ الزُّهريُّ: (تُغَمِّضوا)، وأغْمَضَ وغمَّضَ بمعنىً، وعنه: (تَغْمُضوا) بضمِّ الميمِ وكَسْرِها من غَمَضَ يغمُض ويغمِض. وقرأ قَتادةُ: (تُغْمَضوا) علىٰ البناءِ للمفعولِ بمعنىٰ: إلّا أن تُدْخلوا فيه وتُجْذَبوا إليه. وقيل: إلا أنْ تُوجَدوا مُغْمِضين. وعن الحَسَن: لو وجدتُموه في السُّوقِ يباعُ ما أخذتموه حتىٰ يُهْضَمَ لكم من ثَمَنِه. وعنِ ابنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما: كانوا يَتصدَّقون بحَشَفِ التمرِ وشِرارِه؛ فنُهوا عنه.

[﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ ٢٦٨]

أي: **يَعِدُكم في الإنفاق الفَقْرَ**، ويقولُ لكم: إنّ عاقبةَ إنفاقِكم أن تَفتقِروا. وقُرِئ: (الفُقْر) بالضمّ، و(الفَقَر) بفتحتَيْن. **والوعدُ يُستعملُ في الخيرِ والشرِّ**، قالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ وَعَدَهَا ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الحج: ٧٢]. ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾: .....

نَقَصَه، يقولُ: لم يَفُتْنا قومٌ عندَ طلبِ الثأر، بل نُدرِكُهم ونَنتقِمُ منهم، والحالُ أنّ بعضَ الرِّجالِ يَرضَوْنَ بالإغماضِ عن بعضِ حقِّهم لضَعْفِهم.

قولُه: (**يَعِدُكم في الإنفاقِ الفَقْر**)، **الراغبُ**: المشهورُ عندَ العامّة أنّ الفقرَ: الحاجةُ، وأصلُهُ: كَسْرُ الفِقَار، مِن قولِهم: فَقَرْتُه، نحوَ كَبَدْتُه، وبهذا النّظرِ سُمِّيَ الحاجةُ والداهيةُ فاقرةً[1]، والفقرُ أربعةٌ: فَقْدُ الحَسَناتِ في الآخِرة، وفَقْدُ القَناعةِ في الدُّنيا، وفَقْدُ المُقتَنىٰ، وفَقْدُها جميعاً، والغِنَىٰ بحَسَبِه، فمَن فَقَدَ القَناعةَ والمُقتَنىٰ فهُو الفقيرُ المُطلَقُ علىٰ سَبيلِ الذّمِّ، ومَن فَقَدَ القَناعةَ دونَ القُنْيَة فهُو الغنيُّ بالمَجَاز الفقيرُ في الحقيقة، ومَن فَقَدَ القُنْيَةَ دونَ القَناعةِ فإنّهُ يقالُ له: فقيرٌ وغنيٌّ وقد وَرَدَ: «ليس الغِنىٰ بكَثْرةِ العَرَض، وإنّما الغِنَىٰ غِنَىٰ القلبِ»[2]، فقولُه: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ قيل: فقرُ الآخِرة، وهُو أن يُخَيَّلَ إليه أنْ لا جَزاءَ ولا نشورَ فلا يُنفِقُ.

قولُه: (**الوَعْدُ يُستعمَلُ في الخَيْرِ والشّرِّ**)، قال الفَرّاءُ: يقال: وَعَدتُه خَيْراً، ووَعدتُه شَرّاً،

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠١٥) وغيرهما من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه.

ويُغريكم على البخلِ ومنعِ الصَّدَقاتِ إغراءَ الآمِرِ للمأمور. والفاحشُ عندَ العرب: البخيل. ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم﴾ في الإنفاقِ ﴿مَّغْفِرَةً﴾ لذُنوبِكم، وكفّارةً لها، ﴿وَفَضْلًا﴾: وأن يُخلِفَ عليكم أفضلَ مما أنفقتم، أوْ: ثوابًا عليه في الآخرة.

[﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ ٢٦٩]

فإذا أسقَطوا الخيرَ والشَّرَّ قالوا في الخَيْر: الوَعْد، وفي الشرِّ: الإيعادُ والوَعِيد، فإنْ أدخَلوا الباءَ في الشرِّ جاؤوا بالألف[١].

قولُه: (﴿وَفَضْلًا﴾: وأن يُخلِفَ عليكم أفضلَ مما أنفقتم). واعلَمْ أنّ الآيةَ فيها متقابِلانِ: أحَدُهما جَلِيٌّ والآخَرُ خَفِيٌّ، والجَلِيُّ قولُه: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾، ومِن ثَمَّ فَسَّرَ الأوَّلَ بقولِه: «يَعِدُكم في الإنفاقِ الفَقْرَ»، والثاني بقولِه: «وأن يُخلِفَ عليكم أفضَلَ مما أنفَقْتُم»، وأمّا الخَفِيُّ فقولُه: ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾، وقولُه: ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً﴾، وكما أنّ الأمرَ بالفَحْشاءِ إغراءٌ برَذيلةِ البُخْل، كذلك الوَعدُ بالمغفرةِ حَثٌّ على التمحيصِ عنِ الرذائِل، ولهذا فَسَّرَ الأوَّلَ بقولِه: «ويُغريكُم على البُخْل»، والثاني بقولِه: «مغفرةً لذُنوبكم»، والذَّنبُ في هذا المقامِ هُو: البُخلُ، كما أنّ الفَحْشاءَ كذلك؛ لأنّ الكلامَ في الحَثِّ على الإنفاقِ والرَّدْعِ عنِ الإمساك، وأيُّ رَذيلةٍ في المرءِ أردَى مِنَ البُخل! وإليه أومَى صَلَواتُ الله عليه بقولِه: «السَّخيُّ قريبٌ مِنَ الله قريبٌ مِنَ الجنة قريب من الناس[٢]، بعيدٌ مِنَ النار[٣]، والبخيلُ بعيدٌ مِنَ الله بعيدٌ مِنَ الجَنّة، بعيدٌ مِنَ الناسِ قريبٌ مِنَ النار»، أخرَجَه التِّرمذيُّ عن أبي هريرة[٤]، ويؤيِّدُه تذييلُ الكلام بقولِه: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

---

(١) لم أجده في «معاني القرآن» للفرّاء، ونقله عنه الجوهري في «الصحاح» (٢: ٥٥١).

(٢) قوله: «قريب من الناس» من (ط).

(٣) قوله: «بعيد من النار» ساقط في (ط).

(٤) «سنن الترمذي» (١٩٦١) وقال: هذا حديثٌ غريب، وهو في «المعجم الأوسط» للطبراني (٢٣٦٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣: ١٦٩) وأعلّه بسعيد بن محمد الورّاق، ضعيف الحديث.

﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ﴾: يوفِّقُ للعِلْمِ والعملِ به. **والحكيمُ عندَ الله: هو العالِـمُ العامِلُ.** وقُرِئَ: (ومَن يؤتِ الحكمةَ) بمعنىٰ: ومن يُؤتِه اللهُ الحكمةَ، وهكذا قرأَ الأعمشُ. و﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾ تنكيرُ تعظيم، كأنه قال: فقد أُوتي أيَّ خيرٍ كثير. ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ يريدُ الحكماءَ العُلّام العُمّال. والمرادُ به الحثُّ علىٰ العملِ بما تضمَّنت الآيُ في معنىٰ الإنفاق.

قولُه: (**والحكيمُ عندَ الله هُو: العالِـمُ العامِل**)، كذا عنِ القاضي[1]، قال الإمامُ: الحِكمةُ لا يُمكنُ خُروجُها عن هذَيْنِ المعنَيَيْنِ، وذلكَ أنّ كمالَ الإنسانِ أن يَعرِفَ الحقَّ لذاتِه والخيرَ لأجْلِ العَمَلِ به، فقولُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ: ﴿رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا﴾ [الشعراء: ٨٣] إشارةٌ إلىٰ العِلم، ثُم قولُه: ﴿وَٱلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] إشارةٌ إلىٰ العمَلِ، وقولُ عيسَىٰ عليه السَّلامُ: ﴿إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [مريم: ٣٠] إشارةٌ إلىٰ العِلم، ثُم قولُه: ﴿وَأَوْصَىٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾ [مريم: ٣١] إلىٰ العمَلِ، وقال تعالىٰ لموسَىٰ عليه السَّلامُ: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [طه: ١٤] مُشيراً إلىٰ العِلم، ثُمّ قال: ﴿فَٱعْبُدْنِى﴾ مُشيراً إلىٰ العمَلِ، ثُمّ عَمَّ جميعَ الأنبياءِ بقولِه: ﴿أَنْ أَنذِرُوٓا۟ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [النحل: ٢] مُريداً بهِ العِلمَ، وبقولِه: ﴿فَٱتَّقُونِ﴾ [النحل: ٢] العمَلَ، قال أبو مُسلم[2]: الحِكمةُ فِعْلةٌ مِنَ الحُكم، ورجُلٌ حكيمٌ: إذا كان ذا حِجًى[3] ولُبٍّ وصَلابةِ رأي، فَعيلٌ بمعنىٰ فاعل، ويقال: أمرٌ حَكيم، أي: مُحكَم، فَعيلٌ بمعنىٰ مفعول[4]، فالحِكمةُ لا تَحصُلُ إلّا بموهِبةِ الله ومُتابَعةِ الأنبياءِ والاستقامةِ عليها، إذْ هِي مأخوذةٌ مِن مِشكاةِ النُّبوّةِ المُقتَبسةِ مِن أنوارِ القُدُس، وأنّ التّفكُّرَ والعِلمَ لا يُفيدُ النّفْسَ استعدادَ قَبولِها ابتداءً بل إنّ اللهَ عَزَّ شأنُه يفيضُه الأقدَس يَجُودُ بالاستعدادِ لأنفُسِ الأنبياءِ وخَواصِّ مُتابعيهم فيُفيضُ الحِكمةَ عليهم، وفي قولِ المصنِّف: «الحُكَماءُ: العُلّامُ العُمّال» علىٰ المبالغة، بعدَ قولِه: «والحَكيمُ

---

(١) وحاصل عبارته: «يؤتي الحكمةَ: تحقيق العلم وإتقان العمل». انظر: «أنوار التنزيل» (١: ٥٧٠).

(٢) الأصفهاني. من مُفسّري المعتزلة، وقد استمدَّ منه الفخر الرازي كثيراً وحاققه غَزيراً.

(٣) وهو العقل.

(٤) «مفاتيح الغيب» (٧: ٦٠).

عندَ الله هُو: العالِمِ العاملُ»، تنبيهٌ علىٰ أنّ قولَه: ﴿أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ مُظهَرٌ وُضِعَ مَوضِعَ المُضمَر، وأنّ العاقِلَ الكاملَ المُتناهيَ هُو الذي بالَغَ واجتَهَدَ في الجَمْع بيْنَ العِلم والعَمَل وأتقَنَ فيهما ورَسَخَ بهما قَدَمُه، وأمّا قولُه: «والمرادُ به الحَثُّ علىٰ العَمَلِ بما تضَمَّنَتِ الآيُ في معنىٰ الإنفاق» إشارةٌ إلىٰ بيانِ التوفيق والنَّظم بينَ الآي، وأنّ المُنفِقَ في سَبيلِ الله هُو العالِمُ الرَّبّانيُّ والحَكيمُ المُحِقُّ، ومَن فَقَدَ ذلك فَقَدْ حُرِمَ أنْ يُسَمّىٰ حَكيماً، وبيانُه ـ والعلمُ عندَ الله ـ: أنّ اللهَ عَزَّ شأنُه لَمّا بالَغَ في أمرِ الإنفاقِ حينَ شَرَعَ في بيانِه بضَرْبِ الأمثالِ والرُّجوع إليه مرَّةً بعدَ أُخرىٰ كما سَبَقَ، أتىٰ بعدَ ذلك بما عَسَىٰ أن يَمنَعَ المكلَّفَ مِنَ الإنفاقِ مِن تسويلِ الشَّيطانِ وإغوائِه النَّفْسَ الأمّارةَ خَوْفَ الفَقْرِ والإعدامِ، وتزيينِه المعاصِيَ والفواحِشَ، فقال: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾، وقابَلَ الخَصْلتَيْنِ بما يُقابِلُهما مِنَ الحَسَنَتَيْنِ بقولِه: ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾، ثُمّ كَمَّلَه بما هُو العُمْدةُ فيه وهُو قولُه: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ المُشتمِلةُ علىٰ سَعَةِ الإفضالِ ووُفورِ العِلم ليكونَ تـمهيداً لِذِكْرِ ما هُو أجَلُّ المواهِبِ وأسنَىٰ المطالب، وهُو الحِكمةُ، ليكونَ حَثّاً علىٰ ما تضَمَّنَتِ الآيُ مِن معنىٰ الإنفاق، فعندَ ذلكَ تَنَبَّهَ الطالبُ لأمرٍ خَطيرٍ فاضْطُرَّ إلىٰ السُّؤالِ بلسانِ الحال: ليْتَ شِعري، هل أحدٌ يتَصدَّىٰ لهذه المَنْقبةِ الشَّريفة والمنزلةِ الرَّفيعة؟ فنُودِيَ مِن سُرادِقاتِ الجَلال: مَن خَصَّهُ اللهُ تعالىٰ بالحِكمة ووَفَّقه للعِلمِ والعَمَل، ثُمّ ذَيَّلَ ذلك بقولِه: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ تعريضاً لَمن لا يتَّعِظُ بهذا البيانِ الشافي، المعنىٰ: لا يَذكُرُ ذلك إلّا مَن عَرَفَ الحِكمةَ ورَسَخَتْ قَدَماهُ فيها، لا مَن لا يَرفَعُ لها رأساً، فإنّهُ في عِدادِ الأنعام بل هُم أضَلُّ سبيلاً، وفي قولِه: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ إيماءٌ إلىٰ معنىٰ قولِه صَلَواتُ الله عليه: «مَثَلُ البخيلِ والمتصدِّق كمَثَلِ رَجُلَيْنِ عليهما جُبَّتانِ مِن حديدٍ قدِ اضْطُرَّتْ أيديهما إلىٰ ثَدْيَيْهما وتَراقِيهما فجَعَلَ المُتصَدِّقُ كلَّما تصَدَّقَ بصَدَقةٍ انبَسَطَتْ عنهُ حتّىٰ تَغْشَىٰ أنامِلَه وتَعفُو أثَرَه، وجَعَلَ البخيلُ كلَّما هَمَّ بصَدَقةٍ قَلُصَتْ وأخَذَتْ بمكانِها»، أخرَجَه البُخاريُّ ومسلمٌ، عن أبي هريرة[1].

(١) أخرجه البخاري (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١) وغيرهما.

[﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ ٢٧٠]

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾ في سبيلِ الله أوْ في سبيلِ الشيطان، ﴿أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾ في طاعةِ اللَّهِ أوْ في معصيته ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ لا يخفىٰ عليه، وهو مُجازِيكم عليه ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ الذينَ يَمنعونَ الصدقات، أوْ يُنفقونَ أموالَهم في المعاصي، أوْ لا يَفُونَ بالنُّذور، أوْ يَنذرونَ في المعاصي، ﴿مِنْ أَنصَارٍ﴾: مِمَّن ينصرُهم مِنَ اللَّهِ ويمنعُهم من عِقابه.

[﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ٢٧١]

«ما» في «نعِمّا» نكرةٌ غيرُ موصولةٍ ولا موصوفة. ومعنىٰ ﴿فَنِعِمَّا هِىَ﴾: **فنِعْمَ شيئًا إبداؤها. وقُرِئَ بكسرِ النونِ وفتحِها.** .....

قوله: (**فنعم شيئاً إبداؤها**) قال ابن جني في «الدمشقيات»: قوله تعالى: ﴿فَنِعِمَّا هِىَ﴾ منصوبةٌ لا غير لأنّها ليست موصولة، والتقدير: نِعْم شيئاً إبداؤها، فحذف الإبداء وأُقيمَ المضافُ إليهُ مقامه، ألا ترى إلى قوله: وإن تُخْفوها وتؤتوها الفقراءَ فهو خير لكم والتذكير يدل على ما ذكرنا، واستعملت ما هنا غير موصولة ولا موصوفة لما فيها من الشِّياع.

قولُه: (**وقُرِئَ بكسرِ النُّونِ وفَتْحِها**)، أي: قرأ: «نِعْما» بالكسرِ معَ إسكانِ العَيْن: أبو عَمْرو، وأبو بكر عن عاصِم، وقالونُ عن نافع. ومعَ كسرِها: ابنُ كثير، ونافع بروايةِ وَرْش، وعاصِمٌ في روايةِ حَفْص. وبالفَتحِ معَ كسرِ العَيْن: الباقونَ[1]. قال أبو البقاء: إسكانُ العَيْنِ والميم معَ الإدغام بعيدٌ لِما فيه مِنَ الجَمْعِ بيْنَ الساكِنين، وقيل: إنّ الرّاويَ لم يَضبِطِ القراءةَ؛ لأنّ القارئَ اختَلَسَ كَسْرَ العَيْنِ فظَنَّهُ إسكاناً[2].

---

(١) لتمام الفائدة، انظر: «الكشف عن وجوه القراءات» (١: ٣١٦).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٢١).

﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾: **وتُصيبوا بها مصارِفَها مع الإخفاءِ** ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: فالإخفاءُ خيرٌ لكم. والمرادُ الصدقاتُ المتطوَّعُ بها، فإنّ الأفضلَ في الفرائضِ أن يُجاهَرَ بها. وعنِ ابنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما: صدقاتُ السرِّ في التطوُّعِ يفضُلُ علانيَتُها سبعينَ ضعفًا، وصدقةُ الفريضةِ علانيتُها أفضلُ من سرِّها بخمسةٍ وعشرينَ ضعفًا. وإنما كانتِ المجاهرةُ بالفرائضِ أفضلَ؛ لنفيِ التُّهمةِ **حتىٰ إذا كانَ المزكِّي** ممن لا يُعرفُ باليَسار كانَ إخفاؤُه أفضلَ، والـمتطوِّعُ إن أرادَ أن يُقتَدىٰ به كانَ إظهارُه أفضلَ. **(ونكفِّر) قُرِئَ بالنونِ مرفوعًا**، عطفًا علىٰ محلِّ ما بعدَ الفاء، أوْ علىٰ أنه خبرُ مبتدأٍ محذوف، أي: **ونحن نكفِّر**، أَوْ علىٰ أنه جملةٌ من فعلٍ وفاعلٍ مبتدأة؛ ومجزومًا عطفًا علىٰ محلِّ الفاءِ وما بعدَه؛ لأنه جوابُ الشرط. وقُرِئَ: ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ بالياءِ مرفوعًا والفعلُ لله؛ أو للإخفاء، و(تُكَفِّرْ) بالتاءِ مرفوعًا ومجزومًا، .....

قولُه: (**وتُصيبوا بها مَصارِفَها معَ الإخفاء**): عطفٌ تفسيريٌّ لقولِه: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾.

قولُه: (**حتّى إذا كان**)، غايةُ العِلَّة معَ المَعْلول، وهِي المُجاهَرةُ لنَفْيِ التُّهمة، وقولُه: «والمُتطوِّع»: عطفٌ علىٰ المُزَكِّي، ومعناهُ مُقدَّرٌ، وتقديرُه: وإنّما كانتِ المُسَارَّةُ بالتَّطوُّع أفضَلَ لعَدَمِ الرِّياءِ، حتّى إذا كان المرادُ الاقتداءَ به كان إظهارُه أفضَلَ، فيكونُ مِن بابِ: علَفْتُها تِبْناً وماءً بارِداً[1].

قولُه: («**ونُكفِّر**» **قُرِئَ بالنُّونِ مرفوعاً**)، نافعٌ وأبو عَمْرٍو وابنُ كثير، وبالياءِ: ابنُ عامرٍ وحَفْصٌ[2].

قولُه: (**أي: ونحن نُكفِّرُ**)، فالجملةُ مَعطوفةٌ على جُملةِ قولِه: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، وهُو مِثلُ الأوّل، ويجوزُ أن يكونَ ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ جُملةً مِن فعلٍ وفاعلٍ مُبتدأةً، أي: مُـنقطِعةً مُـنفصِلةً

---

(١) شاهد نحوي مشهور، سبق تخريجُه.

(٢) انظر: «التيسير» للداني ص ٨٤.

والفعلُ للصَّدَقات، وقرأ الحَسَن بالياءِ والنصبِ بإضمارِ «أنْ»، ومعناه: إن تخفوها يكنْ خيرًا لكم وأن يُكفِّرَ عنكم.

[﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ ٢٧٢]

﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾: لا يجبُ عليكَ أن تجعلَهم مهديِّين إلىٰ الانتهاءِ عمّا نُهوا عنه من المنِّ والأذىٰ والإنفاقِ من الخبيثِ وغيرِ ذلك، وما عليكَ إلا أن تبلِّغَهم النواهيَ فحسب، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾: يلطفُ بمَن يَعلَمُ أنّ اللطفَ ينفعُ فيه، فينتهي عما نُهِيَ عنه. ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ﴾: مِن مالٍ ﴿فَلِأَنفُسِكُمْ﴾: فهو لأنفسِكم لا ينتفعُ به غيرُكم، فلا تمنُّوا به علىٰ الناسِ ولا تؤذُوهم بالتطاوُلِ عليهم. ﴿وَمَا تُنفِقُونَ﴾: وليست نفقتُكم إلا لابتغاءِ وجهِ الله، ولطلبِ ما عندَه، فما لكم تمنُّونَ بها وتنفقونَ الخبيثَ الذي لا يوجَّه مثلُه إلىٰ الله. ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ ...

مِن خَيرٍ[1] الجَزاء، فتكونَ معطوفةً علىٰ جُملةِ الشَّرطِ والجَزاء، المعنىٰ: ليَحصُلَ مِنكم إبداءُ الصَّدَقاتِ وإخفاؤها، ومنّا تكفيرُ ذُنوبِكم.

قولُه: (والفعلُ للصَّدَقات) أي: الإسنادُ يكونُ مَجازيّاً.

قولُه: (يَلطفُ بمَن يَعلَمُ أنّ اللُّطفَ ينفَعُ فيه)، مذهبُه، وأهلُ السُّنة علىٰ أنّ الهِدايةَ مِنَ الله وبمشيئتِه فيَختصُّ بها قوماً دونَ قوم.

قولُه: (وليستْ نَفَقتُكم إلا لابتغاءِ وَجْهِ الله تعالىٰ). ﴿وَمَا تُنفِقُونَ﴾: معطوفٌ عى قولِه: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ أو: حالٌ، قال القاضي: يجوزُ أن يكونَ حالاً. كأنه قال: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ غيرَ مُنفِقينَ إلّا لابتغاءِ وَجْهِ الله[2]. قلتُ:

---

(١) في (ط): «من خيْر».

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٧٢).

ثوابُه أضعافًا مضاعَفةً، فلا عذرَ لكم في أن تَرْغَبوا عن إنفاقِه، **وأن يكونَ علىٰ أحسنِ الوجوه** وأجملِها. وقيل: حجَّت أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عنهما، فأتَتْها أمُّها تسألُها وهي مشركةٌ فأبتْ أن تعطِيَها، فنزلتْ. وعن سعيدِ بنِ جُبير: كانوا يتَّقونَ **أن يَرضَخُوا** لقَراباتِهم من المشركين. ورُوِيَ: أنَّ ناسًا من المسلمينَ كانت لهم أصهارٌ في اليهودِ ورَضاعٌ، وقد كانوا يُنفِقونَ عليهم قبْلَ الإسلام، فلمّا أسلموا كَرِهوا أن يَنفعوهم. وعن بعضِ العلماء: لو كانَ شرَّ خلقِ اللّٰهِ لكانَ لكَ ثوابُ نفقتِك. واختُلِفَ في الواجب: فجوَّزَ أبو حَنيفةَ رحمةُ اللّٰهِ عليه، صَرْفَ صدقةِ الفطرِ إلىٰ أهلِ الذمَّة، وأباه غيرُه.

[﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ ٢٧٣]

الأوجَهُ هذا؛ لأنّ قولَه: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ عطفٌ علىٰ الجُملةِ الشَّرْطية معَ الحال، وهي «ما تُنفِقوا»، يعني: النَّفَقةَ الراجعَ نفْعُها إلىٰ المُنفِق حينَ كانت خالِصَةً لِوَجْهِ الله هِيَ التي تُوَفَّىٰ إلىٰ صاحِبِها بالتَّمامِ والكمالِ مِن غيرِ ظُلم ونَقْص، وأمّا قولُه: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ﴾ فهُو عطفٌ علىٰ ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾، وقولُه: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ اعتراضٌ.

قولُه: (**وأن يكونَ علىٰ أحسَنِ الوجوه**) عطفٌ علىٰ قولِه: «إنفاقِه» لا علىٰ «أن تَرغَبوا».

قولُه: (**أن يَرضَخوا**). الرَّضْخُ: العطاءُ القليل، **الجوهري**: الرَّضْخُ مثلُ الرَّضْح، رَضَخْتُ[1] الحَصَىٰ والنَّوىٰ: كسَرتُه، ورَضَخْتُ له رَضْخاً وهُو العطاءُ ليس بالكثير، وفي الحديث: «أمَرْتُ له برَضْخ»[2]. كانوا يكسِرونَ النَّوىٰ ويأخُذونَ عليه الأُجرةَ ويَصرِفونَها في النَّفَقة.

---

(١) في (ط): «رضحت».

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٩٤)، ومسلم (٤٦٧٦)، باب حكم الفيء.

الجارُّ متعلِّقٌ بمحذوف، والمعنىٰ: اعمَدوا للفقراءِ واجعلوا ما تُنفِقونَ للفقراءِ، كقوله تعالىٰ: ﴿فِي تِسْعِ ءَايَٰتٍ﴾ [النمل: ١٢]، ويجوزُ أن يكونَ خَبَرَ مبتدأٍ محذوف، أي: صدقاتُكم للفقراء، و﴿ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هم الذينَ أحصَرَهم الجهادُ، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾؛ لاشتغالهم به ﴿ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ للكَسْب. وقيل: هم أصحابُ الصُّفَّة؛ وهم نحوٌ من أربعِ مئةِ رجلٍ من مهاجري قريشٍ لم يكنْ لهم مساكنُ في المدينةِ ولا عشائرُ، فكانوا في صُفَّةِ المسجدِ وهي سَقيفتُه ـ يتعلَّمونَ القرآنَ باللَّيل ويَرْضَخونَ النَّوىٰ بالنهار، وكانوا يَخْرُجونَ في كلِّ سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا رسولُ الله ﷺ، فمن كانَ عندَه فضلٌ أتاهم به إذا أمسىٰ. وعن ابنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما: وَقَفَ رسولُ الله ﷺ يومًا علىٰ أصحابِ الصُّفَّةِ فرأىٰ فَقْرَهم وجَهْدَهم وطِيْبَ قلوبِهم، فقال: «أبشِروا يا أصحابَ الصُّفَّة، فمن بَقِيَ مِن أمَّتي علىٰ النَّعْتِ الذي أنتم علَيه راضيًا بما فيه، فإنه من رُفَقائي في الجنّة».

﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ﴾ بحالِهم ﴿أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾: **مُستغنينَ من أجلِ تعفُّفِهم عن المسألة**. ﴿تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾ من صُفرةِ الوجهِ ورَثاثةِ الحال. والإلْحافُ: الإلحاحُ وهو اللُّزومُ وأن لا يُفارِقَ إلا بشيءٍ يُعطاه، من قولِهم: لَحِفَني من .....

قولُه: (**الجارُّ متعلِّقٌ بمحذوف**)، **الراغب**: قيلَ: هُو بَدَلُ البعضِ مِن قولِه: ﴿فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ أي: أهلِ دِينِكم، فصار الفُقَراءُ بعضَهم، وقيل: متعلِّقٌ بقولِه: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾ أي: ما تُنفِقُونَ لهم إلّا تقرُّباً إلىٰ الله، فمعلومٌ أنّ مَن خُصَّ بنفَقَتِه هؤلاءِ فلم يَقصِدْ به إلّا وَجْهَ الله[1].

قولُه: (**مُستَغْنِينَ مِن أجْلِ تعفُّفِهم**[2] **عن المسألة**)، **الراغب**: العِفَّةُ: حصُولُ حالةٍ للنَّفْسِ تمتنِعُ بها عن غَلَبةِ الشَّهوة، والمتعفِّفُ: المُتَعاطي لذلك بِضَرْبٍ مِنَ الممارَسةِ والقَهْر، وأصلُه

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٧٤). و هذه الفقرة هنا وردت في (ط)، ووردت في (ح) و(ف) قبل الفقرة السابقة: «قوله: وأن يكون».

(٢) قوله: «تعففهم» ساقط من (ح).

فضْلِ لِحافه، أي: أعطاني من فَضْلِ ما عندَه. وعن النبيّ ﷺ: «إن اللهَ تعالىٰ يحبُّ الحييَّ الحليمَ المتعفِّف، ويُبغضُ البذيءَ السأّلَ المُلحِف»، ومعناه: أنهم إن سَألوا سَألوا بتلطُّفٍ ولم يُلِحُّوا. وقيل: هو نفيُ السؤالِ والإلحافِ جميعًا، كقوله:

علىٰ لاحبٍ لا يُهتدىٰ بمَناره

يريدُ نفْيَ المنارِ والاهتداءِ به.

الاقتصارُ علىٰ تناوُلِ الشيءِ القليل الجاري مَجْرَىٰ العَفاف[1]، والعُفَّةُ، أي: البقيَّةُ مِنَ الشيءِ، أو: مجرَىٰ العَفَف، وهُو ثَمَرُ الأراك[2].

قولُه: (ويَبغُضُ البَذيءَ)[3]. البذيء: البَذَاءُ بالمدِّ: الفُحش، فلانٌ بذيءُ اللِّسان، والمرأةُ: بذيئةٌ[4].

قولُه: (سألوا بتَلطُّفٍ ولم يُلِحُّوا) يَحتمِلُ أن يُرادَ أنّ ﴿إِلْحَافًا﴾: منصوبٌ علىٰ المصدَر؛ لأنّ السؤالَ بالتلطُّف نوعٌ منهُ أو علىٰ الحال.

قولُه: (على لاحبٍ لا يُهتَدَىٰ بمَنارِه)، تمامُه مِن روايةِ الزجَّاج:

إذا سافَه العَوْدُ الدّياقيُّ جَرْجَرا[5]

قال الزجَّاجُ: المعنىٰ: ليسَ لها مَنارٌ فيُهتَدى بها، وكذلك ليس مِن هؤلاءِ السُّؤالُ فيقَعَ منه إلحافٌ. تَمَّ كلامُه[6]. اللاحِبُ: الطريقُ الواضِح، والسَّوْفُ: الشَّمُّ، والعَوْدُ: الجَمَلُ المُسِنُّ، والدياف: قريةٌ يَسكُنُها النَّبَطُ، وهُو زارعُ العرب، جَرْجَرَا، أي: صَوَّتَ، وقيل: أولُه:

سَدَىٰ بيَدَيْه ثُم أَجَّ بسَيْرِه

---

(١) في (ط) و(ح): «العفافة».

(٢) «مفردات القرآن» ص٥٧٣.

(٣) هذا جزءٌ من حديثٍ أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢: ٤٥٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٨٥٣)، والبزّار في «المسند» (٩٣٦٢)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨: ٧٥) وضعَّفه لأجل محمد بن كثير.

(٤) هذه الفقرة وردت في الأصول الخطية بعد التي تليها، وقدمتها هنا مراعاةً لترتيب «الكشاف».

(٥) سبق تخريجه من «ديوان امرئ القيس» ص٦٦.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٥٧).

[﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٢٧٤]

﴿بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ يعمُّونَ الأوقاتَ والأحوالَ بالصَّدقة؛ لحِرْصهم علىٰ الخير، فكلَّما نزلتْ بهم حاجةُ محتاجٍ عجَّلوا قضاءَها ولم يؤخِّروه، ولم يتعلَّلوا بوقتٍ ولا حال. وقيلَ: نزلتْ في أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عنه حينَ تصدَّقَ بأربعينَ ألفَ دينارٍ: عشرةٌ بالليل، وعشرةٌ بالنهار، وعشرةٌ في السرِّ، وعشرةٌ في العلانية. وعن ابنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما: نزلتْ في عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه: لَمْ يملِكْ إلا أربعةَ دراهمَ فتصدَّقَ بدرهمٍ ليلًا، وبدرهمٍ نهارًا، وبدرهمٍ سرًّا، وبدرهمٍ عَلانية.

السَّدْوُ: مَدُّ اليَدِ نحوَ الشيء، والمرادُ: تَذرُعُ الناقةُ بيَدَيْها واتساع خَطْوِها، وأجَّ الظَّليمُ يأجُّ أَجّاً: عَدَا، قال الإمام: القولُ الأوّلُ وهُو: أن يسألوا بتلطُّف ولم يُلحُّوا ضعيفٌ؛ لأنّ اللهَ تعالىٰ وَصَفَهم بالتعفُّفِ عنَ السُّؤالِ بقولِه: ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾، ثُمّ قال: ﴿تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾، وذلك يُنافي صُدورَ السُّؤالِ عنهم[1]. يُريدُ أنهُ مِن بابِ التقسيم الحاصِر؛ لأنّ الناسَ مِن بيْنِ عارِف بأحوالِهم وجاهِل بها، فإذا انتَفَىٰ شعورُهما[2] انتَفَى السُّؤالُ بالكُلِّية.

وقلتُ: هذا مقامٌ يَفتَقِرُ إلىٰ فَضْلِ بسط ومَزِيدِ بَيان. واعلَمْ أنّ الشيءَ الذي يُرادُ نَفْيُه: إمّا أن يُنفَىٰ مُطلَقاً أو معَ التأكيد، بأنْ يُنفَىٰ معَ وَصْفِه، كما تقولُ: ما عندي كتابٌ يُباعُ، فهُو مُحتمِلٌ نَفْيَ البيع وحدَه وأنّ عندَه كتاباً إلّا أنهُ لا يَبيعُه، أو نَفْيَهما جميعاً وأنْ لا كتابَ عندَه ولا كونَه مَبيعاً، ذَكَرَه في حم المؤمن[3]، وما نحنُ بصَدَدِه مِنَ القَبيل الثاني، لوجودِ عَدَمِ السُّؤالِ مِنَ القَرينةِ السابقة؛ لأنّها دافعةٌ لدليلِ الخِطاب، كما أنّ قولَه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠] دافعٌ دليلُ خِطابِه خصُوصَ السَّبَب، إذْ

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٧: ٧٢).

(٢) كأنه يريد: شعور العارف بأحوالهم والجاهل بها؛ أي: شعورهما بالفقير. في(ط): «شعورها».

(٣) انظر: «الكشاف» (١٣: ٤٨٦) في تفسير قولِه تعالىٰ ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْـَٔازِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

وقيل: نزلتْ في عَلْفِ الخيلِ وارتباطِها في سبيلِ الله. وعن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللهُ عنه: كانَ إذا مَرَّ بفَرَسٍ سَمينٍ قرأ هذه الآيةَ.

[﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ * يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ ٢٧٥-٢٧٦]

لو ذَهَبْنا إلىٰ دليلِ الخِطاب لزِمَ التناقُضُ بيْنَ السابِقِ واللاحِقِ، وهُو نوعٌ مِن أنواعِ الكِنايات، وفائدةُ انضمامِ هذه القَرينةِ معَ الأولىٰ ومجيءِ الإلحافِ المَنْفيِّ فيها: المبالغةُ والتوكيدُ في نَفْي السؤال، فهِي كالتذييلِ أو التتميم، ولها طريقانِ، أحَدُهما: جيءَ بها مُشتملةً علىٰ نَفْيِ التابع بالمتبوع ليُؤْذِنَ بأنّ المتبوعَ بلَغَ في الانتفاءِ إلىٰ دَرَجةٍ يَصحُّ جَعْلُه دليلاً علىٰ نَفْيِ الغَيْر، فيَلزَمُ بذلك نَفْيُه علىٰ سَبيلِ القَطْعِ والبَتِّ، قال المصنِّفُ في قولِه تعالىٰ: ﴿وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾: الفائدةُ في ذِكْرِ الصِّفةِ ونَفْيِها هِي أن تُضَمَّ الصِّفةُ معَ الموصُوفِ ليُقامَ انتفاءُ الموصُوفِ في مقامِ الشاهِد علىٰ انتفاءِ الصِّفة، فيكونَ ذلك إزالةً لتَوَهُّمِ وجودِ الموصُوف. وثانيهما: أتَىٰ بالقَرينةِ الثانية متضمِّنةً للتابع والمتبوع ليكونَ انتفاءُ التابع ذَريعةً إلىٰ انتفاءِ المتبوع بالطريقِ الأَولىٰ، وهذا إنّما يتأتّىٰ فيما فيه الوَصْفُ في الدَّرَجةِ القَصْيَاءِ في بابِه كالإلحاحِ فيما نحنُ فيه، فنقولُ: ليسَ لهُم سؤالٌ في حالةِ الاضطرار، وانتفاؤه في غيرِها بالطريقِ الأَوْلىٰ، أي: لو وُجِدَ منهُم سؤالٌ لم يكنْ إلّا علىٰ ذلك التقدير؛ لأنّ المُضْطَرَّ لهُ ذلك، وأولئكَ لا يَسألونَ أيضاً هذا السؤالَ عندَ الاضطرار، فأفادَ أنّهم يُشرِفُونَ على الهلاكِ ولا يَسألونَ، فظَهَرَ مِن هذا قوّةُ إيرادِ الإمام، اللهُمَّ إلّا أن يُقال: إنّ المرادَ إثباتُ السؤالِ على الفَرْض والتقدير ومِن ثَمَّ جاء بـ«إنْ»، التي للشكِّ، وليس بقَويٍّ أيضاً، وقال أبو البقاء: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ﴾: حالٌ، ويَجوزُ أن يكونَ مُستأنَفاً، و﴿إِلْحَافًا﴾: مفعولٌ مِن أجلِه، ويجوزُ أن يكونَ مصدَراً لفعلٍ محذوفٍ دَلَّ عليه ﴿يَسْـَٔلُونَ﴾، فكأنهُ قال: لا يُلحِفُونَ، ويجوزُ أن يكونَ مصدَراً في موضِعِ الحالِ، تقديرُه: لا يَسألونَ مُلحِفِين[1].

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٢٣).

﴿ٱلرِّبَوٰا﴾ كُتِبَ بالواوِ علىٰ لغةِ مَن يفخِّمُ كما كُتبتِ الصلاةُ والزكاة، وزيدتِ الألفُ بعْدَها؛ تشبيهًا بواوِ الجمع. ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ إذا بُعِثوا من قُبورِهم ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾، أي: المصروعُ. وتخبُّطُ الشيطانِ من **زَعَمات العرب**؛ يَزعُمونَ أنّ الشيطانَ يَخبِطُ الإنسانَ فيُصرع. والخَبْط: الضربُ علىٰ غيرِ استواءٍ كخَبْطِ العَشْواء، فوَرَدَ علىٰ ما كانوا يَعتقِدون. والمَسُّ: الجُنون، ورجلٌ مَمْسوس. وهذا أيضًا من زَعَماتهم، وأنّ الجنّيَّ يمسُّه فيَختلِطُ عقلُه، وكذلكَ جُنَّ الرَّجل، معناه: ضربَتْه الجنُّ، **ورأيتهم لهم في الجنّ قصصٌ** وأخبارٌ وعجائبُ، وإنكارُ ذلكَ عندَهم كإنكارِ المشاهَدات. فإن قلتَ: بِمَ يتعلَّقُ قولُه: ﴿مِنَ ٱلْمَسِّ﴾؟ قلتُ: بـ ﴿لَا يَقُومُونَ﴾، أي: لا يقومونَ من المسِّ الذي بهم إلا كما يقومُ المصروعُ، ويجوزُ أن يَتعلَّقَ بـ﴿يَقُومُ﴾، .....

قولُه: (**مِن زَعَماتِ العَرَب**). قال الجُبَّائيُّ[1]: لأنّ حقيقةَ المَسِّ والصَّرَع[2] مِنَ الشَّيطانِ باطلٌ؛ لأنّ قُدرتَه ضعيفةٌ لا يَقدِرُ علىٰ مِثلِ ذلك، ولقولِه تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، وقال القَفّالُ: الناسُ يُضِيفُونَ الصَّرَعَ إلىٰ الشَّيطانِ فخُوطِبوا علىٰ ما تعارَفوا[3].

الانتصَاف: هذا مِن تخبيطِ الشّيطان لِـمَنْ يُنكِرُ، لِما ثَبَتَ في الأحاديثِ الصَّحيحة مِن وجودِ الجِنِّ وتعرُّضِهم للإنسان[4].

قولُه: (**ورأيتُهم لَهُم في الجِنِّ قَصَصٌ**). قَصَصٌ: مبتدأٌ، و«لهم»: خَبَرُه، والجُملةُ: حالٌ إن كان «رأىٰ» بمعنىٰ: أبصَر، ومفعولٌ ثانٍ إن كان بمعنىٰ: عَلِمَ.

---

(١) أبو علي: محمد بن عبد الوهاب الجُبائي، من أئمة المعتزلة وإليه تنسب الطائفة الجبّائية، مات سنة ٣٠٣ هـ. انظر: «الملل والنحل» (١: ٧٨)، «والمنتظم» (٦: ١٦٧)، و «وفيات الأعيان»، (٤: ٢٦٤). وانظر كلامَ الجبائي في «مفاتيح الغيب» (٧: ٧٨)، فالطيبي ينقل أقوال المعتزلة بوساطةِ الفخرِ الرازي.

(٢) في(ف): «المسّ والفزع».

(٣) نقله الفخر الرازي في «مفاتيح الغيب» (٧: ٧٨).

(٤) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٢٠).

أي: كما يقومُ المصروعُ مِنْ جنونِه، والمعنىٰ: أنهم يقومونَ يومَ القيامة مخبَّلِينَ كالمصروعين؛ تلك سِيماهُم يُعرَفونَ بها عندَ أهلِ الموقف. وقيل: الذين يَخرُجونَ من الأجْداثِ يُوفِضُونَ إلا أكَلَةَ الرِّبا، فإنهم يَنهَضُونَ ويَسقطونَ كالمصروعين؛ لأنهم أكلوا الرِّبا فأرْباه اللهُ في بطونِهم حتىٰ أثْقَلَهم فلا يَقدِرونَ علىٰ الإيفاض. ﴿ذَٰلِكَ﴾ العقابُ بسببِ قولهم: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا﴾. فإن قلتَ: هلّا قيل: إنما الرِّبا مثلُ البيع؛ لأنّ الكلامَ في الرِّبا لا في البيع؛ فوجبَ أن يُقال: إنهم شَبَّهوا الرِّبا بالبيعِ فاستحلُّوه، وكانت شُبْهتُهم أنهم قالوا: لو اشترىٰ الرجلُ ما لا يُساوي إلا درهمًا بدرهمَيْن جازَ، فكذلك إذا باعَ درهمًا بدرهمَيْن! قلتُ: جيءَ به علىٰ طريقِ المبالغة؛ وهو أنه قد بَلَغَ من اعتقادِهم في حِلِّ الرِّبا أنهم جَعَلوه أصلًا وقانونًا في الحِلِّ حتىٰ شَبَّهوا به البيع، وقولُه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا﴾ إنكارٌ لتسويتِهم بينهما، ودلالةٌ علىٰ أنّ القياسَ يهدِمُه النصُّ؛ لأنه جُعِلَ الدليلُ علىٰ بُطلانِ قياسِهم إحلالَ اللّٰهِ وتحريمَه.

﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ﴾ فمَن بَلَغَه وعظٌ من اللّٰهِ وزجرٌ بالنهيِ عن الرِّبا ﴿فَٱنتَهَىٰ﴾: فتَبِعَ النهْيَ وامتنع، ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ فلا يؤخذُ بما مضىٰ منه؛ لأنه أُخِذَ قبْلَ نزولِ التحريم، ﴿وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يحكمُ في شأنِه يومَ القيامة، وليسَ مِنْ أمرِهِ إليكم شيءٌ فلا تطالِبوه به. ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلىٰ الرِّبا ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾، .....

قولُه: (مُخَبَّلِين)، النِّهاية: الخَبْلُ، بسكونِ الباءِ: فسادُ الأعضاء، يقال: خَبَلَ الحُبُّ قَلْبَه: إذا أفسَدَه.

قولُه: (يُوفِضُونَ)، الجوهري: الوَفْضُ: العَجَلة، وأَوْفَضَ واستَوْفَضَ: أسرَعَ.

قولُه: (علىٰ طريقِ المبالغة). هذا يُسمِّيه ابنُ الأثيرِ في البيانِ بالطَّرْدِ والعَكْس؛ لأنّ حقَّ المُشبَّهِ به أن يكونَ أعرَفَ بجِهةِ التشبيهِ وأقوى، فإذا عُكِسَ صارَ المُشَبَّهُ أقوىٰ مِنَ المُشَبَّهِ به. وهُو المرادُ بقولِه: «إنهُ قد بَلَغَ مِنَ اعتقادِهم في حِلِّ الرِّبا أنّهم جَعَلوهُ أصلاً وقانوناً في الحِلِّ».

وهذا دليلٌ بيِّنٌ علىٰ تخليدِ الفُسّاق. وذكَّرَ فعْلَ الموعظة؛ لأنّ تأنيثَها غيرُ حقيقي؛ أوْ لأنها في معنىٰ الوعظ. وقرأ أبيٌّ والحسنُ: (فمن جاءته). ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا﴾: يُذهبُ بركتَه ويُهلكُ المالَ الذي يَدخلُ فيه. **وعن ابنِ مسعودٍ رضيَ الله عنه: الرِّبا وإنْ كَثُرَ إلىٰ قُلٍّ.**

قولُه: (**هذا دليلٌ بيِّنٌ علىٰ تخليدِ الفُسّاق**) يعني: أنّ قولَه: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا﴾ عامٌّ في الكُفّارِ والفُسّاق، وكذا قولُه: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾، وكذا ﴿وَمَنْ عَادَ﴾، وأنّ قولَه: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ مترتِّبٌ عليه، فوَجَبَ أن يَدخُلوا في حُكم هذا الوعيد.

الانتصاف: مفعولُ ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ محذوفٌ، ولا نُسَلِّمُ أنّ المرادَ العَوْدُ إلىٰ الرِّبا، بل عادَ إلىٰ ما سَلَفَ ذِكْرُه، وهُو فعلُ الرِّبا واعتقادُ حِلِّه والاحتجاجُ عليه بقياسٍ في مَعرِضِ النّصِّ، ومَن فعَلَ ذلك كَفَرَ[1]. قال الإمام: المرادُ: ومَن عادَ إلىٰ استحلالِ الرِّبا حتّى يَصيرَ كافراً، فعَلىٰ هذا قولُه: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ مخصوصٌ بهؤلاءِ، أقصىٰ ما في البابِ أنّا خالَفْنا هذا الظاهِرَ وأدخَلْنا سائرَ الكُفّارِ فيه، وهذا التقديرُ مشتَرَكُ الإلزام؛ لأنّ تخصيصَ الخُلودِ لهؤلاءِ علىٰ ما ذهبتُم يفيدُ أنّ حُكمَ غيرِ هؤلاءِ مِنَ الفُسّاقِ غيرُ هذا فيَلزَمُكم خلافُ الظاهِرِ أيضاً[2]. وقلتُ: ويُقوّي قولَ صاحبِ «الانتصاف»: أنّ الضّميرَ في ﴿فَٱنتَهَىٰ﴾ و﴿عَادَ﴾ راجعٌ إلىٰ مجموعِ آكِلي الرِّبا والقائلِ باستحلالِه، ولأنّ قولَه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا﴾ إلى قولِه: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ واردٌ في المؤمنينَ، وهُو مقابِلٌ لهذهِ الآيات، فوَجَبَ حَمْلُها على الكُفّارِ ليَصحَّ التضادُّ والتقابُل، فيكونَ قولُه: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ مُجْرىً علىٰ ظاهِرِه، فلا يُحمَلُ علىٰ التغليظِ كما ذهَبَ إليه المصنِّف، ويؤيِّدُه وضْعُ المُظهَرِ، وهُو ﴿كَفَّارٍ﴾ موضِعَ ضَميرِ ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إشعاراً بأنّ العائدَ إلىٰ الاستحلالِ مبالِغٌ في الكُفرِ عامة، ولذلك أُوثِرَ صيغةُ «فعّال».

قولُه: (**وعنِ ابنِ مسعودٍ: الرِّبا وإن كثُرَ إلىٰ قُلٍّ**)، والمذكورُ في «مسنَدِ الإمام أحمدَ بنِ حَنْبل»:

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٢١).

(٢) «مفاتيح الغيب» (٧: ٨٢).

﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ ما يُتصدَّقُ به؛ بأن يضاعِفَ عليه الثوابَ ويزيدَ المالَ الذي أُخرجَتْ منه الصدقةُ، ويباركَ فيه. وفي الحديث: «ما نقصتْ زكاةٌ مِن مالٍ قطُّ». ﴿كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ تغليظٌ في أمرِ الرِّبا، وإيذانٌ بأنه من فعْلِ الكفّارِ لا مِنْ فعلِ المسلمين.

[﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ * وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ ٢٧٧-٢٨١]

أخَذوا ما شَرَطوا علىٰ الناس مِنَ الرِّبا وبقيتْ لهم بقايا، فأُمِروا أن يَترِكوها ولا يُطالِبوا بها. ورُوِيَ: أنها نزلتْ في ثَقيف، وكانَ لهم علىٰ قومٍ من قُريشٍ مالٌ فطالَبُوهم عندَ المحلِّ بالمالِ والرِّبا. وقرأ الحسنُ: (ما بَقىٰ) بقلبِ الياءِ ألِفًا علىٰ لغة طيِّئ، وعنه: (ما بقِيْ) بياءٍ ساكنة، ومنه قولُ جَرير: .....

«فإنّ عاقِبَتَه تَصيرُ إلىٰ قُلّ»[1]، وفي الحديثِ: «ما نَقَصَتْ زكاةٌ مِن مالٍ قَطُّ»، رَوَينا في «مسنَدِ أحمدَ بنِ حَنْبَل» عن عبدِ الرَّحمن بنِ عَوْف، أنّ رسُولَ الله ﷺ قال: «والذي نفْسي بيَدِه، إنْ كنتُ لَحالِفاً عليهنَّ: لا يَنقُصُ مالٌ مِن صَدَقة، ولا يَعْفو عبدٌ عن مَظْلَمةٍ إلّا رَفَعَه اللهُ بها عِزّاً، ولا يَفتَحُ عبدٌ بابَ مسألةٍ إلّا فَتَحَ اللهُ عليه بابَ فَقْر»[2].

---

(١) وهو ثابتٌ مرفوعاً إلىٰ رسولِ الله ﷺ. أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٥٤)، وأبو يعلى (٥٠٤٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٥٣٨)، وابن ماجه (٢٢٧٩) وغيرهم بإسنادٍ صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٧٤)، والبزّار في «المسند» (١٠٣٣)، وأبو يعلى (٨٤٩) وغيرهم، وهو حديثٌ حسن لغيرِه كما في التعليق على «مسند أحمد»، وفيه تمامُ تنقيدِه وتخريجه.

هُوَ الخليفةُ فارضَوْا ما رَضِيْ لكمُ ماضي العزيمةِ ما في حُكمِه جَنَفُ

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: إن صحَّ إيمانكُم، يعني: أنّ دليلَ صحّةِ الإيمانِ وثباتِه امتثالُ ما أمِرْتم به من ذلك. .....

قولُه: (هُو الخليفةُ فارضَوا) البيت[1]، قولُه: «ما رَضِي» بياءٍ ساكنة، ماضي العزيمةِ: أي: مُجِدٌّ في الأُمور، والجَنَفُ: المَيْل.

قولُه: (يعني أنّ دليلَ صحّةِ الإيمان وثباتِه امتثال ما أُمِرْتُم به)، يريدُ أنّ قولَه: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرْطٌ جَزاؤه ما دَلَّ عليه، قولُه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا﴾ جيءَ بِهِ مؤكِّداً للأمرِ بالتقوى، ثُمّ الظاهرُ أنه إن قُدِّرَ: يا أيُّها الذين ادَّعَوا الإيمانَ بألسِنَتِهم، يكونُ المعنىٰ: اعلَموا أنّ دليلَ ثباتكم على إيمانِكمُ امتثالُ ما أمَرَ اللهُ به، وترْكُ الرِّبا مِن ذلك، وإنْ قُدِّرَ: يا أيُّها الذين آمَنوا حقيقةً، يكونُ المعنىٰ: اعلَموا أنّ دليلَ ثَباتِكم علىٰ الإيمانِ امتثالُ ما أُمِرْتُم به مِن ذلك، ويؤيِّدُ الثانيَ أنّ هذه الآيةَ واردةٌ في المؤمنينَ الخُلَّص لأنّها مُقابِلةٌ لقولِه: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَوا﴾، وهِي في الكُفّارِ كما سَبَقَ، وأمّا قولُه تعالىٰ: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فمِن بابِ التغليظ.

قولُه: (مِن ذلك) هُو بيانُ «ما أُمِرتُم به»، والمشارُ إليه بقولِه: «ذلك» الأمرانِ، أعني: ﴿اتَّقُوا﴾، و«ذَرُوا»، المعنىٰ: يا أيُّها الذين آمَنوا إن كنتُم صَادِقِينَ في الإيمانِ فاعلَموا أنّ دليلَ صِدْقِكم وثَباتِكم امتثالُ ما أُمِرتُم به منَ التقوى وتَرْكُ الرِّبا.

الراغب: سَمَّاهم مُؤمنينَ في قولِه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لإقرارهم بالإيمان، ثم بين بقوله: «إن كنتم مؤمنين» أنّ مِن شَرْطِ الإيمان التزامَ أحكامِه، أي: إن كنتُم مؤمنينَ فلابدَّ مِنَ التزام ذلك، وقال مُقاتِلٌ: معنَىٰ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: إذْ كنتُم مؤمنينَ، ووَجْهُهُ أنّ «إنْ» مترَدِّدةٌ فيما يتحقَّقُ وقوعُه وفيما لا يتحقَّقُ[2]، وإذْ يقالُ فيما كان معلوماً وقوعُه فبيَّنَ أنّ «إنْ» هٰهُنا لم تكنْ لوقوعِ شُبْهةٍ في إيمانِهم. وقلتُ: وسيجيءُ تَمامُ تقريرِه في سُورةِ المُمتحنة.

---

(١) لجرير في «ديوانه» ص: ٣٩٠.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٨٥).

﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾: فاعلَمُوا بها، مِنْ أَذِنَ بالشيء؛ إذا عَلِمَ به. وقُرِئ: (فآذِنوا): فأعلِموا بها غيرَكم، وهو من الأَذَن، وهو الاستماع؛ لأنه مِن طُرُقِ العِلْم. وقرأ الحسن: (فأيْقِنوا) وهو دليلٌ لقراءةِ العامّة. فإن قلتَ: هلّا قيل: بحربِ اللّهِ ورسولِه! قلتُ: كانَ هذا أبلغَ؛ لأنّ المعنىٰ: فأْذنوا بنوعٍ من الحربِ عظيمٍ مِن عندِ اللّهِ ورسولِه. ورُوِي: أنها لـمّا نزلتْ قالت ثقيف: لا يَدَيْ لنا بحَرْبِ اللّهِ ورسولِه. ﴿وَإِن تُبْتُمْ﴾، من الارْتِباء. ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾ المديُونينَ بطلبِ الزيادة عليها، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بالنُّقصانِ منها. فإن قلتَ: هذا حكمُهم إن تابوا فما حُكمُهم لَوْ لم يتوبوا؟ قلت: قالوا: يكونُ مالُهم فَيْئًا للمسلمين. ورَوىٰ المفضَّلُ عن عاصمٍ: (لا تُظْلَمون ولا تَظْلِمون).

قولُه: (﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾) ساكنةَ الهمزة مفتوحةَ الذّال قراءةُ العامّةِ سوى حمزةَ وأبي بكرٍ فإنّهما قَرَآ ممدودةً مكسورةَ الذّال[1]، أي: فأعلِموا بها غيرَكم.

قولُه: (لا يَدَي لنا)، أي: لا طاقةَ لنا، النِّهاية: ما لي بهذا الأمرِ يَدٌ ولا يَدَانِ، أي: لا طاقةَ لي به؛ لأنّ المباشرةَ والدِّفاع إنّما يكونُ باليد، فكأنّ يدَيْه معدومتانِ لعَجْزِه عن دَفْعِه.

قولُه: (يكونُ مالُهم فَيْئًا للمسلمين)، هذا إنّما يَصحُّ إذا كان الخِطابُ معَ الكُفّارِ المُستَحِلّينَ للرِّبا، وهمُ الذين قالوا: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا﴾، وليس كذلك؛ لأنّ الخِطابَ معَ المؤمنينَ لقولِه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا﴾ كما سَبَقَ، فحُكمُهم إنْ كانوا ذَوي الشَّوكة حُكمُ الفئةِ الباغِية في أنّ مالَهم لا يكونُ فَيْئًا، كما فَعَلَ عليٌّ رضيَ اللهُ عنه، وإن لم يكونوا كذلك عُزِّروا إلىٰ أنْ يَتُوبوا.

---

(١) وقال أبو عُبَيْد: الاختيار القَصْر، لأنه خطابٌ بالأمرِ والتحذير، وإذا قال: «فآذِنوا» بالمدِّ والكَسْرِ، فكأنّ المخاطَبَ خارجٌ من التحذير. انتهىٰ من «حجّة القراءات» لأبي زرعة ص: ١٤٨.

﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾: **وإن وَقَعَ غريمٌ من غُرمائِكم ذو عسرةٍ** أوْ ذو إعسار. وقرأ عثمانُ رضيَ اللّـهُ عنه (ذا عُسرة) علىٰ: وإنْ كانَ الغريمُ ذا عُسرة، وقُرِئ: (ومَن كان ذا عسرة). ﴿فَنَظِرَةٌ﴾: فالحُكم، أوْ: فالأمرُ نَظِرة؛ وهي الإنظارُ. وقُرِئ: (فنَظْرة) بسكونِ الظاء، وقَرأ عطاءٌ: (فناظِرُه) بمعنىٰ: فصاحبُ الحقِّ ناظرُه، أي: منتظرُه، أو صاحبُ نَظِرتِه، **علىٰ طريق النَّسَب**، كقولهم: مكانٌ عاشِب وباقِل، أي: ذو عشبٌ وذو بَقْل؛ وعنه: (فناظِرْه)؛ علىٰ الأمرِ بمعنىٰ: فسامِحْه بالنَّظِرة وياسِرْه بها. ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾: إلىٰ يسار. .....

قولُه: (**وإن وقَعَ غَريمٌ مِن غُرَمائكم ذو عُسْرة**). قال الإمامُ: الفَرْقُ بيْنَ كان إذا كانت تامّةً وبينَها أن تكونَ ناقصةً، أنّ التامّة بمعنىٰ حَدَثَ ووُجِدَ الشيءُ، والناقصةُ بمعنىٰ وُجِدَ موصُوفيّةُ الشَّيءِ بالشيء، فإذا قلتَ: كان زيدٌ عالماً فمعناه: حَدَثَ موصُوفيّةُ زيدٍ بالعِلم في الزَّمانِ الماضي[1].

الراغبُ: قيل: هِي ناقصةٌ، أي: «وإن كان ذو عُسْرةٍ غَريماً لكُم»، فحُذِفَ لدِلالةِ الكلام عليه، وهذا أجوَدُ؛ لأنّ كان التامّةَ أكثرُ ما يتعلَّقُ بها الأحداثُ دونَ الأشخاص نحوَ: كان الخروجُ، كقولِك: اتَّفَقَ الخُروجُ، ولا تقولُ: كان زيدٌ واتَّفَقَ زيدٌ.

قولُه: (**على طريق النَّسَب**)، أي: يَجعَلُ النظر حِرْفةً لنفْسِه وعادتِه حَثّاً عليها، رَوَينا عن مُسلم والدارِميِّ، عن أبي[2] قتادة، أنّ[3] رسُول الله ﷺ قال: «مَن أنظَرَ مُعسِراً أو وَضَعَ عنهُ، أنْجَاهُ اللهُ مِن كُرَبِ يوم القيامة»[4].

---

(١) مفاتيح الغيب (٧: ٨٨) والحديث عندهم عن أبي قتادة بنحوه.

(٢) قوله: «أبي» ساقط من (ح).

(٣) في (ح): «عن».

(٤) أخرجه مسلم (١٥٦٣)، والدارمي (٢٦٣١)، وابن ماجه (٢٤١٩).

وقُرِئ بضمِّ السينِ كمَقْبَرة ومَقْبُرة ومَشْرَقة ومَشْرُقة. وقُرِئ بهما مضافَيْنِ بحذفِ التاءِ عندَ الإضافة، كقوله:

وأخْلَفُوكَ عِدىٰ الأمرِ الذي وَعَدوا

وقولِه تعالىٰ: ﴿وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧]. ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ندبٌ إلىٰ أنْ يتصدَّقوا برؤوسِ أموالِهم علىٰ مَن أعسرَ مِن غُرمائهم أوْ ببعضِها، كقولِه تعالىٰ: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. **وقيل: أُريدَ بالتصدُّقِ الإنظار**؛ كقوله ﷺ: لا يحلُّ دَينُ رجلٍ مسلمٍ فيؤخِّرُه إلا كانَ له بكلِّ يومٍ صَدقة». ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنه خيرٌ لكم فتعملوا به، جُعِلَ مَن لا يَعملُ به وإن عَلِمَه كأنه لا يَعلمُه.

قولُه: (وقُرِئَ بضمِّ السِّين)، أي: مَيْسُرة: نافعٌ، والباقونَ بالفتح[١].

قولُه: (وأخْلَفُوكَ عِدىٰ الأمرِ الذي وَعَدوا)، أوّلُه:

بانَ الخَليطُ بسُحْرَةٍ فتبددوا[٢]

الخَليطُ: الذي يُخالِطُكَ في مالِه وذاتِ يَدِه، وهُو بمعنىٰ الجَمْع عِدُ الأمرِ، أي: عِدَةُ الأمرِ، فحَذَفَ الهاءَ عندَ الإضافة، قيل: ليس هذا المِصراعُ منه لأنهُ مِن وَزْنٍ آخَرَ، وقيل: أوّلُه: إنّ الخَليطَ أجَدُّوا البَيْنَ فانْجَردوا، انجَرَدَ السَّيرُ: إذا امتَدَّ وطال.

قولُه: (وقيل: أُريدَ بالتَّصَدُّق: الإنظارُ)، قال الإمام: هذا القولُ ضعيفٌ؛ لأنّ الإنظارَ قد عُلِمَ ممّا قبلُ، فلابدَّ مِن حَمْلِه على فائدةٍ جديدة[٣]. ويؤيِّدُه ما رَوَينا في حديثِ أبي قَتادةَ عن مُسلم: «أو وَضَعَ عنهُ»[٤]. قولُه: (فيُؤخِّره)[٥] رُوِيَ منصُوباً، قيل: بالرَّفْع أجوَدُ للمبالغة أي: فإنّهُ يُؤخِّرُه.

---

(١) انظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٣١٩).

(٢) الشطر المذكور في «الكشاف» من البسيط، أما هذا الشطر فمن الكامل، فلا يستقيم جَعْلُه أوله، والصواب أن أوله ـ كما في «لسان العرب» (وعد) وغيره ـ: إن الخليطَ أجدُّوا السَّيْرَ فانجَرَدوا.

(٣) «مفاتيح الغيب» (٧: ٩١).

(٤) هذه الفقرة وردت في الأصول الخطية بعد التي تليها، وقدمتُها هنا مراعاةً لترتيب «الكشاف».

(٥) هذا جزء من حديث أخرج نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٥: ٣٥١) وابن ماجه (٢٤١٨).

وقُرِئ: ﴿تَصَدَّقُواْ﴾ بتخفيفِ الصّادِ علىٰ حذفِ التاء. ﴿تُرْجَعُونَ﴾ قُرِئ علىٰ البناء للفاعلِ والمفعول، وقُرِئ: (يَرْجعون) بالياءِ علىٰ طريقةِ الالتفات، وقرأ عبدُ الله: (تُرَدُّون)، وقرأ أبيٌّ: (تصيرون إلى الله). وعن ابنِ عباس: أنها آخرُ آيةٍ نزلَ بها جبريلُ عليه السلامُ وقال: ضَعْها في رأسِ المئتين والثمانينَ من البقرة. وعاشَ رسولُ الله ﷺ بعدَها أحدًا وعشرينَ يومًا، وقيل: أحدًا وثمانين، وقيل: سبعةَ أيام، وقيل: ثلاثَ ساعات.

[﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكْتُبُوهُۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبُۢ بِٱلْعَدْلِۖ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٞ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ

قولُه: (قُرِئَ: ﴿تَصَدَّقُواْ﴾، بتخفيفِ الصّاد): عاصمٌ، والباقونَ: بتشديدِها[1].

قولُه: («تَرجِعونَ»، علىٰ البناءِ للفاعل): أبو عَمْرٍو، والباقونَ: علىٰ البناء للمفعول[2]، و«يَرجِعونَ» بالياءِ: شاذٌّ[3].

قولُه: (أنها آخِرُ آيةٍ نَزَلَتْ)[4] عن البُخاريِّ، عن ابنِ عبّاس: آخِرُ آيةٍ نَزَلَتْ على رسُولِ الله ﷺ آيةُ الرِّبا[5]، وعنِ الدارِميِّ وابنِ ماجَه، عن عُمَر بنِ الخَطّاب رضيَ اللهُ عنه: إنّ آخِرَ آيةٍ نَزَلَت آيةُ الرِّبا، وإنّ رسُولَ الله ﷺ قُبِضَ ولم يُفسِّرْها لنا، فدَعُوا الرِّبا والرِّيبةَ[6].

---

(١) انظر «التيسير» للداني ص ٨٥.

(٢) المصدر السابق ص٨٥.

(٣) وقد قرأ بها الحسن البصري على معنىٰ الالتفات، أي: أن جميع الناس يرجعون إلى الله تعالىٰ. انظر: «البحر المحيط» (٢: ٧١٩).

(٤) كذا في الأصول، وفي «الكشاف»: «نزل بها جبريل»، والظاهر أنه اختصار من الطيبي.

(٥) «صحيح البخاري»، كتاب البيوع، باب موكل الربا.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٤٦) بإسنادٍ حسن، وفيه تمامُ تخريجه.

أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۖ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ * وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ٢٨٢ - ٢٨٣]

﴿إِذَا تَدَايَنتُم﴾: إذا دايَنَ بعضُكم بعضًا، يقال: داينتُ الرجل؛ اذا عاملتَه ﴿بِدَيْنٍ﴾ معطيًا أو آخِذًا، كما تقول: بايعتُه؛ إذا بعتَه أوْ باعك. قال: رُؤبةُ:

داينتُ أَرْوىٰ والدُّيونُ تُقضىٰ فمَطَلَتْ بعضًا وأدَّتْ بعضا

والمعنىٰ: إذا تعاملتم بدَينٍ مؤجَّلٍ فاكتبوه. فإن قلتَ: هلّا قيل: إذا تداينتم إلىٰ أجلٍ مسمًّى! وأيُّ حاجةٍ إلىٰ ذِكْر الدَّيْن كما قال: «داينت أروىٰ»، ولم يقل: بدَين؟ قلتُ: ذُكِرَ ليرجعَ الضميرُ إليه في قولِه: ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾؛ إذ لو لم يُذكرْ لوجبَ أن يقال: فاكتبوا الدَّيْن؛ .....

قولُه: (داينْتُ أَرْوى) البيت[1]، أرْوَىٰ: اسمُ المحبوبة، والمَطْلُ: مُدافَعةُ الدَّين.

قولُه: (لو لم يُذكَرْ لَوَجَبَ أن يُقالَ: فاكتُبوا الدَّيْنَ)، وفيه إشكالٌ، إذْ مِنَ الجائزِ أنْ يُقال: فاكتُبوها، والضَّميرُ لمصدَرِ المُداينَة، وأجابَ الإمامُ: أنّ المُداينَةَ مُفاعَلةٌ، وحقيقتُها أن يَحصُلَ مِن كلِّ واحدٍ منهُما دَيْنٌ، وذلك هُو بيعُ الدَّيْن بالدَّيْن، وهُو باطلٌ بالاتّفاق، فجيءَ بالدَّيْن ليصيرَ المعنىٰ: إذا تَعامَلتُم بدَيْنٍ كما قَدَّرَه المصنِّف، فلو رَجَعَ الضَّميرُ إلىٰ مصدَرِ تَدايَنْتُم لزِمَ المحذوراتُ[2].

---

(١) لرؤبة بن العجاج في «ديوانه» ص٧٩.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٧: ٩٥).

فلمْ يكن النظمُ بذلك الحُسْن، ولأنه أبينُ لتنويعِ الدَّيْن إلىٰ مؤجَّلٍ وحالٍّ. فإن قلتَ: ما فائدةُ قوله: ﴿مُّسَمًّى﴾؟ قلتُ: ليُعلَمَ أنّ مِن حقِّ الأجلِ أن يكونَ معلومًا، .....

الراغب: أنه لمّا عَقَّبَ تَدايَنْتُم بقولِه: ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾ ذَكَرَ لفْظَ الدَّيْنِ ليُبيِّنَ أنهُ الذي حَثَّ علىٰ كَتْبِه، وكَتْبُه واجبةٌ عندَ الرَّبيع وبعضِهم[1]، وقيل: هُو في السَّلَم خاصّةً، وحقيقةُ الأمرِ حَثٌّ علىٰ غايةِ ما يكونُ في ذلك مِنَ الاحتياط، فإنّ الكتابَ خليفةُ اللِّسان، واللِّسانُ خليفةُ القلب[2]، قال أيضاً: جَمَعَ في قولِه: ﴿وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ بيْنَ اللَّفْظَيْن، وقَدَّمَ لفْظَة «الله» ليُؤْذِنَ بأنّ مُراقبةَ ذاتِه أشرَفُ مِنَ اعتبارِ التربيةِ والإنعام، كأنهُ قيل: إنْ لم تُلاحظوهُ فلاحِظوا نِعَمَهُ اللازمة. وقال القاضي: وفائدةُ ذكْرِ الدَّيْنِ أنْ لا يُتوهَّمَ من التَّدايُنِ المُجازاة[3].

وقال صاحبُ «الفرائد»: يُمكنُ أن يُقال: إنّ التّدايُنَ يمكنُ أنْ يُستعمَلَ في المَجازيِّ كما في بيتِ رُؤبةَ، فذُكِرَ دَفْعاً لتَوهُّم المَجاز، فيكونُ ذِكْرُه تحقيقاً لأنْ يكونَ ذلك في التعامُلِ بالدَّين، وقلتُ: معنىٰ كلامِه علىٰ أنّ المقصُودَ مِن ذِكْرِ الدَّيْن التأكيدُ، ليكونَ علىٰ وِزَانِ قولِك: قَبَضْتُه بيَدي ورأيتُه بعَيْني لِئلّا يُتوهَّمَ المعنىٰ المَجازيُّ.

قولُه: (**فلم يكنِ النَّظمُ بذلك الحُسْن**)، وذلك أنّ المرادَ بالتّدايُن إمّا: بيعُ الدَّيْنِ بالدَّين، فحينَئذٍ لم يَتجاوبْ آخِرُ الكلام أوَّلُه، أو أنّ أصلَ الكلام كما قَدَّرَه: «إذا تَعامَلْتُم بدَيْن مؤجَّل فاكتُبوه»، فإذا حَذَفَ ﴿بِدَيْنٍ﴾ لم يكتبْ مُؤدَّىٰ تَدايَنْتُم: تَعامَلْتُم إلّا بالتكلُّفِ، فلا يَحسُنُ ذلك الحُسْنَ، ولأنه يَفُوتُ غَرَضُ التكريرِ بعَوْدِ الضَّمير. وقال صاحبُ «الفرائد»: إنّما ذَكَرَ ﴿بِدَيْنٍ﴾ لِيُعلِمَ أنّ الكتابةَ مندوبةٌ بأيِّ دَيْنٍ كان، قليلاً أو كثيراً.

قولُه: (**أبينُ لتنويعِ الدَّيْن إلىٰ مؤجَّلٍ وحالّ**)، وذلكَ أنّ التنكيرَ فيه يَدُلُّ علىٰ الشُّيوع، فجيءَ بالاسمِ الحامِلِ لهُ ليَدُلَّ علىٰ العُموم ولو لم يُذكَرْ لم يُفِدْ هذا المعنىٰ.

---

(١) يعني الربيع بن أنس، عالم مَرْوَ في زمانه (ت ١٣٩ هـ)، وقد استقصىٰ الإمام الطبري الخلافَ في هذه المسألة في «جامع البيان» (٣: ١١٧).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٨٩).

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٧٨).

كالتوقيتِ بالسَّنةِ والأشهُرِ والأيام، ولو قال: إلىٰ الحصادِ أو الدِّياس أو رجوعِ الحاجّ؛ لم يُجْزِ؛ لعدمِ التسمية.

وإنما أُمرَ بكتْبةِ الدَّيْن؛ لأنّ ذلكَ أوثقُ وآمنُ من النسيان، وأبعدُ من الجحود. والأمرُ للندب. وعن ابنِ عبّاسٍ أنّ المرادَ به السَّلَم، وقال: لـمّا حَرّمَ اللهُ الرّبا أباحَ السَّلَف. وعنه: أشهدُ أنّ اللّٰـهَ أباحَ السَّلَمَ المضمونَ إلىٰ أجلٍ معلومٍ في كتابِه، وأنزلَ فيه أطولَ آية. ﴿بِٱلْعَدْلِ﴾ متعلّقٌ بـ﴿كَاتِبٌ﴾ صفةٌ له، أي: كاتبٌ مأمونٌ علىٰ ما يكتب، يكتبُ بالسّويّةِ والاحتياط، لا يزيدُ علىٰ ما يجبُ أن يُكتبَ ولا يَنقصُ، وفيه أن يكونَ الكاتبُ فقيهًا عالِـمًا بالشروط، حتىٰ يجيءَ مكتوبُه مُعدّلًا بالشرعِ وهو أمرٌ للمتداينينَ بتخيُّرِ الكاتب، وأن لا يَستكتبوا إلا فقيهًا ديِّـنًا.

قولُه: (لعَدَم التسمية) أي: التعيين؛ لأنّ مفهومَ ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ﴾ شاملٌ للاشهُرِ والسّنينَ والحصَادِ والدِّياس، فجيءَ بالمُسَمّىٰ ليَدُلَّ علىٰ المُعيَّن، فلو دَخَلَ فيه مِثلُ الدِّياسِ لبَقِيَ علىٰ ما كان ولم يُفِدِ المُسَمّىٰ شيئاً، يقال: داسَ يَدوسُ، وهُو أن يَدُقَّ الطعامَ ليُخلِّصَ البُرَّ مِنَ التِّبن. **الانتصاف**: الحَصَادُ مضبوطٌ بالعُرْف، وأجازَ مالكٌ البيعَ إلىٰ الحَصَاد، والمُعتبَرُ زمَنُ وقوعِ ذلك لا وقوعه[1]. **الإنصاف**: هذا بعيدٌ؛ لأنّ زمَنَ الحَصَاد لا يتحقَّقُ بيومٍ مُعيَّن وإن تحقَّقَ في فَصْلٍ وشَهْر.

قولُه: (﴿بِٱلْعَدْلِ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿كَاتِبٌ﴾)، المرادُ بالتعلُّق: أن يكونَ متمِّماً لِما تتعلَّقُ به صِفةٌ، قال أبو البقاء: هُو متعلِّقٌ ﴿وَلْيَكْتُب﴾، أي: لِيَكْتُبْ بالحقِّ، ويجوزُ أن يكونَ: ولْيَكتُبْ عادِلاً، وقيل: هُو متعلِّقٌ بـ﴿كَاتِبٌ﴾ أي: كاتبٌ موصوفٌ بالعَدْلِ أو مُختار[2].

قولُه: (وفيه) يُشيرُ إلىٰ أنّ الكلامَ مَسُوقٌ لمعنىً ومُدمَجٌ فيه معنًى آخَرُ، يعني: دَلَّ إشارةً

---

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٢٥).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٢٧).

﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ﴾ ولا يمتنعْ أحدٌ من الكُتّاب، وهو معنىٰ تنكيرِ ﴿كَاتِبٌ﴾، ﴿أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾: مِثْلَ ما علَّمَه اللهُ كتابةَ الوَثائقِ لا يُبدِّلُ ولا يغيِّر. **وقيلَ: هو كقولِه تعالىٰ:** ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧]، أي: ينفع الناسَ بكتابتِه كما نَفَعَه اللهُ بتعليمِها. وعن الشَّعْبيِّ: **هي فَرْضُ كِفاية.** و﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ يجوزُ أنْ يتعلَّقَ بـ﴿أَن يَكْتُبَ﴾، وبقولِه: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ فإن قلتَ: أيُّ فَرْقٍ بينَ الوجهَيْن؟ قلتُ: إنْ علَّقتَه بـ﴿أَن يَكْتُبَ﴾؛ فقد نُهِيَ عن الامتناعِ مِنَ الكتابةِ المقيَّدة، ثُمَّ قيلَ له: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾، يعني: فليكتُبْ تلك الكتابةَ .....

النصِّ وتقييدُ الكاتبِ بالعَدْلِ علىٰ إدماجِ معنىٰ الفَقاهة؛ لأنّ مُراعاةَ العَدْلِ والسَّوِيّة منَ الأمورِ الخطيرةِ فلا يتَمكَّنُ منها إلا الفقيهُ الكاملُ العالمُ بكتابةِ الشُّروطِ والصُّكوك.

قولُه: (**وقيل: هُو كقولِه تعالىٰ:** ﴿وَأَحْسِن﴾): عطفٌ علىٰ قولِه: «مِثْلَ ما عَلَّمَه اللهُ كتابةَ الوثائق»، ويجوزُ علىٰ هذا التفسيرِ أن يُحمَلَ الكاتبُ الثاني علىٰ الأوّل، علىٰ أنْ كَرَّرَ «كاتبٌ» ليُناطَ به مِن زيادةٍ لم تُنَطْ به أوّلاً، وهُو معنىٰ الاستحمادِ علىٰ ما أوْلىٰ مِن نعمةِ التعليم، وهُو المرادُ مِن قولِه: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾، وفيه إشعارٌ بتعظيمِ أمرِ الكتابة، وعلىٰ الأوّلِ يُحمَلُ علىٰ غيرِه، وهُو الأصلُ لأن النَّكِرةَ إذا أُعيدَتْ كانتِ الثانيةُ غيرَ الأُولىٰ فيُحمَلُ الكاتبُ الثاني على الجِنس؛ لأنّ الأوَّلَ نوعٌ منهُ مُقيَّدٌ بصفةِ العَدالةِ، وإلىٰ الجِنس الإشارةُ بقولِه: (ولا يَمتنِعْ أحَدٌ مِنَ الكُتّاب).

قولُه: (**هِي فَرْضُ كفاية**). قال الزجّاجُ: هذا أدَبٌ مِنَ الله تعالىٰ وليسَ بأمرِ حَتْمٍ كما قال: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة: ٢][1]. وقال القاضي: ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾ ظاهرٌ في الوجوبِ[2]؛ لأنهُ أوثَقُ وأدفَعُ للنِّزاع، والجُمهورُ علىٰ أنهُ استحبابٌ[3].

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٦١).

(٢) قولُه: «ظاهرٌ في الوجوب» ليس موجوداً في كلامِ القاضي البيضاوي في «أنوارِ التنزيل».

(٣) «أنوار التنزيل» (١: ٥٧٨).

لا يَعْدِلْ عنها؛ **للتوكيد**. وإنْ علَّقْتَه بقوله: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾؛ فقد نُهِيَ عن الامتناع مِنَ الكتابةِ على سبيلِ الإطلاق، **ثُمَّ أُمِرَ بها مقيَّدةً**. ﴿وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾: **ولا يكُنِ المُمْلي إلا مَن وَجَبَ عليه الحقُّ**؛ لأنه هو المشهودُ على ثبَاتِه في ذِمَّتِه وإقرارِه به.

والإملاءُ والإملالُ: لُغتان قد نَطَقَ بهما القرآن: ﴿فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ﴾ [الفرقان: ٥]. ﴿وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ﴾: من الحقِّ ﴿شَيْـًٔا﴾. والبَخْس: النَّقْص. .....

قولُه: (للتوكيد) يتعلَّقُ بقولِه: «ثُمّ قيلَ لهُ: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾» يعني: نَهَى أوّلاً عن الإباءِ عن الكتابةِ المتّصِفة، ثُمّ أمَرَ بالكتابةِ المُطلَقة بقولِه: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾، فيُحمَلُ على المُقيَّدِ تأكيداً.

قولُه: (ثُمّ أُمِرَ بها مقيَّدةً). قيل: إنّما لم يَقُلْ في هذا الوَجْه: للتوكيد؛ لأنّ النَّهيَ عنِ امتناعِ مُطلَقِ الكتابةِ لا يَدُلُّ على الأمرِ بالكتابةِ المخصُوصة، فخُصِّصَ بالكتابةِ الشَّرعيّة حيثُ لم يَدُلّ عليه النَّهيُ فلا يكونُ للتأكيد، ويمكنُ أن يُقالَ: إنّ التأكيدَ إنّما يَحصُلُ مِنَ التكرير، فإذا نَهَى عنِ امتناعِ مُطلَقِ الكتابةِ دَخَلَ في النَّهي امتناعُ الكتابةِ الشَّرعيّةِ ضِمْناً، ثُمّ أمَرَ بها صَريحاً، كان أقوى ممّا أمَرَ أوّلاً مُقيَّداً؛ لأنّ الشيءَ بعدَ الطَّلَبِ أعزُّ مِنَ المُناسِقِ بلا تَعَب.

قولُه: (﴿وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾: **ولا يَكُنِ المُمْلي إلّا مَن وَجَبَ عليه الحَقُّ**). الحَصرُ مُستفادٌ مِن تعليقِ الحُكمِ بأحَدِ وَصْفَي الذاتِ لأنهُ عُدولٌ عنِ المَديونِ إلى الذي عليه الحقُّ؛ لأنّ المديونَ هُو الأصلُ لقولِه تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾، وليستِ الفائدةُ إلّا ما ذَكَرَه، ونحوَه: «مَطْلُ الغَنيِّ ظُلْمٌ»[1]، ولأنّ ترتُّبَ الحُكمِ على الوَصْفِ المناسِبِ مُشعِرٌ بالعِلِّية، والأصلُ نَفْيُ عِلَّةٍ أُخرى، ومِن ثَمَّ عَلَّلَ الحَصْرَ بقولِه: «لأنهُ هُو المشهورُ على ثباتِه في ذِمّتِه»، ومعنى الاختصاصِ الذي يُعطيهِ ضميرُ الفَصْلِ في هذه العِلّة نحوَ معنى تقديمِ الخَبَرِ على المبتدأِ في تلك العِلّة، وهُو ﴿عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾، والحاصِلُ: أنّ العُدولَ مِنَ المديونِ إلى الذي عليه الحَقُّ للحَصْر، وتقديمُ الخَبَرِ عِلّةُ الحَصْر، هذا على أصولِنا ظاهرٌ، والمصنِّفُ كثيراً يَميلُ إلى العَمَلِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٠) ومسلم (١٥٦٤)، من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه.

وقُرئ: (شَيًا) بطَرْح الهمزة، و(شَيًّا) **بالتشديد**. ﴿سَفِيهًا﴾: مَحْجورًا عليه؛ لتبذيرِه وجَهْلِه بالتصرُّف، ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾: صبيًّا، أوْ شيخًا **مختلًّا**. ﴿أَوْلَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ﴾: أوْ غيرَ مستطيعٍ للإملاءِ بنَفْسِه؛ لعِيٍّ به أو لخَرَس، ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ﴾ الذي يَلِيْ أمْرَه مِنْ وصيٍّ إنْ كانَ سفيهًا أوْ صبيًّا، أوْ وكيلٍ إنْ كانَ غيرَ مستطيعٍ، **أوْ تُرْجُمانٍ** يُمِلُّ عنه وهو يُصدِّقُه. وقولُه تعالىٰ: ﴿أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ **فيه أنه غيرُ مستطيعٍ بنَفْسِه**، ولكنْ بغيره، وهو الذي يُترجِمُ عنه. ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ﴾: واطلُبوا أنْ يَشْهَدَ لكم شَهيدانِ علىٰ الدَّين ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾: **مِنْ رجالِ المؤمنين**، والحريَّةُ والبلوغُ شرطٌ مع الإسلام عند عامَّةِ العُلماء.

بالمفهومِ في كتابِه هذا، وعلى هذا تقَعُ الفاءُ في قولِه: ﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا﴾ في حِجْره، وفي تكريرِ ﴿ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾ ووَضْعِه موضعَ المُضمَر إشعارٌ بمَزيدِ اعتبارِ الوَصْف.

قولُه: (و«شيًّا» **بالتشديد**): حمزةُ وهشامٌ عندَ الوَقْف.

قولُه: (**مُخْتَلًّا**، **الجوهري**: الخل[1]: الرجُلُ النَّحيفُ المُختَلُّ الجِسم.

قولُه: (**أو تُرجُمانٍ**): عطفٌ علىٰ «وكيلٍ لا وَصِيّ»، ولقائلٍ أن يقولَ: فَسَّرَ السَّفيهَ بالمحجورِ عليه، والضَّعيفَ بالصَّبيِّ والشيخِ المُختَلِّ وغيرَ المستطيعِ بمَن لهُ العَيُّ والخَرَسُ، ثُمَّ خَصَّ الوَصِيَّ بالسَّفيه والصَّبيِّ، والوكيلَ والتُّرجُمانَ بغيرِ المستطيع، وتَرَكَ الشيخَ المُختَلَّ مُهمَلاً، والجوابُ: أنّ الضَّعيفَ لمّا اشتَمَلَ علىٰ الصَّبيِّ والشيخ، وأدخَلَ القِسمَ الأوَّلَ منهُ في حُكمِ الوَصِيِّ، ينبغي أن يُدخِلَ الثانيَ منهُ في حُكمِ الوكيل، وإنما لم يَذكُرْه لظُهورِه.

قولُه: (**فيه أنهُ غيرُ مستطيعٍ بنفسِه**) يعني: أدمَجَ في سِياقِ الكلامِ معنَىٰ التأكيدِ بأنْ أكَّدَ الضَّميرَ الفاعلَ المُستكِنَّ بالمرفوعِ لرَفْعِ التجوُّز.

قولُه: (﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ **من رجالِ المؤمنينَ**)، **الراغبُ**: قال بعضُهم: تقتَضي هذه الإضافةُ الإيمانَ والحُرِّيَّةَ والبُلوغَ والذُّكورةَ، وتقتضي ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ العَدالةَ[2].

---

(١) في (ط): «الختل».

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٩٠).

وعن عليٍّ رضي الله عنه: لا تجوزُ شهادةُ العبدِ في شيء. وعند شُريحٍ وابنِ سِيرينَ وعُثمانَ البَتِّيِّ أنها جائزة. ويجوزُ عند أبي حَنيفةَ شهادةُ الكفّارِ بعضِهم علىٰ بعضٍ علىٰ اختلافِ المِلَل. ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا﴾: فإنْ لم يَكُنِ الشهيدان ﴿رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾: فليَشْهَدْ رجلٌ وامرأتانِ. **وشهادةُ النساءِ** مع الرجالِ مقبولةٌ عند أبي حَنيفةَ فيما عَدا الحدودَ والقِصاص. ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾: ممَّن تَعرِفون عَدالَتهم. ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾: أنْ لا تَهْتَدِيَ إحداهما للشهادة بأنْ تَنْساها، مِنْ ضَلَّ الطريقَ؛ إذا لم يَهتدِ له، وانتصابُه علىٰ أنه مفعولٌ له، أي: إرادةَ أن تضلَّ. فإنْ قلتَ: كيفَ يكونُ ضَلالُها مُرادًا لله تعالىٰ؟ قلتُ: لـمّا كانَ الضلالُ سببًا للإذكار، والإذكارُ مسبَّبًا عنه، وهم يُـنزِلون كلَّ واحدٍ من السببِ والمسبَّبِ منزلةَ الآخر؛ لالتباسِهما واتِّصالِهما؛ كانت إرادةُ الضلالِ المسبَّبِ عنه الإذكارُ إرادةً للإذكار، فكأنه قيلَ: إرادةَ أن تُذكِرَ إحداهما الأُخرى إنْ ضلَّت، ونظيرُه قولُهم: أعددتُ الخَشَبةَ أن يميلَ الحائطُ فأدْعَمَه، وأعددتُ السِّلاحَ أن يجيءَ عدوٌّ فأدفَعَه. وقُرئ: (فتُذْكِّر) بالتخفيفِ والتشديد، وهما لُغتان، و(فَتُذاكِر).

وقرأَ حمزةُ: (إنْ تَضِلَّ إحداهما) علىٰ الشَّرط (فتُذَكِّرُ) بالرَّفعِ والتشديد، .....

قولُه: (**وشَهادةُ النِّساء**)، أي: شَهادةُ النِّساءِ مقبولةٌ عندَ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنهُ في الأموالِ فقَط[١]، وعندَ أبي حنيفةَ رضيَ اللهُ عنه فيما عدا الحدودَ والقِصَاص[٢].

قولُه: (**وقَرأَ حمزةُ: «إنْ تَضِلَّ»**) أي: بكسرِ الهمزة، والباقونَ: بفَتْحِها، «فتُذَكِّرُ» برَفْعِ الراءِ: حمزةُ مشَدَّداً[٣]، وابنُ كثيرٍ وأبو عَمْرٍو: بنَصْبِها مخفَّفاً، والباقونَ: بالنَّصبِ على التشديد[٤]، قال

---

(١) انظر: «كفاية الأخيار» للتقيِّ الحصني (٢: ٣٨٦).

(٢) انظر: «فتح باب العناية» لملّا علي القاري (٣: ١٣٠).

(٣) في (ح): «مشددة».

(٤) في (ح) و(ف): «على مع التشديد».

كقولِه: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥]، وقُرِئ: (أن تُضَلَّ إحداهما) علىٰ البناءِ للمفعول والتأنيث. ومِنْ بِدَعِ التفاسير: ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ فتَجْعَلَ إحداهما الأُخرىٰ ذَكَرًا بمعنىٰ أنهما إذا اجتَمَعَتا كانتا بمنزلةِ الذَّكَر. ﴿إِذَا مَادُعُوا﴾ لِيُقيموا الشهادةَ. .....

الزجَّاجُ: فمَن كسَرَ فالكلامُ علىٰ الجزاءِ، والمعنىٰ: إنْ تَنْسَ إحداهُما تُذكِّرْها الذاكِرةُ فتَذكُر[1]، وقال: وزَعَمَ[2] سِيبويهِ والخَليلُ والمحقِّقونَ: أنّ المعنىٰ: استَشهِدوا امرأتَيْنِ لأنْ تُذكِّرَ إحداهُما الأُخرىٰ، ومِن أجْلِ أن تُذكِّرَ إحداهُما الأُخرىٰ، قال سِيبويهِ: فإنْ قيلَ: فلِمَ جازَ ﴿أَن تَضِلَّ﴾ وإنّما أُعِدَّ هذا للإذكار؟ فالجوابُ عنهُ: أنّ الإذكارَ لَمّا كان سببُه الإضلالَ جازَ أن يَذكُرَ ﴿أَن تَضِلَّ﴾؛ لأنّ الإضلالَ هُو السببُ الذي به وَجَبَ الإذكارُ، قال: ومِثلُه: أعدَدْتُ هذا أن يَميلَ الحائطُ فأدعَمَه، وإنّما أعدَدتُه للدَّعم لا للمَيْلِ، ذكَرَ المَيْلَ لأنهُ سببُ الدَّعم، كما ذَكَرَ الإضلالَ لأنهُ سببُ الإذكار، وهذا هو البَيِّنُ. تَمَّ كلامُه[3]. قال أبو البقاء: معنىٰ المِثال: لأدعَمَ بالخَشَبةِ الحائطَ إذا مال، فكذلك الآيةُ، معناها: لأنْ تُذكِّرَ إحداهُما الأُخرىٰ إذا ضَلَّت[4].

قولُه: (﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ﴾)، أي: مَن عادَ فهُو يَنتقِمُ، المعنىٰ: فهِي تُذكِّرُ[5] إحداهُما، والضَّميرُ المحذوفُ: للشَّهادة، أي: فالشَّهادةُ تُذكِّرُ إحداهُما الأُخرىٰ والأوْلىٰ أنّ الضّميرَ للذاكِرةِ و﴿إِحْدَىٰهُمَا﴾: مُظهَرٌ وُضِعَ موضِعَ المُضمَر، وهذا مُطّرِدٌ في جميعِ المواضع التي يُذكَرُ فيها الشَّرطُ فيُرفَعُ جزاؤه معَ الفاء.

---

(١) يوضّحه قولُ أبي زُرْعةَ في «حجّةِ القراءات» ص١٥٠: «وأمّا حمزةُ فإنّه جعلَ «إنْ» حرفَ شرطٍ، و«تَضِلَّ» جزْمٌ بالشرط». والأصل: «إنْ تَضْلِلْ» فلما أُدْغِمت اللامُ في اللام فُتِحَت لالتقاءِ الساكِنَيْن كقولِه ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ [المائدة: ٥٤] والفاءُ جوابُ الشرط. و«تذكِّرُ» فِعلٌ مستقبلٌ لأنّ ما بعد «فاء» الشرط يكونُ الفعلُ فيه مستأنَفاً كقولِه ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥].

(٢) وعند الزجّاج: «وذكر».

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٦٣-٣٦٤).

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٢٩).

(٥) في (ف): «فهو يذكر».

وقيلَ: لِيُستشهَدوا. وقيلَ لهم: شُهداءُ قَبْلَ التحمُّل؛ تنزيلًا لِما يُشارِفُ منزلةَ الكائن. وعن قتادةَ: كانَ الرَّجلُ يطوفُ في الحِواءِ العَظيم فيه القومُ فلا يتبعُه منهم أحدٌ؛ فنَزَلتْ. **كُنِيَ بالسَّأَم عن الكَسَل**؛ لأنّ الكسلَ صفةُ المنافق، ومنه الحديثُ: «لا يقولُ المؤمنُ: كَسِلْتُ»، ويجوزُ أن يُراد: مَن كَثُرتْ مُداينَاتُه فاحتاجَ أن يكتُبَ لكلِّ دَينٍ صغيرٍ أوْ كبيرٍ كِتابًا، فربَّما مَلَّ كثرةَ الكُتب. والضميرُ في ﴿تَكْتُبُوهُ﴾ للدَّين، أو الحقِّ، ﴿صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا﴾ علىٰ أيِّ حالٍ كانَ الحقُّ مِنْ صِغَرٍ أو كِبَرٍ، ويجوزُ أن يكونَ الضميرُ للكتاب، و﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾ مُختصَرًا أوْ مُشْبَعًا لا تُخِلُّوا بكتابتِه.

﴿إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾: إلىٰ وقتِه الذي اتَّفقَ الغَريمانِ علىٰ تسميتِه. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلىٰ ﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾؛ لأنه في معنىٰ الـمَصْدر، أي: ذلكم الكَتْبُ ﴿أَقْسَطُ﴾: أعدلُ، **مِنَ القِسْط**، ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ﴾: وأعونُ علىٰ إقامةِ الشَّهادة، ﴿وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا﴾: وأقربُ من انتفاءِ الرَّيْب. .....

قولُه: (**في الحِوَاءِ العظيم**)، **الجَوهري**: الحِوَاءُ: جماعةُ بيوتٍ مِنَ الناس مُجتمِعة، والجَمْعُ الأَحْوِية.

قولُه: (**كُنِيَ بالسَّأَم عنِ الكَسَل**)، يعني: أراد أن يقولَ: لا تكسَلوا أن تَكتُبوا صغيراً أو كبيراً، فقال: لا تَسْأَموا؛ لأنّ مَن لا يَشرَعُ في الشيءِ لا يُقالُ لهُ: مَلَّ، بل يقال: كَسِلَ، وإنّما عَدَلَ لأنّ لفظَ الكَسَل ممّا يوحِشُ لأنهُ مِن صفاتِ المنافقينَ، ويجوزُ أن يُحمَلَ المَلالُ علىٰ حقيقتِه لكنْ إذا كَثُرَت مُداينَاتُه[1].

قولُه: (**منَ القِسْط**)، **الجَوهري**: القِسْطُ، بالكسرِ: العَدْلُ، تقولُ منهُ: أَقْسَطَ الرجُلُ فهُو مُقسِط، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، والقُسوطُ: الجَوْرُ، والعُدولُ

---

(١) يوضّحه قولُ ابن عطية في «المحرَّر الوجيز» ص٢٦٢: وهذا النَّهْيُ عن السآمةِ إنّما جاءَ لتردُّدِ المداينةِ عندهم، فخيفَ عليهم أن يَملّوا الكَتْبَ.

فإنْ قلتَ مِمَّ بُني أفْعَلا التفضيلِ؟ أعني: أقْسَطُ وأقْوَمُ. قلتُ: يجوزُ علىٰ مذهبِ سِيْبَوَيهِ أنْ يكونا مبنيَّيْن مِنْ أقْسَطَ وأقام، وأنْ يكونَ أقسَطُ مِنْ قاسطٍ علىٰ طريقةِ النَّسَب، بمعنىٰ: ذي قِسْط؛ وأقْوَمُ مِنْ قَويم. وقُرئ: (ولا يَسأَمُوا أنْ يَكتبوه) بالياءِ فيهما. فإنْ قلتَ: ما معنىٰ ﴿تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً﴾؟ وسواءٌ كانت المبايَعةُ بدَينٍ أوْ بعَيْنٍ فالتجارةُ حاضرة، وما معنىٰ إدارتِها بينهم؟ قلتُ: أُريدَ بالتِّجارةِ ما يُتَّجَرُ فيه من الأبْدال. ومعنىٰ إدارتِها بينهم: تعاطِيْهم إيّاها يدًا بيَد، والمعنىٰ: إلّا أنْ تتبايَعُوا بيعًا ناجِزًا يدًا بيدٍ فلا بأسَ أن لا تكتُبوه؛ لأنه لا يُتَوهَّمُ فيه ما يُتَوهَّم في التدايُن. وقُرئ: (تجارةٌ حاضرةٌ) بالرَّفع علىٰ «كانَ» التامَّة، وقيلَ: هي الناقصةُ علىٰ أن الاسمَ (تجارةٌ حاضرةٌ)، والخَبَرَ ﴿تُدِيرُونَهَا﴾؛ وبالنصبِ علىٰ: إلّا أنْ تكونَ التجارةُ تجارةً حاضرةً، كبَيْتِ «الكتاب»:

بَنـي أَسَـدٍ هَـلْ تَعْلَمـون بَلاءَنـا ... إذا كانَ يومًا ذا كَواكـبَ أشْـنَعا!

عنِ الحقِّ، وقد قَسَطَ يَقْسِطُ قُسُوطاً، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥]. النِّهاية: المُقْسِطُ العادلُ، يقالُ: أقسَطَ يُقسِطُ فهُو مُقسِطٌ، إذا عَدَل، وقَسَطَ يَقسِطُ فهو قاسِطٌ: إذا جارَ، فكأنّ الهمزةَ في أقسَطَ للسَّلب[1].

قولُه: (علىٰ طريقةِ النَّسَب) قَيَّده بهِ لئلّا يُتَوَهَّمَ أنه اسمُ فاعل مِنَ القُسُوط.

قولُه: (وقُرِئَ: «تِجَارةٌ حَاضِرةٌ»، بالرَّفع): عاصمٌ قَرَأَ بالنَّصب، والباقونَ بالرَّفع[2].

قولُه: (بني أَسَدٍ)، البيت[3]. البَلاءُ بالفَتح: القتالُ، يقال: أبْلىٰ فلانٌ بَلاءً حَسَناً: إذا قاتَلَ

---

(١) يعني إزالةَ المعنىٰ مثل قولهم: الهمزة في أشكَيْتُه للسلب بمعنىٰ أزَلْتُ شكواه. انظر: «المفتاح في الصرف» لعبد القاهر الجرجاني ص٤٩.

(٢) والقراءةُ بالرفع على معنىٰ: «إلّا أن تَقَعَ تجارةٌ حاضرة كقولِه قبلها: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] أي: وقع ذو عُسْرة». وأما مَنْ قرأ بالنصب فالمعنىٰ: إلّا أن تكون المداينةُ تجارةً حاضرة. انتهىٰ بتصرّف من «حجّة القراءات» ص١٥١.

(٣) لعمرو بن شأس الأسدي. وهو من شواهد «الكتاب» لسيبويه (١: ٤٧).

أي: إذا كانَ اليومُ يومًا. ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ أمرٌ بالإشهادِ علىٰ التبايُعِ مُطلَقًا ناجِزًا أوْ كالِئًا؛ لأنه أحوطُ وأبعدُ ممّا عسىٰ يقعُ مِنَ الاختلاف. ويجوزُ أنْ يرادَ: وأشهِدوا إذا تَبايعتُم هذا التبايُعَ، يعني: التجارةَ الحاضرةَ، علىٰ أن الإشهادَ كافٍ فيه دونَ الكتابة. وعن الحَسَن: إنْ شاءَ أشْهَدَ وإنْ شاءَ لَمْ يُشهِد. **وعن الضحّاك: هي عَزِيمةٌ مِنَ الله ولَوْ علىٰ باقةِ بَقْل.** ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ يحتملُ البناءَ للفاعلِ والمفعول، .....

مُقاتَلةً محمودةً، واليومُ الأشنَعُ: اليومُ الذي ارتَفَع شَرُّه، ويقالُ لليوم الشَّديد: ذُو الكواكب، يقالُ في التهديد: لأُرِيَنَّك الكواكبَ ظُهْراً، يقولُ: هل تَعلَمونَ مُقاتَلَتَنا يومَ الحَرْبِ إذا كان يوماً مُظْلِماً تُرىٰ الكواكبُ فيها ظُهراً لانسدادِ عَيْنِ الشّمس بغُبارِ الحَرْب؟

قولُه: (**وعن الضَّحّاك: هِي عزيمةٌ مِنَ الله ولو علىٰ باقةِ بَـقْل**)، **الجَوهري**: الباقةُ مِنَ البَـقْل: حُزمةٌ منه. قال القاضي: الأوامرُ التي في هذه الآيةِ للاستحبابِ عندَ أكثرِ الأئمة، وقيل: إنّها للوجوب، ثُمّ اختُلِفَ في إحكامِها ونَسْخِها، وكَرَّرَ لفْظةَ الله في الجُمَلِ الثلاث، يعني: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ لاستقلالِها، فإنّ الأُولىٰ حَثٌّ علىٰ التقوىٰ، والثانيةُ وَعْدٌ بإنعامِه، والثالثةُ: لتعظيم شأنِه، ولأنهُ أدخَلُ في التعظيمِ مِنَ الكِناية[1]. وقلتُ: إنّ الأوَّلَ علىٰ ظاهِرِه؛ لأنهُ مذكورٌ بعدَ قولِه: ﴿وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾ أي: لا تفعَلوا واتَّقُوا اللهَ واحذَروا عِقابَه، والثاني: مِن وَضْعِ المُظهَر موضِعَ المُضمَرِ للتفخيم، يعني: كيفَ لا يتَّقُونَه والحالُ أنه بجَلالتِه وعَظَمتِه يُعلِّمُكم ولم يَكِلْ علىٰ الغير، ثُمّ قال: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي: مِن شأنِه أن يَعلَمَ المعلوماتِ كلَّها فيَعلَمَ تَقْواكم وفِسقَكم وشُكرَكم لأداءِ نعمةِ التعليم، وكُفْرانكم فيُجازِيَكم بها، فهذا تذييلٌ للتهديد.

---

(١) «أنوار التنزيل» (١: ٥٨١).

.....

الراغبُ: إنْ قيل: كيف قال: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ كَرَّرَ لفْظةَ الله ثلاثَ مرّاتٍ مُتَواليات، وقدِ استَكرَهوا ذلك لولا شَرَفُ لفظِ الله، كقولِ الشاعر:

فما للنَّوىٰ جُذَّ النَّوىٰ قُطِعَ النَّوىٰ[1]

حتىٰ قيل: سُلِّطَ علىٰ هذا البيتِ شاةٌ تَرعَىٰ منهُ النَّوىٰ، وقولِ الآخَر:

بجَهْلٍ كجهلِ السَّيف والسَّيفُ منتضىً وحُكم كحُكم السَّيفِ والسيفُ مُغمَدُ[2]

واعلَمْ أنّ التكريرَ المُستَحسَنَ هُو: كلُّ تكريرٍ يقَعُ علىٰ طريقِ تعظيم الأمرِ أو تحقيرِه في جُمَلٍ مُتَواليات، كلُّ جُملةٍ منها مُستقِلَّةٌ بنفسِها، والمُستقبَحُ هُو أن يكونَ التكريرُ في جُملةٍ واحدة أو في جُمَلٍ في معنًى واحِد ولم يكنْ فيه التعظيمُ والتحقيرُ، وهذا ظاهرٌ في الآيةِ والبيتَيْن[3]، فإنّ قولَه: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ حَثٌّ علىٰ التقوى، ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾: تذكيرٌ بنعمتِه، ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: تعظيمٌ لهُ عَزَّ وجَلَّ ومُتضمِّنٌ للوَعْدِ والوعِيد، فلمّا قُصِدَ تعظيمُ كلِّ واحدٍ من هذه الأحكام أُعيدَ لفْظةُ الله، وأمّا البيتُ الثاني فهُو جُملةٌ واحدةٌ؛ لأنّ قولَه: «كجهل السيف» نعت لقوله[4]: «بِجَهْل»، وكذا: والسَّيفُ مُغمَدُ: حالٌ مِن قولِه: كحُكم السَّيف،

---

(١) لم أهتدِ إلى قائله.

(٢) لابن الروميِّ في «ديوانه» (٢: ٥٩٠) باختلافٍ يسيرٍ في الرواية.

(٣) يوضّحه قولُ الكَفَويّ في «الكلّيات» ص٢٩٧: «وتكريرُ اللفظِ الواحدِ حقيقٌ بالاجتنابِ في البلاغة، إلّا إذا وقعَ ذلك لأجلِ غرضٍ ينتحيه المتكلِّمُ من تفخيم أو تهويلٍ أو تنويه أو نحوِ ذلك، فعلىٰ هذا معنىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وما الفائدةُ في تَرْكِ ما هو أوْجَزُ وأشرفُ بالمذهبِ الأشرفِ في البلاغةِ وهو: «فتذكرها» الأخرى، إلّا لمراعاةِ الترصيعِ وتوازنِ الألفاظِ في التركيب».

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٩١ - ٥٩٢)، وقوله: «كجهل السيف نعت لقوله» أثبتناه من (ط).

والدليلُ عليه قراءةُ عمرَ رضي الله عنه: (ولا يُضارِرْ) بالإظهارِ والكَسْر، وقراءةُ ابنِ عبّاس رضي الله عنه: (ولا يُضارَرْ) بالإظهارِ والفَتْح، والمعنىٰ: نهيُ الكاتبِ والشَّهيدِ عن تَرْكِ الإجابةِ إلىٰ ما يُطْلَبُ منهما، وعن التَّحريفِ والزيادةِ والنُّقصان؛ **أو النهيُ عن الضِّرار بهما** بأن يُعْجَلا عن مُهِمٍّ ويُلَزّا، أوْ لا يُعطىٰ الكاتبُ حقَّه مِنَ الجُعْل، أو يُحَمَّل الشهيدُ مُؤنةَ مجيئِه مِنْ بَلَد. وقرأ الحسنُ: (ولا يُضارٌ) بالكسر. ﴿**وَإِن تَفْعَلُواْ**﴾ وإن تُضارُّوا ﴿**فَإِنَّهُۥ**﴾ فإنَّ الضِّرار ﴿**فُسُوقٌۢ بِكُمْ**﴾، **وقيل: وإنْ تفعلوا شيئًا مما نُهيتم عنه.** ﴿**عَلَىٰ سَفَرٍ**﴾: مسافرين.

والبيتُ الأوّلُ كرَّرَ «جُذَّ النَّوىٰ» و«قُطِعَ النَّوىٰ» وهُما في معنًى واحد.

قولُه: (**أو النَّهيُ عن الضِّرارِ بهما**) عطفٌ علىٰ قولِه: «نَهَىٰ الكاتبَ والشَّهيدَ» يعني: النَّهيُ في قولِه: ﴿**وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ**﴾ يُحمَلُ: إمّا علىٰ نَهْي الكاتبِ والشَّهيدِ عن تَرْكِ الإجابة، وعن التحريفِ، أو علىٰ نَهْي المشهودِ لهُ عن تعجيل الكاتبِ والمَنْعِ مِن مَؤُونةِ الشاهدِ إذا دُعِيَ مِن بلدٍ آخَرَ، قال الزجّاجُ: والأوَّلُ أبيَنُ، لقولِه: ﴿**فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ**﴾، فإنّ الفِسقَ أشبَهُ بالتحريفِ وبالكذِبِ مِن تعجيلِ الكاتبِ أو مَنْع مَؤُونةِ الشاهد[1].

قولُه: (**وقيل: و إنْ تَفعَلوا شيئاً ممّا نُهيتُم عنهُ**): عطفٌ علىٰ «وإن تُضَارُّوا»، والثاني أبلَغُ؛ لأنّ مِثلَ هذا الفعل غالباً يجيءُ كنايةً عن أفعالٍ شَتَّىٰ وكيفيّاتٍ متعدِّدةٍ كما سَبَقَ في قولِه تعالىٰ: ﴿**فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ**﴾ [البقرة: ٢٤] أن الفائدةَ فيه أنهُ جارٍ مجرَىٰ الكنايةِ التي تُعطيكَ اختصاراً ووَجازة، ألا تَرى أنّ الرجُلَ يقول: ضرَبْتُ زيداً وشتَمْتُه ونكَّلتُ به، ويَعُدُّ كيفيّاتٍ وأفعالاً، فتقولُ: بئسَ ما فَعَلتَ[2].

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٦٦).

(٢) هذه الفقرة ساقطة في (ط).

وقرأ ابنُ عبّاس وأُبَيٌّ رضي الله عنهما: (كِتَابًا)، وقال ابن عبّاس: أرأيتَ إن وجدتَ الكاتبَ ولَمْ تجد الصَّحيفةَ والدَّواة؟ وقَرأ أبو العالية: (كُتُبًا)، وقرأ الحسنُ: (كُتّابًا) جمعُ كاتِب. ﴿فَرِهَٰنٌ﴾ فالذي يُستوثَقُ به رهنٌ. وقُرئ: (فرُهُنٌ) بضمِّ الهاءِ وسكونِها، وهو جمعُ رَهْن، كسَقْف وسُقُف، و﴿فَرِهَٰنٌ﴾. فإن قلتَ: لِـمَ شُرِطَ السَّفرُ في الارتِهانِ ولا يختصُّ به سفرٌ دون حَضَر، وقد رَهَنَ رسولُ الله ﷺ دِرْعَه في غيرِ سَفر؟ قلتُ: ليس الغرضُ تجويزَ الارتهانِ في السَّفرِ خاصّةً، ولكنَّ السفرَ لـمّا كانَ مظنَّةً لإعواز الكَتْبِ والإشهاد؛ أُمِرَ علىٰ سبيلِ الإرشادِ إلىٰ حفظِ المالِ مَنْ كانَ علىٰ سفرٍ بأن يُقيمَ التوثُّقَ بالارتهانِ مُقامَ التوثُّقِ بالكَتْبِ والإشهاد. وعن مجاهدٍ والضحّاك: أنهما لم يجوِّزاه إلا في حالِ السَّفر؛ أخْذًا بظاهرِ الآية، **وأمّا القبضُ فلا بُدَّ من اعتبارِه، وعند مالكٍ: يصحُّ الارتهانُ بالإيجابِ والقَبُول بدون القَبْض.** ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾: فإنْ أمِنَ بعضُ الدائنِينَ بعضَ المديُونِينَ لحُسنِ ظنِّه به. .....

قولُه: (أرأيتَ؟) أي: أخبِرْني إنْ وجَدتَ الكاتبَ، أي: إذا وجَدتَ الكاتِبَ ولم تَجِدْ ما به تَتِمُّ الكتابةُ منَ الدَّواة والصَّحيفة وغيرِهما هل تَجوزُ المُداينةُ بلا رَهْن! وأمّا إذا لم تَجِدْ كتاباً يَلزَمُ الارتهانُ بأيِّ شيءٍ فُقِدَ مِن هذه الأشياء، أرادَ بهذا أنّ قراءتَه[1] أرجَحُ لأنّ كتاباً: مصدَرُ كتَبَ، يقالُ: قد كتَبْتُ كَتْباً وكتاباً وكتابةً، وهُو لا يَحصُلُ إلّا بعدَ استجماعِ الشَّرائط.

قولُه: (و﴿فَرِهَٰنٌ﴾) أي: قُرِئَ: ﴿فَرِهَٰنٌ﴾، قَرَأَ بها الجَماعةُ إلّا ابنَ كثيرٍ وأبا عَمْرٍو فإنّهما قَرَآ «فرُهُنٌ» بضمِّ الراءِ والهاءِ بغيرِ ألِف، ورِهَانٌ: جمعُ رَهْنٍ، نحوَ حَبْل وحِبَال، قال القاضي: المعنىٰ: فالذي يُستوثَقُ به رِهَانٌ، أو: فعليكم رِهَانٌ، أو فلْيُؤخَذْ رِهَان[2].

قولُه: (**وأمّا القَبْضُ فلا بدَّ مِنَ اعتبارِه، وعندَ مالكٍ: يَصحُّ الارتهانُ بالإيجابِ والقَبُول بدون القبض**)، **الانتصاف**: لا خلافَ بيْنَ مالكٍ والشافِعيِّ في صحّةِ الرَّهْنِ بالإيجابِ والقَبول،

---

(١) يعني قراءة ابن عباس «كتاباً».

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٨٢).

وقرأ أُبَيٌّ: (فإنْ أومِنَ) أي: أَمِنَه الناس. ووصَفُوا المديونَ بالأمانةِ والوفاءِ والاستغناءِ عن الارتهانِ مِنْ مِثْله. ﴿فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ﴾ حثٌّ للمديونِ علىٰ أنْ يكونَ عند ظنِّ الدائنِ به وأمْنِه منه وائتمانِه له، وأن يؤدِّيَ إليه الحقَّ الذي ائتمنَه عليه فلمْ يرتهِنْ منه. **وسُمِّيَ الدَّينُ أمانةً وهو مضمونٌ**؛ لائتمانِه عليه بتَرْكِ الارتهانِ منه. والقراءةُ أن يُنطَقَ بهمزةٍ ساكنة بعد الذالِ أوْ ياءٍ، فتقول: «الَّذِئْتُمِنَ»، أو: «الَّذِيْتُمِنَ». **وعن عاصمٍ أنه قرأ** (الَّذِتُّمِنَ) بإدغامِ الياءِ في التاءِ قياسًا علىٰ اتَّسَر في الافتعالِ من اليُسْر، وليسَ بصحيح،

وإنّما مالكٌ يَرىٰ لزومَه بالعَقْدِ، وعندَ الشافعيِّ: لا يَلزَمُ إلّا به، لكنْ للقَبْضِ عندَ مالكٍ اعتبارٌ في الابتداءِ والدَّوام، فلو عَرِيَ عن القَبْض وأنكَرَ الغُرَماءُ لم يختَص به عندَ الشافعيِّ، ولم ينتفعْ بذلك عندَ مالكٍ، بل لهُ أُسوةُ الغُرَماءِ للتُّهمة، ويَشترِطُ مالكٌ بقاءَ الرَّهْن مقبوضاً بيَدِ المُرتَهِنِ طَوْعاً، لو عاد[1] إلىٰ يَدِ الراهِن بعارِيةٍ أو إجارةٍ أو وَديعةٍ خَرَجَ مِنَ الرَّهن، دليلُه أنّ الرَّهنَ في اللُّغةِ هُو: الدَّوامُ، وأنشَدَ أبو عليّ:

فالخُبزُ والدُّهْنُ لهُمْ راهِنٌ وقَهوةٌ راووقُها ساكِبُ[2]

قولُه: (**وسُمِّيَ الدَّيْنُ أمانةً، وهُو مضمونٌ**) يعني: إنّما سُمِّيَ الدَّيْنُ أمانةً والحالُ أنّ الدَّيْنَ مضمونٌ، والأمانةُ غيرُ مضمونة، لِمَا بيْنَ هذا الدَّيْنِ الخاصِّ وبيْنَ الأمانةِ مُشابَهةٌ مِن حيث إنّ ائتمانَ الدائنِ المديونَ بتَرْكِ الارتهانِ منهُ كائتمانِ المودِعِ المودَع بتَرْكِ طَلَبِ الوثيقةِ منهُ.

قولُه: (**وعن عاصِم أنه قَرَأَ: الَّذِتُّمِنَ**)، وهِي شاذّة[3]، ومعنىٰ قولِه: «ليس بصَحيح» أن المنسوب إليه من إدغام الياء في التاء ليس بصحيح، لأنه ليس بصحيح علىٰ قانونِ التعدية[4].

---

(١) زيادة من «الانتصاف» يقتضيها السياق.

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٢٨-٣٢٩). والبيتُ المذكور ذكره ابن منظور في «اللسان» (رهن)، والزَّبيدي في «تاج العروس» (رهن).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيّان (١: ٧٤٥).

(٤) في (ط): «لأنه ليس على قانون التعدية».

لأنّ الياءَ مُنقلِبةٌ عن الهمزةِ، فهي في حُكمِ الهمزة، و«اتَّزَر» عامِّيٌّ، وكذلك «رُيَّا» في «رُؤْيا». ﴿ءَاثِمٌ﴾ خَبَرُ «إنّ»، و﴿قَلْبُهُۥ﴾ رُفع بـ﴿ءَاثِمٌ﴾ علىٰ الفاعليّة، كأنه قيلَ: فإنه يأثَمُ قلبُه. ويجوزُ أن يرتفعَ ﴿قَلْبُهُۥ﴾ بالابتداءِ، و﴿ءَاثِمٌ﴾ خبرٌ مقدَّم، والجملةُ خبرُ «إنّ». فإنْ قلتَ: هلّا اقتُصِرَ علىٰ قولِه: ﴿فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ﴾! وما فائدةُ ذِكْرِ القلبِ والجملةُ هي الآثمةُ لا القلبُ وحدَه؟ قلتُ: كتمانُ الشهادةِ هو أن يُضمِرَها ولا يتكلَّمَ بها، **فلَمّا كانَ إثْمًا مُقترَفًا بالقلب؛ أُسنِدَ إليه**؛ لأنّ إسنادَ الفعلِ إلىٰ الجارحةِ التي يُعْمَلُ بها أبلغُ، ألَا تَراكَ تقولُ إذا أردتَ التوكيدَ: هذا ممّا أبصرتْه عَيْني، وممّا سَمِعتْه أُذني، وممّا عَرَفَه قلبي؟ **ولأنّ القلبَ هو رئيسُ الأعضاء، والـمُضْغةُ التي إن صَلَحتْ صَلَحَ الجسدُ** كلُّه وإن فَسَدتْ فَسَدَ الجسدُ كلُّه، فكأنه قيل: فقد تمكَّنَ الإثمُ في أصلِ نفْسِه، ومَلَكَ أشرفَ مكانٍ فيه؛ **ولئلّا يُظَنَّ** أنّ كتمانَ الشهادةِ مِنَ الآثامِ المتعلِّقةِ باللِّسانِ فقط؛ .....

قولُه: (**فلمّا كان إثماً مُقترَفاً بالقلبِ أُسْنِدَ إليه**) يعني: أُسنِدَ الفعلُ إلىٰ القلبِ لدَفْعِ توَهُّمِ المَجاز، فصُرِّحَ بالجارحةِ التي هِي سببُه، وهُو المرادُ بقولِه: «إذا أردتَ التوكيدَ تقولُ: هذا ممّا أبصَرَتْه عَيْني»، ونحوُه قولُه تعالىٰ: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨].

قولُه: (**ولأنّ القلبَ هو رئيسُ الأعضاء**)، هذا المجازُ مِن بابِ إطلاقِ بعضِ الشيءِ علىٰ كلِّه، ولمّا كان الشَّرطُ في صحّةِ المجازِ أن يكونَ هذا البعضُ أصلَ الشيءِ قال: «فقد تمكَّنَ الإثمُ مِن أصلِ نفْسِه ومَلَكَ أشرَفَ مكانٍ فيه».

قولُه: (**والمُضغةُ التي إنْ صَلَحَت صلح الجسد**) مُقتبَسٌ مِن قولِه ﷺ: «ألا وإنّ في الجَسَدِ مُضغةً إذا صَلَحَت صَلَحَ الجَسَدُ كلُّه، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كلُّه، ألا وهِي القلبُ». أخرَجَه الشَّيْخانِ[1]، عنِ النُّعمانِ بن بشير[2].

قولُه: (**ولئلّا يُظَنَّ**)، هذا جوابٌ آخَرُ بحَسَبِ المتعارَفِ بينَ الناس، فإنّ الكاتِمَ وإن كان

---

(١) في (ف): «أخرجه البخاري ومسلم».

(٢) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

وليُعلَمَ أنّ القلبَ أصلُ مُتعلَّقه، ومَعدِنُ اقترافِه، واللسانَ تُرْجُمانٌ عنه؛ **ولأنّ أفعالَ القلوبِ** أعظمُ مِنْ أفعالِ سائرِ الجَوارح، وهيَ لها كالأُصول التي تتشعَّبُ منها، ألَا تَرىٰ أن أصْلَ الحسناتِ والسيئاتِ الإيمانُ والكُفر، وهما مِنْ أفعالِ القُلوب! فإذا جُعِلَ كتمانُ الشَّهادةِ مِنْ آثامِ القُلوب؛ فقد شُهِدَ له بأنه مِنْ مَعاظِمِ الذُّنوب.

وعن ابنِ عبّاسٍ رضي الله عنه: أكبرُ الكَبائرِ: الإشراكُ بالله؛ لقولِه تعالىٰ: ﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢]، وشهادةُ الزُّور، وكتمانُ الشَّهادة. وقُرئ: (قَلْبَه) بالنصبِ، كقولِه: ﴿سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وقرأ ابنُ أبي عَبْلة: (أَثِمَ قَلْبَه) أي: جَعَلَه آثِمًا.

[﴿لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ ٢٨٤]

الشَّخصَ بجُملتِه لكنِ اشتُهِرَ وتعورِفَ بينَ الناسِ أنّ الكِتمانَ مِن فعلِ اللِّسانِ وحدَه، وإنّ مَنْ أمسَكَ لسانَه عنِ الشّهادةِ قيل في حقِّه: إنه كتَمَ الشَّهادةَ، تعلق الإثم به فأُريدَ دفْعُ هذا الظنِّ البيِّن خَطؤه فقيل: ﴿ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾، ويَدُلُّ علىٰ الإنكارِ إيقاعُ قولِه: ﴿فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ جزاءً للشَّرط، كأنهُ قال: ظَنُّ الناسِ أنّ اختصاصَ الذنوب باللِّسانِ سببٌ للإخبارِ بأنْ يُقالَ: إنّهُ آثِمٌ قلبُه.

قولُه: (ولِيُعلَمَ) يَحتمِلُ أن لا يكونَ وَجْهاً آخَرَ، بل هُو تأكيدٌ لقولِه: (لئلّا يُظَنَّ) إلىٰ آخِرِه، وهُو مِن بابِ قولِه: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

قولُه: (**ولأنّ أفعالَ القلوب**) هذا وَجْهٌ آخَرُ في الجَواب، ومَبْناهُ علىٰ الكِناية، وتقريرُه أنّ عِظَمَ الذَّنبِ بحَسَبِ المَحَلِّ الصادِرِ منهُ، فلمّا كان القلبُ أعظَمَ خَطَراً في الإنسانِ كان الذَّنبُ الصادِرُ مِنهُ أعظَمَ[1]، وعلىٰ هذا الطاعةُ[2] الصّادرةُ مِنهُ كالإيمانِ والمحبةِ وغيرِهما،

---

(١) قوله: «أعظم» ساقط من (ح).

(٢) في (ح): «طاعة».

﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ يعني: مِنَ السُّوء ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾: لمن استَوْجَبَ المغفرةَ بالتَّوبةِ مِمّا أَظْهَرَ منه أو أضْمَر، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ ممّن استَوْجَبَ العقوبةَ بالإصرارِ. ولا يدخلُ فيما يُخْفِيه الإنسانُ الوساوسُ وحديثُ النَّفْس؛ لأنّ ذلك ممّا ليسَ في وُسْعه الخلوُّ منه، ولكنْ ما اعتَقَدَه وعَزَمَ عليه. وعن عبدِ الله بنِ عمرَ رضي الله عنهما: أنه تَلَاها، فقال: لئنْ آخَذَنا اللهُ بها لَنَهْلِكَنَّ. ثُمَّ بكىٰ حتىٰ سُمِعَ نَشِيْجُه، فذُكِرَ لابنِ عبّاس، فقال: يغفرُ اللهُ لأبي عبدِ الرحمن، **قد وَجَدَ المسلمونَ منها مِثْلَ ما وَجَدَ فنَزَلَ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ﴾** [البقرة: ٢٨٦]. .....

ويَشهَدُ لهذهِ الكنايةِ قولُه: «فقد شُهِدَ لهُ بأنه مِن مَعاظِمِ الذُّنوب».

قولُه: (**مِمّا أَظْهَرَ مِنهُ**)، قيل: الضَّميرُ المُستترُ عائدٌ إلىٰ «مَن» في «مَنِ استَوْجَبَ»، والمحذوفُ: إلىٰ «ما»، وفي «مِنه»: إلىٰ «السُّوء»، ومنهُ: بيانٌ لِما أظهَرَ، وقلتُ: مِن في «مِمّا أظهَرَ» متعلِّقٌ بقولِه: ﴿فَيَغْفِرُ﴾، «وما» فيه: موصُولةٌ، أي: فيَغفِرُ لَمن يشاءُ منَ الذي أظهَرَهُ المُكلَّفُ مِنَ السُّوءِ أو أضْمَرَ منهُ، ويجوزُ أن يتعلَّقَ «مِن» بالتّوبة، وقولُه: «لَمَن استَوْجَبَ المَغْفِرَةَ بالتّوبة» مَبْنيٌّ علىٰ مذهبِه.

قولُه: (**حتّى سُمِعَ نَشيجُه**)[1]، **الجَوهري**: نَشَجَ الباكي يَنْشِجُ نَشيجاً: إذا غَصَّ بالبُكاءِ في حَلْقِه مِن غيرِ انتحاب.

قولُه: (**قد وَجَدَ المسلمونَ منها** ـ أي: منَ الآيةِ ـ **مِثلَ ما وَجَدَ**)، فنَزَلَتْ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، رَوَينا عن مُسلم، عن أبي هريرةَ قال: لَمّا نزَلَتْ: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية، اشتَدَّ ذلك علىٰ الصَّحابة، فأتَوْا رسُولَ الله، ثُمَّ بَرَكوا علىٰ الرُّكَبِ فقالوا: أيْ رسُولَ الله، كُلِّفْنا منَ العَمَلِ ما نُطيقُ: الصَّلاةَ والصِّيامَ والجهادَ والصَّدَقةَ، وقد أُنزِلَتْ عليكَ هذه الآيةُ ولا نُطيقُها، قال رسُولُ الله ﷺ: «أتريدونَ أن تقولوا كما قال أهلُ الكتابَيْنِ مِن قبلِكم: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؟ بل قولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾، فنَزَلَ

---

(١) هذا المرويُّ عن ابن عمر أخرجه الطبري في «التفسير» (٣: ١٤٤).

وقُرئ: (فيَغفِرْ ... ويُعذِّبْ) مجزومَيْن؛ عطفًا علىٰ جوابِ الشَّرْط، ومرفوعَيْن علىٰ: فهو يغفِرُ ويُعذِّبُ. فإنْ قلتَ: كيفَ يقرأُ الجازمُ؟ قلتُ: يُظهِرُ الراءَ ويُدغِمُ الباءَ، ومُدغِمُ الراءِ في اللام **لاحنٌ مُخطِىءٌ** خطأً فاحشًا، وراوِيهِ عن أبي عَمْرٍو **مُخطئٌ** مرّتَيْن؛ لأنه يَلْحَنُ ويَنسُبُ إلىٰ أعلمِ الناس بالعربيّـة ما يُؤذِنُ بجهلٍ عظيم، والسببُ في نحْوِ هذه الرواياتِ قلّةُ ضَبْطِ الرُّواة، والسببُ في قِلّةِ الضبطِ قلّةُ الدِّراية، .....

أقـرَأها القومَ وذَلَّت بها ألسِنَـتُهم، أنـزَلَ اللهُ تعالىٰ في أثَرِها: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾، فلمّا فَعَلوا ذلك نَسَخَها اللهُ تعالىٰ فأنزَلَ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلىٰ آخِرِها[1]. وقد أخرَجَه الأئمةُ عن عليٍّ وابنِ عبّاس وابنِ عُمَرَ بنحوٍ مِن هذا، وروايةُ أبي هريرةَ أكمَلُ وأطوَلُ.

وقولُه: (وقُرِئَ: «فيَغفِرْ... ويُعذِّبْ»): عاصمٌ وابنُ عامِر: برَفْعِهما، والباقونَ: بجَزْمِهما[2].

قولُه: (لاحِنٌ مُخطِئ) يعني أنّ الراءَ في حُكم حرفَيْن، فإنك إذا وقَفْتَ عليها يَعثُرُ لسانُكَ بما فيه مِنَ التكريرِ والقوّةِ وبما في اللام مِنَ الضَّعف، وإدغامُها فيها يُبطِلُ التكريرَ. قال الزجّاجُ: إنّ أبا عَمْرٍو أدغَمَ الراءَ في اللام، وما أظُنُّه قـرَأها إلّا بعدَ ما سَمِعَـها[3]، وقال صاحبُ «الكواشي»: لا يَجوزُ تَخْطِئةُ الرُّواةِ أصلاً، لأنهُ إذا حُكِمَ بتَخطئتِهم في هذا الحَرْفِ جازَ خطَؤُهم في غيرِه، فإذَنْ لا اعتمادَ عليهم، وكيف يَجوزُ أخْذُ القرآنِ مِن غيرِ ضابط! ولو نُقِلَ شِعرُ آحادِ العرَب مِن غيرِ ضابِط لاستُقْبِحَ، وجازَ إدغامُ الراءِ معَ ما فيها مِنَ القوّةِ والتَّكرارِ في اللام معَ ما فيها مِنَ الضَّعفِ؛ لأنّ الراءَ لـمّا سُكِّنَتْ ضَعُفَتْ فصَارت كالميِّتِ الذي لا اعتدادَ به، والدَّليلُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٥).

(٢) انظر: «حجّة القراءات» ص١٥٢.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٩٨) قاله في تفسير قولِه تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

ولا يَضْبِطُ نَحْوَ هذا إلا أهلُ النَّحْو. وقَرأَ الأعمشُ (يَغفِرْ) بغيرِ فاءٍ مجزومًا علىٰ البَدَلِ من ﴿يُحَاسِبْكُم﴾، كقولِه:

متىٰ تأتِنا تُلْمِمْ بنا في دِيارِنا ... تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا ونارًا تأجَّجا

ومعنىٰ هذا البدلِ التفصيلُ لجملةِ الحساب؛ لأنّ التفصيلَ .....

عليه إتْباعُهم ضَمَّةَ الذالِ ضَمَّةَ الميم في «مُنذُ» فصارَتِ اللامُ المتحرِّكةُ بالنسبةِ إلىٰ الراءِ الساكنةِ قويّةً. وأيضاً، فإنّ المُدغَمَ لا يُدغَمُ حتّىٰ يُبدَلَ ما قبْلَ المُدغَم فيه، فعلىٰ هذا إنّما أُدغِمَ لامٌ في لام.

قولُه: (متَىٰ تأتِنا تُلمِمْ بنا) البيت[1]: تُلمِمْ، أي: تَنزِلْ، وهُو بدَلٌ مِنْ «تَأْتِنا»[2]، والحَطَبُ الجَزْلُ: القوِيُّ الغليظ، تأجَّجَ، أي: اشتَعَلَ، قيل في «تأجَّجا» ثلاثةُ أوجُه: أن يُجعَلَ الألفُ للتَّثنيةِ وهِي ضميرُ الحَطَبِ والنار، وغُلِّبَ الحَطَبُ، وأن يكونَ للحَطَب، وأن يكونَ للنار في تأويلِ الشِّهاب، يقولُ: إنّهم يُوقِدونَ غِلاظَ الحَطَبِ لِتَقْوَىٰ نارُهم، فيَنظُرَ الضِّيفانُ مِن بُعدٍ فيَقصِدونَها.

قولُه: (ومعنىٰ هذا البَدَلِ: التفصيلُ) إلىٰ آخِرِه، نَقَلَ المُصنِّفُ أكثرَ عبارةِ ابنِ جِنِّي مِنَ «المحتسِب» في هذا الموضع، ونحنُ نَحكي خُلاصةَ كلامِه، قال: «جُزِمَ هذا علىٰ البَدَلِ مِن ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ علىٰ وَجْهِ التفصيل لجُملةِ الحِسَاب، ولا مَحالةَ أنّ التفصيلَ أوضَحُ منَ المفصَّلِ فجَرىٰ مَجْرَىٰ بَدَلِ البعضِ أوِ الاشتمال، والبعضُ كضَرَبْتُ زيداً رأسَه، والاشتمالُ كأُحِبُّ زيداً عَقْلَه، ونحوُ هذا البَدَلِ واقعٌ في الأفعالِ وقوعَه في الأسماءِ لحاجةِ القبيلَيْنِ إلىٰ البيان، فمِن ذلك قولُه تعالىٰ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ

---

(١) هو من شواهد «الكتاب» لسيبويه (٣: ٨٦) واختُلِفَ في نسبته فقيل: هو لعُبيد الله بن الحُرِّ، وقيل: هو للحطيئة. انظر: «خزانة الأدب» (٣: ٦٦٠).

(٢) ونظيرُهُ في الأسماء: مررتُ برجلٍ عبدِ الله، فأراد أن يُفَسِّر الإتيانَ بالإلمامِ كما فَسَّر الاسمَ الأوّلَ بالاسمِ الآخر، انتهىٰ من «الكتاب» لسيبويه (٣: ٨٦).

أوضحُ مِنَ المفصَّل، فهو جارٍ مجرىٰ بَدَلِ البعضِ مِنَ الكلِّ، أوْ بَدَلِ الاشتمال، كقولِكَ: ضربتُ زيدًا رأسَه، وأُحِبُّ زيدًا عَقْلَه، وهذا البدلُ واقعٌ في الأفعالِ وقوعَه في الأسماءِ لحاجةِ القَبيلَيْن إلىٰ البيان.

فِيهِۦ مُهَـٰنًا ﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩]»؛ لأنّ مُضاعفةَ العذابِ هِي لُقِيُّ الآثامِ، وعليه قولُ القائل[١]:

رُوَيْداً بَني شيبانَ بعضَ وعيدِكم ... تُلاقُوا غداً خَيْلي علىٰ سَفَوانِ

تُلاقوا جِيَاداً لا تَحِيدُ عنِ الوَغَىٰ ... إذا ما غَدَتْ في المأزِقِ المتداني

تُلاقُوهمُ فتَعرِفوا كيف صَبرُهمْ ... على ما جَنَتْ فيهم يَدَا الحَدَثانِ

فأبدَلَ «تُلاقُوا جِيَاداً» معَ ما اتَّصَلَ بهِ مِن قولِه: «تُلاقُوا غداً خَيْلي»، ثُمّ جَعَلَ هذا البدَلَ بتَمامِه مُبدَلاً منهُ لقولِه: «تُلاقُوهُمُ» معَ المعطوفِ عليه، وهُو قولُه: «فتَعرِفوا» إلىٰ آخِرِه، وقال: «إذا حَصَلَتْ فائدةُ البيانِ لم يبال أمِن نفْسِ البَدَلِ كانت أم ممّا اتّصَلَ به، فَضْلةً أم معطوفاً عليه، فإنّ أكثرَ الفوائدِ إنّما يُجتَنىٰ مِنَ الألحاقِ والفَضْلات، نَعَمْ، وما أكثرَ ما تُصلِحُ الجُمَلَ وتُتَمِّمُها، ولولا مكانُها لَوَهَتْ فلم تَستَمسِكْ، ألا تُراك لو قلتَ: زيدٌ قامَتْ هندٌ لم تَتِمَّ الجُملةُ؟ فلو وَصَلْتَ بها فَضْلةً ما، لتمّت، وذلك كأنْ تقولَ: زيدٌ قامتْ هندٌ في دارِه أو: مَعَهُ أو: بسببِه أو: لتُكرِمَه أو: فأكرَمَتْهُ أو نحوَ ذلك، فصَحَّتِ المسألةُ بعَوْدِ الضميرِ علىٰ المبتدأِ مِنَ الجُملة». تَمَّ كلامُ ابنِ جِنّي[٢].

قولُه: (**أوضَحُ مِنَ المُفصَّل**). هذا لفْظُ ابنِ جِنّي[٣]، قيل: وكان مِن حقِّ الظاهِرِ أن يقولَ: أوضَح منَ المُجمَل أو الإجمال، لكنْ جَعَلَ ما وقَعَ فيه ولأجْلِهِ التفصيلُ مُفصَّلاً.

قولُه: (**فهُو جارٍ مَجْرَىٰ بَدَلِ البعضِ مِنَ الكُلِّ**). قيل: إنْ أُريدَ بقولِه: ﴿يُحَاسِبْكُم﴾ معناهُ

---

(١) وهو ودّاك بن ثُمَيْلٍ المازنيّ من شعراء «الحماسة» (١: ٤١).

(٢) في «المحتسب» (١: ١٤٩-١٥٠).

(٣) المصدر السابق (١: ١٤٩).

[﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ ٢٨٥]

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إنْ عُطِفَ علىٰ ﴿ٱلرَّسُولُ﴾؛ كانَ الضميرُ الذي التنوينُ نائبٌ عنه في ﴿كُلٌّ﴾ راجعًا إلىٰ الرَّسولِ والمؤمنين، أي: كلُّهم آمَنَ بالله وملائكتِه وكُتبِه ورُسلِه مِنَ المَذْكُورين ووُقِفَ عليه؛ **وإنْ كان مبتدأً؛ كان الضميرُ للمؤمنين.** .....

الحقيقيُّ فيكونُ قولُه: «يَغفِرُ» بَدَلَ الاشتمال، كقولِك: أُحِبُّ زَيْداً عِلمَه، وإن أُريدَ به المُجازاةُ فيكونُ قولُه: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ بَدَلَ البعض، كقولِك: ضَرَبْتُ زيداً رأسَه، وقلتُ: إنّ الضّميرَ المجرورَ في ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ يَعودُ إلىٰ ﴿مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾، وهُو مشتملٌ كما ذَكَرَ علىٰ الخاطِرِ السُّوءِ وعلىٰ ما يخفيه الإنسانُ مِنَ الوَساوِس، وحديثِ النَّفْسِ. والغُفْرانُ والعذابُ إنّما يَرِدانِ علىٰ ما اعتقَدَه وعَزَمَ عليه مِنَ السُّوءِ لا علىٰ حديثُ النفْس، فبهذا الاعتبارِ هُو بَدَلُ البعضِ مِنَ الكُلّ، وهذا معنىٰ قولِ ابنِ جِنّي: وإذا حَصَلَتْ فائدةُ البيانِ لم يُبال أمِن نفْسِ المُبدَلِ كانت أم ممّا اتّصَلَ به، إلىٰ آخِرِه، وإنّ مُحاسبَتهم مُستتبِعةٌ إمّا الغُفرانَ أوِ العذابَ ومُلتَبِسةٌ بهما، فبهذا الوَجْهِ هو بَدَلُ الاشتمال.

قولُه تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾، قال الزجّاجُ في نَظْم هذه الآيةِ بما قبلَها: لمّا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فَرْضَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، والطَّلاقَ والحَيْضَ والإيلاءَ، والجهادَ، وأقاصيصَ الأنبياءِ عليهمُ السَّلامُ، والدَّيْنَ، والرِّبا، ختَمَ السُّورةَ بذِكْرِ تعظيمِه وتصديقِ نبيِّه عليه السَّلامُ والمؤمنينَ لجميع ذلك، أي: صَدَّقَ الرسُولُ بجميع هذه الأشياءِ التي جَرَىٰ ذِكْرُها، وكذا المؤمنون[1]، يُريدُ أنها كالخاتمة للسُّورة، والفَذْلكة لها للتأكيد.

قولُه: (**وإن كان مبتدأً؛ كان الضميرُ للمؤمنينَ**). قال أبو البقاء: «المؤمنون» معطوفٌ علىٰ ﴿ٱلرَّسُولُ﴾، فيكونُ الكلامُ تاماً، وقيل: «المؤمنونَ» مبتدأٌ، و﴿كُلٌّ﴾ مبتدأٌ ثانٍ، والتقديرُ: كلٌّ

---

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٦٨).

ووُحِّدَ ضميرُ ﴿كُلٌّ﴾ في ﴿ءَامَنَ﴾ علىٰ معنىٰ: كلُّ واحدٍ منهم آمَنَ، وكانَ يجوزُ أن يُجْمَع، كقوله: ﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧]، **وقرأ ابنُ عبّاس: (وكِتَابِه)** يريدُ القرآنَ أو الجِنْسَ، وعنه: الكِتابُ أكثرُ مِنَ الكُتب. فإنْ قلتَ: كيفَ يكونُ الواحدُ أكثرَ مِنَ الجمع؟ قلتُ: لأنه إذا أُرِيدَ بالواحدِ الجنسُ، والجنسيَّةُ قائمةٌ في وُحْدانِ الجنس كلِّها؛ لَمْ يَخْرجْ منه شيء، وأمّا الجمعُ فلا يدخلُ تَحْتَه إلا ما فيه الجنسيَّةُ من الجُموع. ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ يقولون: ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾، وعن أبي عمرٍو: (يُفَرِّق) بالياءِ علىٰ أن الفعلَ لـ﴿كُلٌّ﴾، وقرأ عبدُ الله: (لا يُفَرِّقون). و«أَحَدٌ» في معنىٰ الجمعِ، .....

منهُم، و﴿ءَامَنَ﴾ خَبَرُ المبتدأِ الثاني والجُملةُ: خَبَرُ الأوّل[1]. وقال السَّجَاوَنْديُّ: ﴿كُلٌّ﴾: ابتداءٌ، ولو كان توكيداً لقولِه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ لقيلَ: كلُّهم، وقلتُ: الوَجْهُ الأوّلُ أقضَىٰ لحقِّ البلاغةِ وأوْلىٰ في التلقِّي بالقَبُول؛ لأنّ الرسُولَ حينَئذٍ يكونُ أصلاً في حُكمِ الإيمانِ بما أُنزِلَ إليه، والمؤمنونَ تابعونَ كما مَرَّ في قولِه تعالىٰ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، ويَلزَمُ علىٰ الوَجْهِ الثاني أنّ حُكمَ المؤمنينَ أقوىٰ مِن حُكمِ الرسُولِ لكوْنِ الجُملةِ اسميَّةً ومؤكَّدة، وعلىٰ أسلوبِ التقَوِّي معَ إفادةِ الاستقلالِ في الحُكم، قال القاضي: إفرادُ الرسُولِ بالحُكمِ إمّا لتعظيمِه أو لأنّ إيمانَه عن مُشاهَدةٍ وعِيَانٍ، وإيمانُهم عن نَظَرٍ واستدلال[2].

قولُه: (**وقَرَأَ ابنُ عبّاس**: «**وكِتَابِه**»)، وهِي قراءةُ حمزةَ والكسائي[3]، قال الزجّاجُ: قيل لابنِ عبّاسٍ في قراءتِه، فقال: «كِتَابِهِ» أكثرُ مِن «كُتُبِه»، ذهبَ به إلىٰ اسم الجِنس نحوَ: كثُرَ الدِّرهم في أيدي النّاس[4]. قال صاحبُ «التقريب» حاكِياً عن مُرادِ المصنِّف: إنّ الجِنسَ يُطلَقُ علىٰ جميع أفرادِ الجَمْع ولا ينعكسُ، فذاك أكثرُ، ثُمّ قال: وفيه نَظَرٌ، وقلتُ: مرادُ المصنِّفِ مِن كلامِه أنّ تناوُلَ الواحدِ حينَ يُرادُ به الجِنسُ أكثرُ مِن تناوُلِ الجَمْع إذا أُريدَ به الجِنسُ؛ لأنّ «كِتَابِهِ» يَدُلُّ على

---

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٢٣٣-٢٣٤).

(٢) «أنوار التنزيل» (١: ٥٨٥).

(٣) لتمام الفائدة انظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٣٢٣).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (١: ٣٦٨-٣٦٩).

كقولِه تعالى: ﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]؛ ولذلك دخل عليه «بَيْن».

﴿سَمِعْنَا﴾: أجَبْنا. ﴿غُفْرَانَكَ﴾ منصوبٌ بإضمارِ فِعْله، يقال: غُفرانَك لا كُفْرانَك، أي: نستغفرُك ولا نَكْفُرك. وقُرئ: (وكُتْبِه ورُسْلِه) بالسُّكون.

[﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ٢٨٦]

ما يَعلَمُه كلُّ أحدٍ أنهُ كتابُه ومسَمًّىٰ به، فلا يَخرُجُ منه شيءٌ يُسَمَّىٰ كتابَه، وأنّ «كُتُبِه» تَدُلُّ علىٰ ما يَعلَمُه كلُّ أحدٍ أنهُ كُتُبه علىٰ سَبيلِ الجَمْعيّة ومسَمًّى به، ويُمكنُ أن يَخرُجَ منهُ كتابٌ أو كتابان، وهذا هُو المرادُ مِن قولِ صاحب «المِفتاح»: استغراقُ المُفرَدِ أشمَلُ مِنَ استغراقِ الجَمْع، وتَبيُّنُ ذلك بأنْ ليسَ يَصدُقُ: لا رَجُلَ في الدار، لنَفْيِ الجِنسِ إذا كان فيها رَجُلٌ أو رَجُلان، ويَصدُقُ: لا رجالَ في الدار[1]، فإنْ قلتَ: ليسَ كذلك؛ لأنا إذا سَمِعنا قولَه تعالىٰ: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ لم يتبادَرْ إلىٰ الذِّهنِ سِوىٰ الاستغراق والشُّمول، قلتُ: قد بيّنا أن الاستغراقَ الداخلَ علىٰ الجَمْع: إرادةُ الجُموع حقيقةٌ، وإرادةُ الأفرادِ مَجازٌ، يُؤيِّدُه ما رَوَىٰ صاحبُ «الانتصاف» عن إمام الحَرَمَيْن[2]: التَّمرُ أحرَىٰ باستغراقِ الجِنس منَ التُّمور، فإنّ التَّمرَ يَسترسِلُ علىٰ الجِنس لا بصيغةِ لَفْظِه، والتُّمورَ يَرُدُّه إلىٰ تخيُّلِ الوِحْدان، ثُمّ الاستغراقُ بعدَه بصيغة الجَمْع، وفي صيغةِ الجَمْع مُضْطَرَب[3].

قولُه: (﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ [الحاقة: ٤٧]) فإنّ قولَه: ﴿مِّنْ أَحَدٍ﴾ لو لم يكنْ في معنىٰ الجَمْعُ لقيلَ: حاجزٌ دونَ ﴿حَٰجِزِينَ﴾، كما يُقال: ما مِن رجُلٍ عالِمٍ، ولا يقالُ: ما مِن رجُلٍ عالِمِينَ.

---

(١) «مفتاح العلوم» ص٩٤.

(٢) وكلامه في «البرهان في أصول الفقه» (١: ٢٣٥).

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٣١). ووقع في المطبوع منه نَقْلُ ذلك عن الإمام مالك بدلاً من إمام الحرمين!

والوُسْع: ما يسعُ الإنسانَ ولا يَضيقُ عليه، ولا يَحْرَجُ فيه، أيْ: لا يكلِّفُها إلا ما يتَّسعُ فيه طَوْقُه ويتيسَّرُ عليه **دونَ مَدىٰ الطاقةِ** والمَجْهود. وهذا إخبارٌ عن عَدْلِه ورحمتِه، كقولِه تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ لأنه كانَ في إمكانِ الإنسانِ وطاقتِه أن يصلِّيَ أكثرَ من الخَمْس، ويصومَ أكثرَ من الشَّهر، ويَحُجَّ أكثرَ من حَجّة. وقرأ ابنُ أبي عَبْلة: (وَسْعَها) بالفتح. ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾: يَنفعُها ما كَسبتْ من خيرٍ، ويضرُّها ما اكتَسبتْ من شرٍّ، لا يؤاخَذُ بذَنْبها غيرُها، ولا يُثابُ غيرُها بطاعتِها. فإن قلتَ: لِـمَ خُصَّ الخيرُ بالكَسْب والشرُّ بالاكتِساب؟ قلتُ: **في الاكتسابِ اعتمالٌ**، فلمّا كانَ الشرُّ مما تَشْتهيه النَّفْسُ وهي مُنجذِبةٌ إليه وأمّارةٌ به؛ كانت في تحصيلِه أعملَ وأجدَّ؛ فجُعِلتْ لذلك مُكتسِبةً فيه، ولـمّا لَـمْ تكن كذلك في بابِ الخير؛ وُصِفتْ بما لا دلالةَ فيه علىٰ الاعتمال. أي: لا تُؤاخِذْنا بالنِّسيانِ أو الخطأِ إن فَرَطَ منّا.

قولُه: (**دونَ مدىٰ الطاقة**) أي: لا يُكَلِّفُها إلّا ما يتَّسعُ فيه طَوْقُه ويَسهُلُ عليه ويكونُ أدوَنَ وأدنَىٰ ممّا لهُ القُدرةُ عليه، كما إذا كان في قُدرتِه أن يصلِّيَ سِتّاً فأوجَبَ خمساً، فالواجبُ دونَ مدىٰ طاقتِه، فقولُه: «لأنهُ كان» تعليلٌ لقولِه: «ويتَيَسَّرُ عليه دونَ مدىٰ الطاقة»، وهُو تفسيرٌ لقولِه: «يتَّسِعُ فيه طَوْقُه».

قولُه: (**في الاكتساب اعتمالٌ**)، قال في «الأساس»: الرجُلُ يَعتملُ لنفْسِه ويَستعمِلُ غيرَه ويُعمِلُ رأيَه ويتَعمَّلُ في حاجاتِ الناسِ، أي: يتَعنَّىٰ ويجتهدُ، أنشَدَ سِيبَوَيْهِ:

إنّ الكـــريمَ وأبيـــكَ يَعتمِـــلْ إذْ[1] لم يَجِدْ يوماً على مَـن يتَّكِـلْ[2]

أي: إنْ لم يَعلَمْ.

الراغب: الكَسْبُ ممّا يتَحرَّاهُ الإنسانُ ممّا فيه اجتلابُ نَفْع وتحصيلُ حَظّ، والاكتساب[3]

---

(١) في (ط): «إذا».

(٢) لبعضِ الأعراب كما في «الكتاب» لسيبويه (٣: ٨١).

(٣) كذا في الأصول، وهو غير موافقٍ لما في «المفردات». وعبارة الأصفهانيّ دائرةٌ على الكسبِ لا علىٰ الاكتساب.

فإن قلتَ: النسيانُ والخطأُ متجاوَزٌ عنهما، فما معنىٰ الدُّعاءِ بتَرْكِ المؤاخَذةِ بهما؟
قلتُ: ذُكِرَ النسيانُ والخَطأُ والمرادُ بهما ما هما مُسبَّبانِ عنه مِنَ التفريطِ والإغفال، .....

يُستعمَلُ فيما يَظُنُّ الإنسانُ أنهُ يَجلُبُ منفَعةً ثُمّ استَجلَبَ به مضَرَّةً، والكسبُ يُقالُ فيما أخَذَه لنفْسِه ولغيرِه، ولهذا قد يتَعَدَّىٰ إلىٰ مفعولَيْنِ فيُقالُ: كَسَبْتُ فلاناً كذا، والاكتسابُ لا يقالُ إلّا فيما استفادَه لنفْسِه، وكلُّ الاكتسابِ كَسْبٌ وليس كلُّ كَسْبٍ اكتساباً، نحوَ: خَبَزَ واختَبَزَ، وشَوَىٰ واشْتَوىٰ[1]. قال السَّجاوَنْديُّ: اكتَسَبْتُ من شَرّ، والافتعالُ للالتزامِ أو للانكماشِ، والنَّفْسُ تنكمشُ في الشَّرِّ وتتكلَّفُ في الخَيْرِ، وقال في الحَسَنة: ﴿كَسَبَتْ﴾ ليَحقِرَها العاملُ في عَيْنَيْه، وفي السيّئة: ﴿اكْتَسَبَتْ﴾ تهويلاً للتنفير.

وقال صاحبُ «الفرائد»: خَصَّ الكَسْبَ بالخَيْرِ والاكتسابَ بالشَّرِّ تنبيهاً علىٰ أنّ الكَسْبَ: ما يفعَلُه الإنسانُ ويجوزُ أن يتَعدَّىٰ إلىٰ غيرِه، والاكتسابَ: ما يفعَلُه لنفْسِه كالاتّخاذِ والاقتطاعِ فلا يتَعدَّىٰ إلىٰ غيرِه، أي: خيرُهُ مُتجاوِزٌ عنهُ وشَرُّه مقصُورٌ عليه، وهُو مُوافقٌ لقولِ السَّجاوَنْديِّ: والافتعالُ للالتزامِ، وقولِ ابنِ الحاجِب: كَسَبْتَ معناهُ: أصَبْتَ، واكتسبتَ معناهُ: التصرُّفُ في تحصيلِ ذلك الفعل وظهورِ ما يقتَضيه[2]، ومِن ثَمّ قال اللهُ تعالىٰ: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ تنبيهاً علىٰ أنّ الثّوابَ بأدنَىٰ مُلابَسةٍ للمُثَابِ عليه، والعقابُ إنّما يكونُ بعدَ تَبَيُّنِ المعاقَبِ عليه وظهورِه أحسَنَ طِباقاً، لقولِه تعالىٰ: ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾؛ لأنّ قولَه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ رافعةٌ لحُكمِها ومُسهِّلةٌ لمشقّتِها، وفيها أنّ التكليفَ ليس علىٰ الطاقة بل دونَ مَدَاها رحمةً ورَأْفةً بالعبادِ، ثُمّ قولُه: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ امتنانٌ آخَرُ وتنبيهٌ علىٰ أنّ جانبَ الرحمةِ أرجَحُ مِن جانبِ العذاب، ولا يستقيمُ هذا إلّا علىٰ هذا القولِ، وعليه كلامُ المصنِّف.

قولُه: (النِّسيانُ والخَطأُ مُتجاوَزٌ عنهُما، فما معنىٰ الدُّعاءِ بتَرْكِ المؤاخَذةِ بهما؟)، أي: مُتجاوَزٌ

---

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٩٩).
(٢) انظر: «الإيضاح في شرح المفصّل» (٢: ١٣٢).

ألا تَرىٰ إلىٰ قولِه: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]، والشيطانُ لا يَقدِرُ علىٰ فعلِ النِّسيان، وإنما يُوسوسُ، فيكونُ وسوستُه سببًا للتفريطِ الذي منه النسيانُ؟ ولأنهم كانوا متَّقين اللّـهَ حقَّ تُقاتِه فما كانت تَفْرُطُ منهم فَرْطةٌ إلّا علىٰ وجهِ النسيان والخطأِ، فكان وصفُهم بالدُّعاء بذلك إيذانًا ببَراءةِ ساحتِهم عمّا يؤاخَذُونَ به، كأنه قيل: إنْ كانَ النسيانُ والخطأُ ممّا يؤاخَذُ به فما فيهم سببُ مؤاخَذةٍ إلّا الخطأُ والنسيان. ويجوزُ أن يَدْعُوَ الإنسانُ بما عَلِم أنه حاصلٌ له قبْلَ الدُّعاءِ من فَضْلِ الله؛ **لاستدامتِه** .....

عنهُما عَقْلاً بناءً علىٰ مذهبِه، وأجابَ مِن وجوه، الأوّلُ: أنه مَجَازٌ مِن بابِ إطلاقِ المسبَّبِ علىٰ السَّبَبِ، والثاني أنهُ مِن وادي قولِ:

ولا عيبَ فيهِمْ غيرَ أن سُيوفَهُمْ بهِنَّ فُلولٌ مِن قِراعِ الكتائب[1]

وإليه أشارَ بقولِه: «كأنه قيل: إنْ كان النِّسيانُ والخَطأُ ممّا يُؤاخَذُ به فما فيهم سببُ مُؤاخَذةٍ إلّا الخطأُ والنِّسيان»، والثالثُ: أنهُ علىٰ أسلوبِ قولِه: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] كما صَرَّحَ به.

قولُه: (**حقَّ تُقاتِه**)، **الجوهري**: التُّقاةُ: التَّقِيَّة، يقال: اتَّقَىٰ تَقِيَّةً وتُقَاةً[2].

قولُه: (**لاستدامتِه**) ولعَمْري هذا تكلُّفٌ، وقد مَرَّ في حديثِ مُسلم عن أبي هريرة[3]: أنّ هذه الآيةَ ناسِخةٌ لقولِه: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾، فكما أنّ الخَطَراتِ والوَسَاوِسَ مَحَلُّها النَّفْسُ، كذلك مَعْدِنُ النِّسيانِ والخطأِ النَّفْسُ، فلم يكن النِّسيانُ والخطأُ مُتجاوَزاً عنهُما عَقْلاً بل نَقْلاً. **الانتصاف**: لا يَرِدُ السؤالُ؛ لأنّ رَفْعَ المؤاخَذةِ عن الخطأِ والنِّسيانِ

---

(١) للنابغة الذبياني في «ديوانه» ص٦٠.

(٢) هذه الفقرة ساقطة في (ط)، وتأخرت في غيرها من الأصول إلى ما بعد «قوله: والاعتداد بالنعمة فيه»، وقدَّمتها هنا مراعاة لترتيب «الكشاف».

(٣) سبق تخريجهُ قبل قليل.

والاعتدادِ بالنِّعمةِ فيه. .....

عُرِفَ بالسَّمْعِ لقولِه ﷺ: «رُفِعَ عن أُمّتي الخطأُ والنِّسيانُ»(١)، فلعلّ رفعَها كان إجابةً لهذه الدَّعوة، وقد جاء أنهُ قال عندَ كلِّ دعوةٍ: قد فَعَلْتُ، وإنّما المعتزلةُ يَذهَبونَ إلىٰ استحالةِ المُؤاخَذةِ بذلك عَقْلاً؛ تفريعاً علىٰ التحسينِ والتقبيح، والسؤالُ واردٌ عليهم(٢).

الراغبُ: الخطأُ علىٰ ضُروبٍ، أحَدُها: ما لا يُحسِنُ إرادتَهُ ويفعَلُه، وهذا هُو الخطأُ التامُّ مِن كلِّ وجهٍ المأخوذُ به الإنسانُ، والثاني: أنْ يُريدَ ما يَجوزُ فعْلُه ولكنْ وقَعَ منهُ خِلافُ ما أراد، فيُقالُ: أصابَ في الإرادةِ وأخطأَ في الفعل، وهُو المعنيُّ بقولِه ﷺ: «رُفِعَ عن أُمّتي الخَطأُ»، وقولِه: «مَنِ اجتَهَدَ فأخطأَ فلهُ أجرٌ»(٣)، والثالثُ: أنهُ يريدُ ما لا يُحسِنُ فعلَه ويتَّفِقُ منهُ خِلافُه، فهذا مذمومٌ لقَصْدِه محمودٌ علىٰ فعلِه، وجُملةُ الأمرِ أنه يُقال لِمَن أرادَ شيئاً فاتَّفَقَ منهُ خِلافُه: إنه أخطأ، وإذا وَقَعَ منهُ كما أرادَه: أنهُ أصابَ، ويقالُ لِمَن فَعَلَ فعلاً لا يَحسُنُ أو أرادَه إرادةً لا تَحسُنُ: أخطأَ، ولهذا يقالُ: أصابَ الخطأَ فأخطأَ الصَّوابَ وأصابَ الصَّوابَ وأخطأَ الخطأَ، فإذاً هذه اللَّفظةُ مشترَكةٌ كما تَرىٰ متردِّدةٌ بيْنَ مَعَانٍ يجبُ لمن يتحرَّىٰ الحقائقَ تأمُّلُه، وهِي مُشكِلةٌ جدّاً(٤).

قولُه: (**والاعتداد بالنِّعمةِ فيه**) يعني: إذا كانتِ النِّعمةُ الحاصِلةُ خطيرةً ربّما يَذكُرُها ويُردِّدُ ذِكْرَها اعتداداً بها واعتناءً بشأنِها، كقولِه تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، رَوَينا عن أحمدَ بن حَنْبل، عن أبي رجاءَ(٥)، قال: خرَجَ علينا عِمرانُ بنُ حُصَيْن وعليه مِطْرَفٌ مِن خَزّ، وقال: إنّ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢: ١٩٨)، والدارقطني (٤: ١٧٠)، وصحّحه ابن حبان (٧٢١٩) من حديثِ ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٣٣٢).

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) وغيرهما من حديثِ عمرو بن العاص.

(٤) «مفردات القرآن» ص٢٨٧.

(٥) الإمام التابعيُّ الكبير عِمران بن صلحان ـ وقيل: عمران بن تيم ـ التميمي البصري، من كبار المخضرَمين، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد فتح مكة، ولم يَرَ النبي ﷺ وكان خيِّراً تلّاءً لكتاب الله، =

والإصْرُ: العِبْء الذي يأصِرُ حامِلَه، أي: يحبسُه مكانَه لا يَستقِلُّ به لثِقَله، استُعِيرَ للتكليفِ الشاقِّ؛ مِنْ نحْوِ قتْلِ الأنفُس، **وقَطْعِ موضعِ النَّجاسةِ من الجِلْد والثَّوب**، وغيرِ ذلك. وقُرئ: (آصارًا) علىٰ الجَمْع، وفي قراءةِ أُبَيٍّ (ولا تُحَمِّل علينا) بالتَّشديد. فإن قلتَ: أيُّ فرقٍ بين هذه التَّشديدةِ والتي في ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا﴾؟ قلتُ: **هذه للمُبالغةِ في «حَمَل عليه»، وتلك لنَقْلِ «حَمَلَه» من مفعولٍ واحد إلىٰ مفعولَيْن**. ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ مِنَ العُقوباتِ النازلة بمَنْ قَبْلَنا، .....

رسُولَ الله ﷺ قال: «مَن أنعَمَ اللهُ عليه نعمةً فإنّ اللهَ يحبُّ أن يُرَىٰ أثَرُ نعمتِه علىٰ عبدِه»[1].

قولُه: (**وقَطْع موضعِ النَّجاسةِ مِنَ الجِلدِ والثَّوب**) أي: مِنَ جِلدِ الخُفِّ والفَرْوة.

قولُه: (**هذه للمبالغةِ في «حَمَلَ عليه»، وتلك لنَقْلِ «حَمَلَهُ» مِن مفعولٍ واحدٍ إلىٰ مفعولَيْن**)، يُريدُ أن التضعيفَ إذا كان لنَقْلِ بابٍ إلىٰ بابٍ آخَرَ ليُفيدَ فائدتَه لم يكنْ فيه مبالغةٌ، وأمّا إذا لم يُرِدْ تلك الفائدةَ كانت مبالغةً، وقريبٌ منهُ ما ذهَبَ إليه[2] صاحبُ «المَثَلِ السائر»: أنّ المعنَىٰ إنّما يَزيدُ إذا كان هناك نَقْلٌ كما في قَتَلَ وقَتَّلَ، وأمّا إذا لم يكُنْ نَقْلاً، كما في قولِه تعالىٰ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] لم يَزِدْ، إذْ ليس في «كَلَّم» نَقْلٌ، فدَلَّ علىٰ حصُولِ الكلام معَه لا للتكثيرِ منه[3].

= عُمِّرَ طويلاً، ومات سنة ١٠٥هـ أو نحوها، وله أزيد من مئة وعشرين سنة «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤: ٢٥٣- ٢٥٧)، و«غاية النهاية» لابن الجزري (١: ٥٣٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد «المسند» (١٩٩٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨: ٢٨١) وغيرهم، بإسناد صحيح، وفي الباب عن أبي هريرة عند الإمام أحمد (٨١٠٧) وإسناده ضعيف.

(٢) في (ح): «منه».

(٣) «المثل السائر» (٢: ٢٥٥)، ولتمام الفائدة انظر: «الدرّ المصون» (١: ٦٩٧).

طَلَبوا الإعفاءَ عن التكليفاتِ الشاقَّة التي كُلِّفَها مَن قَبْلَهم، ثم عمَّا نَزَلَ عليهم مِنَ العقوباتِ علىٰ تَفْريطهم في المحافظةِ عليها. **وقيل: المرادُ به الشاقُّ الذي لا يكادُ يُستطاع** مِنَ التكاليف، وهذا تكريرٌ لقوله: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾. .....

قولُه: (**طَلَبوا الإعفاءَ**)، **الجوهري**: يقالُ: أعفِني[1] مِنَ الخروجِ معَك، أي: دَعْني منهُ، واستَعفاهُ مِنَ الخروجِ معَه وسألَه الإعفاءَ، يعني: طَلَبوا مِنَ الله تعالىٰ بقولِهم: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾ أنْ لا يُكلِّفَهم بالتكاليفِ الشاقّة، ثُمّ طَلَبوا الإعفاءَ بقولِه: ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ عمّا نزَلَ بالأولين من العقوبات على تفريطهم، وإنما حمله على العقوبات كي لا يَلزَمَ التَّكرارُ؛ لأنّ معناهُما واحدٌ، والذي يَدُلُّ علىٰ المُقدَّرِ قولُه: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾؛ لأنّ التفريطَ فيه سببٌ للمعاقبة.

وقولُه: (**وقيل: المرادُ به الشاقُّ الذي لا يكادُ يُستطاعُ**) عطفٌ علىٰ قولِه: «ما نَزَلَ عليهِم». فإن قلت: هل هذا إلا تكريرٌ لقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾؟ قلتُ: لا؛ لأنّ قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ خاصّ لما سبق أنه ناسخٌ لقوله: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية؛ كرامةً لهذه الأمّة المرحومة، ورفعاً لما كان شاقّاً عليهم من المؤاخذة بحديث النفس، ثم أرشدَهم إلىٰ أنْ طلبوا منه ما كان شاقّاً على الأمم السالفة من نحو قتلِ الأنفس، وقطعِ موضع النجاسة من الجلد والثوب، وغيرِ ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾، ثم أرشدَهم إلىٰ طلب رفعِ الشاقّ الذي لا يكاد يستطاع من التكاليف علىٰ سبيل العموم، فالتشديد في ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا﴾ للتكثير؛ ليناسبَ العمومَ كرامةً إلى كرامة[2]، فعلىٰ هذا يكونُ تكريراً[3]، وفائدتُه تعليقُ الزّيادةِ عليه مِن قولِه وقيل: المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطاع[4]: ﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا﴾ الآية.

---

(١) في (ف): «أعفىٰ».

(٢) من قوله: «فإن قلت: هل هذا إلا تكرير» إلىٰ هنا من (ط).

(٣) في (ط): «ويجوز أن يكون تكريراً».

(٤) من قوله: «وقيل المراد به الشاق» إلى هنا ساقط من (ط).

﴿مَوْلَىٰنَا﴾: سيِّدُنا ونحنُ عبيدُك، أو ناصِرُنا، أوْ متولِّي أُمورِنا. ﴿فَٱنصُرْنَا﴾ فمِنْ حقِّ المولىٰ أن ينصُرَ عَبِيدَه، أوْ: فإنّ ذلك عادتُك، أو: فإنّ ذلك مِنْ أُمورِنا التي عليك تَوَلِّيها. وعن ابنِ عبّاس: أنّ رسولَ الله ﷺ لـمّا دَعا بهذه الدَّعَوات قيلَ له عند كلِّ كلمة: قد فَعَلتُ. .....

الراغبُ: فإنْ قيلَ: ما الفَرْقُ بيْنَ العَفْو والغُفرانِ والرَّحمة؟ وما وَجْهُ هذا الترتيب؟ قيل: العَفْوُ: إزالةُ الذَّنْبِ بتَرْكِ عقوبتِه، والغُفرانُ: سَتْرُ الذنوبِ وكشفُ الإحسانِ الذي يُعطَىٰ به[1]، والرَّحمةُ: إفاضةُ الإحسانِ عليه، وقد عُلِمَ أنّ الثانيَ أبلَغُ منَ الأول، والثالثَ منَ الثاني[2].

قولُه: (﴿مَوْلَىٰنَا﴾ سيدنا) أي: أنتَ سيِّدُنا ونحن عَبيدُك فانصُرْنا، فمِن حقِّ المَوْلَىٰ أن يَنصُرَ عبيدَه ولا يَخذُلَهم، أو: أنت ناصِرُنا فانصُرْنا، فإنّ ذلك عادتُك، أو: أنت مُتَولِّي أمورِنا فانصُرْنا فإنّ ذلك مِن أمورِنا التي عليكَ تولِّيها بسببِ الوَعْدِ، فهُو مِن بابِ القولِ بترتبِ الحُكمِ علىٰ الوَصْفِ المناسِب لكنْ بالفَرْقِ بيْنَ هذه الاعتباراتِ؛ لأنّ النِّسبةَ بيْنَ السيِّدِ والعبدِ قويَّةٌ، فكما أنّ السيِّدَ عليه رعايةُ العبدِ كذلك العبدُ يَحتاجُ إلىٰ رعايةِ سيِّدِه، فالنِّسبةُ بيْنَ الجانِبَيْنِ قويَّةٌ، ولهذا قال: «ونحن عَبيدُك»، فمِن حقِّ المَوْلىٰ أن يَنصُرَ عبيدَه، وإنّ النسبةَ بيْنَ الناصِرِ والمنصُورِ ليست مِثلَ الأُولىٰ، لكنْ مِن اتّصَفَ بصفةِ النُّصْرةِ فعليه أن يَنصُرَ المظلومينَ، لكنْ لا يجبُ عليه أن يَنصُرَ كلَّهم، فقوّةُ النِّسبة بين الناصر والمنصور ليست مثل الأولى لكن مِن جانبِ الناصِر، وإليه الإشارةُ بقولِه: «فإنّ ذلك عادتُك»، يعني: هذه الصِّفةُ ذاتيّةٌ مِنك وأنّ النِّسبةَ بيْنَ مَن يحتاجُ إلىٰ قَيِّم يقومُ بأحوالِه ويَفتقِرُ إلىٰ مَتَوَلٍّ يتولَّىٰ أمورَه وبيْنَ مولاه قُوّتُها مِن جانبِ العَبْد، ولهذا قال: «فإنّ ذلك مِن أمورِنا التي عليكَ تولِّيها».

---

(١) قوله: «وكشف الإحسان الذي يعطىٰ به» ساقط من (ط).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٦٠٠).

وعنه ﷺ: «**مَن قرأ الآيتَيْن** مِنْ آخرِ سُورة البقرةِ في ليلةٍ كَفَتاه»، وعنه ﷺ: «**أُوتيتُ خَواتِيمَ سورةِ البقرةِ** مِن كنزٍ تحتَ العرشِ، ولم يؤتَهُنَّ نبيٌّ قَبْلي»، وعنه ﷺ: «**أنزلَ اللهُ آيتَيْن** مِنْ كنوزِ الجَنّة كَتَبَهما الرحمنُ بيدِه قَبْلَ أن يَخلُقَ الخَلْق بألفَيْ سَنةٍ، مَن قَرَأَهما بعد العِشاء الآخِرةِ أجْزَأَتاه عن قيامِ الليل». فإن قلتَ: هل يجوزُ أن يقالَ: قرأتُ سورةَ البقرة، أو: قرأتُ البقرةَ؟ قلتُ: لا بأسَ بذلك، وقد جاءَ في حديثِ النبيِّ ﷺ: «مِنْ آخرِ سُورةِ البقرة»، و«خواتيمِ سورةِ البقرة»، و«خواتيم البقرة». وعن عليٍّ رضي الله عنه: خواتيمُ سورةِ البقرة من كنزٍ تحتَ العرش. **وعن عبدِ اللّهِ بنِ مسعود** أنه رمىٰ الجَمْرةَ ثم قال: من هاهنا ـ والذي لا إلهَ غيرُه ـ رمىٰ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة. ولا فَرْقَ بين هذا وبين قولِك: سورة الزُّخرف، وسورةُ الممتحنة، وسورةُ المجادلة. .....

قولُه: (**أُوتيتُ خَواتيمَ سُورةِ البقرة**)، الحديثُ مُخَرَّجٌ في «مسنَدِ الإمامِ أحمدَ بنِ حَنْبل»[1]، عن أبي ذَرّ.

قولُه: (**مَن قَرَأَ الآيتَيْنِ**)، الحديثُ أخرَجَه الشَّيخانِ[2]، عن أبي مسعودٍ البَدْريّ.

قولُه: (**أنزَلَ اللهُ آيتَـيْنِ**)، الحديثُ أخرَجَه الدارِميُّ[3]، عن جُبَيْرِ بنُ نَفيرٍ معَ تغييرٍ في الألفاظ.

قولُه: (**وعن عبدِ الله بنِ مَسْعود**)، الحديثُ مُخَرَّجٌ في «الصَّحيحَيْن»[4].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢١٣٤٤)، وبنحوه الحاكم في «المستدرك» (١: ٥٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٠٣) بإسنادٍ صحيح لغيره، وانظر تمامَ تخريجه في «المسند»، و«تخريج أحاديث الكشاف» للحافظ الزيلعي (١: ١٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٠٩)، ومسلم (٨٠٨)، وأصحاب السنن، وانظر تمام تخريجه في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١: ١٦٩).

(٣) أخرجه الدارمي (٣٣٩٠)، والحاكم في «المستدرك» (١: ٥٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٧: ٢٥)، وأعلّه ابن عَديٍّ بالوليد بن عبّاد، قال: ليس بمعروفٍ، وليس حديثُه بمُسْتقيم.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٧٠)، ومسلم (١٢٩٦).

وإذا قيلَ: قرأتُ البقرةَ لم يُشكِلْ أنّ المرادَ سورةُ البقرة، كقولِه: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، وعن بعضِهم: أنه كَرِهَ ذلك، وقال: يقالُ: قرأتُ السورةَ التي تُذكَرُ فيها البقرة. عن رسولِ الله ﷺ: «السورةُ التي يُذْكرُ فيها البقرة فُسطاطُ القرآن فتعلَّموها فإنّ تعلُّمَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسْرة، **ولن تستطيعَها البَطَلَةُ**»، قيل: وما البطلة؟ قال: «السَّحَرة».

قولُه: (**ولن تستطيعَها البَطَلَةُ**[1])، الحديثُ خُرِّجَ في «صحيح مُسلم»، عن أبي أُمامةَ الباهِليِّ، كذلك قولُه: «اقرَؤوا سُورةَ البقرة، فإنّ أخْذَها بَرَكةٌ وتَرْكَها حَسْرة، ولا تَستطيعُها البَطَلَةُ»[2]، ورَواهُ الدارِميُّ عن بُرَيْدةَ[3]. قال مولايَ الإمامُ المغفور[له] بهاءُ الدِّين القاشيُّ رحِمَه اللهُ: البَطَلَةُ: جمعُ باطِل، إمّا بمعنىٰ صاحبِ البِطَالة، أي: لا يستطيعُ قراءةَ ألفاظِها وتدَبُّرَ معانيها والعَمَلَ بأوامِرِها ونَواهيها أصحابُ البِطَالةِ والكَسَالة، أو: البَطَلَةُ: السَّحَرةُ[4]، أي: لا يَقدِرُ السَّحَرةُ علىٰ الإتيانِ بمِثلِها، فمَن أتَىٰ به لا يكونُ ساحراً، أو: المرادُ أنّها مِنَ المُعجِزاتِ التي لا يَقدِرُ الساحِرُ أنْ يُعارِضَها بالسِّحر، بخلافِ المُعجِزاتِ المحسُوسة، فإنه قد يمكنُ للساحِرِ أن يُحاوِلَ معارَضتَها بالسِّحر. وقلت: يمكنُ أن يُرادَ بالبَطَلةِ: السَّحَرةُ المُوَحِّدون مِن أصحابِ البيان، لقولِه ﷺ: «إنّ مِنَ البيانِ لَسِحراً»[5].

تَـمَّتِ السُّورةُ[6]

---

(١) في (ف): «أتبطلها».

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٢١٤٦)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٩٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٣) وغيرهم بإسنادٍ صحيح.

(٣) «سنن الدارمي» (٢: ٥٣٩)، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٩٧٥)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» (١٨٩)، وغيرهم بإسنادٍ صحيح لغيره، وانظر تمامَ تخريجه في «المسند».

(٤) في (ف): «المؤخذون».

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٦٧)، وهو في «مسند الإمام أحمد» (٤٦٥١)، وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٣)، وأبو داود (٥٠٠٧) وغيرهم من حديثِ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٦) «تمت السورة والحمد شكراً»، وفي (ف): «تمت السورة على التمام والكمال، والحمد لله على كل حال، وصلى الله على سيدنا محمد وصحبه وخير الآل».

فهرس زُمَر الآياتِ المفسَّرة

الآيات	الصفحة
سورة البقرة	
[٩٨-٩٧]	٥-١٠
[١٠١-٩٩]	١٠-١٤
[١٠٢]	١٤-٢٤
[١٠٥-١٠٣]	٢٤-٣٠
[١١٠-١٠٦]	٣٠-٤٥
[١١٢-١١١]	٤٥-٤٨
[١١٤-١١٣]	٤٩-٥٦
[١١٥]	٥٧-٥٨
[١١٦]	٥٨-٦٠
[١١٧]	٦١-٦٣
[١١٨]	٦٤-٦٥
[١١٩]	٦٥-٦٧
[١٢٠]	٦٨-٦٩
[١٢٣-١٢١]	٦٩-٧٠
[١٢٥-١٢٤]	٧٠-٨٣

الآيات	الصفحة
[١٢٦]	٨٣-٨٦
[١٢٧-١٢٩]	٨٦-٩٣
[١٣٠-١٣١]	٩٣-٩٩
[١٣٢]	٩٩-١٠٣
[١٣٣]	١٠٣-١١٢
[١٣٤]	١١٢-١١٣
[١٣٥]	١١٤-١١٦
[١٣٦-١٣٧]	١١٦-١٢١
[١٣٨]	١٢١-١٢٥
[١٣٩-١٤١]	١٢٥-١٢٨
[١٤٢-١٤٣]	١٢٩-١٤١
[١٤٤-١٤٥]	١٤١-١٤٩
[١٤٦-١٤٨]	١٤٩-١٥٨
[١٤٩-١٥٤]	١٥٩-١٦٤
[١٥٥-١٥٧]	١٦٤-١٦٩
[١٥٨]	١٧٠-١٧٣
[١٥٩]	١٧٣-١٧٤
[١٦٠]	١٧٤
[١٦١-١٦٢]	١٧٤-١٧٦
[١٦٣-١٦٤]	١٧٦-١٨٢
[١٦٥-١٦٧]	١٨٢-١٨٩
[١٦٨-١٦٩]	١٨٩-١٩١

الآيات	الصفحة
[١٧٠]	١٩١-١٩٢
[١٧١]	١٩٣-١٩٦
[١٧٢]	١٩٦
[١٧٣]	١٩٧-٢٠٠
[١٧٤-١٧٦]	٢٠٠-٢٠٣
[١٧٧]	٢٠٤-٢٠٩
[١٧٨-١٧٩]	٢٠٩-٢١٩
[١٨٠-١٨٢]	٢١٩-٢٢٥
[١٨٣-١٨٤]	٢٢٥-٢٣٣
[١٨٥]	٢٣٣-٢٤٣
[١٨٦]	٢٤٣-٢٤٤
[١٨٧]	٢٤٤-٢٥٦
[١٨٨]	٢٥٦-٢٥٨
[١٨٩]	٢٥٨-٢٦٠
[١٩٠-١٩٣]	٢٦١-٢٦٦
[١٩٤]	٢٦٦-٢٦٧
[١٩٥]	٢٦٧-٢٧٠
[١٩٦]	٢٧٠-٢٨٧
[١٩٧]	٢٨٧-٢٩٥
[١٩٨-٢٠٢]	٢٩٦-٣١١
[٢٠٣]	٣١١-٣١٤
[٢٠٤-٢٠٦]	٣١٥-٣١٨

الآيات	الصفحة
[٢٠٧]	٣١٨-٣٢٠
[٢٠٨-٢٠٩]	٣٢٠-٣٢٥
[٢١٠]	٣٢٥-٣٢٧
[٢١١]	٣٢٨-٣٣٠
[٢١٢]	٣٣١-٣٣٣
[٢١٣]	٣٣٤-٣٣٩
[٢١٤]	٣٣٩-٣٤٢
[٢١٥]	٣٤٢-٣٤٥
[٢١٦]	٣٤٥-٣٤٧
[٢١٧-٢١٨]	٣٤٧-٣٥٢
[٢١٩-٢٢٠]	٣٥٢-٣٦٣
[٢٢١]	٣٦٣-٣٦٥
[٢٢٢-٢٢٣]	٣٦٦-٣٧٤
[٢٢٤ - ٢٢٥]	٣٧٤-٣٨١
[٢٢٦-٢٢٨]	٣٨١-٣٩٧
[٢٢٩-٢٣٠]	٣٩٨-٤٠٥
[٢٣١-٢٣٢]	٤٠٦-٤١٣
[٢٣٣]	٤١٣-٤٢٣
[٢٣٤-٢٣٥]	٤٢٣-٤٣٤
[٢٣٦-٢٣٧]	٤٣٤-٤٤١
[٢٣٨-٢٣٩]	٤٤١-٤٤٧
[٢٤٠]	٤٤٨-٤٥٠

الآيات	الصفحة
[٢٤١-٢٤٢]	٤٥٠-٤٥١
[٢٤٣-٢٤٤]	٤٥١-٤٥٥
[٢٤٥]	٤٥٥-٤٥٦
[٢٤٦]	٤٥٧-٤٥٩
[٢٤٧]	٤٥٩-٤٦٢
[٢٤٨]	٤٦٣-٤٦٥
[٢٤٩]	٤٦٥-٤٧٢
[٢٥٠-٢٥١]	٤٧٢-٤٧٥
[٢٥٢]	٤٧٥-٤٧٧
[٢٥٣-٢٥٤]	٤٧٨-٤٨٤
[٢٥٥]	٤٨٥-٤٩٥
[٢٥٦]	٤٩٥-٤٩٧
[٢٥٧]	٤٩٧-٤٩٨
[٢٥٨-٢٥٩]	٤٩٨-٥١١
[٢٦٠]	٥١٢-٥١٦
[٢٦١]	٥١٦-٥١٧
[٢٦٢]	٥١٨-٥١٩
[٢٦٣-٢٦٤]	٥٢٠-٥٢١
[٢٦٥]	٥٢١-٥٢٥
[٢٦٦]	٥٢٥-٥٢٩
[٢٦٧]	٥٢٩-٥٣١
[٢٦٨]	٥٣١-٥٣٢

الآيات	الصفحة
[٢٦٩]	٥٣٢-٥٣٤
[٢٧٠]	٥٣٥
[٢٧١]	٥٣٥-٥٣٧
[٢٧٢]	٥٣٧-٥٣٨
[٢٧٣]	٥٣٨-٥٤٠
[٢٧٤]	٥٤١-٥٤٢
[٢٧٥-٢٧٦]	٥٤٢-٥٤٦
[٢٧٧-٢٨١]	٥٤٦-٥٥١
[٢٨٢-٢٨٣]	٥٥١-٥٦٨
[٢٨٤]	٥٦٨-٥٧٢
[٢٨٥]	٥٧٣-٥٧٥
[٢٨٦]	٥٧٥-٥٨٤

❊ ❊ ❊